تقرير حالة الهجرة الدولية لعام 2019

الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية في سياق المنطقة العربية

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

ازدهارُ البلدان كرامةُ الإنسان

IOM
UN MIGRATION

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

ازدهارُ البلدان **كرامةُ الإنسان**

رؤيتنا

طاقاتٌ وابتكار، ومنطقتُنا استقرارٌ وعدلٌ وازدهار

رسالتنا

بشغَف وعزْم وعَمَل: نبتكِر، ننتج المعرفة، نقدِّمُ المشورة،
نبني التوافق، نواكب المنطقة العربية على مسار خطة عام 2030.
يداً بيد، نبني غداً مشرقاً لكلِّ إنسان.

E/ESCWA/SDD/2019/3

تقرير حالة الهجرة الدولية لعام 2019

الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية في سياق المنطقة العربية

© 2020 الأمم المتحدة
حقوق الطبع محفوظة

تقتضي إعادة طبع أو تصوير مقتطفات من هذه المطبوعة الإشارة الكاملة إلى المصدر.

توجّه جميع الطلبات المتعلقة بالحقوق والأذون إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، البريد الإلكتروني: escwa@un.org-publications

النتائج والتفسيرات والاستنتاجات الواردة في هذه المطبوعة هي للمؤلفين، ولا تمثل بالضرورة الأمم المتحدة أو موظفيها أو الدول الأعضاء فيها، ولا ترتب أي مسؤولية عليها.

ليس في التسميات المستخدمة في هذه المطبوعة، ولا في طريقة عرض مادتها، ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان من جانب الأمم المتحدة، أو أي من المنظمات التابعة لها، بما في ذلك بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

الهدف من الروابط الإلكترونية الواردة في هذه المطبوعة تسهيل وصول القارئ إلى المعلومات وهي صحيحة في وقت استخدامها. ولا تتحمل الأمم المتحدة أي مسؤولية عن دقة هذه المعلومات مع مرور الوقت أو عن مضمون أي من المواقع الإلكترونية الخارجية المشار إليها.

جرى تدقيق المراجع حيثما أمكن.

لا يعني ذكر أسماء شركات أو منتجات تجارية أن الأمم المتحدة تدعمها.

المقصود بالدولار دولار الولايات المتحدة الأمريكية ما لم يُذكر غير ذلك.

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام باللغة الإنكليزية، والمقصود بذكر أي من هذه الرموز الإشارة إلى وثيقة من وثائق الأمم المتحدة.

مطبوعات للأمم المتحدة تصدر عن الإسكوا، بيت الأمم المتحدة، ساحة رياض الصلح،

صندوق بريد: 8575-11، بيروت، لبنان.

الموقع الإلكتروني: www.unescwa.org

صورة الغلاف:
© iStock.com/mikdam

تمهيد

أرسى اعتمادُ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (الاتفاق العالمي) في كانون الأول/ديسمبر 2018 مَعْلَماً تاريخياً في حوكمة الهجرة، انطلاقاً من الاعتراف بالتعاون سبيلاً وحيداً لتسخير إمكانات الهجرة من أجل التنمية والتصدي للمخاطر والتحديات المرتبطة بها. ويقدّم الاتفاق العالمي رؤيةً شاملة لحوكمة الهجرة الدولية، وهو مخطط غير مُلزِم تسترشد به البلدان لتحسين قدرتها على حوكمة الهجرة على نحو فعال وتقديم نتائج أفضل للمهاجرين ولبلدان المنشأ والعبور والمقصد. ويعكس هذا الاتفاق تلاقياً بين الدول على اتباع نَهجٍ قائم على الحقوق إزاء الهجرة، والتزاماً بحوكمة الهجرة على نحو يكمِّل الوعد بالكرامة والرفاه للجميع، حسبما ورد في خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

ويأتي اعتماد هذا الإطار الشامل في وقت حرجٍ للمنطقة العربية التي تشهد مستويات غير مسبوقة من الهجرة باعتبارها منطقة منشأ وعبور ومقصد. وفي عام 2017، استضافت المنطقة ما يزيد على 38 مليون مهاجر ولاجئ، بما في ذلك ما يناهز 9 ملايين لاجئ، يمثلون نحو 15 في المائة من المهاجرين الدوليين في العالم. وتشير التقديرات إلى أن 29 مليون شخص هاجروا من البلدان العربية، وأن نصفهم تقريباً مكثوا في المنطقة. وقد التمس أكثر من 9 ملايين لاجئ الحماية في المنطقة العربية، بما في ذلك 3.7 مليون لاجئ من المشمولين بولاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و5.4 مليون لاجئ فلسطيني من المسجّلين لدى وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا). ودوافع الهجرة في المنطقة توازي في تعقيداتها أنماطَ الهجرة واتجاهاتها. ولعلّ التفاوت الكبير في مستويات الاستقرار والتنمية بين بلدان المنطقة عاملٌ هام في تشكيل ملامح الهجرة داخل المنطقة وخارجها. ففي حين أن بعض البلدان العربية لا تزال تتخبّط في الصراع والدمار والفقر، يحتلّ بعضُها الآخر الصدارة في ميادين البحث والتطوير الرائدة، وبناء مدن المستقبل وجذب المهاجرين من جميع أنحاء العالم.

ويوفر تقرير حالة الهجرة الدولية لعام 2019 رؤىً جديدة عن اتجاهات الهجرة وأنماطها في المنطقة العربية، وتحديداً عن طبيعة حركات الهجرة وملامح المهاجرين، والسياسات والأنظمة الجديدة المعتمَدة في المنطقة. وقد أعدّت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) والمنظمة الدولية للهجرة هذا التقرير، بالتعاون مع 15 وكالةً تابعةً للأمم المتحدة وعضواً في مجموعة العمل المعنية بالهجرة الدولية في المنطقة العربية، التي تأسست في عام 2013. يشكل هذا التقرير النسخة الثالثة من سلسلة تقارير حالة الهجرة الدولية (حيث صدر التقرير الأول في عام 2015 والتقرير الثاني في عام 2017)، ويتناول الهجرةَ في المنطقة العربية في إطار الاتفاق العالمي. ويَعرض أيضاً أهمية الاتفاق العالمي من أجل المنطقة، ويحدد الممارسات الجيدة لدعم البلدان في تحقيق أهدافه.

وقد اكتسبت الهجرة أهميةً ملحوظة في مناقشات السياسات العامة في جميع البلدان العربية، نظراً لشدة التحوّلات الديمغرافية والاقتصادية والاجتماعية التي نجمت عن الهجرة الواسعة النطاق في معظم البلدان. وتحقيقاً للأهداف الواردة في الاتفاق العالمي والبالغ عددها 23 هدفاً، يتعيّن على الدول اتخاذ خطوات طموحة وملموسة لمعالجة انعكاسات تلك الأهداف على السياسة العامة على المستوى الوطني.

ويهدف هذا التقرير إلى تقديم توجيهات في مجال السياسة العامة، وتشجيع المناقشات والحوارات بين مختلف أصحاب المصلحة من أجل تعزيز الحوكمة

الفعالة لتدفقات الهجرة، وكفالة الكرامة لجميع الفتيات والفتيان والنساء والرجال المهاجرين، وتسخير إمكانات الهجرة في دفع عجلة التنمية المستدامة.

رولا دشتي

وكيل الأمين العام للأمم المتحدة
الأمين التنفيذية للإسكوا

تشارك في رئاسة مجموعة العمل المعنية بالهجرة الدولية في المنطقة العربية

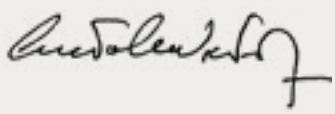

أنطونيو ڤيتورينو

المدير العام
المنظمة الدولية للهجرة

يشارك في رئاسة مجموعة العمل المعنية بالهجرة الدولية في المنطقة العربية

شكر وتقدير

تتوجه اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) والمنظمة الدولية للهجرة بجزيل الشكر والتقدير إلى جميع الذين ساهموا في هذا العمل المشترك بين الوكالات، وإلى العديد من الأفراد والمنظمات على ما قدّموه من دعم ومشورة وعلى تفانيهم في العمل.

وقد ساهم في إنجاح هذا التقرير قيادةُ ورؤية وتوجيه كل من السيدة كريمة القرّي (الإسكوا) والسيدة كريستينا ميجو (المنظمة الدولية للهجرة)، إلى جانب المساعَدة القيّمة من السيدة سارة سلمان، والسيدة أنليسا ليندسي، والسيدة باتريشيا دي نيفاريز كانو، والسيدة ريتا وهبه، والسيدة لارا الخوري، والسيدة فاليريا بانكوفا (الإسكوا) والسيدة هند كيناني (المنظمة الدولية للهجرة)، اللواتي بذلْنَ جهوداً حثيثة لدعم أعمال البحث والتحليل والصياغة. ونودّ أيضاً أن نشكر السيدة نعيم المتوكل والسيد فريديريكو نيتو (الإسكوا) والزملاء من المنظمة الدولية للهجرة على مراجعة مسودّات التقرير المختلفة.

ونودّ أن نعرب عن امتناننا للأعضاء في مجموعة العمل المعنية بالهجرة الدولية في المنطقة العربية: اللجنة الاقتصادية لأفريقيا؛ ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛ ومنظمة العمل الدولية؛ ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛ وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وصندوق الأمم المتحدة للسكان؛ وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛ ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة؛ ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)؛ وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ وبرنامج الأغذية العالمي؛ ومنظمة الصحة العالمية.

ونتوجّه بالشكر أيضاً إلى الزملاء ونقاط الاتصال من وكالات الأمم المتحدة على تخصيص وقتهم وخبراتهم لوضع هذا التقرير. ونود أيضاً أن نشكر موظفي المنظمة الدولية للهجرة في المكاتب القُطْرية الذين قدموا المدخلات والبيانات والمواد لإعداد أجزاء التقرير المختلفة.

ونود أن نتقدم بخالص الشكر إلى الخبراء الذين دعموا إعداد هذا التقرير، ونخص بالذكر السيد فيليب فارغ، أستاذ غير متفرغ في مركز روبير شومان التابع للمعهد الجامعي الأوروبي، ومشارك في مبادرة الشرق الأوسط لمركز بلفر للعلوم والشؤون الدولية في كلية كينيدي التابعة لجامعة هارفرد، ومدير مؤسس لمركز سياسات الهجرة التابع للمعهد الجامعي الأوروبي، الذي أعدّ الفصل الثالث من التقرير.

وقد تولى تحرير هذا التقرير وترجمته وتصميمه قسم خدمات المؤتمرات في الإسكوا.

المحتويات

ص. 3 تمهيد
ص. 5 شكر وتقدير
ص. 13 مقدمة

ص. 15 1. لمحة عامة عن اتجاهات الهجرة والنزوح في المنطقة العربية
ص. 17 ألف. الهجرة إلى البلدان العربية والنزوح داخلها
ص. 27 باء. الهجرة والنزوح من البلدان العربية
ص. 36 جيم. الهجرة والنزوح حسب مجموعات البلدان
ص. 64 دال. تدفقات التحويلات المالية من المنطقة العربية وإليها
ص. 68 هاء. دوافع الهجرة والأسباب الجذرية للنزوح في المنطقة العربية
ص. 73 واو. ملخص النتائج الرئيسية

ص. 75 2. التطورات في إدارة الهجرة في المنطقة العربية
ص. 77 ألف. السياسات الوطنية بشأن الهجرة الدولية والنزوح
ص. 95 باء. التعاون الدولي بشأن الهجرة
ص. 102 جيم. الخاتمة

ص. 107 3. الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية: آثاره على مستوى السياسات في المنطقة
ص. 109 ألف. مقدمة
ص. 109 باء. وضع إطار عالمي لإدارة الهجرة
ص. 112 جيم. الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية
ص. 113 دال. أهمية أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية للمنطقة العربية
ص. 125 هاء. تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة: المجالات ذات الأولوية بالنسبة إلى المنطقة العربية
ص. 149 واو. الخاتمة

ص. 151 المرفقات
ص. 152 المرفق الأول. التعريفات المستخدمة في هذا التقرير
ص. 158 المرفق الثاني. الهجرة والنزوح إلى المنطقة العربية
ص. 167 الهجرة والنزوح من المنطقة العربية
ص. 176 المرفق الثالث. المهاجرون واللاجئون حسب العمر
ص. 178 المهاجرون واللاجئون حسب الفئة العمرية العريضة
ص. 180 المرفق الرابع. التحويلات المالية
ص. 182 المرفق الخامس. المرفق الخامس- وضع البلدان العربية في التصديق على الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالهجرة الدولية والنزوح
ص. 184 المرفق السادس. التشريعات المتعلقة بمجالات مختارة من حقوق المهاجرين في الحصول على الخدمات الأساسية
ص. 192 المرفق السابع. التشريعات المتعلقة بمجالات مختارة للحد من تعرّض المهاجرين للمخاطر
ص. 198 المرفق الثامن. التشريعات المتعلقة بمنع ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بهم

ص. 203 الحواشي
ص. 209 المراجع

قائمة الجداول

ص. 31 الجدول 1. اللاجئون من المنطقة العربية، المسجلون لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 2013-2018
ص. 36 الجدول 2. نسبة السكان من الفئة العمرية 25 عاماً وما فوق من ذوي التحصيل العلمي العالي والمقيمين في بلدان المنشأ أو في بلد عضو في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، قرابة عام 2010
ص. 65 الجدول 3. الناتج المحلي الإجمالي، والمساعدة الإنمائية الرسمية والاستثمار الأجنبي المباشر والتحويلات المالية حسب البلدان، 2017
ص. 103 الجدول 4. التطورات على مستوى السياسات حسب البلدان والمجالات المواضيعية في الفترة من نيسان/أبريل 2017 إلى آذار/مارس 2019
ص. 111 الجدول 5. التزام الدول العربية بالأدوات الدولية المتعلّقة بالمهاجرين واللاجئين وتجربتهم مع الهجرة والنزوح
ص. 116 الجدول 6. تصديق البلدان العربية على الاتفاقيات الأساسية الثماني لمنظمة العمل الدولية
ص. 117 الجدول 7. تكاليف التوظيف التي يتكبدها المهاجرون، وإيرادات اليد العاملة المهاجرة في ممرات مختارة، 2015 أو 2016
ص. 139 الجدول 8. الدول الموقِّعة على اتفاقية باليرمو وبروتوكولَيْها حتى 20 آذار/مارس 2019
ص. 141 الجدول 9. تهريب المواطنين السوريين عن طريق البحر ومنحهم اللجوء مرة واحدة في أوروبا، بين نيسان/أبريل 2011 وآذار/مارس 2016
ص. 142 الجدول 10. الرعايا الأجانب في ليبيا في نهاية تشرين الأول/أكتوبر 2018

قائمة الأشكال

ص. 18 الشكل 1. عدد المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية (بالملايين)، 1990-2017
ص. 18 الشكل 2. عدد ونسبة المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية، حسب مجموعات البلدان، 2017
ص. 19 الشكل 3. عدد المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية (بالملايين)، حسب مجموعات البلدان، 1990-2017
ص. 19 الشكل 4. عدد المهاجرين واللاجئين في بلدان المقصد العشرة الأولى في المنطقة العربية، 2017، والاتجاهات منذ عام 2015
ص. 20 الشكل 5. نسبة المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية إلى مجموع السكان، حسب مجموعات البلدان، 1990-2017
ص. 22 الشكل 6. عدد المهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية وإليها (بالملايين)، حسب مجموعات البلدان، 2017
ص. 22 الشكل 7. نسبة المهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية وإليها، حسب مجموعات البلدان، 2017
ص. 23 الشكل 8. عدد ونسبة المهاجرات واللاجئات بمجموع السكان المهاجرين في المنطقة العربية، 1990-2017
ص. 24 الشكل 9. توزيع المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية حسب العمر والفئة العمرية والجنس، 2017
ص. 24 الشكل 10. بلدان المنشأ الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية، 2017
ص. 24 الشكل 11. عدد المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية حسب بلدان المنشأ الخمسة الأولى (بالملايين)،1990-2017
ص. 27 الشكل 12. بلدان المقصد الخمسة الأولى في المنطقة العربية للاجئين، منتصف عام 2018
ص. 27 الشكل 13. عدد المهاجرين واللاجئين من البلدان العربية وعدد ونسبة المهاجرين داخل المنطقة، 1990-2017

ص. 28 الشكل 14. عدد ونسبة المهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية، حسب مجموعات البلدان، 2017
ص. 28 الشكل 15. عدد المهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية (بالملايين)، حسب مجموعات البلدان، 1990-2017
ص. 29 الشكل 16. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان المنشأ الخمسة الأولى في المنطقة العربية (بالملايين)، 1990-2017
ص. 29 الشكل 17. بلدان المقصد الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية، 2017
ص. 30 الشكل 18. بلدان المنشأ الخمسة الأولى للاجئين من المنطقة العربية، منتصف عام 2018
ص. 30 الشكل 19. اللاجئون من البلدان العربية حسب مناطق المقصد، منتصف عام 302018
ص. 30 الشكل 20. بلدان المقصد العشرة الأولى للاجئين من المنطقة العربية، منتصف عام 2018
ص. 32 الشكل 21. عدد طلاب التعليم العالي في الخارج من بلدان المنشأ العربية العشرة الأولى، 2012-2017
ص. 33 الشكل 22. عدد طلاب التعليم العالي العرب في الخارج حسب بلدان المقصد العشرة الأولى، 2012-2016
ص. 35 الشكل 23. المستوى التعليمي للمهاجرين من المنطقة العربية في بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، حسب الجنس، 2010-2011
ص. 35 الشكل 24. المستوى التعليمي للمهاجرين من المنطقة العربية في بلدان المقصد الخمسة الأولى التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، حسب الجنس، 2010-2011
ص. 37 الشكل 25. عدد المهاجرين واللاجئين في بلدان مجلس التعاون الخليجي (بالملايين)، 1990-2017
ص. 37 الشكل 26. المهاجرون واللاجئون في بلدان مجلس التعاون الخليجي كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017
ص. 38 الشكل 27. بلدان المنشأ الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين في بلدان مجلس التعاون الخليجي، 2017
ص. 38 الشكل 28. عدد ونسبة المهاجرات واللاجئات من مجموع السكان المهاجرين واللاجئين في بلدان مجلس التعاون الخليجي، 1990 - 2017
ص. 38 الشكل 29. توزيع المهاجرين واللاجئين في بلدان مجلس التعاون الخليجي حسب العمر والفئة العمرية والجنس، 2017
ص. 39 الشكل 30. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان مجلس التعاون الخليجي وإليها، 2017
ص. 39 الشكل 31. نسبة المهاجرين واللاجئين من بلدان مجلس التعاون الخليجي وإليها، 2017
ص. 40 الشكل 32. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان مجلس التعاون الخليجي، 1990-2017
ص. 41 الشكل 33. المهاجرون واللاجئون من بلدان مجلس التعاون الخليجي كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017
ص. 41 الشكل 34. مناطق المقصد للمهاجرين واللاجئين من بلدان مجلس التعاون الخليجي، 2017
ص. 42 الشكل 35. بلدان المقصد الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين من بلدان مجلس التعاون الخليجي، 2017
ص. 42 الشكل 36. عدد المهاجرات واللاجئات من بلدان مجلس التعاون الخليجي، 1990-2017
ص. 42 الشكل 37. عدد طلاب التعليم العالي من بلدان مجلس التعاون الخليجي في الخارج، 2017
ص. 43 الشكل 38. عدد المهاجرين واللاجئين في بلدان المغرب العربي، 1990-2017
ص. 44 الشكل 39. عدد المهاجرين واللاجئين في بلدان المغرب العربي كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017
ص. 44 الشكل 40. بلدان أو أقاليم المنشأ الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين في المغرب العربي، 2017
ص. 44 الشكل 41. عدد ونسبة المهاجرات واللاجئات من مجموع السكان المهاجرين واللاجئين في المغرب العربي، 1990 - 2017
ص. 45 الشكل 42. توزيع المهاجرين واللاجئين في المغرب العربي حسب العمر والفئة العمرية والجنس، 2017
ص. 45 الشكل 43. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان المغرب العربي وإليها، 2017
ص. 46 الشكل 44. نسبة المهاجرين واللاجئين من بلدان المغرب العربي وإليها، 2017
ص. 48 الشكل 45. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان المغرب العربي (بالملايين)، 1990-2017
ص. 49 الشكل 46. المهاجرون واللاجئون من بلدان المغرب العربي كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017
ص. 49 الشكل 47. مناطق المقصد للمهاجرين واللاجئين من المغرب العربي، 2017
ص. 49 الشكل 48. بلدان المقصد الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين من المغرب العربي، 2017
ص. 50 الشكل 49. عدد المهاجرات واللاجئات من بلدان المغرب العربي، 1990-2017

ص. 50 الشكل 50. عدد طلاب التعليم العالي من بلدان المغرب العربي في الخارج، 2017 50
ص. 51 الشكل 51. عدد المهاجرين واللاجئين في بلدان المشرق العربي (بالملايين)، 1990-2017
ص. 51 الشكل 52. المهاجرون واللاجئون في بلدان المشرق العربي كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017
ص. 52 الشكل 53. بلدان المنشأ الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين في المشرق العربي، 2017
ص. 52 الشكل 54. عدد ونسبة المهاجرات واللاجئات من مجموع المهاجرين واللاجئين في المشرق العربي، 1990-2017
ص. 53 الشكل 56. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان المشرق وإليها، 2017
ص. 53 الشكل 55. توزيع المهاجرين واللاجئين في بلدان المشرق العربي حسب العمر والفئة العمرية والجنس، 2017
ص. 54 الشكل 57. نسبة المهاجرين واللاجئين من بلدان المشرق العربي وإليها، 2017
ص. 54 الشكل 58. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان المشرق (بالملايين)، 1990-2017
ص. 55 الشكل 59. المهاجرون واللاجئون من بلدان المشرق كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017
ص. 55 الشكل 60. مناطق المقصد للمهاجرين واللاجئين من بلدان المشرق، 2017
ص. 55 الشكل 61. بلدان المقصد الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين من بلدان المشرق، 2017
ص. 56 الشكل 62. عدد المهاجرات واللاجئات من بلدان المشرق، 1990-2017
ص. 57 الشكل 63. عدد طلاب التعليم العالي في الخارج من بلدان المشرق، 2017
ص. 57 الشكل 64. عدد المهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً، 1990-2017
ص. 58 الشكل 65. المهاجرون واللاجئون في أقل البلدان العربية نمواً كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017
ص. 58 الشكل 66. بلدان المنشأ الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً، 2017
ص. 58 الشكل 67. عدد ونسبة المهاجرات واللاجئات منمجموع السكان المهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً، 1990-2017
ص. 60 الشكل 68. توزيع المهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً حسب العمر والفئة العمرية والجنس، 2017
ص. 60 الشكل 69. عدد المهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً وإليها، 2017 60
ص. 61 الشكل 70. نسبة المهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً وإليها، 2017 61
ص. 62 الشكل 71. عدد المهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً (بالملايين)، 1990-2017
ص. 62 الشكل 72. المهاجرون واللاجئون من أقل البلدان العربية نمواً كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017
ص. 63 الشكل 73. مناطق المقصد للمهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً، 2017
ص. 63 الشكل 74. بلدان المقصد الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً، 2017
ص. 63 الشكل 75. عدد المهاجرات واللاجئات من أقل البلدان العربية نمواً، 1990-2017
ص. 64 الشكل 76. عدد طلاب التعليم العالي في الخارج من أقل البلدان العربية نمواً، 2017
ص. 64 الشكل 77. التحويلات الواردة إلى المنطقة العربية حسب مجموعات البلدان (بملايين الدولارات)، 1990-2018*
ص. 66 الشكل 78. البلدان الخمسة الأولى المرسِلة للتحويلات المالية إلى المنطقة العربية(بملايين الدولارات)، 2017

ص. 66 الشكل 79. البلدان الخمسة الأولى المرسِلة للتحويلات المالية إلى بلدان مجلس التعاون الخليجي (بملايين الدولارات)، 2017
ص. 66 الشكل 80. البلدان الخمسة الأولى المرسِلة للتحويلات المالية إلى المغرب العربي (بملايين الدولارات)، 2017
ص. 66 الشكل 81. البلدان الخمسة الأولى المرسِلة للتحويلات المالية إلى المشرق العربي (بملايين الدولارات)، 2017
ص. 67 الشكل 82. البلدان الخمسة الأولى المرسِلة للتحويلات المالية إلى أقل البلدان العربية نمواً (بملايين الدولارات)، 2017
ص. 67 الشكل 83. التحويلات المالية الخارجة من المنطقة العربية حسب مجموعات البلدان (بملايين الدولارات)، 1990-2017
ص. 68 الشكل 84. البلدان العشرة الأولى المتلقّية للتحويلات المالية من المنطقة العربية (بملايين الدولارات)، 2017

قائمة الأطر

ص. 20 الإطار 1. العمال المهاجرون في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
ص. 25 الإطار 2. النازحون داخلياً في البلدان العربية
ص. 33 الإطار 3. المستويات التعليمية للعمال المهاجرين في بلدان مجلس التعاون الخليجي
ص. 46 الإطار 4. التحركات المختلطة عبر البحر الأبيض المتوسط
ص. 59 الإطار 5. النازحون داخلياً واللاجئون والمهاجرون في اليمن
ص. 70 الإطار 6. دوافع الهجرة من الريف في الشرق الأدنى وشمال أفريقيا
ص. 71 الإطار 7. دوافع النزوح من المدن في المنطقة العربية
ص. 78 الإطار 8. الفلسطينيون الذي لا يملكون أوراقاً ثبوتية في لبنان
ص. 109 الإطار 9. الهجرة الدولية: لمحة عالمية
ص. 130 الإطار 10. تعزيز حقوق المهاجرين في المغرب
ص. 134 الإطار 11. دراسة حالة: المهاجرون العاملون في الخدمة المنزلية
ص. 137 الإطار 12. العمال المهاجرون في النقابات
ص. 138 الإطار 13. دور رسوم التوظيف والممارسات التعسفية والاحتيالية لوكالات التوظيف في عمليات الاتجار بالأشخاص
ص. 140 الإطار 14. أسباب انخفاض عدد الإدانات المتعلقة بجرائم الاتجار الصادرة بحقّ المستقدمين ووكالات التوظيف

مقدمة

أصبحت الهجرة علامةً فارقة لعالمنا المُعَوْلَم إذ تزايد عدد المهاجرين الدوليين على نحو هائل في العقود القليلة الماضية. وقد تم الاعتراف بالهجرة عاملاً رئيسياً يسرِّعُ عجلة التنمية في بلدان المنشأ والمقصد، مع أنها تنطوي على تحديات أيضاً. لذا، من المهم اتباع نَهج شامل في حوكمة الهجرة من أجل الاستفادة إلى أقصى حد من منافعها العامة، وتعويض المخاطر والتحديات التي قد تنجم عنها، وتسخير الهجرة في خدمة جميع الأفراد والمجتمعات في بلدان المنشأ والعبور والمقصد. ونظراً لحجم الهجرة الدولية وطبيعتها العابرة للحدود، أصبح التعاون بين البلدان على المستوى الثنائي، ودون الإقليمي، والإقليمي والعالمي ضرورةً ملحّة.

وإقراراً بهذه الوقائع وإصراراً على تعزيز التعاون بشأن الهجرة الدولية بجميع أبعادها، اعتمدت غالبية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (الاتفاق العالمي) في مؤتمر حكومي دولي عُقد في مراكش، المغرب في 10 كانون الأول/ديسمبر 2018.

ويمثل الاتفاق العالمي مَعْلَماً في تاريخ الحوار العالمي بشأن الهجرة. ويهدف هذا الاتفاق النابع من القوانين والاتفاقيات والأطر الدولية القائمة، مثل خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة عمل أديس أبابا، إلى تعزيز التعاون الدولي بين جميع الجهات المعنية بقضايا الهجرة. ويعتمد نهجاً شاملاً لجميع مكوّنات المجتمع والحكومة، ويدعو إلى احترام الحقوق والموجبات المعترف بها للمهاجرين وللدول ذات السيادة بموجب القانون الدولي.

ويوفّر الاتفاق العالمي، بأهدافه البالغ عددها 23 هدفاً، رؤيةً شاملة للهجرة الدولية. ويقرّ بأن العنصر الأساسي لتحويل الهجرة إلى مصدر للازدهار والابتكار والتنمية المستدامة لبلدان المنشأ والعبور والمقصد هو حماية المهاجرين وتمكينهم، الأمر الذي لا يمكن أن يتحقق من دون دمج قضايا الهجرة في التخطيط الإنمائي وفي جميع السياسات القطاعية والمشتركة بين القطاعات.

ونظراً للأنماط والاتجاهات المتنوعة والمركّبة للهجرة في المنطقة العربية، ولحركات النزوح التي كثيراً ما يطول أمدُها، تبرز أهمية اعتماد إطار جامع متين ونَهج شامل لتحقيق حوكمة جيدة للهجرة. وفي عام 2017، استضافت المنطقة ما يزيد على 38 مليون مهاجر ولاجئ، يمثلون حوالى 15 في المائة من مجموع المهاجرين الدوليين، البالغ عددهم 258 مليوناً في العالم. ولجأ أكثر من 9 ملايين لاجئ إلى المنطقة ملتمسين الحماية، من بينهم 3.7 مليون لاجئ من المشمولين بولاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و5.4 مليون لاجئ فلسطيني من المسجلين لدى الأونروا. وقد أدت النزاعات والضغوط التي شهدتها المنطقة أيضاً إلى نزوح حوالى 15 مليون شخص داخلياً. وقد كان للهجرة والنزوح في المنطقة تأثيرٌ قوي على التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ليس في البلدان العربية التي تأوي تقريباً نصف المهاجرين في المنطقة فحسب، بل أيضاً في المناطق المجاورة والبعيدة.

ويقدم هذا التقرير لمحة عامة شاملة ومتعددة التخصصات عن اتجاهات الهجرة، والتطورات على مستوى السياسات، والقضايا ذات الأولوية في المنطقة لإطلاع صانعي السياسات والباحثين والممارسين عليها. ويستند إلى طبعتَين سابقتَين للتقرير عن حالة الهجرة الدولية، صدرا في عامَي 2015 و2017، ويقدم صورةً شاملة ومستجدّة عن الهجرة ومراحل تطوّرها مع الوقت في المنطقة العربية. ويتضمن هذا التقرير أيضاً تحليلاً لحوكمة الهجرة في ضوء أهداف الاتفاق العالمي، مع التركيز على الإدماج الكامل للمهاجرين وحصولهم على الخدمات الأساسية، والحد من قابلية تضرّر المهاجرين، ومنع ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص.

ويتّبع هذا التقرير نهجاً قائماً على عدة أساليب تجمع بين التحليل الكمي والنوعي. فإلى جانب البحوث المكتبية القائمة على أحدث الأدبيات، والاستعانة بمصادر أخرى للمعلومات حيثما دعت الحاجة، يعتمد هذا التقرير على بيانات مستمدّة من عدة وكالات تابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك شعبة السكان التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، والمنظمة الدولية للهجرة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والبنك الدولي. ويستخدم التقرير تعريف اللاجئ الدولي، حسبما تعتمده الأمم المتحدة، وهو "أي شخص يغيّر بلد إقامته المعتادة. وبلد إقامة الشخص المعتادة هو البلد الذي يعيش فيه، أي البلد الذي له فيه مسكن يقضي فيه عادة فترة راحته اليومية"[1].

ويقدم الفصل الأول لمحة عامة عن أحدث الاتجاهات والأرقام المتعلقة بالهجرة والنزوح على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي، بما يتماشى مع الهدف الأول الوارد في الاتفاق العالمي والمعني ببيانات الهجرة باعتبارها أساساً لوضع سياسات قائمة على الأدلة. ويتضمن الفصل أيضاً معلومات عن التحويلات المالية الواردة إلى المنطقة والخارجة منها، وتحليلاً للدوافع الرئيسية للهجرة والنزوح في المنطقة العربية.

ويتناول الفصل الثاني آخر التطورات على مستوى السياسات والجهود الدولية المعنية بإدارة الهجرة والتي شاركت فيها البلدان العربية بين نيسان/أبريل 2017 وآذار/مارس 2019. وتشمل أبرز المجالات الخاضعة للتحليل على مستوى السياسة العامة قضايا الجنسية وانعدام الجنسية، وهجرة اليد العاملة، والهجرة غير النظامية، والاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، والنزوح القسري واللاجئين، وإجراءات القبول والإقامة. ويعرض هذا الفصل أيضاً التطورات في التعاون الذي حصل على المستوى دون الإقليمي والإقليمي والعالمي بشأن قضايا الهجرة، والذي كانت البلدان العربية طرفاً فيه.

ويحلل الفصل الثالث أولويات حوكمة الهجرة الإقليمية في ضوء أهداف الاتفاق العالمي. ويحدد السياسات المتعلقة بكل مجال ذي أولوية من خلال عرض السياسات والبرامج المعتمَدة في بلدان المنطقة، ويحدد الثغرات ويتضمن توصيات من أجل القيام بالتدخلات المناسبة في مجال السياسة العامة. ويقدم هذا الفصل بيانات مرجعية للبلدان بشأن الأطر والسياسات الوطنية القائمة لإدارة الهجرة في مجالات محددة ذات أولوية، وهي إدماج المهاجرين وحصولهم على الخدمات الأساسية، وقابلية تضرّرهم من الهجرة، وتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص في سياق الهجرة.

1. لمحة عامة عن اتجاهات الهجرة والنزوح في المنطقة العربية

© iStock/ cloverphoto

”وراء كلّ رقم شخصٌ - امرأة أو طفل أو رجل، يحلمون بما يطمح إليه أيُّ شخص منّا - الفرصة والكرامة وحياة أفضل”.

أنطونيو غوتيريش، أمين عام منظمة الأمم المتحدة

1. لمحة عامة عن اتجاهات الهجرة والنزوح في المنطقة العربية

تُعَد البيانات المتعلقة باتجاهات وأنماط الهجرة والنزوح أساسيةً للتوصل إلى فهم أفضل لظاهرتَي الهجرة والنزوح في المنطقة العربية، ولوضع سياسات وبرامج قائمة على الأدلة. ويقدم هذا الفصل بيانات عن أبرز اتجاهات الهجرة في المنطقة، بما في ذلك عدد الأشخاص المتنقلين، وبلدان المنشأ والمقصد والخصائص الاجتماعية والديمغرافية للمهاجرين واللاجئين. ويعرض الفصل الأول آخر المستجدات التي حصلت في هذا الصدد منذ الفترة المشمولة بالتقرير السابق، ويتضمن مقارنات بين الاتجاهات التاريخية للفترة 1990-2017. ونظراً لتأخر توفر البيانات، لا يغطي هذا الفصل أحدث التطورات التي حصلت بعد عام 2017. ويتضمن هذا الفصل أيضاً معلومات عن التحويلات المالية الواردة إلى المنطقة العربية والخارجة منها، وتحليلاً للدوافع الرئيسية للهجرة والنزوح في المنطقة.

وقد استُمِدَّت البيانات الرئيسية في هذا الفصل من مجموعة البيانات الصادرة عن شعبة السكان التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة بعنوان «الاتجاهات في أعداد المهاجرين الدوليين: تنقيح عام 2017". ووفقاً لهذه المجموعة من البيانات، يُعرَّف المهاجرون بأنهم مواطنون مولودون في الخارج أو مواطنون أجانب (انظر المرفق رقم 1 للاطلاع على تعاريف المصطلحات الواردة في هذا التقرير). وفي هذه المجموعة من البيانات، يُدرَج اللاجئون عادةً وليس دوماً، في إجمالي تقديرات المهاجرين (انظر المرفقين رقم 2 و3 للاطلاع على معطيات حول تقديرات أعداد ونسب المهاجرين)[1]. ولمزيد من المعلومات المفصّلة والمحدّثة عن اللاجئين، وإلى جانب البيانات الصادرة عن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، يمكن الاطلاع على بيانات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (Year-Population Statistics Database, 2018 Mid Trends) وبيانات الأونروا (الأونروا بالأرقام، c2018)[2].

ويتضمن هذا التقرير تحليلاً لأنماط الهجرة والنزوح على المستوى الإقليمي ودون الإقليمي من خلال تقسيم المنطقة إلى أربع مجموعات من البلدان:

- **بلدان مجلس التعاون الخليجي:** الإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وعُمان، وقطر، والكويت، والمملكة العربية السعودية؛
- **بلدان المغرب العربي:** تونس، والجزائر، وليبيا، والمغرب؛
- **بلدان المشرق العربي:** الأردن، والجمهورية العربية السورية، والعراق، ودولة فلسطين، ولبنان، ومصر؛
- **أقل البلدان العربية نمواً:** جزر القمر، وجيبوتي، والسودان، والصومال، وموريتانيا، واليمن.

ولإعطاء لمحة عن بعض الديناميات الاقتصادية للهجرة، يتضمن هذا الفصل أيضاً بيانات عن التحويلات المرسَلة من المنطقة العربية والواردة إليها، بالاستناد إلى بيانات التحويلات السنوية الصادرة عن البنك الدولي والمحدّثة في كانون الأول/ديسمبر 2018، ومصفوفة التحويلات الثنائية للبنك الدولي لعام 2017. وتشمل المصادر الدولية الأخرى مصفوفة تتبُّع التشرد للمنظمة الدولية للهجرة، ومركز رصد التشرد الداخلي، اليونسكو، ومنظمة العمل الدولية.

ألف. الهجرة إلى البلدان العربية والنزوح داخلها

الهجرة والنزوح ظاهرتان بارزتان تتّسم بهما المنطقة العربية التي ضمّت في عام 2017 أكثر من 38 مليون مهاجر دولي ولاجئ أو 14.8 في المائة من المهاجرين واللاجئين في العالم (الشكل 1). وقد سُجّل نموٌ هام في عدد المهاجرين الدوليين في المنطقة. ففي عام 1990، كان عدد المهاجرين الدوليين في المنطقة العربية

الشكل 1. عدد المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية (بالملايين)، 1990-2017

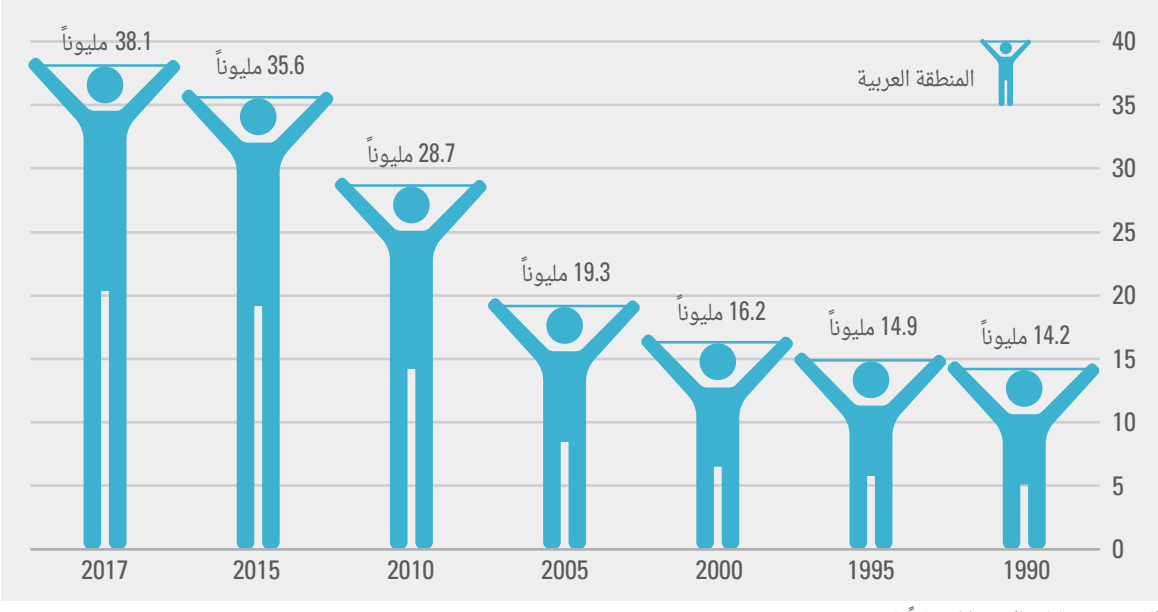

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

يبلغ 14.2 مليوناً أو 9.3 في المائة من العدد الإجمالي للمهاجرين الدوليين في العالم[3].

ويختلف توزيع المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية بين مجموعات البلدان، علماً أن بلدان مجلس التعاون الخليجي تتلقى معظم المهاجرين في المنطقة. وفي عام 2017، بلغت نسبة المهاجرين في المنطقة، الذين أقاموا في بلدان مجلس التعاون الخليجي 74 في المائة، وفي بلدان المشرق العربي 19 في المائة، وفي أقل البلدان العربية نمواً 4 في المائة، وفي بلدان المغرب العربي 3 في المائة (الشكل 2).

وقد شهدت بلدان مجلس التعاون الخليجي، مقارنةً بمجموعات البلدان الأخرى، نمواً هاماً في عدد السكان المهاجرين، من 8.2 مليون شخص في عام 1990 إلى 28.1 مليوناً في عام 2017. وسجّلت بلدان المشرق العربي أيضاً نمواً هاماً في عدد السكان المهاجرين واللاجئين، الذي ارتفع من 2.9 مليون شخص في عام 1990 إلى 7.2 مليون شخص في عام 2017. وفي المقابل، انخفض عدد المهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً من 2.5 مليون شخص في عام 1990 إلى 1.4 مليون في عام 2017، ولم يرتفع سوى قليلاً في المغرب العربي من 0.8 مليون في عام 1990 إلى 1.2 مليون في عام 2017 (الشكل 3).

الشكل 2. عدد ونسبة المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية، حسب مجموعات البلدان، 2017

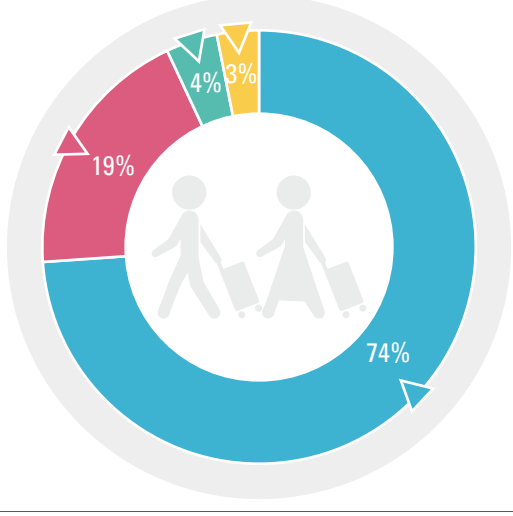

بلدان مجلس التعاون الخليجي	28,138,572
بلدان المشرق العربي	7,285,196
بلدان المغرب العربي	1,190,541
أقل البلدان العربية نمواً	1,462,092

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 3. عدد المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية (بالملايين)، حسب مجموعات البلدان، 1990-2017

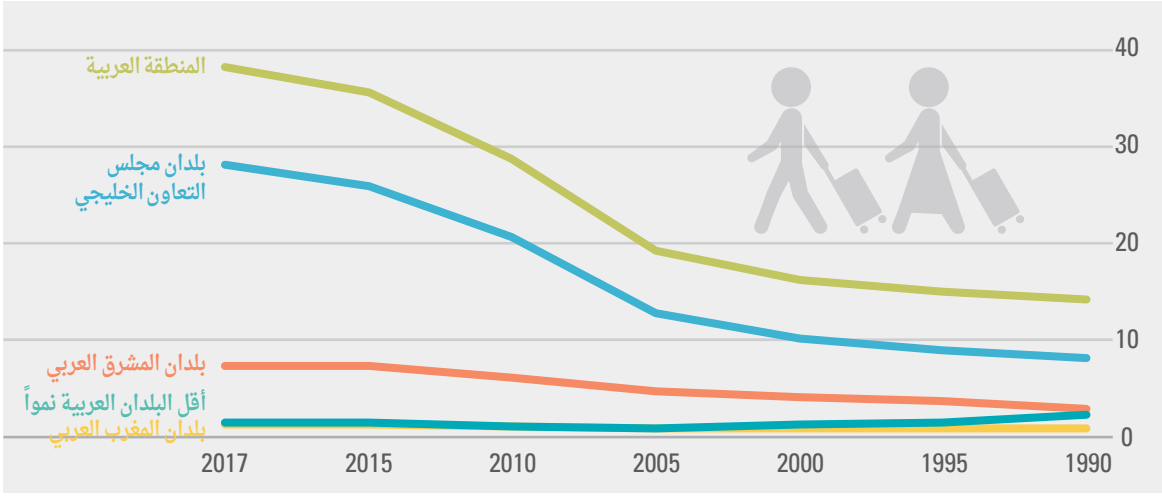

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 4. عدد المهاجرين واللاجئين في بلدان المقصد العشرة الأولى في المنطقة العربية، 2017، والاتجاهات منذ عام 2015

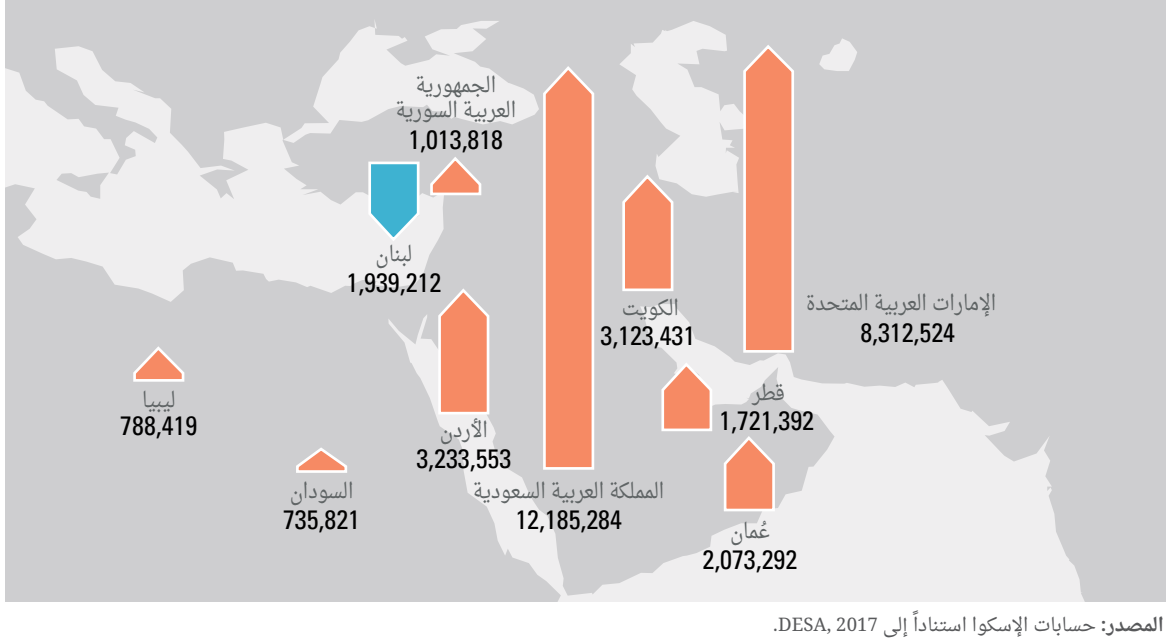

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

وفي عام 2017، كانت بلدان مجلس التعاون الخليجي، باستثناء البحرين، من بين بلدان المقصد العشرة الأولى للمهاجرين في المنطقة (الشكل 4). وقد ضمّت المملكة العربية السعودية أكبر عدد من المهاجرين (أكثر من 12 مليوناً)، تلتها الإمارات العربية المتحدة (أكثر من 8 ملايين)، في حين أن عدد المهاجرين في بلدان مجلس التعاون الخليجي الأخرى تراوح بين 0.7 مليوناً و3.2 مليون شخص. وتتميز بلدان مجلس التعاون الخليجي بطلبها المرتفع على العمال المهاجرين.

والأردن، والجمهورية العربية السورية، والسودان، ولبنان، وليبيا هي أيضاً من بين بلدان المقصد العشرة الأولى للمهاجرين واللاجئين ولأعداد كبيرة من النازحين بسبب الصراعات الجارية. وفي عام 2017، بلغ عدد

اللاجئين والمهاجرين المقيمين في الأردن 3.2 مليون شخص، وفي لبنان 1.9 مليون شخص، وفي الجمهورية العربية السورية مليون شخص، وفي ليبيا وفي السودان أكثر من 0.7 مليون شخص. وتبين الأسهم في الشكل 4 أن جميع البلدان، باستثناء لبنان، شهدت زيادة في عدد اللاجئين والمهاجرين داخل حدودها منذ عام 2015[4].

الشكل 5. نسبة المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية إلى مجموع السكان، حسب مجموعات البلدان، 1990-2017

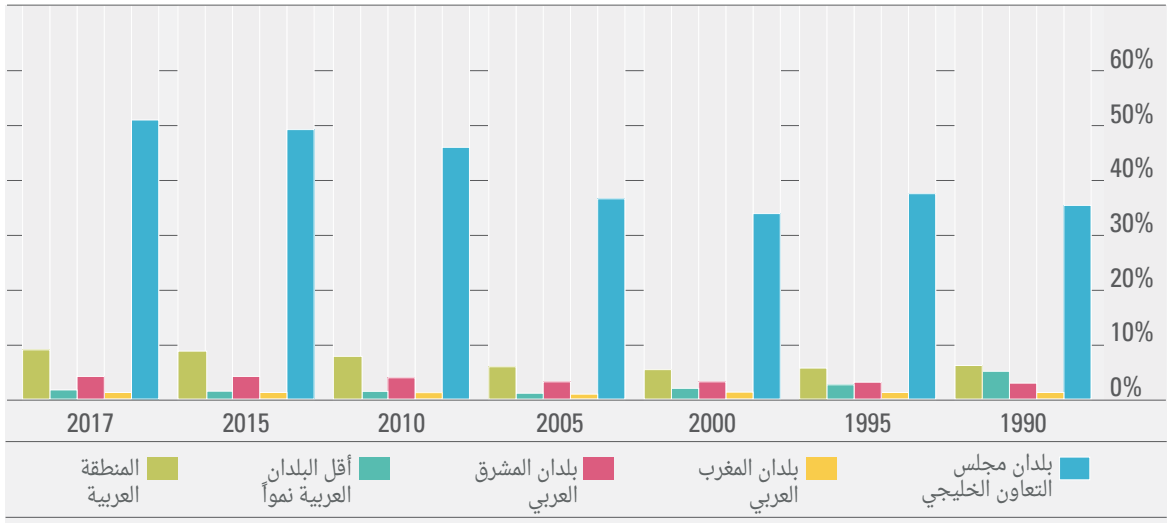

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الإطار 1. العمال المهاجرون في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

في عام 2017، بلغ عدد العمال المهاجرين في العالم 164 مليوناً، يُعرَّفون بأنهم أفراد مهاجرون دوليون في سن العمل (15 سنة وما فوق)، موظفون أو عاطلون عن العمل في بلد الإقامة الحالية. وقد بلغ عدد العمال المهاجرين في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا البالغ عددها 18 بلداً والتي تتوفر عنها بيانات، 23.8 مليوناً أي ما يمثل نسبة 14.5 في المائة من عدد العمال المهاجرين في العالم (الجدول ألف). وقد ضمّت بلدان الشرق الأوسط 22.7 مليون شخص من مجموع العمال المهاجرين في البلدان العربية، وضمّت بلدان شمال أفريقيا 1.1 مليون شخص. ويمثل المهاجرون في الشرق الأوسط نسبة 13.9 في المائة من العمال المهاجرين في العالم، في حين أن المهاجرين في بلدان شمال أفريقيا يمثلون نسبة 0.7 في المائة.

ويبلغ المتوسط العالمي للعمال المهاجرين كنسبة من مجموع القوى العاملة 4.2 في المائة مقارنة بنسبة 40 في المائة في الشرق الأوسط، ما يعني أن عاملَين من كل 5 عمال هما مهاجران، وهذه أعلى نسبة من بين جميع مجموعات البلدان في العالم. ولكن هذه النسبة متفاوتة بين البلدان، سيما أن بلدان مجلس التعاون الخليجي تضم عدداً كبيراً وحصة عالية من العمال المهاجرين. ويضمّ كل من الأردن ولبنان أيضاً عدداً هاماً من العمال المهاجرين. أما في شمال أفريقيا، فنسبة العمال المهاجرين تبلغ 1.6 في المائة فقط، ما يدل على أن هجرةَ اليد العاملة هي أقل انتشاراً في هذه المجموعة من البلدان.

وفي كل من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ترتفع معدلات مشاركة العمال المهاجرين في القوى العاملة مقارنةً بالسكان غير المهاجرين. ويسود هذا النمط أيضاً في جميع مجموعات البلدان الأخرى في العالم، ما عدا أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأفريقيا جنوب الصحراء، ولكن الفرق في معدلات المشاركة في القوى العاملة بين المهاجرين وغير المهاجرين أعلى بكثير في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ويبلغ 33.2 في المائة مقارنة بنسبة 8.4 في المائة في العالم.

وفي الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، 8 من كل 10 عمال مهاجرين هم من الرجال. وتتفاوت هذه المعدلات حسب القطاعات: فالقطاعات التي تعتمد إلى حد كبير على العمال اليدويين كثيراً ما تضمّ نسبة عالية من العمال المهاجرين الذكور، في حين أن نسبة عالية من العمال المنزليين هم من النساء العاملات المهاجرات، مع أن البلدان العربية تأوي العدد الأكبر من العمال المنزليين المهاجرين الذكور مقارنة بأي مجموعة من البلدان في العالم. وفي الشرق الأوسط، يرتفع معدل مشاركة العمال

المهاجرين الذكور في القوى العاملة (85.9 في المائة) مقارنة بالرجال غير المهاجرين (72 في المائة). أما في شمال أفريقيا، فيبلغ معدل مشاركة العمال الذكور غير المهاجرين في القوى العاملة نسبة 72 في المائة في حين أن معدل المشاركة لدى العمال الذكور المهاجرين يبلغ 70.9 في المائة (الجدول ألف).

وفي المجموعتَين من البلدان، تُسجَّل مشاركة أعلى للعاملات المهاجرات في القوى العاملة مقارنةً بالنساء غير المهاجرات. وفي الشرق الأوسط، معدل مشاركة العاملات المهاجرات في القوى العاملة هو أعلى بثلاثة أضعاف من معدل مشاركة النساء غير المهاجرات (الجدول ألف). ويعزى ذلك إلى انخفاض معدل مشاركة النساء في القوى العاملة في بلدان الشرق الأوسط وإلى ارتفاع الطلب على العاملين في الخدمة المنزلية والضيافة، الذين كثيراً ما يكونون من النساء. ومعدلات مشاركة النساء المهاجرات في القوى العاملة في المجموعتين من البلدان تساوي تقريباً نصف معدلات المشاركة للمهاجرين من الرجال (الجدول ألف).

وفي البلدان العربية الـ18 التي تتوافر عنها بيانات، يبلغ مجموع العمال المهاجرين الشباب 1.5 مليون شخص (من الفئة العمرية 15-24 عاماً)، ويبلغ مجموع العمال المهاجرين الأكبر سناً (من الفئة العمرية 65 عاماً وما فوق) 0.3 مليون شخص (الجدول باء). ووفقاً لمنظمة العمل الدولية، تتراوح أعمار 9 عمال مهاجرين من أصل 10، في المجموعتين من البلدان، بين 25 و65 عاماً، ويبلغ مجموع المهاجرين في سن العمل 22 مليوناً. ويمثل العمال المهاجرون الشباب نسبة 6.1 في المائة من العمال المهاجرين في الشرق الأوسط ونسبة 5.8 في المائة في شمال أفريقيا، في حين أن العمال المهاجرين الأكبر سناً يمثلون فقط 1.4 في المائة من العمال المهاجرين في الشرق الأوسط و5.8 في المائة في شمال أفريقيا.

الجدول ألف. العمال المهاجرون في المنطقة العربية، حسب مجموعات البلدان في العالم، 2017

	الشرق الأوسط			شمال أفريقيا		
	المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
عدد العمال المهاجرين	22.7 مليوناً	19.1 مليوناً	3.6 مليوناً	1.1 مليوناً	0.9 مليوناً	0.2 مليوناً
النسبة من العمال المهاجرين في العالم	13.9%	20%	5.3%	0.7%	0.9%	0.4%
العمال المهاجرون كنسبة من جميع العمال	40.8%	41%	39.9%	1.6%	1.6%	1.5%
معدل المشاركة في القوى العاملة للسكان المهاجرين	75.4%	85.9%	45.7%	56.7%	70.9%	33.0%
معدل المشاركة في القوى العاملة للسكان غير المهاجرين	42.2%	72.0%	13.6%	46.7%	72.0%	21.7%

المصدر: ILO, 2018.

الجدول باء. توزيع العمال المهاجرين في المنطقة العربية حسب العمر والجنس (بالملايين)، حسب مجموعات البلدان في العالم، 2017

	الشرق الأوسط			شمال أفريقيا		
	المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
الشباب (15-24 عاماً)	1.4	1.1	0.3	0.1	0.1	0.0
الأشخاص في سن العمل (25-64 عاماً)	21	17.7	3.3	1.0	0.8	0.2
كبار السن (65 عاماً وما فوق)	0.3	0.3	0.1	0.1	0.0	0.0
المجموع	22.7	19.1	3.7	1.1	0.9	0.2

المصدر: ILO, 2018.

ملاحظة: تعرّف منظمة العمل الدولية معدل المشاركة في القوى العاملة باعتباره مقياساً لنسبة الناشطين في سوق العمل من السكان الذين هم في سن العمل في بلد ما، إما لأنّهم يعملون أو لأنّهم يبحثون عن عمل. ويقدم هذا المعدل مؤشراً على حجم اليد العاملة المتاحة للمشاركة في إنتاج السلع والخدمات بالنسبة إلى السكان الذي هم في سن العمل.
قد لا تصل الأعداد الواردة في الجدول إلى المجموع الفعلي بسبب التقريب.
*يُقصَد بمجموعة بلدان الشرق الأوسط، في هذا الإطار، البلدان التالية: الأردن، والإمارات العربية المتحدة، والبحرين، والجمهورية العربية السورية، والعراق، وعُمان، ودولة فلسطين، وقطر، والكويت، ولبنان، والمملكة العربية السعودية، واليمن. ويُقصَد بمجموعة بلدان شمال أفريقيا، في هذا الإطار، البلدان التالية: تونس، والجزائر، والسودان، وليبيا، ومصر، والمغرب.

المصدر: ILO, 2018.

وقد تحققت زيادة مطردة في نسبة المهاجرين واللاجئين إلى مجموع السكان في المنطقة العربية على مدى العقود الثلاثة الماضية، من 6.3 في المائة في عام 1990 إلى 9.2 في المائة في عام 2017 (الشكل 5). ويمكن ملاحظة الاتجاه نفسه في بلدان مجلس التعاون الخليجي، مع انخفاض طفيف بين عامَي 1995 و2000. وفي المقابل، لم ترتفع نسبة المهاجرين واللاجئين سوى قليلاً في بلدان المشرق العربي، وظلّت مستقرة في بلدان المغرب العربي، وانخفضت في أقل البلدان العربية نمواً.

الشكل 6. عدد المهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية وإليها (بالملايين)، حسب مجموعات البلدان، 2017

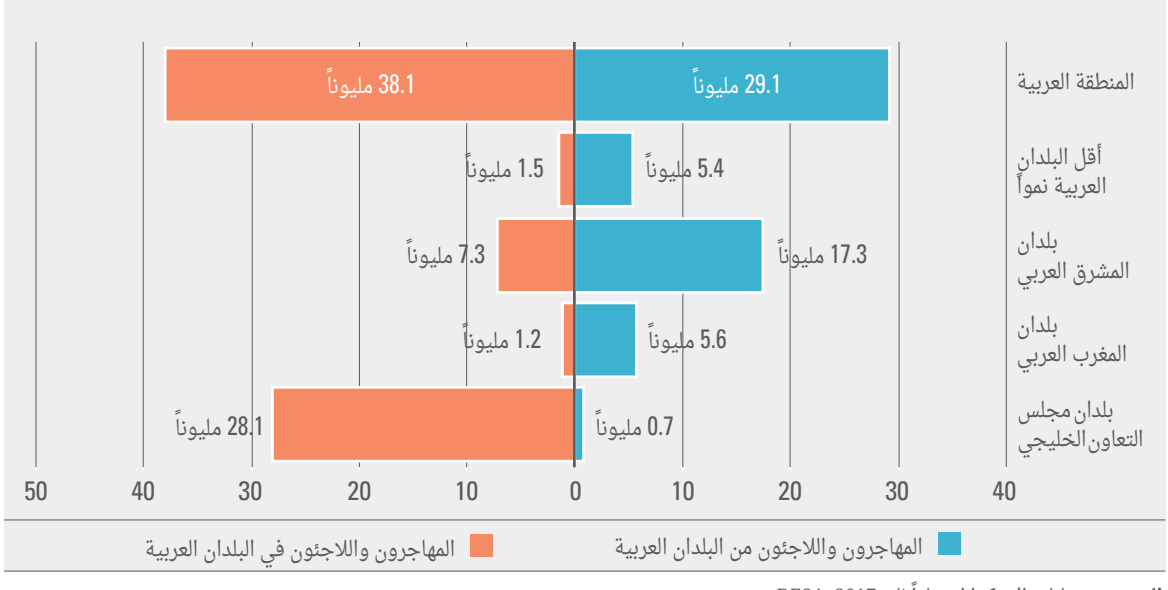

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 7. نسبة المهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية وإليها، حسب مجموعات البلدان، 2017

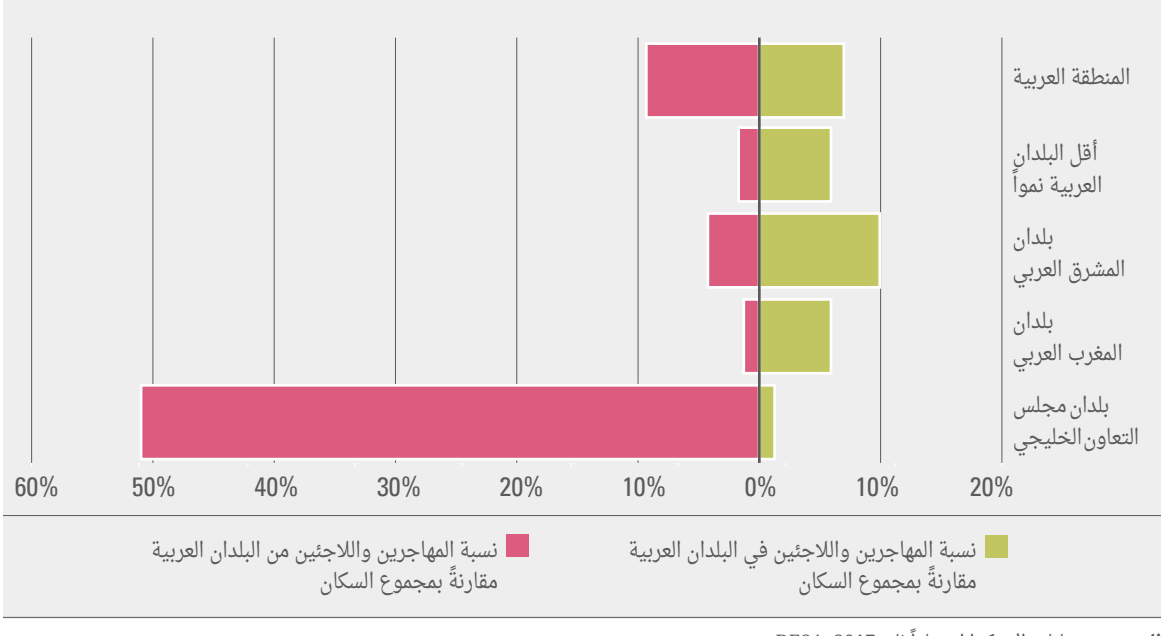

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

ومنذ عام 1990 ، يتجاوز عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين المقيمين في البلدان العربية عدد المواطنين العرب المقيمين في الخارج (الشكل 6). ولكن الاتجاهات تتفاوت إلى حد كبير داخل مجموعات البلدان في المنطقة العربية. ففي حين أن عدد المهاجرين الدوليين في بلدان مجلس التعاون الخليجي يفوق أربعين مرةً عدد المواطنين الخليجيين في الخارج، تُظهر مجموعات البلدان الأخرى اتجاهاً معاكساً. ففي بلدان المغرب العربي، يفوق عدد المواطنين المقيمين في الخارج 4.7 مرات عدد المهاجرين الدوليين المقيمين في هذه المجموعة من البلدان. وفي أقل البلدان العربية نمواً، يفوق عدد المواطنين المقيمين في الخارج 3.9 مرات عدد المهاجرين الدوليين المقيمين في هذه المجموعة من البلدان. وفي بلدان المشرق العربي، يفوق عدد المواطنين في الخارج 2.3 مرات عدد المهاجرين الدوليين المقيمين في هذه المجموعة.

وتتفاوت أيضاً نسبة المهاجرين الدوليين واللاجئين إلى مجموع المواطنين (الشكل 7)، وتتراوح بين أعلى نسبة وهي 51 في المائة في بلدان مجلس التعاون الخليجي وأدنى نسبة وهي 1 في المائة في بلدان المغرب العربي. وعدد المواطنين المقيمين خارج بلدانهم مقارنة بمجموع السكان هو الأعلى في بلدان المشرق العربي (10 في المائة) والأدنى في بلدان مجلس التعاون الخليجي (1 في المائة).

وفي عام 2017، شكّلت النساء نسبة 32.8 في المائة من المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية، وظلّت هذه النسبة ثابتة منذ عام 2010، بعد أن كانت قد انخفضت ببطء عن نسبة 39.5 في المائة في عام 1990 (الشكل 8). ومع أن نسبة المهاجرات واللاجئات قد انخفضت قليلاً، ارتفع عددهنّ من 5.6 مليون امرأة في عام 1990 إلى 12.5 مليوناً في عام 2017، وقد أُضيف إلى عدد المهاجرات واللاجئات في المنطقة 766,000 امرأة منذ عام 2015.

وفي عام 2017، مثّلت النساء حوالى نصف السكان المهاجرين في بلدان المشرق العربي (49.7 في المائة) وفي أقل البلدان العربية نمواً (48.3 في المائة). وبلغت نسبة المهاجرات 35.3 من السكان المهاجرين في المغرب العربي، و27.6 في المائة في بلدان مجلس التعاون الخليجي. ويعود هذا التباين في الاتجاهات إلى أن عدد الرجال الذين هاجروا للعمل في بلدان مجلس التعاون

الشكل 8. عدد ونسبة المهاجرات واللاجئات من مجموع السكان المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية، 2017-1990

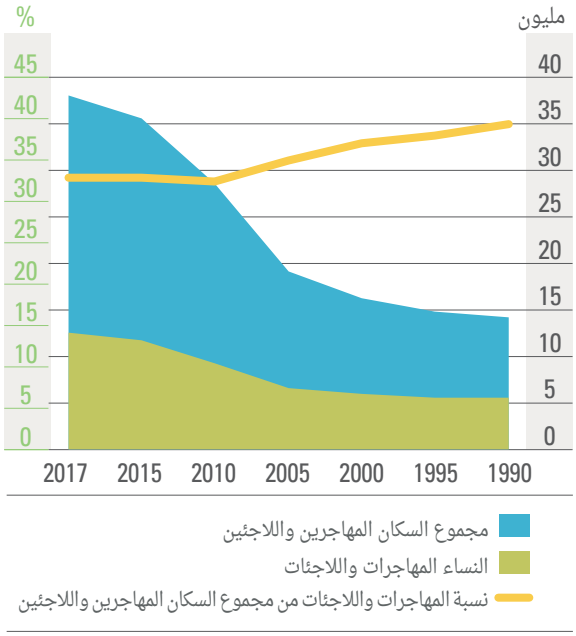

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الخليجي وبلدان المغرب العربي هو أعلى نسبياً، خلافا لديناميات النزوح التي كثيراً ما تكون ناجمةً عن النزاع في أقل البلدان العربية نمواً وفي بلدان المشرق العربي حيث توزيع المهاجرين بين الجنسين هو عموماً أكثر تكافؤاً. ففي الأردن ولبنان اللذين يستضيفان أعداداً كبيرة من اللاجئين والنازحين من الجمهورية العربية السورية ودولة فلسطين، بلغت نسبة النساء 50 في المائة من السكان المهاجرين واللاجئين في الأردن و 52 في المائة من السكان المهاجرين واللاجئين في لبنان. أما في بلدان مجلس التعاون الخليجي، التي تُعَد بلدان مقصد هامة للعمال المهاجرين الذكور، فيبدو اختلال التوازن بين الجنسين على نحو أوضح لدى السكان المهاجرين. وتراوح عدد النساء المهاجرات بين نسبة منخفضة قدرها 16 في المائة في عُمان ونسبة مرتفعة قدرها 32 في المائة في الكويت.

ويمكن فهم تنوع اتجاهات الهجرة في المنطقة العربية من خلال تحليل الفئات العمرية المتنوعة للمهاجرين المقيمين في المنطقة. فقد مثّل الذكور الذين هم في سن العمل (25-64 عاماً) نسبة 49 في المائة من جميع المهاجرين واللاجئين في المنطقة في عام 2017، ومثّلت الإناث في سن العمل نسبة 19 في المائة (الشكل 9).

الشكل 9. توزيع المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية حسب العمر والفئة العمرية والجنس، 2017

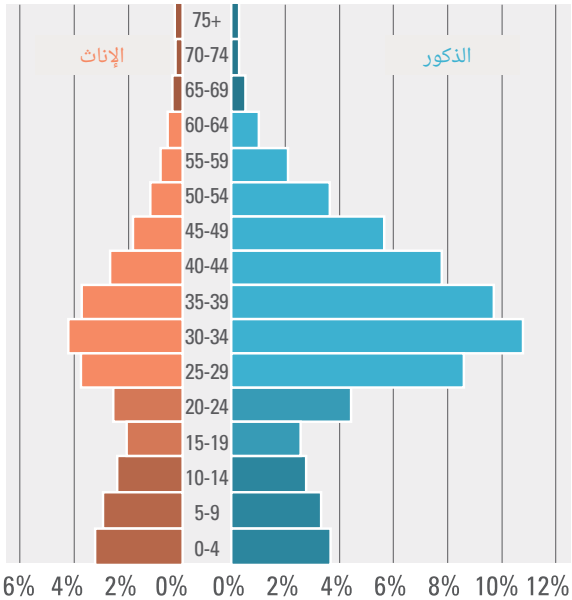

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 10. بلدان المنشأ الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية، 2017

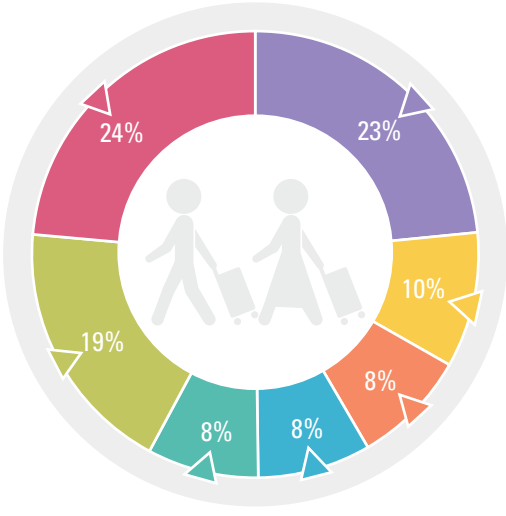

الهند	8,920,122
دولة فلسطين	3,733,768
الجمهورية العربية السورية	3,182,333
بنغلاديش	3,119,832
باكستان	3,073,343
سائر بلدان المنطقة العربية	7,073,063
سائر بلدان العالم	8,973,940

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 11. عدد المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية حسب بلدان المنشأ الخمسة الأولى (بالملايين)، 2017-1990

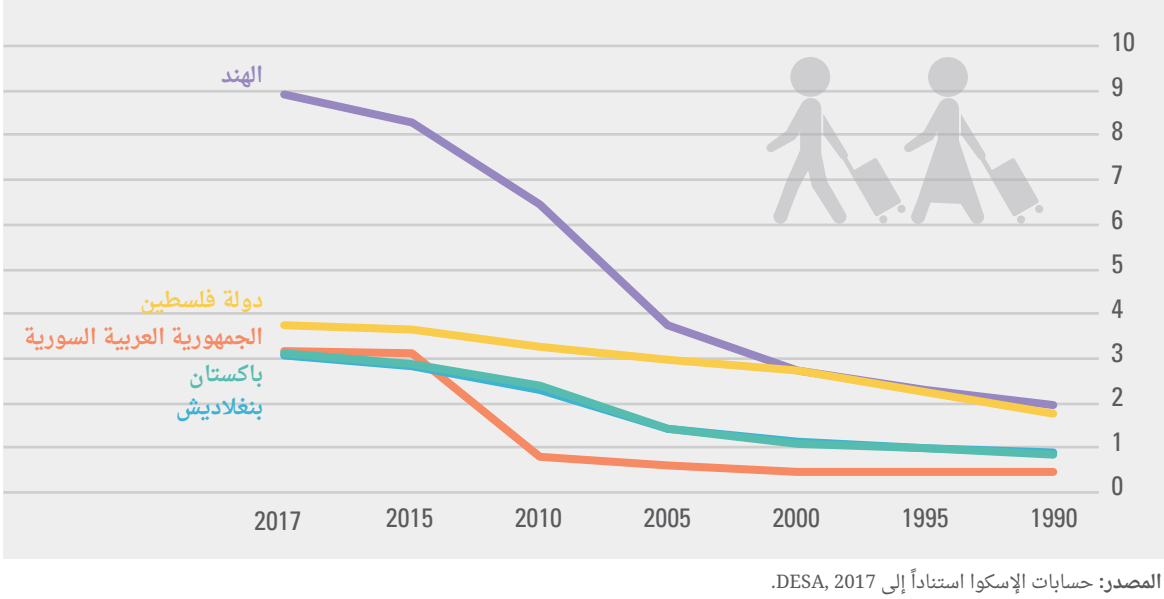

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

وبلغت نسبة الأطفال (من الفئة العمرية صفر-14 عاماً)[5] 18 في المائة من السكان المهاجرين واللاجئين، ونسبة الشباب (15-24 عاماً) 12 في المائة، ونسبة الأشخاص الذين هم في سن العمل 68 في المائة، وكبار السن (65 عاماً وما فوق) 2 في المائة. وكان التوزيع بين الجنسين أكثر تكافؤاً في الفئات العمرية للأطفال والشباب وكبار السن، علماً أن عدد الذكور هو أعلى بقليل[6].

وفي عام 2017، بلغت نسبة المهاجرين واللاجئين القادمين من بلدان المنطقة العربية 37 في المائة أو حوالى 14 مليون شخص في المنطقة العربية، وقد ظلّت هذه النسبة ثابتة منذ عام 2015. وبلغت نسبة المهاجرين القادمين من البلدان الآسيوية غير العربية إلى المنطقة العربية 56 في المائة في عام 2017، وكان معظمهم من العمال المهاجرين. وبلغ عدد المهاجرين المقيمين في المنطقة العربية والقادمين من الهند حوالى 8.9 مليون شخص، ما يمثل نسبة 23 في المائة من المهاجرين في المنطقة (الشكل 10). وقد بدأ عدد المهاجرين القادمين من الهند بالارتفاع منذ عام 2005، وزاد بحوالى 140 في المائة (الشكل 11). وكان كل من باكستان وبنغلاديش أيضاً من بلدان المنشأ الخمسة الأولى في عام 2017، وناهز عدد المهاجرين القادمين من كل منهما 3.1 مليون شخص. ومع أن عدد السكان المهاجرين القادمين من هذين البلدين إلى المنطقة العربية قد بدأ يرتفع أيضاً في عام 2005، تزايد عددهم بوتيرة أبطأ مقارنةً بالمهاجرين القادمين من الهند.

وقد ضمّت بلدان المشرق العربي 66 في المائة من مجموع النازحين داخلياً في المنطقة العربية، ومعظمهم في الجمهورية العربية السورية وفي العراق. وشهدت الجمهورية العربية السورية في عام 2017 أعلى معدل نزوح ناجم عن النزاع في العالم بعد أن ارتفع العدد

الإطار 2. النازحون داخلياً في البلدان العربية

وفقاً للبيانات الواردة من مركز رصد التشرد الداخلي، بلغ العدد الإجمالي للنازحين داخلياً في المنطقة العربية حوالى 15 مليون شخص في عام 2017، ما يمثل نسبة 37 في المائة من النازحين داخلياً في العالم. ومقارنةً بعام 2016، انخفض عدد النازحين داخلياً بحوالى 1.5 مليون شخص في عام 2017 (الجدول ألف)، ويعود ذلك أساساً إلى عودة عدد من النازحين في السودان والعراق. وقد نزح 5.8 مليون شخص في المنطقة في عام 2017، من بينهم 4.9 مليون شخص نزحوا بسبب النزاع وحوالى مليون شخص نزحوا بسبب الكوارث الطبيعية، وغالبيتهم العظمى في الصومال بسبب الجفاف (الجدول باء). والجمهورية العربية السورية، والسودان، والعراق، واليمن هي من البلدان الستة الأولى التي تضمّ غالبية النازحين داخلياً في العالم.

الجدول ألف. النازحون داخلياً بسبب النزاع والعنف في البلدان العربية، 2012-2017

البلد	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الأردن		420				160
الجمهورية العربية السورية	3,000,000	6,500,000	7,600, 000	6,600, 000	6,325, 978	6,784, 000
دولة فلسطين	50,000	59,400	400,000	500,000	303,608	231,000
السودان	2,100, 000	2,100, 000	3,276, 000	3,290, 310	3,034, 614	2,072, 000
الصومال	1,350, 000	1,100, 000	1,106, 751	1,223, 000	1,106, 751	825,000
العراق	3,000,000	2,426, 700	3,120, 000	3,264, 286	3,320, 000	2,648, 000
لبنان	45,000	20,000	20,000	12,000	12,000	11,000
ليبيا	144,500	146,000	275,000	221,425	193,277	197,000
مصر				78,000	78,000	82,000
اليمن	385,000	307,000	334,090	2,509, 068	1,973, 994	2,014, 000
مجموع المنطقة العربية	10,074, 500	12,659, 520	16,131, 841	17,698, 089	16,348, 222	14,864, 160

المصدر: Internal Displacement Monitoring Centre, 2018c.
ملاحظة: لا تشمل البيانات حالات النزوح الناجمة عن الكوارث.

الجدول باء. النزوح الداخلي في البلدان العربية، 2017

البلد	حالات النزوح الجديدة الناجمة عن النزاع في عام 2017	حالات النزوح الجديدة الناجمة عن الكوارث في عام 2017	عدد النازحين داخلياً* حتى 31 كانون الأول/ ديسمبر 2017	النازحون داخلياً* كنسبة مئوية من مجموع السكان
الأردن		160		
الإمارات العربية المتحدة		850		
تونس		990		
جزر القمر		94		
الجمهورية العربية السورية	2,911,000	2,300	6,784,000	37.1
دولة فلسطين	700	77	231,000	4.7
السودان	17,000	54,000	2,072,000	5.1
الصومال	388,000	899,000	825,000	5.6
العراق	1,379,000	3,900	2,648,000	6.9
عُمان		320		
لبنان	200		11,000	0.2
ليبيا	29,000		197,000	3.1
مصر	3,800		82,000	0.1
المملكة العربية السعودية		100		
موريتانيا		2,900		
اليمن	160,000	13	2,014,000	7.1
مجموع المنطقة العربية	4,888,700	964,704	14,864, 000	3.6

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017؛ IDMC, 2018a.
*الأشخاص النازحون داخلياً بفعل النزاع والعنف.

المصدر: Internal Displacement Monitoring Centre, 2018a.

الإجمالي للنازحين داخلياً فيها بحوالى 460,000 شخص في عام 2016، ليبلغ 6.8 مليون شخص في عام 2017. وقد سجّلت الجمهورية العربية السورية أيضاً أعلى نسبة من النازحين داخلياً إلى مجموع السكان في المنطقة العربية، بلغت 37.1 في المائة. وبلغ عدد النازحين داخلياً في العراق في عام 2017 ما يزيد على 2.6 مليون شخص، وقد انخفض هذا العدد بنسبة 20 في المائة منذ عام 2016. وانخفض عدد الأشخاص النازحين داخلياً في دولة فلسطين بنسبة حوالى 24 في المائة عن عام 2016، وبلغ حوالى 230,000 شخص في عام 2017.

وشهدت مجموعة أقل البلدان العربية نمواً معظم حالات النزوح الناجمة عن الكوارث في المنطقة العربية في عام 2017، بسبب الجفاف الحاد الذي ضرب الصومال وتسبب بنزوح ما يناهز 900,000 شخص. وفي السودان أيضاً، فاق عدد النازحين داخلياً بسبب الكوارث 5,000 شخص. ولكن العدد الإجمالي للنازحين السودانيين انخفض بحوالى مليون شخص عن عام 2016، ليبلغ ما يزيد على مليونَي شخص في عام 2017.

ومنذ عام 2014، شهد اليمن زيادةً حادة في عدد النازحين الذي ارتفع سبع مرات بسبب النزاع والعنف وبلغ مليونَي شخص في عام 2017. وقد انخفض عدد النازحين انخفاضاً كبيراً بين عامَي 2015 و2016 ولكنه عاد وارتفع قليلاً في عام 2017. إلا أن هذه الأرقام هي

الشكل 12. بلدان المقصد الخمسة الأولى في المنطقة العربية للاجئين، منتصف عام 2018

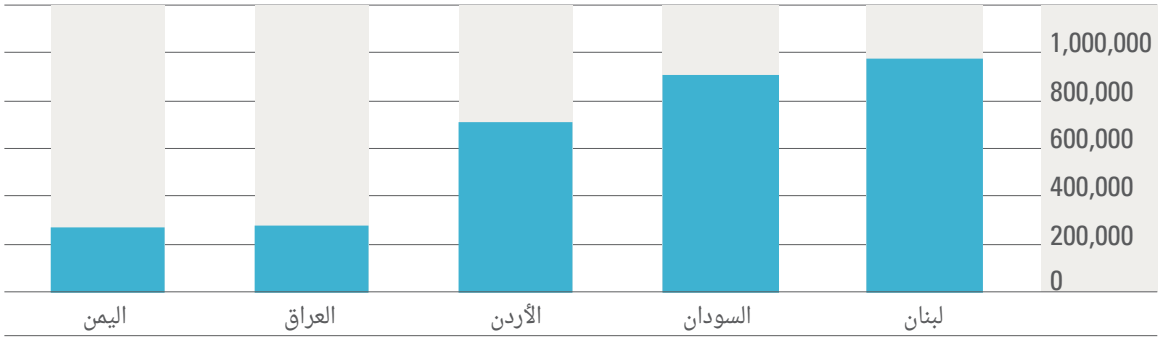

المصدر: UNHCR, 2019b.

ملاحظة: لا يشمل هذا الشكل اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى الأونروا في الأردن، والجمهورية العربية السورية، والضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية، وقطاع غزة، ولبنان، والبالغ عددهم 5.4 مليون شخص.

أقل من المعدلات الفعلية نظراً للقيود الشديدة التي تحول دون الوصول إلى النازحين داخلياً لعدة أسباب منها انعدام الأمن وعدم الاستقرار.

ووفقاً لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، يشمل الأشخاص الذين تُعنى بهم المفوضية اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع شبيهة باللجوء، وطالبي اللجوء، واللاجئين العائدين، والنازحين داخلياً، والنازحين العائدين، والأشخاص عديمي الجنسية وغيرهم. واستناداً إلى البيانات الصادرة عن المفوضية في منتصف عام 2018، بلغ مجموع السكان الذين تُعنى بهم المفوضية في المنطقة العربية ما يزيد على 21.2 مليوناً[7]، من بينهم أكثر من 15.2 مليون نازح و3.7 مليون لاجئ تشملهم ولاية المفوضية[8]. وكما أفادت المفوضية، بحلول منتصف عام 2018، ضمّ لبنان أكبر عدد من اللاجئين في المنطقة (975,000)، تلاه كل من السودان (908,000) والأردن (705,000) (الشكل 12). ولا يزال الأردن ولبنان يسجّلان أعلى معدلات اللاجئين بالنسبة إلى السكان الوطنيين في العالم. أما العراق واليمن، فقد استضاف كل منهما حوالى 300,000 لاجئ. وفي كانون الثاني/يناير 2018، أفادت الأونروا بأن عدد اللاجئين الفلسطينيين المسجلين والمشمولين بولايتها قد بلغ 5.4 مليون شخص، بمن فيهم اللاجئون الفلسطينيون في الأردن، والجمهورية العربية السورية، والضفة الغربية (بما فيها القدس الشرقية) وقطاع غزة، ولبنان[9]. ووفقاً لبيانات المفوضية أيضاً، بلغ عدد الأشخاص عديمي الجنسية في المنطقة العربية 370,676 شخصاً في عام 2018[10].

باء. الهجرة والنزوح من البلدان العربية

1. الاتجاهات العامة للهجرة والنزوح

منذ الفترة المشمولة بالتقرير السابق، شهد عدد السكان المهاجرين واللاجئين العرب زيادةً قدرها 1.4 مليون شخص أو 4.9 في المائة. وقد ارتفع عدد المهاجرين واللاجئين القادمين من المنطقة العربية من حوالى 11.5 مليون شخص في عام 1990 إلى 29 مليون شخص

الشكل 13. عدد المهاجرين واللاجئين من البلدان العربية وعدد ونسبة المهاجرين داخل المنطقة، 1990-2017

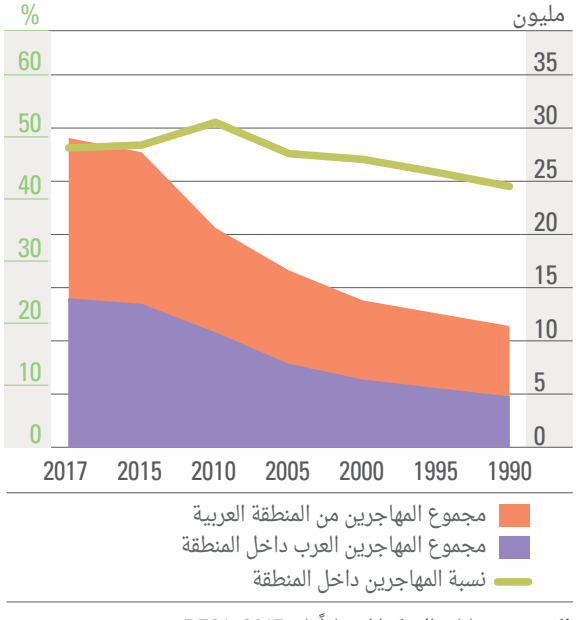

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

في عام 2017، أي بنسبة 153 في المائة في فترة 27 عاماً (الشكل 13). وقد استمرّ نمو السكان المهاجرين واللاجئين منذ عام 2015 بوتيرة أبطأ مما كان عليه في الفترة 2000-2015[11].

الشكل 14. عدد ونسبة المهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية، حسب مجموعات البلدان، 2017

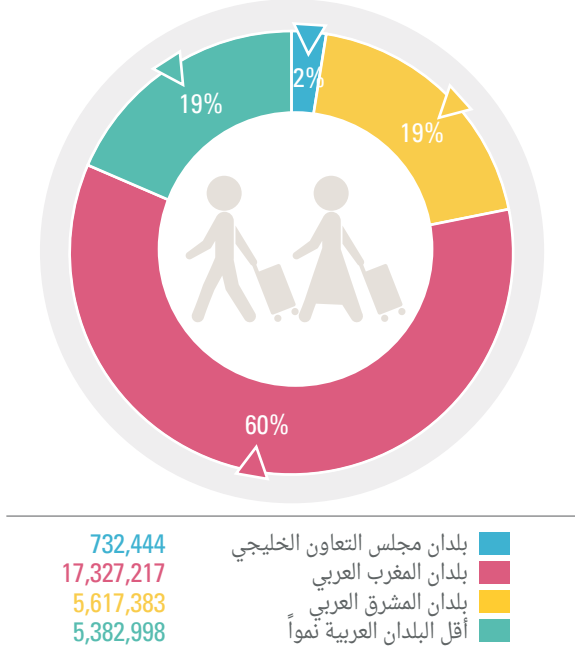

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

ومن بين أولئك المهاجرين واللاجئين القادمين من البلدان العربية والبالغ عددهم 29 مليوناً، مكث في المنطقة ما يناهز 14 مليوناً أي 48 في المائة. وقد ارتفعت هذه النسبة قليلاً منذ عام 1990، عندما كانت نسبة المهاجرين واللاجئين القادمين من المنطقة العربية والباقين داخلها تبلغ 42 في المائة، وظلّت ثابتة منذ الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

ومن بين المهاجرين واللاجئين القادمين من البلدان العربية، يأتي حوالى 60 في المائة (أو أكثر من 17.3 مليون شخص) من بلدان المشرق العربي (الشكل 14). ويأتي من بلدان المغرب العربي 5.6 مليون مهاجر ولاجئ أو 19 في المائة من المهاجرين واللاجئين في المنطقة، في حين أن عدد المهاجرين واللاجئين القادمين من أقل البلدان العربية نمواً يبلغ حوالى 5.4 مليون شخص أي ما يناهز أيضاً 19 في المائة من السكان المهاجرين واللاجئين العرب. ويأتي من بلدان مجلس التعاون الخليجي حوالى 730,000 مهاجر ولاجئ أي 2 في المائة فقط من السكان المهاجرين واللاجئين العرب.

وقد ظلّ هذا التوزيع للمهاجرين واللاجئين من مجموعات البلدان في المنطقة مستقراً بمعظمه منذ عام 1990، باستثناء نمو طفيف في عدد المهاجرين

الشكل 15. عدد المهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية (بالملايين)، حسب مجموعات البلدان، 1990-2017

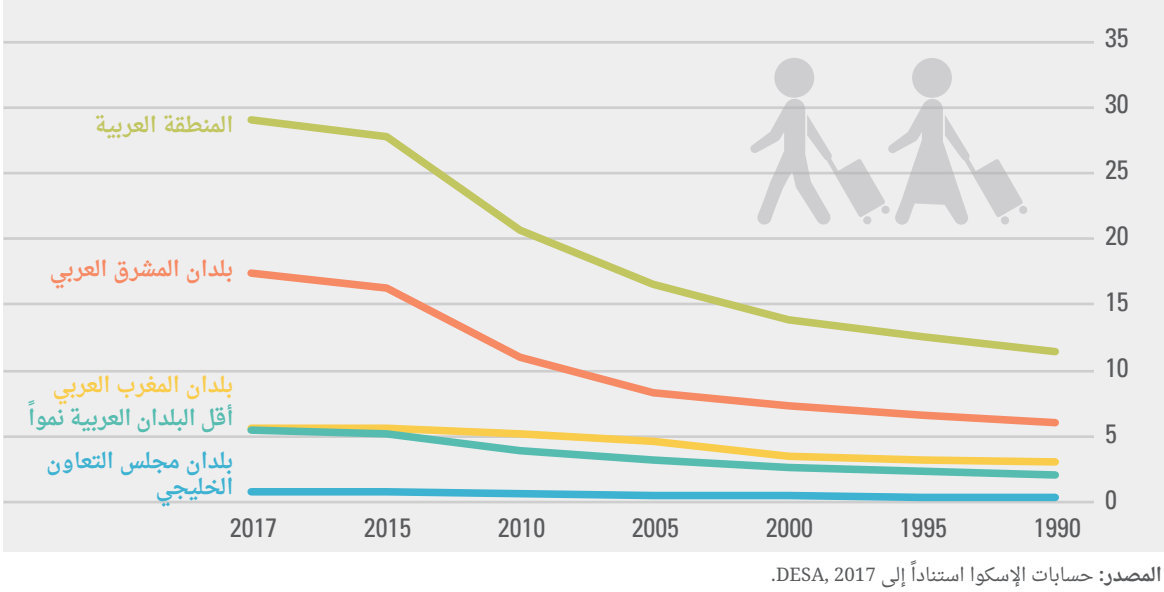

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 16. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان المنشأ الخمسة الأولى في المنطقة العربية (بالملايين)، 2017-1990

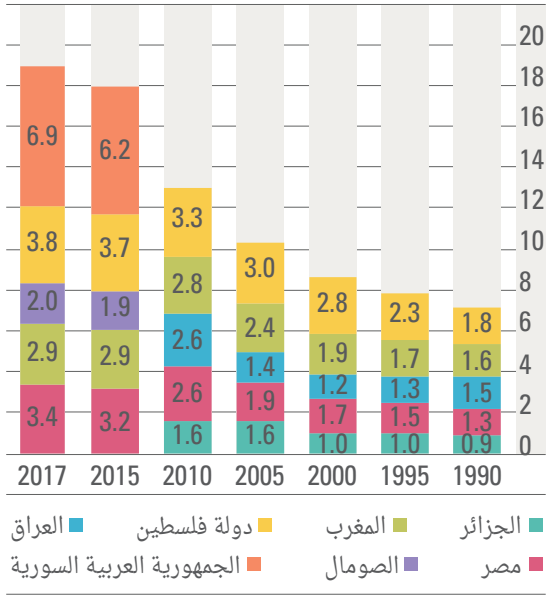

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

واللاجئين القادمين من المشرق العربي وانخفاض في نسبة القادمين من بلدان المغرب العربي (الشكل 15).

وبين عامَي 1990 و2010، كانت أول خمسة بلدان منشأ عربية للمهاجرين واللاجئين دولة فلسطين، والمغرب، والعراق، ومصر، والجزائر (الشكل 16). ولكن هذا الترتيب تغيّر منذ عام 2015 إذ أصبحت الجمهورية العربية السورية، ودولة فلسطين، والصومال، والمغرب، ومصر بلدان المنشأ الخمسة الأولى.

وفي عام 2017، بلغت نسبة المهاجرات واللاجئات 44.5 في المائة من جميع المهاجرين واللاجئين القادمين من المنطقة العربية، وظلّت هذه النسبة مستقرة نسبياً منذ عام 1990. وقد طرأ التغيير الأكبر على هذه النسبة بين عامَي 2010 و2015 حيث بلغت نسبة المهاجرات 42.7 في المائة ونسبة اللاجئات 44.5 في المائة من مجموع المهاجرين واللاجئين القادمين من المنطقة. وفي عام 2017، تجاوز عدد المهاجرات واللاجئات القادمات من البلدان العربية 12.9 مليون امرأة، أي أكثر بنسبة 4.9 في المائة مقارنةً بعام 2015. والتباين في نسبة المهاجرات واللاجئات طفيفٌ بين مجموعات البلدان، ويبلغ 2.2 نقطة مئوية.

الشكل 17. بلدان المقصد الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية، 2017

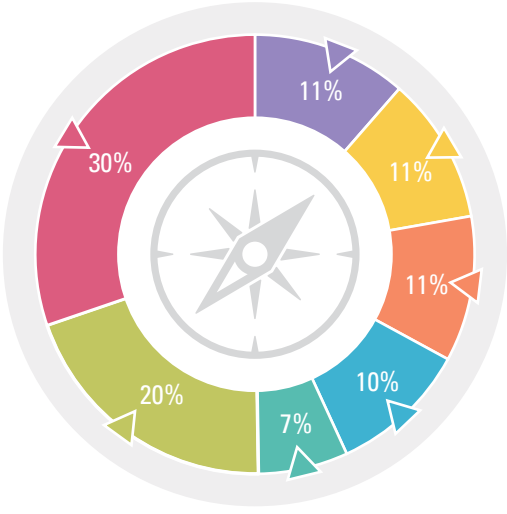

فرنسا	2,966,877
الأردن	3,139,656
لبنان	1,920,665
المملكة العربية السعودية	3,113,173
تركيا	3,316,637
سائر بلدان المنطقة العربية	5,815,670
سائر بلدان العالم	8,787,364

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

وكانت تركيا أول بلد مقصد للمهاجرين واللاجئين القادمين من المنطقة العربية، وقد بلغ عددهم ما يزيد على 3.3 مليون شخص في عام 2017 أو 11 في المائة من مجموع السكان المهاجرين واللاجئين العرب (الشكل 17). وكان كل من الأردن والمملكة العربية السعودية مقصداً لأكثر من 3.1 مليون مهاجر ولاجئ، في حين توجّه إلى فرنسا 2.9 مليون شخص، وإلى لبنان 1.9 مليوناً. وقد استضافت سائر البلدان العربية مجتمعةً 20 في المائة من المهاجرين واللاجئين القادمين من المنطقة العربية، الذين توجّهوا بمعظمهم إلى الإمارات العربية المتحدة والجمهورية العربية السورية (ومعظمهم لاجئون من العراق ودولة فلسطين). أما البلدان الأخرى في العالم، ولا سيما إسبانيا، وإيطاليا، والولايات المتحدة الأمريكية، فقد كانت مقصداً للعدد المتبقي من المهاجرين واللاجئين والبالغ 8.7 مليون شخص أو 30 في المائة من المهاجرين واللاجئين القادمين من المنطقة العربية.

الشكل 18. بلدان المنشأ الخمسة الأولى للاجئين من المنطقة العربية، منتصف عام 2018

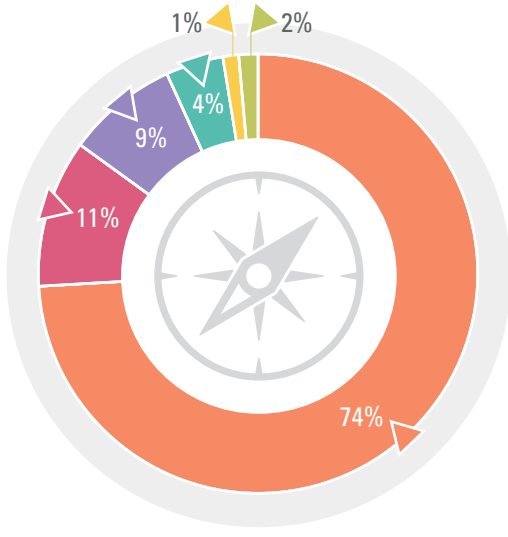

العراق	372,304
الصومال	954,701
دولة فلسطين	101,125
السودان	719,222
الجمهورية العربية السورية	6,490,950
سائر بلدان المنطقة العربية	123,294

المصدر: UNHCR, 2019b.

ملاحظة: لا يشمل هذا الشكل اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى الأونروا في الأردن، والجمهورية العربية السورية، والضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية، وقطاع غزة، ولبنان، والبالغ عددهم 5.4 مليون شخص.

الشكل 19. اللاجئون من البلدان العربية حسب مناطق المقصد، منتصف عام 2018

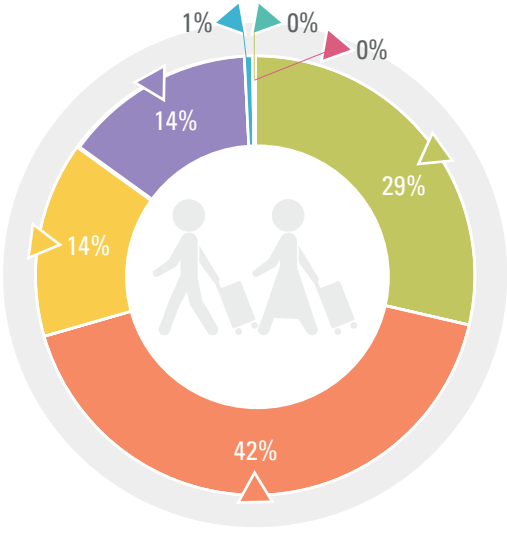

المنطقة العربية	2,507,589
أوروبا	1,262,697
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	5,793
أمريكا الشمالية	52,653
أوقيانوسيا	10,279
سائر البلدان الأفريقية	1,250,240
سائر البلدان الآسيوية	3,671,558

المصدر: UNHCR, 2019b.

ملاحظة: لا يشمل هذا الشكل اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى الأونروا في الأردن، والجمهورية العربية السورية، والضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية، وقطاع غزة، ولبنان، والبالغ عددهم 5.4 مليون شخص.

الشكل 20. بلدان المقصد العشرة الأولى للاجئين من المنطقة العربية، منتصف عام 2018

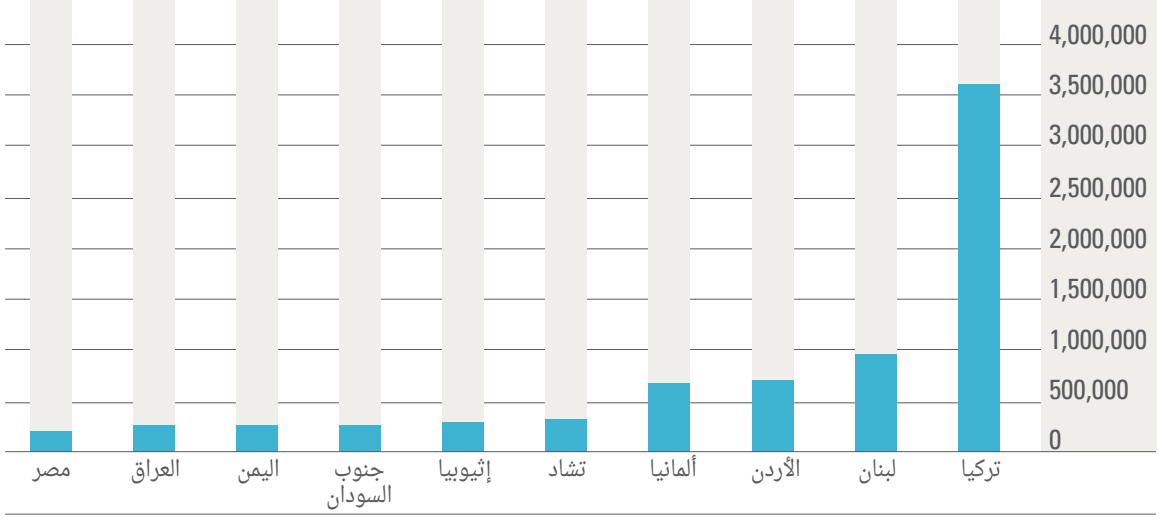

المصدر: UNHCR, 2019b.

ملاحظة: لا يشمل هذا الشكل اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى الأونروا في الأردن، والجمهورية العربية السورية، والضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية، وقطاع غزة، ولبنان، والبالغ عددهم 5.4 مليون شخص.

الجدول 1. اللاجئون من المنطقة العربية، المسجلون لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 2013-2018

البلد	منتصف عام 2013	منتصف عام 2014	منتصف عام 2015	منتصف عام 2016	منتصف عام 2017	منتصف عام 2018
الأردن	1,588	1,633	1,767	1,903	2,039	2,319
الإمارات العربية المتحدة	74	88	93	106	137	161
البحرين	249	285	373	424	482	529
تونس	1,250	1,368	1,484	1,625	1,781	1,931
الجزائر	3,752	3,691	3,541	3,622	3,895	4,236
جزر القمر	473	528	562	571	584	606
الجمهورية العربية السورية	1,888, 823	3,029, 465	4,194, 554	5,303, 613	5,980, 270	6,490,950
جيبوتي	641	809	921	1,113	1,594	2,034
دولة فلسطين	96,801	96,658	97,241	98,767	98,909	101,125
السودان	632,014	670,332	640,919	638,986	680,099	719,222
الصومال	1,130,939	1,080,788	1,105,618	1,097,757	989,561	954,701
العراق	409,181	426,114	377,747	279,955	349,281	372,304
عُمان	24	26	31	41	37	38
قطر	15	17	21	21	33	35
الكويت	935	990	978	932	1,051	1,122
لبنان	3,652	4,238	4,329	4,487	5,184	5,598
ليبيا	3,089	3,353	4,317	6,999	10,059	12,724
مصر	9,456	13,050	16,105	18,672	21,088	23,488
المغرب	1,093	1,345	1,559	2,033	2,656	3,607
المملكة العربية السعودية	439	600	629	752	1,102	1,394
موريتانيا	34,284	34,340	34,121	36,492	36,390	36,679
اليمن	2,228	2,514	5,832	15,657	21,735	26,793
مجموع المنطقة العربية	4,221,000	5,372,232	6,492,742	7,514,528	8,207,967	8,761,596

المصدر: UNHCR, 2019a.

ملاحظة: لا يشمل هذا الجدول اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى الأونروا في الأردن، والجمهورية العربية السورية، والضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية، وقطاع غزة، ولبنان، والبالغ عددهم 5.4 مليون شخص.

وفقاً للبيانات المستمدة من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في منتصف عام 2018، بلغ مجموع السكان الذين تُعنى بهم المفوضية من المنطقة العربية حوالى 26.3 مليون شخص، من بينهم لاجئون وأشخاص يعيشون في أوضاع شبيهة باللجوء، وطالبو لجوء، ولاجئون عائدون، ونازحون داخلياً، ونازحون عائدون، وأشخاص عديمو الجنسية وغيرهم، وبلغت نسبتهم 37 في المائة من السكان الذين تُعنى بهم المفوضية في العالم. ومن بين السكان الذين تُعنى بهم المفوضية من المنطقة العربية، بلغ عدد اللاجئين أكثر من 8.7 مليون أو 43 في المائة من عدد اللاجئين في العالم، الذي يتجاوز 20 مليون شخص. وقد جاء اللاجئون بمعظمهم من الجمهورية العربية السورية، التي كانت البلد المنشأ لحوالى 6.5 مليون لاجئ أو 74 في المائة من عدد اللاجئين في المنطقة العربية و32 في المائة من عدد اللاجئين في العالم (الجدول 1، الشكل 18). وقد ارتفع عدد اللاجئين السوريين بحوالى 1.2 مليون شخص بين عامَي 2016 و2018. وكانت الصومال ثاني أكبر بلد منشأ للاجئين في المنطقة، حيث ناهز عدد اللاجئين القادمين منها مليون شخص. وكانت السودان ثالث أكبر بلد منشأ حيث بلغ عدد اللاجئين القادمين منها حوالى 720,000 لاجئ. وفي عام 2018، بلغ عدد اللاجئين الفلسطينيين

المسجلين لدى الأونروا 5.4 مليون شخص، وعدد اللاجئين من دولة فلسطين المسجلين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أكثر من 100,000 شخص. وفي عام 2018، تجاوز عدد طالبي اللجوء القادمين من المنطقة 610,000 شخص، معظمهم من العراق (260,000) والجمهورية العربية السورية (144,000).

وفي ما يتعلق بمجموع اللاجئين القادمين من المنطقة العربية والبالغ عددهم 8.7 مليون لاجئ، وفقاً لما أفادت به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام 2018، مكث 29 في المائة منهم في المنطقة في حين توجّه 42 في المائة إلى بلدان آسيوية أخرى (الشكل 19). وقد كانت البلدان الأفريقية غير العربية ثالث أكبر منطقة من بين مناطق المقصد، واستضافت نسبة 14 في المائة من اللاجئين القادمين من المنطقة العربية، أي تماماً مثل أوروبا.

وارتفع عدد اللاجئين القادمين من المنطقة العربية بين عامَي 2016 و2018 بنسبة 17 في المائة، متجاوزاً 1.2 مليون لاجئ جديد، جاء معظمهم من الجمهورية العربية السورية.

وفي عام 2018، كانت تركيا في طليعة بلدان المقصد للاجئين القادمين من المنطقة العربية، واستضافت أكثر من 3.6 مليون شخص. وحلّ لبنان في المرتبة الثانية والأردن في المرتبة الثالثة من بين بلدان المقصد للاجئين العرب، إذ استضاف لبنان حوالى مليون لاجئ واستضاف الأردن أكثر من 700,000 لاجئ (الشكل 20). وكانت ألمانيا البلد الأوروبي الوحيد الذي حلّ من بين بلدان المقصد العشرة الأولى، واستضافت أكثر من 680,000 لاجئ عربي.

2. الهجرة والتعليم

يُعَدُّ التعليم دافعاً هاماً لهجرة الشباب. وفي عام 2017، أفادت اليونسكو بأن عدد طلاب التعليم العالي الذين يتابعون دراستهم في الخارج قد تجاوز 480,000 طالب[12]. وكانت بلدان المنشأ الأولى للطلاب الدوليين المملكة العربية السعودية (89,282)، والمغرب (48,453)، والجمهورية العربية السورية (44,791) (الشكل 21).

وفي عام 2016، كانت بلدان المقصد الرئيسية لطلاب التعليم العالي العرب الولايات المتحدة الأمريكية (91,393)، وفرنسا (67,803) والإمارات العربية المتحدة (44,429) (الشكل 22). وقد استضافت المملكة العربية السعودية حوالى 40,000 طالب عربي، واستضافت الأردن حوالى 35,000 طالب.

وفي ما يتعلق بالمستويات التعليمية للمهاجرين من المنطقة العربية، تفيد البيانات المستمدّة من التعداد الذي أجرته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في الفترة 2010-2011 بأن العدد الإجمالي للمهاجرين القادمين من المنطقة العربية والمقيمين في بلدان المنظمة يبلغ 7.2 مليون مهاجر[13]، 45 في المائة منهم لديهم مستوى تعليم أساسي، و28 في المائة لديهم مستوى تعليم ثانوي، و24 في المائة لديهم

الشكل 21. عدد طلاب التعليم العالي في الخارج من بلدان المنشأ العربية العشرة الأولى، 2012-2017

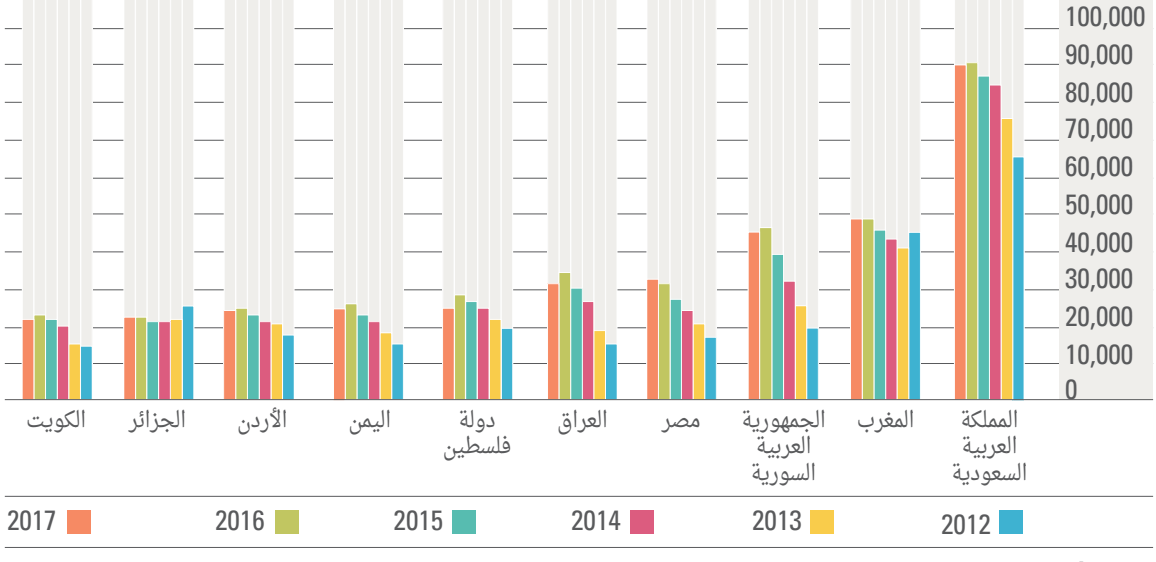

المصدر: UNESCO, n.d.

الشكل 22. عدد طلاب التعليم العالي العرب في الخارج حسب بلدان المقصد العشرة الأولى، 2012-2016

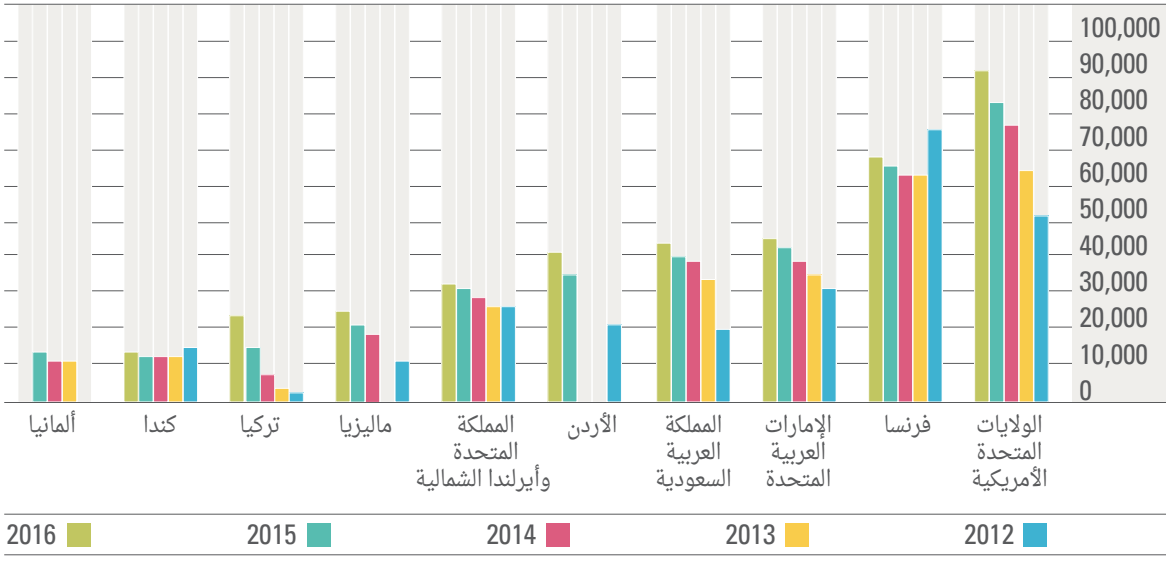

المصدر: UNESCO, n.d.

ملاحظة: لا تتوافر معلومات عن الأردن في عامَي 2013 و2014، وعن ماليزيا في عام 2013، وعن ألمانيا في عامَي 2012 و2016.

الإطار 3. المستويات التعليمية للعمال المهاجرين في بلدان مجلس التعاون الخليجي

المستوى التعليمي للمهاجرين عاملٌ هام يؤثر في وصولهم إلى سوق العمل ويحدد مستويات أجورهم وآفاقهم المهنية، ما يؤثر أيضاً في حصولهم على الخدمات الأساسية، وآليات الحماية والتدريب على المهارات، ويحدد قيمة التحويلات التي يرسلونها إلى بلدان المنشأ.

وتستضيف مجموعة بلدان مجلس التعاون الخليجي معظم المهاجرين في المنطقة العربية، ما مجموعه 28.1 مليون شخص، معظمهم من العمال المهاجرين المؤقتين. ولدى هذه البلدان طلبٌ على اليد العاملة أعلى من المعروض من العمال، فتحاول سدّ هذه الثغرة بتوظيف عمال مهاجرين، يأتي معظمهم من آسيا.

ومعظم المهاجرين في بلدان مجلس التعاون الخليجي، وتحديداً 57 في المائة منهم، هم من ذوي التحصيل العلمي الابتدائي (الشكل ألف)، بمن فيهم الأشخاص الذين لم يتجاوزوا المرحلة الإعدادية. وتضمّ عُمان أعلى نسبة من المهاجرين ذوي التحصيل العلمي الابتدائي وهي 72 في المائة، وتضمّ الإمارات العربية المتحدة أدنى نسبة منهم، وهي 44 في المائة.

أما بالنسبة للمهاجرين ذوي التحصيل العلمي الثانوي، بما في ذلك التعليم الثانوي وما بعد الثانوي غير التعليم العالي، فتبلغ نسبتهم المتوسطة على المستوى دون الإقليمي 25 في المائة، وتتراوح بين 12 في المائة في الكويت و33 في المائة في الإمارات العربية المتحدة.

وتبلغ نسبة المهاجرين ذوي التحصيل العلمي العالي في منطقة بلدان مجلس التعاون الخليجي 13 في المائة. أما الإمارات العربية المتحدة، وقطر، والمملكة العربية السعودية فتسجل أعلى نسبة من المهاجرين ذوي التحصيل العلمي العالي، تناهز 16 في المائة من مجموع السكان المهاجرين، في حين أن البحرين، وعُمان، والكويت تضمّ نسبة أقل تتراوح بين 5 و8 في المائة.

والتوزيع النسبي للمستويات التعليمية هو نفسه بين المهاجرين الذكور والإناث، علماً أن نسبة المهاجرات ذوات التحصيل العلمي العالي تتجاوز قليلاً نسبة المهاجرين الذكور (الشكل باء). ويسود هذا النمط في جميع بلدان مجلس التعاون الخليجي إلا أن الفجوة بين الجنسين أكبر في قطر إذ تبلغ نسبة المهاجرات اللواتي أكملْنَ التعليم العالي 30 في المائة مقارنةً بنسبة 13 في المائة من المهاجرين الذكور. ومع أن هذا النمط نفسه ينطبق على بلدان أخرى بين بلدان مجلس التعاون الخليجي، لا يُسجَّل تفاوتٌ كبير بين الجنسين ويتراوح الفارق بين نقطة وثلاث نقاط مئوية.

الشكل ألف. المستوى التعليمي للمهاجرين في بلدان مجلس التعاون الخليجي

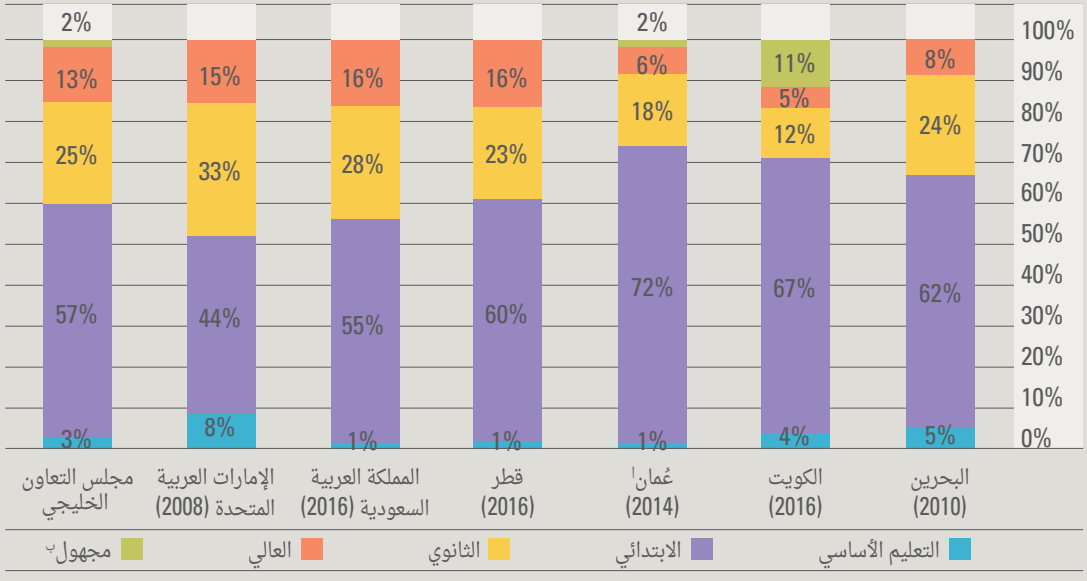

الشكل باء. المستوى التعليمي للمهاجرين في بلدان مجلس التعاون الخليجي، حسب الجنس

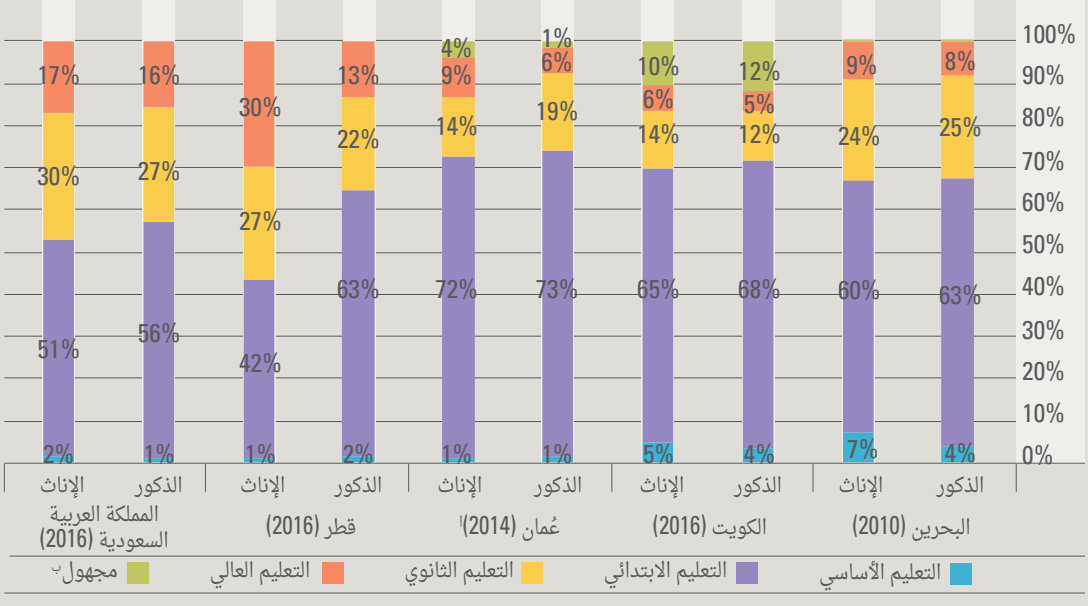

المصدر: Gulf Labour Markets and Migration, 2018.

ملاحظة: يوازي التعليم الأساسي، في هذا الشكل، المستوى صفر من التصنيف الدولي الموحد للتعليم، ويوازي التعليم الابتدائي المستويَين الأول والثاني من التصنيف، ويوازي التعليم الثانوي المستويَين الثالث والرابع من التصنيف، ويوازي التعليم العالي المستوى السادس والمستويات الأعلى من التصنيف.

أ. تشير البيانات الخاصة بعُمان إلى المهاجرين المستخدَمين.

ب. بتبلغ نسبة الأشخاص البالغين من العمر 15 عاماً وما فوق والذين لا يُعرَف مستوى تحصيلهم العلمي 2 في المائة في المتوسط في بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ولكن هذه النسبة تختلف بين البلدان. ولا تجمع معظم بلدان المنظمة معلومات كاملة عن مستوى التحصيل العلمي لمن هم دون سن الخامسة عشرة.

المصدر: Gulf Labour Markets and Migration, 2018.

الشكل 23. المستوى التعليمي للمهاجرين من المنطقة العربية في بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، حسب الجنس، 2010-2011

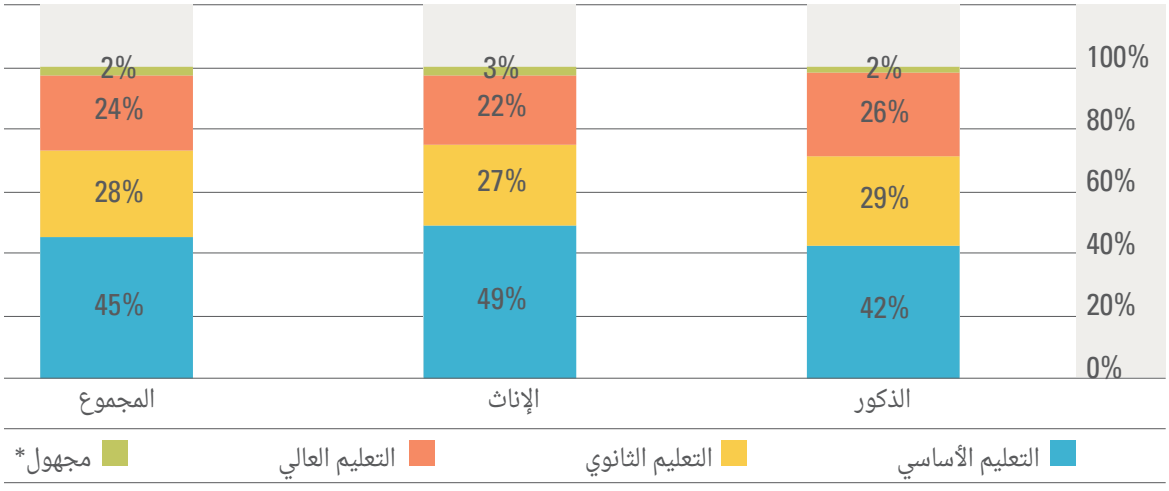

المصدر: Organisation for Economic Co-operation and Development, n.d.

ملاحظة: يوازي التعليم الأساسي، في هذا الشكل، المستويات صفر وواحد واثنين المنجزة من التصنيف الدولي الموحد للتعليم؛ ويوازي التعليم الثانوي المستويَين الثالث والرابع المنجزَين من التصنيف الدولي الموحد للتعليم؛ ويوازي التعليم العالي المستويَين الخامس والسادس المنجزَين من التصنيف الدولي الموحد للتعليم.

* تبلغ نسبة الأشخاص البالغين من العمر 15 عاماً وما فوق والذين لا يُعرَف مستوى تحصيلهم العلمي 2 في المائة في المتوسط في بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ولكن هذه النسبة تختلف بين البلدان. ولا تجمع معظم بلدان المنظمة معلومات كاملة عن مستوى التحصيل العلمي لمن هم دون سن الخامسة عشرة.

الشكل 24. المستوى التعليمي للمهاجرين من المنطقة العربية في بلدان المقصد الخمسة الأولى التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، حسب الجنس، 2010-2011

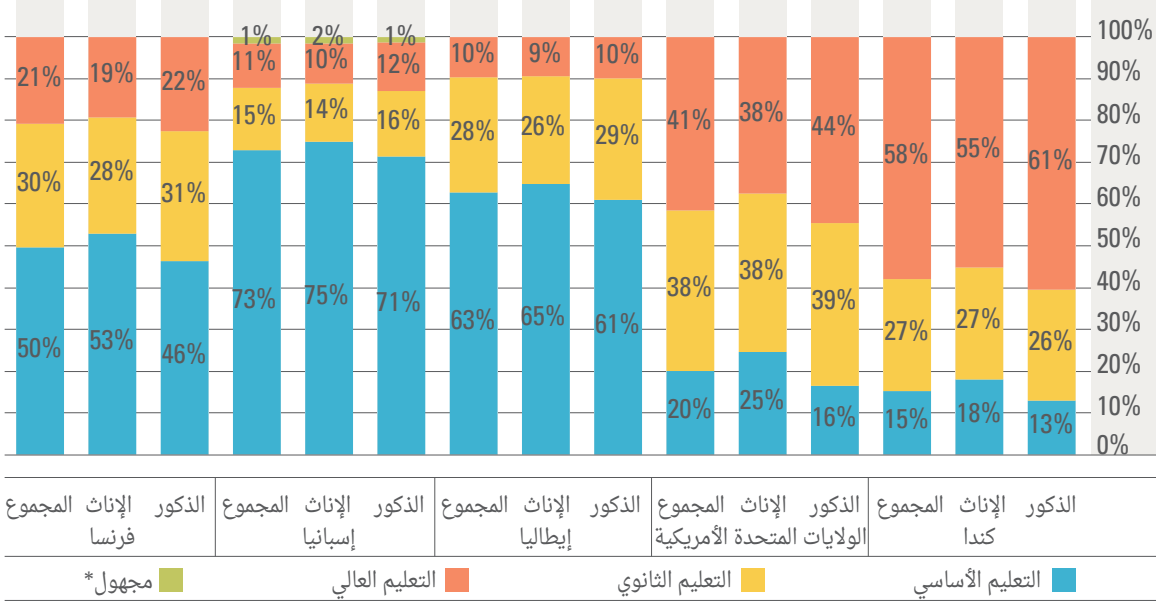

المصدر: OECD, n.d.

ملاحظة: يوازي التعليم الأساسي، في هذا الشكل، المستويات صفر وواحد واثنين المنجزة من التصنيف الدولي الموحد للتعليم؛ ويوازي التعليم الثانوي المستويَين الثالث والرابع المنجزَين من التصنيف الدولي الموحد للتعليم؛ ويوازي التعليم العالي المستوى الخامس والمستويات الأعلى المنجزة من التصنيف الدولي الموحد للتعليم.

* تبلغ نسبة الأشخاص البالغين من العمر 15 عاماً وما فوق والذين لا يُعرَف مستوى تحصيلهم العلمي 2 في المائة في المتوسط في بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ولكن هذه النسبة تختلف بين البلدان. ولا تجمع معظم بلدان المنظمة معلومات كاملة عن مستوى التحصيل العلمي لمن هم دون سن الخامسة عشرة.

الجدول 2. نسبة السكان من الفئة العمرية 25 عاماً وما فوق من ذوي التحصيل العلمي العالي والمقيمين في بلدان المنشأ أو في بلد عضو في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، قرابة عام 2010

بلد	المنشأ	عضو في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
الأردن	12.0%	45.1%
الإمارات العربية المتحدة	18.0%	42.6%
البحرين	15.2%	48.5%
تونس	12.4%	13.8%
الجزائر	8.0%	16.8%
الجمهورية العربية السورية	5.8%	37.1%
دولة فلسطين	21.2%	46.3%
قطر	20.3%	15.5%
الكويت	8.5%	60.4%
لبنان	15.4%	34.1%
المملكة العربية السعودية	16.0%	60.5%

المصدر: Fargues, 2017b, p. 33.

مستوى تعليم عالٍ (الشكل 23). وتبين البيانات المصنّفة حسب نوع الجنس أن معدلات إتمام التعليم الثانوي والتعليم العالي لدى الرجال أعلى منها لدى النساء.

وتتفاوت مستويات التعليم أيضاً حسب بلدان المقصد. وتبيّن المقارنة بين بلدان المقصد الخمسة الأولى التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والتي يتوجّه إليها المهاجرون من المنطقة العربية أن نسبة المهاجرين من ذوي التحصيل العلمي العالي هي أعلى في كندا (58 في المائة) والولايات المتحدة الأمريكية (41 في المائة) منها في فرنسا (21 في المائة)، وإسبانيا (11 في المائة)، وإيطاليا (10 في المائة) (الشكل 24). وعكست نسبة المهاجرين من ذوي التحصيل العلمي العالي فجوةً صغيرةً بين الجنسين لصالح الرجال. وبلغت هذه الفجوة 6 نقاط مئوية في كندا والولايات المتحدة الأمريكية ولكنها كانت أقل اتساعاً في سائر بلدان المقصد الخمسة الأولى، وبلغت نقطة أو نقطتين مئويتين فقط.

وتبين البيانات الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في ما يتعلق بالمستوى التعليمي للمهاجرين من البلدان العربية أن نسبة المواطنين العرب ذوي التحصيل العلمي العالي والمقيمين في بلدان المنشأ هي أقل بكثير من نسبة المواطنين المهاجرين ذوي التحصيل العلمي العالي الذين يعيشون في بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (الجدول 2). وهذا يعني أن المهاجرين ذوي التحصيل العلمي العالي يهاجرون إلى البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بمعدلات أعلى من ذوي المستوى التعليمي الأدنى.

وقطر هي البلد الوحيد الذي تتوفر عنه بيانات والذي يضمّ نسبة أعلى من الأشخاص ذوي التحصيل العلمي العالي من بين سكانه الوطنيين غير المهاجرين مقارنةً بالمواطنين المقيمين في الخارج. وفي كل من الأردن، والإمارات العربية المتحدة، والبحرين، والجزائر، ودولة فلسطين، ولبنان، والمملكة العربية السعودية، تبلغ نسبة الأشخاص ذوي التحصيل العلمي العالي بين المواطنين المقيمين في الخارج أكثر من ضعفها بين السكان غير المهاجرين، وأكثر بسبعة أضعاف في الكويت.

جيم. الهجرة والنزوح حسب مجموعات البلدان

1. بلدان مجلس التعاون الخليجي

(أ) الهجرة والنزوح إلى بلدان مجلس التعاون الخليجي

في عام 2017، كانت بلدان مجلس التعاون الخليجي مقصداً لنسبة 74 في المائة من مجموع المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية أي 28.1 مليون شخص. وقد شهدت هذه المجموعة من البلدان نمواً هاماً منذ عام 1990 ، عندما كان عدد السكان المهاجرين واللاجئين فيها يبلغ 8.2 مليون شخص (الشكل 25).ومنذ عام 2015، ارتفع عدد المهاجرين بنسبة 8.8 في المائة، بزيادة قدرها 2.3 مليون مهاجر في عام 2017 عن عام 2015. وقد استضافت المملكة العربية السعودية أكبر عدد من المهاجرين في المنطقة وفي هذه المجموعة من البلدان إذ تجاوز عدد المهاجرين المقيمين في المملكة 12.1 مليون مهاجر في عام 2017، بزيادة قدرها 1.4 مليون مهاجر أو 13 في المائة عن عام 2015. وضمّت المملكة العربية السعودية ثاني أكبر عدد من المهاجرين في العالم، ولم يسبقها سوى الولايات المتحدة الأمريكية. وحلّت الإمارات العربية المتحدة في المرتبة الثانية

الشكل 25. عدد المهاجرين واللاجئين في بلدان مجلس التعاون الخليجي (بالملايين)، 1990-2017

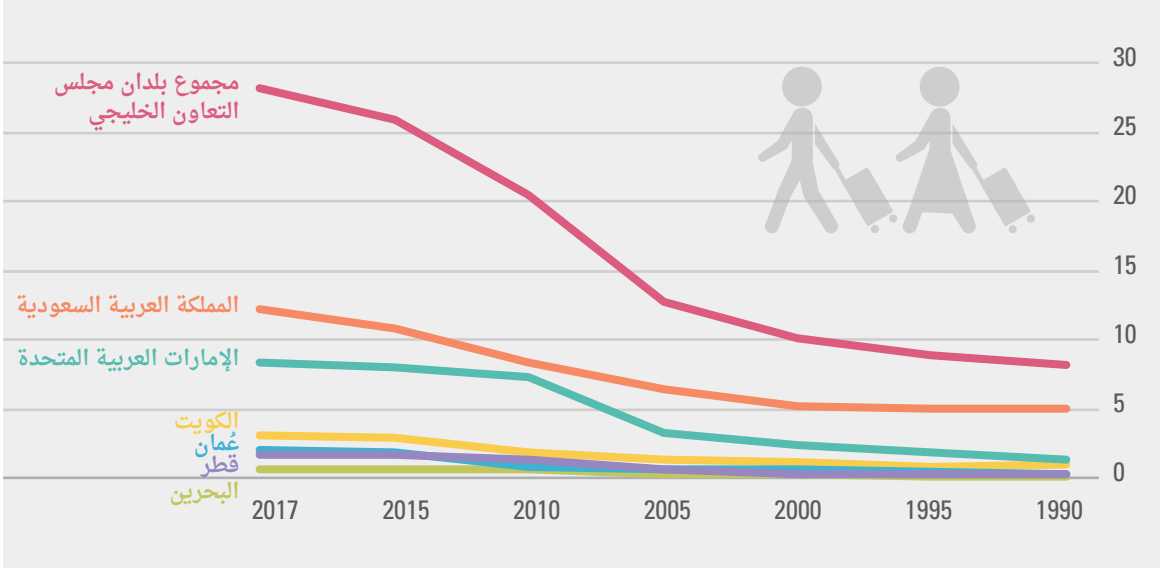

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 26. المهاجرون واللاجئون في بلدان مجلس التعاون الخليجي كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017

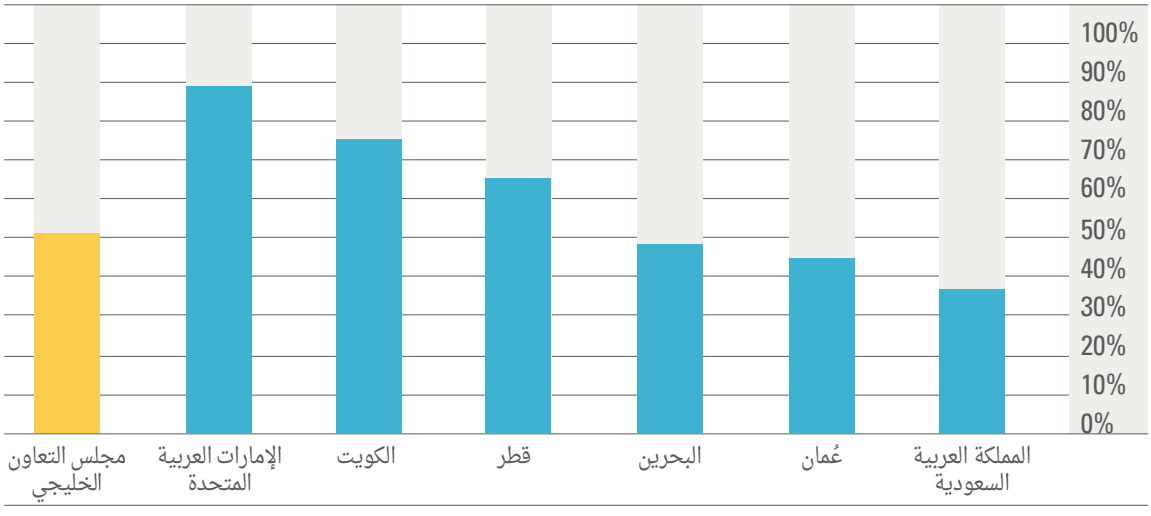

المصدر: DESA, 2017.

من بين بلدان المقصد الأولى في المنطقة وفي هذه المجموعة من البلدان، إذ تجاوز عدد المهاجرين فيها 8.3 مليون شخص، ما يمثل زيادة تناهز 320,000 شخص أو 4 في المائة مقارنةً بعام 2015. وحلّت الإمارات العربية المتحدة أيضاً في المرتبة السادسة في العالم من حيث العدد الأكبر من المهاجرين. أما سائر بلدان مجلس التعاون الخليجي، فقد ضمّ كلٌ منها بين 700,000 وأكثر من 3 ملايين مهاجر في عام 2017.

وتفيد مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأن مجموعة بلدان مجلس التعاون الخليجي استضافت 2,501 لاجئ في عام 2018، معظمهم في الإمارات العربية المتحدة والكويت، وقد توافد حوالى 75 في المائة منهم من العراق. واستضافت هذه المجموعة من البلدان أيضاً 2,684 طالب لجوء. وبالإضافة إلى الأشخاص المسجّلين باعتبارهم طالبي لجوء أو لاجئين لدى المفوضية، كان عدد كبير من السكان القادمين من

الشكل 27. بلدان المنشأ الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين في بلدان مجلس التعاون الخليجي، 2017

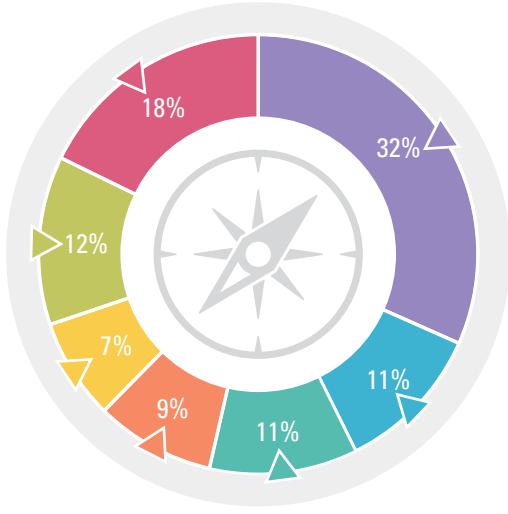

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 28. عدد ونسبة المهاجرات واللاجئات من مجموع السكان المهاجرين واللاجئين في بلدان مجلس التعاون الخليجي، 1990 - 2017

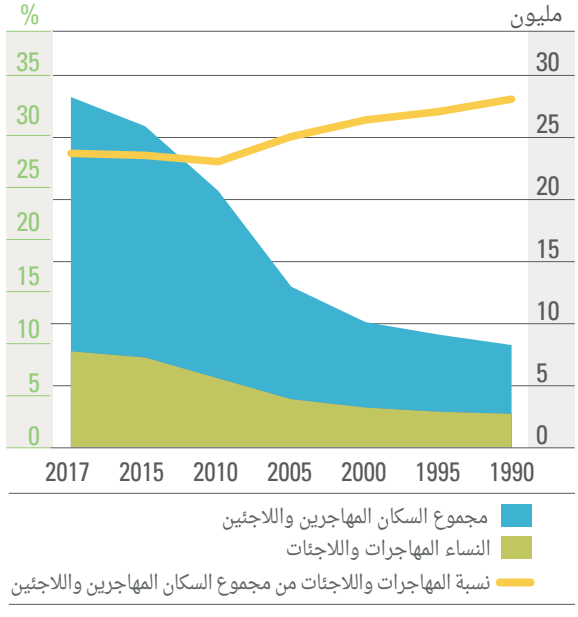

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 29. توزيع المهاجرين واللاجئين في بلدان مجلس التعاون الخليجي حسب العمر والفئة العمرية والجنس، 2017

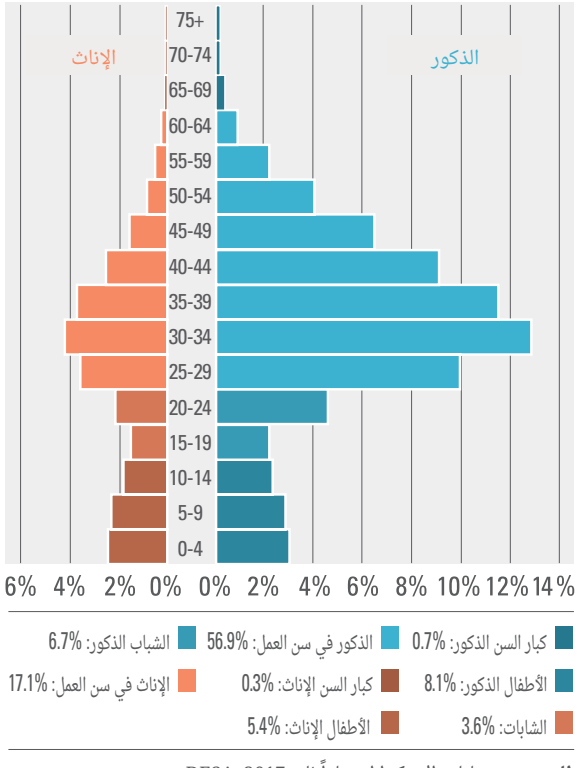

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

بلدان المنشأ الرئيسية للاجئين، مثل الجمهورية العربية السورية واليمن، يعيشون في بلدان مجلس التعاون الخليجي كعمّال مهاجرين. وقد أفادت المفوضية أيضاً بأن عدد عديمي الجنسية بلغ 163,200 شخص في هذه المجموعة من البلدان.

وتسجّل بلدان مجلس التعاون الخليجي أعلى نسبة مئوية للمهاجرين واللاجئين من مجموع عدد السكان. وقد بلغ المتوسط الإقليمي للمهاجرين في عام 2017 نسبة 50.9 في المائة، وتراوح بين أدنى نسبة وهي 37 في المائة في المملكة العربية السعودية وأعلى نسبة وهي 88.4 في المائة في الإمارات العربية المتحدة (الشكل 26). وحلّت الإمارات العربية المتحدة في المرتبة الأولى في العالم من حيث أعلى نسبة من المهاجرين إلى مجموع السكان، وحلّت الكويت في المرتبة الثانية.

وتُعتبَر الهند بلد المنشأ الرئيسي للسكان المهاجرين إلى مجموعة بلدان مجلس التعاون الخليجي، وقد ارتفع عددهم في عام 2017 وبلغ 8.9 مليون مهاجر، ما يمثل

الشكل 30. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان مجلس التعاون الخليجي وإليها، 2017

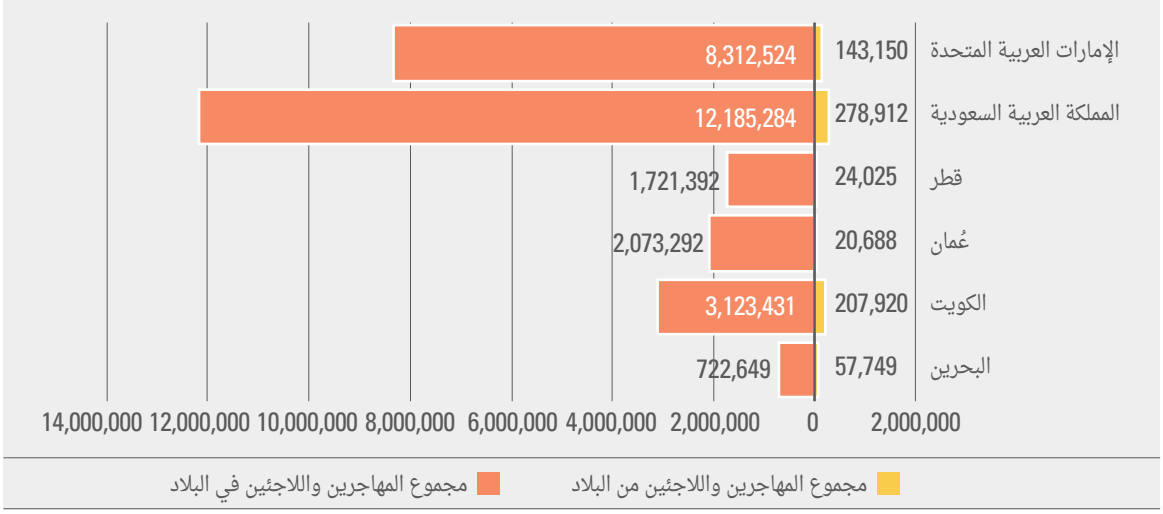

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 31. نسبة المهاجرين واللاجئين من بلدان مجلس التعاون الخليجي وإليها، 2017

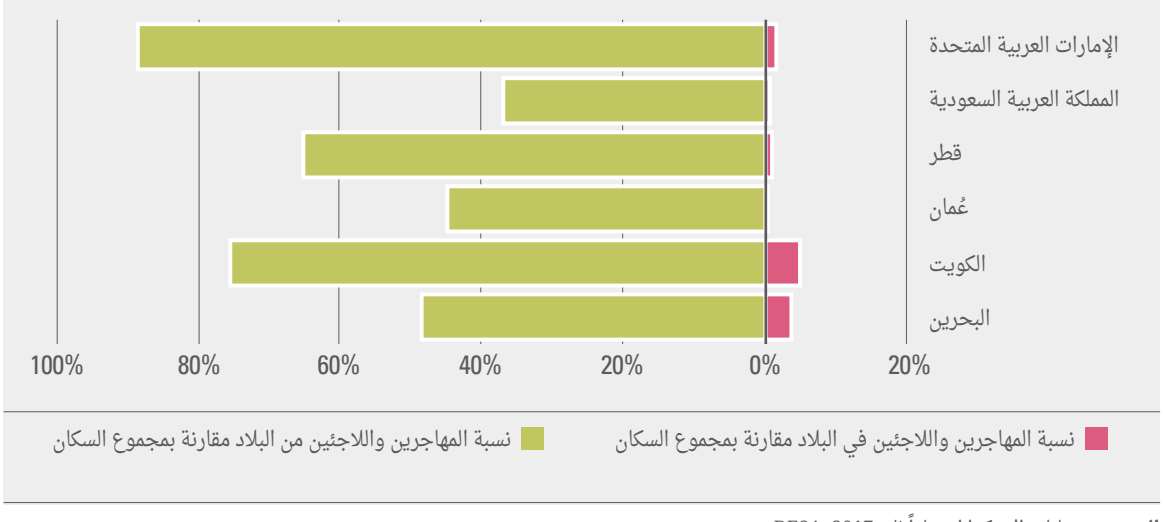

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

32 في المائة من جميع المهاجرين في هذه المجموعة من البلدان، بعد أن كان يفوق 8.2 مليون مهاجر في عام 2015 (الشكل 27). وكان كل من باكستان وبنغلاديش بلد المنشأ لحوالى 3.1 مليون مهاجر، وكانت مصر بلد المنشأ العربي الرئيسي إذ بلغ عدد المهاجرين الذين خرجوا منها ويعيشون في مجموعة بلدان مجلس التعاون الخليجي أكثر من مليونَي شخص. ومنذ عام 2015، لم يتغيّر هذا التوزيع النسبي بين بلدن المنشأ الأولى. وبالإجمال، بلغت نسبة المهاجرين القادمين من البلدان العربية في بلدان مجلس التعاون الخليجي 21.2 في المائة أي حوالى 6 ملايين شخص.

وتجاوز عدد المهاجرات في بلدان مجلس التعاون الخليجي 7.7 مليون امرأة في عام 2017، أي نسبة 27.6 في المائة من جميع المهاجرين في المنطقة (الشكل 28). ومنذ عام 2015، ارتفع عددهنّ بنسبة 9 في المائة، أي 665,000 امرأة، وظلّت نسبتهنّ مستقرّة. وفي عام 2017، فاق عدد المهاجرات في المملكة العربية السعودية 3.8

مليون امرأة، وبلغ 2.1 مليوناً في الإمارات العربية المتحدة، ومليوناً في الكويت.

وفي عام 2017، بلغت نسبة الذكور في سن العمل 56.9 في المائة من المهاجرين، في حين أن نسبة الإناث في سن العمل بلغت 17.1 في المائة من السكان المهاجرين. وبالإجمال، بلغت نسبة المهاجرين في سن العمل 74 في المائة من السكان المهاجرين، وبلغت نسبة الأطفال 14.7 في المائة، والشباب والشابات 10.3 في المائة، وكبار السن 1 في المائة (الشكل 29).

وتضمّ مجموعة بلدان مجلس التعاون الخليجي عدداً كبيراً من المهاجرين من حيث العدد الصافي والنسبة المئوية من مجموع السكان (الشكلان 30 و31) بسبب التدفق المرتفع للعمال المهاجرين. وعدد المهاجرين المتوجّهين إلى جميع بلدان مجلس التعاون الخليجي أعلى بكثير من عدد المهاجرين الخارجين منها نظراً لقلة عدد المواطنين فيها ولتدني معدلات الهجرة منها. ويتناول القسم التالي أنماط الهجرة من بلدان مجلس التعاون الخليجي.

(ب) الهجرة والنزوح من بلدان مجلس التعاون الخليجي

في عام 2017 ، بلغ مجموع المهاجرين واللاجئين القادمين من بلدان مجلس التعاون الخليجي 732,444 مهاجراً، بزيادة قدرها حوالى 30,000 مهاجر أو 4 في المائة عن عام 2015 (الشكل 32). ومنذ عام 1990، تزايد عدد المهاجرين من هذه المجموعة من البلدان بأكثر من الضعف، واستمرّ في النمو تدريجياً وإن بوتيرة أبطأ منذ عام 2015.

وحتى منتصف عام 2018، بلغ عدد اللاجئين القادمين من هذه المجموعة من البلدان 3,279 لاجئاً، معظمهم من الكويت (1,122 لاجئاً) ومن المملكة العربية السعودية (1,394 لاجئاً). وبلغ عدد اللاجئين من البحرين 529 لاجئاً، ومن كل من عُمان وقطر أقل من 40 لاجئاً. وكانت كندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بلدان المقصد الأكثر شيوعاً للمهاجرين القادمين من هذه المجموعة من البلدان. وقد سجّلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أيضاً 2,840 طالب لجوء من هذه المجموعة من البلدان.

وبلغت نسبة المهاجرين من بلدان مجلس التعاون الخليجي 1.3 في المائة من مجموع السكان في هذه المجموعة من البلدان في عام 2017 (الشكل 33)، ولم تتغير هذه النسبة عملياً منذ عام 1990. وتراوحت نسبة المهاجرين من بلدان مجلس التعاون الخليجي بين 5 في المائة في الكويت و0.4 في المائة في عُمان.

وفي عام 2017، مكث في المنطقة العربية حوالى 43.1 في المائة من المهاجرين القادمين من بلدان

الشكل 32. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان مجلس التعاون الخليجي، 1990-2017

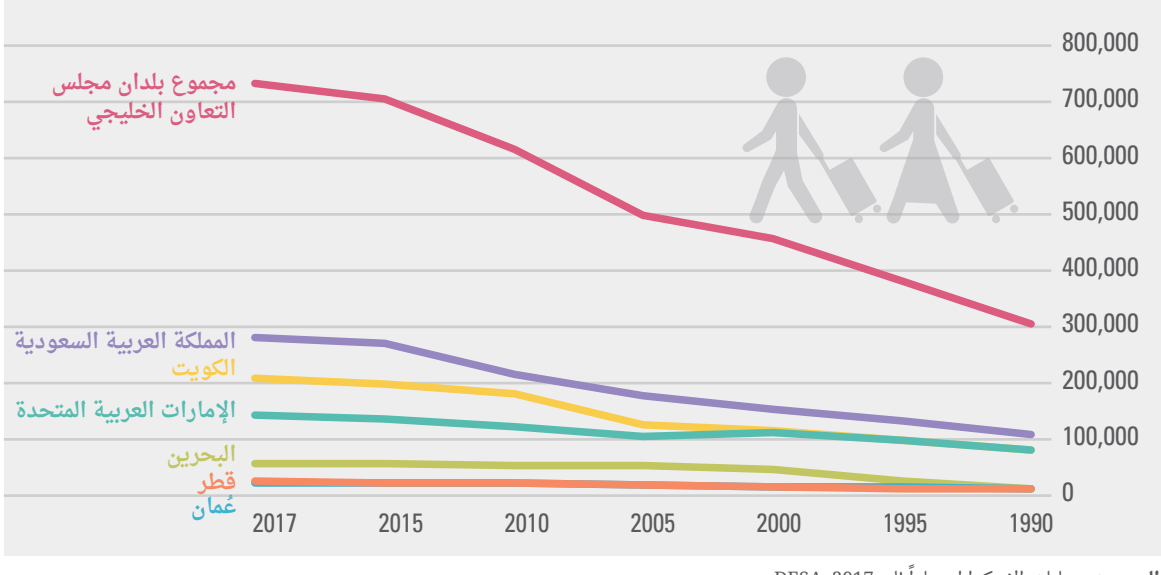

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 33. المهاجرون واللاجئون من بلدان مجلس التعاون الخليجي كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017

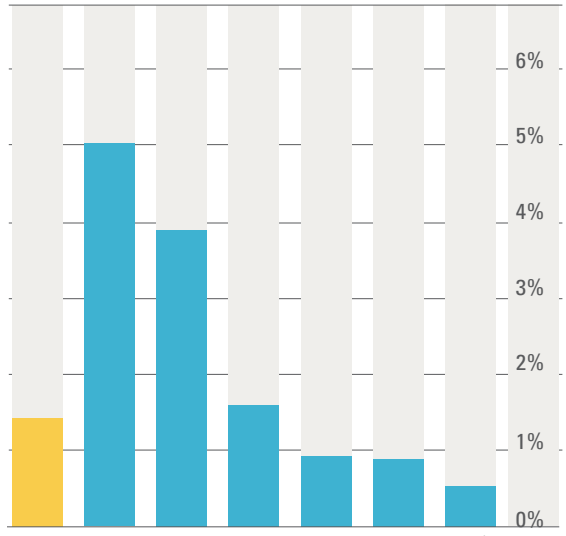

المصدر: DESA, 2017.

الشكل 34. مناطق المقصد للمهاجرين واللاجئين من بلدان مجلس التعاون الخليجي، 2017

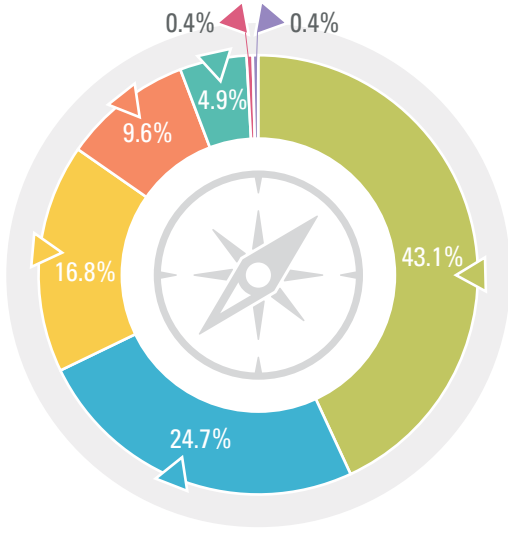

المنطقة العربية	315,633
أوروبا	123,392
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	3,251
أمريكا الشمالية	181,207
أوقيانوسيا	36,063
البلدان الأفريقية غير العربية	2,929
البلدان الآسيوية غير العربية	69,969

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 35. بلدان المقصد الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين من بلدان مجلس التعاون الخليجي، 2017

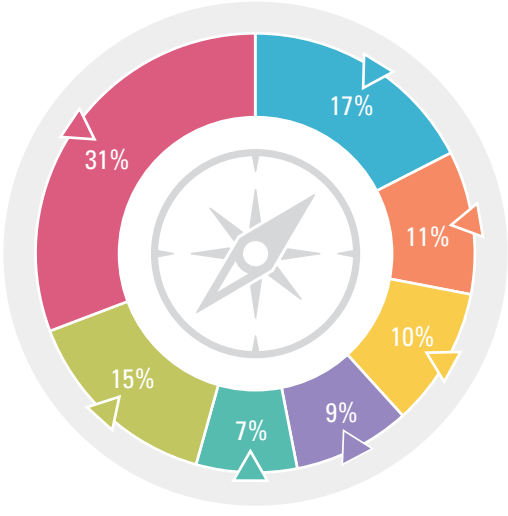

ليبيا	54,310
دولة فلسطين	77,234
الإمارات العربية المتحدة	75,128
المملكة المتحدة	63,356
الولايات المتحدة الأمريكية	128,008
سائر بلدان المنطقة العربية	108,961
سائر بلدان العالم	225,447

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

مجلس التعاون الخليجي، وتوجّهوا على نحو رئيسي إلى دولة فلسطين (77,234)، والإمارات العربية المتحدة (75,128) وليبيا (54,310)، وهي من بين بلدان المقصد الخمسة الأولى (الشكلان 34 و35). وفي أمريكا الشمالية[14]، كانت كندا (53,199) والولايات المتحدة الأمريكية (128,008) مقصداً لنسبة 25 في المائة من المهاجرين واللاجئين من هذه المجموعة من البلدان. وكانت أوروبا ثالث أكبر منطقة قصدها المهاجرون من بلدان مجلس التعاون الخليجي، وكانت المملكة المتحدة المقصد الأوروبي الرئيسي وبلد المقصد الرابع عموماً إذ استضافت 63,356 مهاجراً من بلدان مجلس التعاون الخليجي.

وفي عام 2017، بلغ مجموع المهاجرات من بلدانهنّ التابعة لمجلس التعاون الخليجي 319,471 امرأة، ما يمثل نسبة 43.6 في المائة من جميع المهاجرين من هذه المجموعة من البلدان. وتراوحت نسبتهنّ بين أعلى نسبة وهي 49 في المائة في قطر وأدنى نسبة

الشكل 36. عدد المهاجرات واللاجئات من بلدان مجلس التعاون الخليجي، 1990-2017

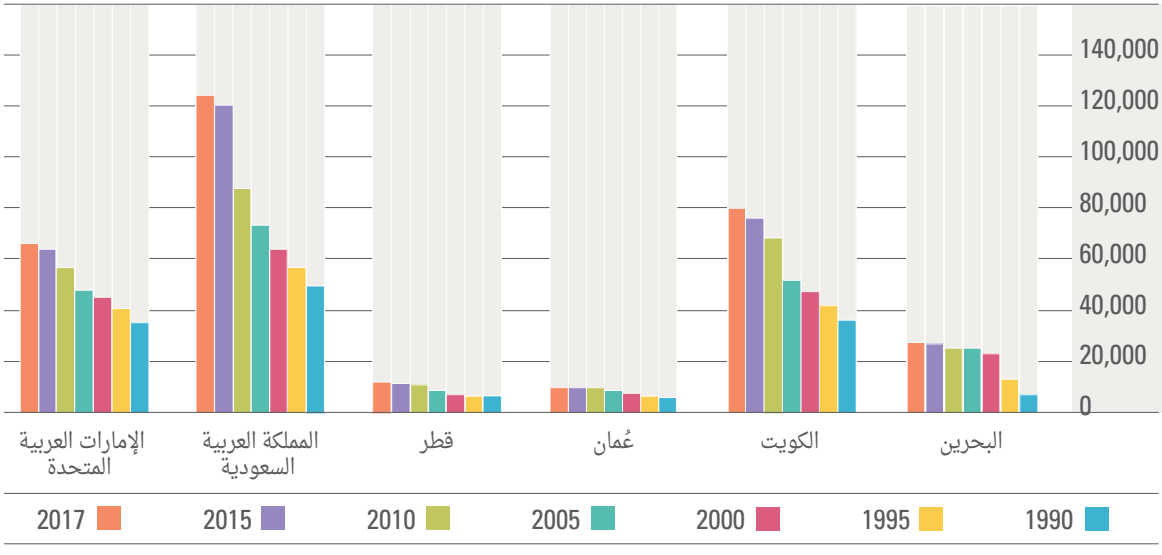

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 37. عدد طلاب التعليم العالي من بلدان مجلس التعاون الخليجي في الخارج، 2017

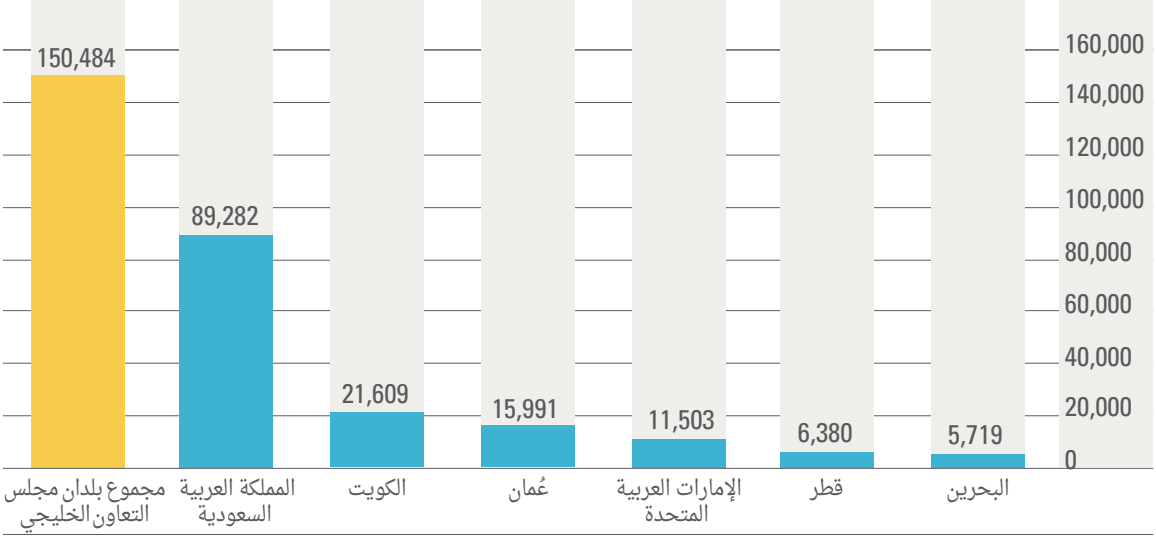

المصدر: UNESCO, n.d.

وهي 38.5 في المائة في الكويت (الشكل 36). وبين عامي 2015 و2017، ارتفع عدد المهاجرات من جميع بلدان مجلس التعاون الخليجي بنسبة تراوحت بين 1.7 في المائة في عُمان و5.1 في المائة في الكويت. وانخفضت قليلاً نسبة المهاجرات إلى المهاجرين من الرجال في كل من الإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وقطر، وظلّت مستقرة في كل من عُمان، والكويت، والمملكة العربية السعودية.

وفي عام 2017، سجّلت اليونسكو أكثر من 150,000 طالب من ذوي التحصيل العلمي العالي من بلدان مجلس التعاون الخليجي، يدرسون في الخارج ومعظمهم من المملكة العربية السعودية التي بلغ عدد الطلاب القادمين منها حوالى 90,000 طالب (الشكل 37). وكانت الولايات المتحدة الأمريكية بلد المقصد الرئيسي لهم، إذ استضافت نصف الطلاب القادمين من هذه المجموعة من البلدان،

تلتها المملكة المتحدة التي استضافت نسبة 14 في المائة[15]. وشملت بلدان المقصد الأخرى الأردن، وأستراليا، والإمارات العربية المتحدة، وكندا. وكانت المملكة العربية السعودية بلد المنشأ الرابع للطلاب الدوليين ذوي التحصيل العلمي العالي في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 2017[16].

2. بلدان المغرب العربي

(أ) الهجرة والنزوح إلى بلدان المغرب العربي

بلغ مجموع السكان المهاجرين واللاجئين في المغرب العربي حوالى 1.2 مليوناً في عام 2017، بزيادة قدرها 2.6 في المائة منذ عام 2015، ما يمثل حوالى 31,000 مهاجر ولاجئ إضافي (الشكل 38). وتضمّ ليبيا أكبر عدد من السكان المهاجرين واللاجئين في هذه المجموعة من البلدان: ففي عام 2017، ضمّت نسبة 66 في المائة (788,419) من المهاجرين واللاجئين في بلدان المغرب العربي، تلتها الجزائر التي ضمّت نسبة 21 في المائة (248,624). وفي حين شهدت ليبيا زيادة مطردة في عدد المهاجرين واللاجئين فيها منذ عام 1990، سجّلت الجزائر انخفاضاً في عدد المهاجرين واللاجئين بين عامَي 1990 و2005، ثم بدأ هذا العدد يتزايد ببطء. وفي عام 2017، كانت تونس مقصداً لنسبة 5 في المائة من المهاجرين واللاجئين في هذه المجموعة من البلدان، وكانت المغرب مقصداً لنسبة 8 في المائة منهم.

ووفقاً لبيانات صادرة عن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في عام 2017، بلغ مجموع المهاجرين واللاجئين من أفريقيا جنوب الصحراء 150,000 شخص في بلدان المغرب العربي[17]، ما يمثل نسبة 13 في المائة من السكان المهاجرين واللاجئين في هذه المجموعة من البلدان. ووفقاً للبيانات، بلغت نسبة المهاجرين واللاجئين القادمين من الصومال 71 في المائة. وتوافد أيضاً من السنغال 3,412 مهاجراً ولاجئاً، ومن إريتريا 2,027، ومن مالي 1,360، ومن كوت ديفوار 1,267، ومن غينيا 1,008. وفي المقابل، أظهرت مصفوفة تتبّع التشرد التابعة للمنظمة الدولية للهجرة أن عدد المهاجرين من أفريقيا جنوب الصحراء بلغ أكثر من 270,000 شخص في ليبيا وحدها في عام 2017. وتوافد من النيجر أكثر من 78,000 مهاجر، ومن تشاد 62,000، ومن غانا 31,000. وبيّنت المصفوفة أيضاً أن عدد المهاجرين القادمين من مالي بلغ حوالى 24,000 مهاجر، ومن السنغال 9,000، ومن كوت ديفوار 8,000، ومن غينيا 4,500، ومن إريتريا 2,400[18]. وقد تعني الفروقات بين مجموعات البيانات أن بلدان المغرب العربي تضمّ عدداً هاماً من

الشكل 38. عدد المهاجرين واللاجئين في بلدان المغرب العربي، 1990-2017

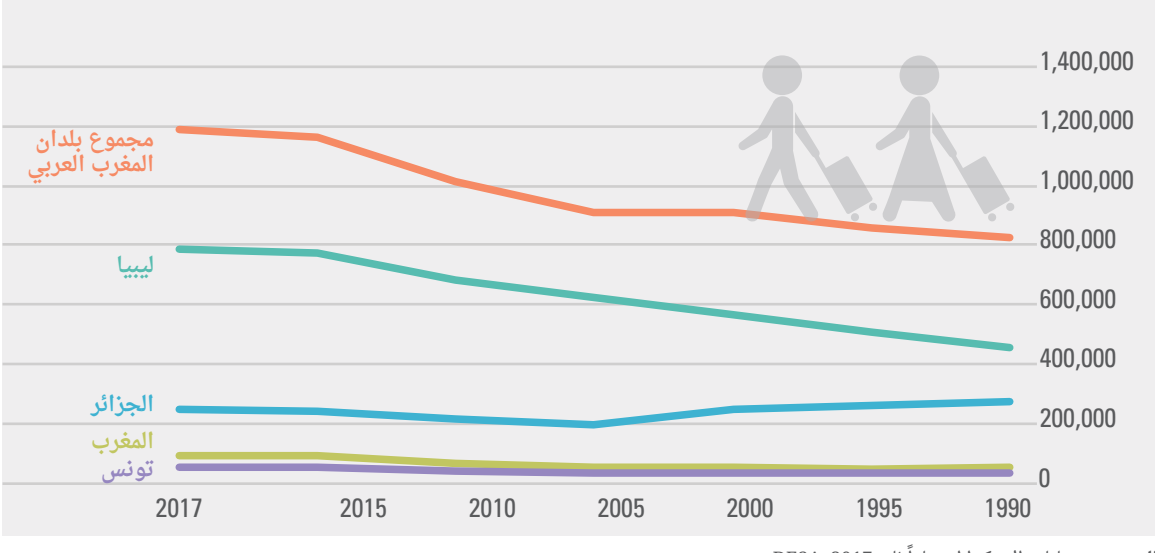

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 39. عدد المهاجرين واللاجئين في بلدان المغرب العربي كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017

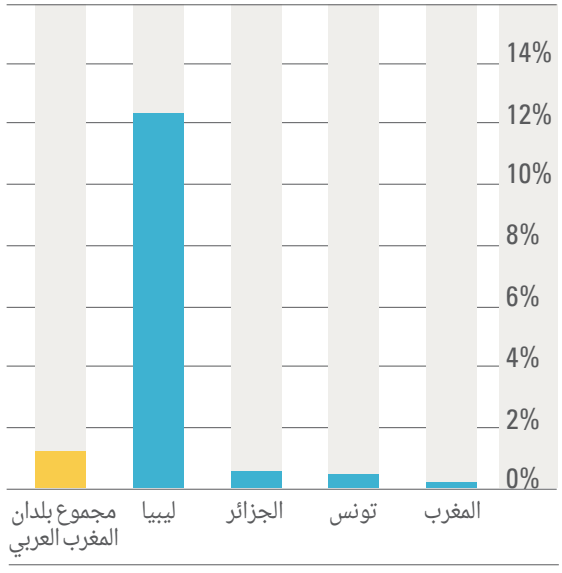

المصدر: DESA, 2017.

المهاجرين المؤقتين أو العابرين أو غير النظاميين من أفريقيا جنوب الصحراء، وغير المُدرجين في مجموعة بيانات إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

ووفقاً لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بلغ مجموع اللاجئين المقيمين في بلدان المغرب العربي، في منتصف عام 2018، 193,192 شخصاً، معظمهم في الجزائر، التي كانت مقصداً لنسبة 92 في المائة (177,881) من اللاجئين في هذه المجموعة من البلدان. وبلغ عدد اللاجئين المسجلين في ليبيا 9,365 شخصاً، وفي المغرب 5,069، وفي تونس 877. ويأتي معظم اللاجئين المسجلين في هذه المجموعة من البلدان من إقليم الصحراء الغربية[19]، ويقيمون في الجزائر. وقد أفادت المفوضية بأن عدد طالبي اللجوء في بلدان المغرب العربي بلغ 53,860 شخصاً في عام 2018، من بينهم حوالى 81 في المائة في ليبيا.

وفي عام 2017، بلغت نسبة المهاجرين واللاجئين 12.4 في المائة من السكان في ليبيا (الشكل 39)، بزيادة طفيفة عن عام 1990 حيث كانت تبلغ 10.3 في المائة. وفي سائر بلدان المغرب العربي، ظلّت نسبة المهاجرين واللاجئين تمثل حوالى واحد في المائة من السكان أو أقل. وقد ظلّ أيضاً متوسط بلدان المغرب العربي مستقراً نسبياً، وبلغ 1.3 في المائة في عام 2017.

الشكل 40. بلدان أو أقاليم المنشأ الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين في المغرب العربي، 2017

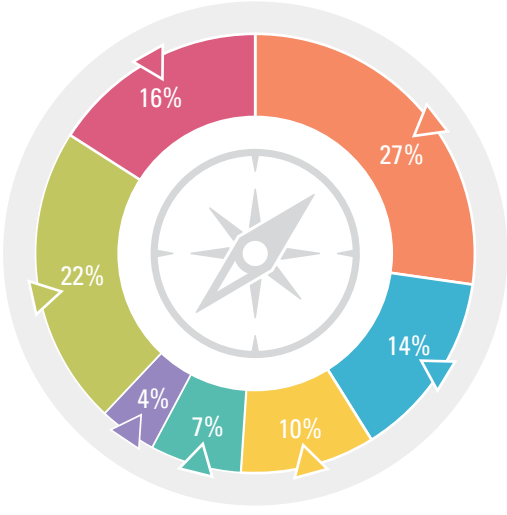

فرنسا	50,602
العراق	79,947
الصومال	118,379
دولة فلسطين	324,584
الصحراء الغربية	164,924
سائر بلدان المنطقة العربية	262,292
سائر بلدان العالم	189,813

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 41. عدد ونسبة المهاجرات واللاجئات من مجموع السكان المهاجرين واللاجئين في المغرب العربي، 1990 - 2017

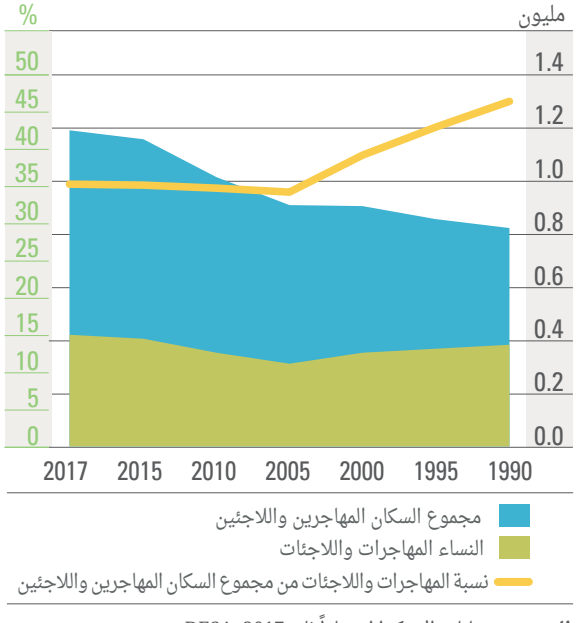

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

وفي حين أن معظم المهاجرين واللاجئين في المغرب العربي يأتون من دولة فلسطين (324,584)، تُعدّ العراق أيضاً (79,947) من بلدان المنشأ العربية البارزة (الشكل 40). والصحراء الغربية هي إقليم المنشأ الثاني الأكبر إذ يبلغ عدد المهاجرين واللاجئين القادمين منها 164,924 شخصاً في بلدان المغرب العربي، تليها الصومال (118,379) وفرنسا (50,602). وبلغت نسبة المهاجرين واللاجئين القادمين من البلدان العربية 66 في المائة من مجموع المهاجرين واللاجئين في المغرب العربي في عام 2017.

الشكل 42. توزيع المهاجرين واللاجئين في المغرب العربي حسب العمر والفئة العمرية والجنس، 2017

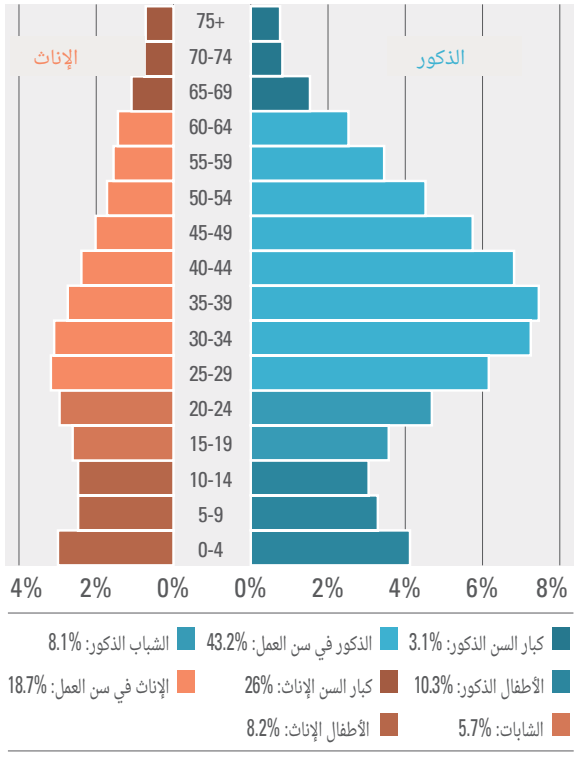

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

وظلّت نسبة المهاجرات واللاجئات في المغرب العربي مستقرة وتمثل حوالى 35 في المائة من مجموع السكان المهاجرين منذ عام 2005، بعد أن سجّلت انخفاضاً هاماً منذ عام 1990 حيث كانت تبلغ 46.5 في المائة (الشكل 41). وفي عام 2017، بلغ عدد المهاجرات واللاجئات 419,947 امرأة في بلدان المغرب العربي، بزيادة قدرها 2.8 في المائة عن عام 2015.

وفي عام 2017، بلغت نسبة الأطفال 18.5 في المائة من مجموع السكان المهاجرين واللاجئين في بلدان المغرب العربي، في حين أن نسبة الشباب والشابات بلغت 13.9 في المائة. وبلغ مجموع السكان في سن العمل نسبة 61.9 في المائة، وشكّلت نسبة الرجال في سن العمل 43.2 في المائة من مجموع السكان المهاجرين واللاجئين، ونسبة النساء في سن العمل 18.7 في المائة. وبلغت نسبة كبار السن 5.7 في المائة من مجموع السكان المهاجرين واللاجئين (الشكل 42).

الشكل 43. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان المغرب العربي وإليها، 2017

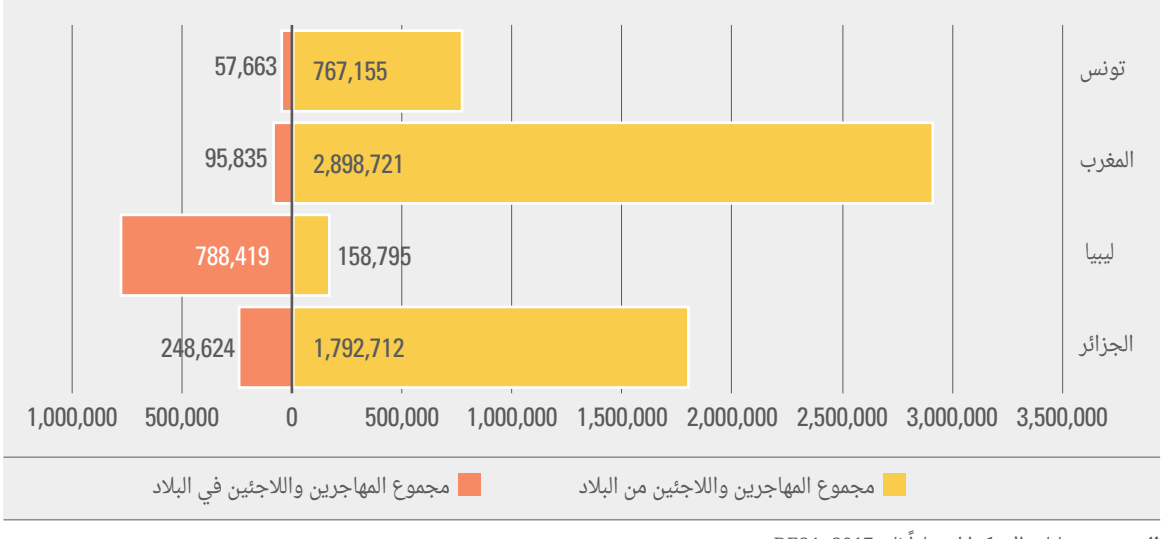

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 44. نسبة المهاجرين واللاجئين من بلدان المغرب العربي وإليها، 2017

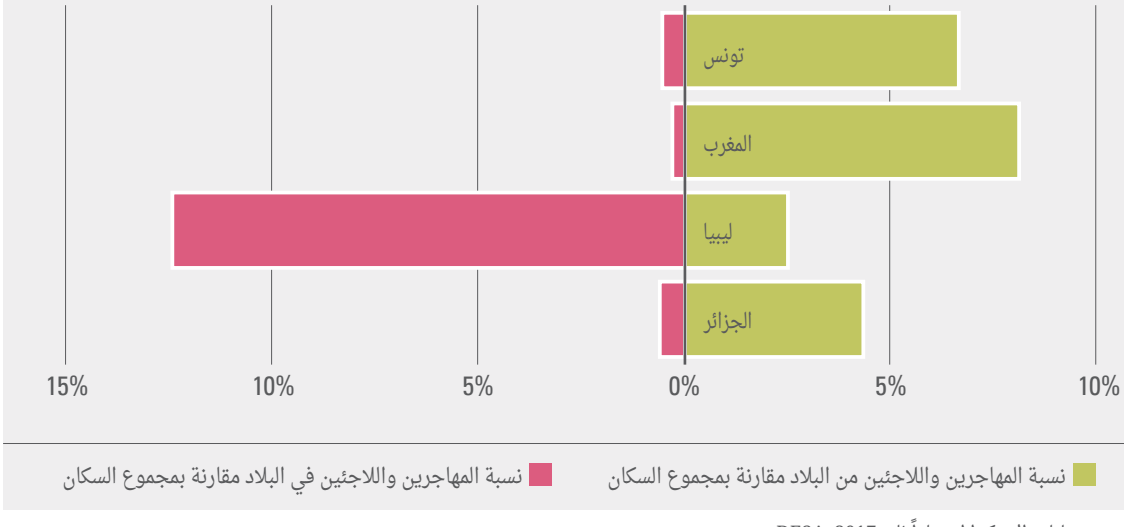

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الإطار 4. التحركات المختلطة عبر البحر الأبيض المتوسط

ترتكز التحركات عبر البحر الأبيض المتوسط إلى أوروبا على ثلاثة مسارات رئيسية: المسار الشرقي من تركيا إلى اليونان؛ والمسار الأوسط من شمال أفريقيا، ولا سيما ليبيا، نحو إيطاليا ومالطة؛ والمسار الغربي الذي ينطلق أساساً من المغرب إلى إسبانيا. وقد شهدت الهجرة عبر البحر الأبيض المتوسط انخفاضاً كبيراً منذ عام 2015، وتحوّلت من المسار الشرقي الذي راج استخدامُه في عام 2015 إلى المسار الأوسط الذي كان يُفضَّل استخدامه في عامَي 2016 و2017، وصولاً إلى المسار الغربي الذي زاد استخدامُه في عام 2018 (الشكل ألف).

وفي عام 2018، انخفض عدد المهاجرين عبر البحر الأبيض المتوسط من أعلى مستوياته أي أكثر من مليون شخص في عام 2015 إلى حوالى عُشر ما كان عليه. وتراجع أيضاً عدد المهاجرين بحوالى الثُلث بين عامَي 2017 و2018، من أكثر من 170,000 إلى حوالى 117,000 مهاجر.

وبين عامَي 2017 و2018، تحوّلت أنماط تدفقات الهجرة: فقد انخفض عبور المسار الأوسط بنسبة 80 في المائة، وارتفع عبور المسار الشرقي بنسبة 10 في المائة، وتزايد عبور المسار الغربي بأكثر من الضعف بزيادة نسبتها 158 في المائة[أ].

وقد أُفيد بأن حوالى 34,000 مهاجر ولاجئ لاقوا حتفهم أو فُقدوا بين عام 2000 ومنتصف عام 2017 أثناء عبور البحر الأبيض المتوسط. ومع أن عبور المهاجرين واللاجئين انخفض إلى حد كبير، وتراجع عدد المهاجرين واللاجئين الذين يلاقون حتفهم أو يُفقَدون (الجدول ألف)، ازدادت الرحلات خطورةً إذ بات المهاجرون واللاجئون يختارون مسارات أطول وأكثر خطورة بما أن المسارات الأقصر والأكثر شيوعاً قد تمّ إغلاقها[ب]. وتشير التقديرات إلى أنّ نسبة الوفاة إلى الوصول انخفضت بشكل بسيط عبر المسار الغربي من وفاة شخص واحد مقابل وصول 77 شخصاً في عام 2017، إلى وفاة شخص واحد مقابل وصول 73 شخصاً في عام 2018. وفي وسط البحر الأبيض المتوسط، وهو المسار الأشد خطورةً، ارتفعت هذه النسبة بشكل كبير من وفاة شخص واحد مقابل وصول 42 شخصاً في عام 2017 إلى وفاة شخص واحد مقابل وصول 18 شخصاً في عام 2018. كذلك ارتفعت نسبة الوفاة إلى الوصول عبر المسار الشرقي، من وفاة شخص واحد مقابل وصول 318 شخصاً في عام 2017 إلى وفاة شخص واحد مقابل وصول 165 شخصاً في عام 2018[ج]. وتشمل مخاطر الرحلات غير النظامية والخطيرة أيضاً العنف، والإساءة، والاستغلال، والاتجار بالبشر والاسترقاق.

الجدول ألف. التحركات المختلطة عبر البحر الأبيض المتوسط، 2015 - 2018

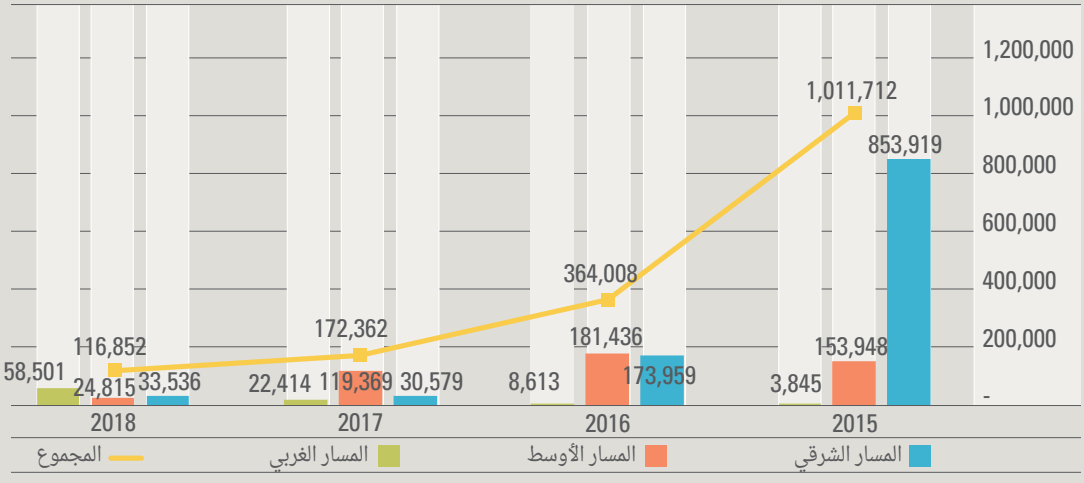

المصدر: IOM, 2015, 2016, 2017a, 2018f.

ملاحظة: تشمل أرقام المسار الشرقي الأشخاص الوافدين بحراً إلى قبرص واليونان؛ وتشمل أرقام المسار الأوسط الأشخاص الوافدين إلى إيطاليا ومالطة؛ وتشمل أرقام المسار الغربي الأشخاص الوافدين إلى إسبانيا.

الجدول ألف. مجموع المهاجرين واللاجئين الذين لاقوا حتفهم أو فُقدوا في البحر الأبيض المتوسط، 2015-2018

2018	2017	2016	2015
2,299	3,139	5,143	4,054

المصدر: IOM, 2019a.

وقد كان معظم المهاجرين واللاجئين الذين عبروا البحر الأبيض المتوسط في عام 2018 من البلدان العربية (44 في المائة) ومن أفريقيا جنوب الصحراء (42 في المائة). وكانت بلدان المنشأ الخمسة الأولى في عام 2018 غينيا، والمغرب، ومالي، والجمه وأفغانستان (الجدول باء). وكانت المغرب بلد المنشأ الأكثر شيوعاً للمهاجرين من البلدان العربية، تلتها الجمهورية العربية السورية، والعراق وتونس[د].

ومن بين جميع المهاجرين واللاجئين الذين عبروا البحر الأبيض المتوسط في عام 2018، كان 64 في المائة من الذكور البالغين، و14 في المائة من الإناث البالغات، و21 في المائة من الأطفال[هـ].

الجدول باء. بلدان المنشأ العشرة الأولى للوافدين براً وبحراً عبر البحر الأبيض المتوسط، 2018

بلد المنشأ	النسبة المئوية	بلد المنشأ	النسبة المئوية
غينيا	12%	الجزائر	6%
المغرب	11%	كوت ديفوار	5%
مالي	9%	تونس	5%
الجمهورية العربية السورية	9%	غامبيا	4%
أفغانستان	7%	بلدان أخرى	25%
العراق	7%		

المصدر: UNHCR, 2018c.

ا. IOM, 2017a, 2018f.
ب. Fargues, 2017a.
ج. UNHCR, 2018b.
د. UNHCR, 2018c.
هـ. المرجع نفسه.

وتتميز مجموعة بلدان المغرب العربي بأنها تضمّ مهاجرين ولاجئين يأتون بمعظمهم من بلدان عربية أخرى، وبدرجة أقل، من أفريقيا جنوب الصحراء. وتشهد هذه المجموعة من البلدان أيضاً أنماطاً هامة من الهجرة العابرة نحو أوروبا (الإطار 4). وفي تونس والجزائر والمغرب، يتجاوز عدد المواطنين المغادرين عدد المهاجرين واللاجئين الوافدين، سواء من حيث الأرقام المطلقة وبالمقارنة مع مجموع السكان، في حين أن ليبيا تشهد نمطاً معاكساً (الشكلان 43 و44). ويتناول القسم التالي أنماط الهجرة من بلدان المغرب العربي.

(ب) الهجرة والنزوح من المغرب العربي

في عام 2017، توافد من المغرب العربي حوالى 19 في المائة (أكثر من 5.6 مليون شخص) من جميع المهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية. وحلّت المغرب في طليعة بلدان المنشأ في مجموعة بلدان المغرب العربي إذ توافد منها حوالى 2.9 مليون مهاجر ولاجئ، وتلتها الجزائر التي توافد منها ما يقارب 1.8 مليون مهاجر (الشكل 45). وكانت تونس بلد المنشأ لما يزيد على 750,000 مهاجر، وبلغ عدد المهاجرين واللاجئين من ليبيا 155,000 شخص. ومنذ عام 2015، ظلّت الهجرة من مجموعة بلدان المغرب العربي مستقرةً نسبياً، وارتفعت بنسبة 1.3 في المائة في السنتين التاليتين.

وتوافد من بلدان المغرب العربي 22,498 لاجئاً حتى منتصف عام 2018، من بينهم 57 في المائة من ليبيا (12,724). وارتفع عدد اللاجئين بنسبة 58 في المائة منذ منتصف عام 2016 حتى منتصف عام 2018 لأسباب أهمها تزايد عدد اللاجئين الوافدين من ليبيا. وقد بلغ عدد طالبي اللجوء من هذه المجموعة من البلدان 21,351 شخصاً.

وبلغت نسبة المهاجرين واللاجئين من المغرب العربي 5.9 في المائة من مجموع السكان في بلدان المغرب العربي في عام 2017، وارتفعت مقارنة بعام 1990 حيث كانت تبلغ 4.8 في المائة (الشكل 46). وسجلت ليبيا أدنى نسبة من المواطنين المقيمين في الخارج مقارنةً بمجموع المواطنين القاطنين في البلد، وتحديداً 1.7 في المائة في عام 1990 و2.5 في المائة في عام 2017. وفي المقابل، سجّلت المغرب أعلى نسبة من المواطنين المقيمين في الخارج، تراوحت بين 6.4 في المائة في عام 1990 و8.1 في المائة في عام 2017.

وفي عام 2017، كانت أوروبا منطقة المقصد البارزة إذ استضافت 86.1 في المائة من المهاجرين واللاجئين من المغرب العربي، معظمهم في فرنسا (2,789,853)، وإسبانيا (766,823)، وإيطاليا (602,008) (الشكلان 47 و48).

الشكل 45. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان المغرب العربي (بالملايين)، 1990-2017

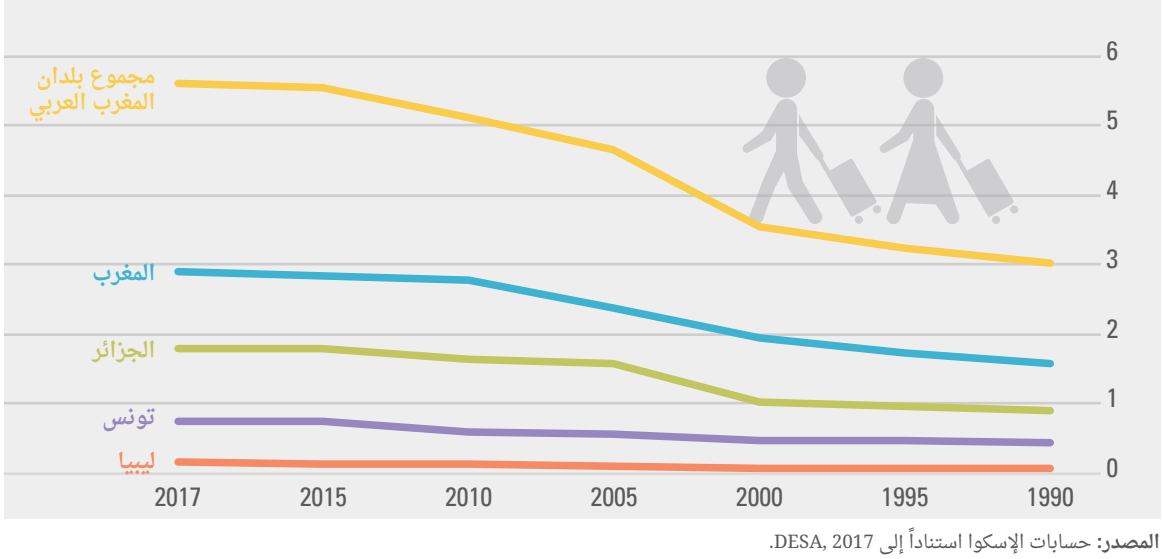

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 46. المهاجرون واللاجئون من بلدان المغرب العربي كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017

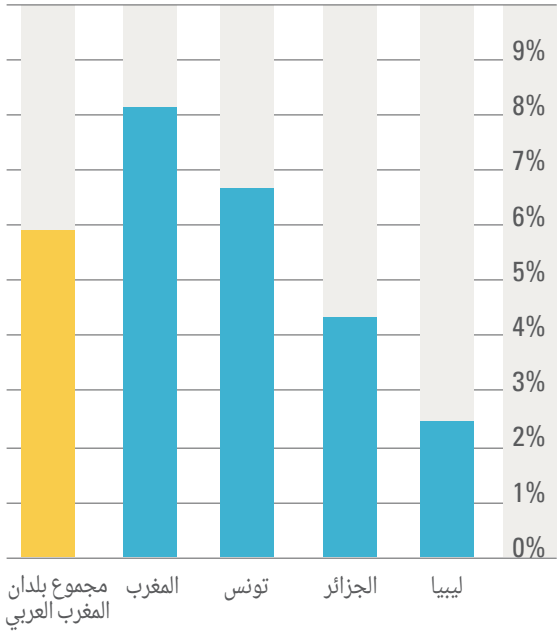

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 47. مناطق المقصد للمهاجرين واللاجئين من المغرب العربي، 2017

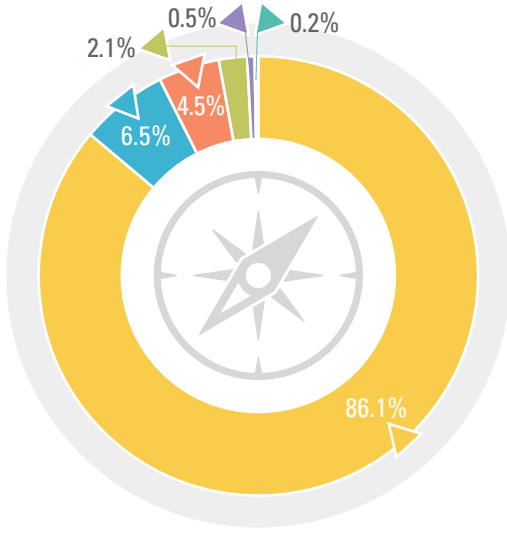

المنطقة العربية	116,626
أوروبا	4,838,542
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	4,327
أمريكا الشمالية	363,395
أوقيانوسيا	11,025
البلدان الأفريقية غير العربية	30,430
البلدان الآسيوية غير العربية	253,038

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 48. بلدان المقصد الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين من المغرب العربي، 2017

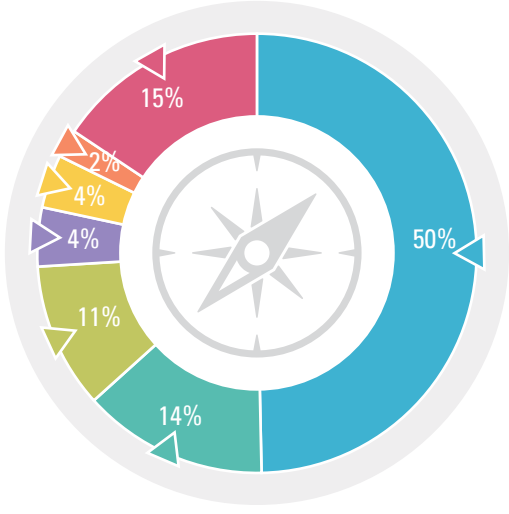

البلدان العربية	116,626
فرنسا	2,789,853
إيطاليا	602,008
إسرائيل	243,453
إسبانيا	766,823
الولايات المتحدة الأمريكية	220,330
سائر بلدان العالم	878,290

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

وكانت فرنسا وحدها مقصداً لنسبة 50 في المائة من المهاجرين من المغرب العربي.

وبلغت نسبة النساء 45.8 في المائة من السكان المهاجرين من المغرب العربي في عام 2017، وغادر أكثر من 2.5 مليون امرأة بلدانهنّ (الشكل 49). وقد كانت المغرب بلد المنشأ للعدد الأكبر من المهاجرات (1,350,929)، تلتها الجزائر (816,509)، وتونس (330,806)، وليبيا (73,593).

وفي عام 2017، غادر أكثر من 102,000 طالب من ذوي التحصيل العلمي العالي بلدانهم الأصلية في المغرب العربي، ومعظمهم من المغرب (الشكل 50). وتوافد من الجزائر أكثر من 21,700 طالب، ومن تونس أكثر من 20,000 طالب، ومن ليبيا أكثر من 12,000 طالب. وفي عام 2016، كانت فرنسا بلد المقصد الرئيسي لأولئك الطلاب، واستضافت أكثر من 54,000 طالب أي نسبة 57 في المائة من مجموع الطلاب. أما بلدان المقصد

الشكل 49. عدد المهاجرات واللاجئات من بلدان المغرب العربي، 1990-2017

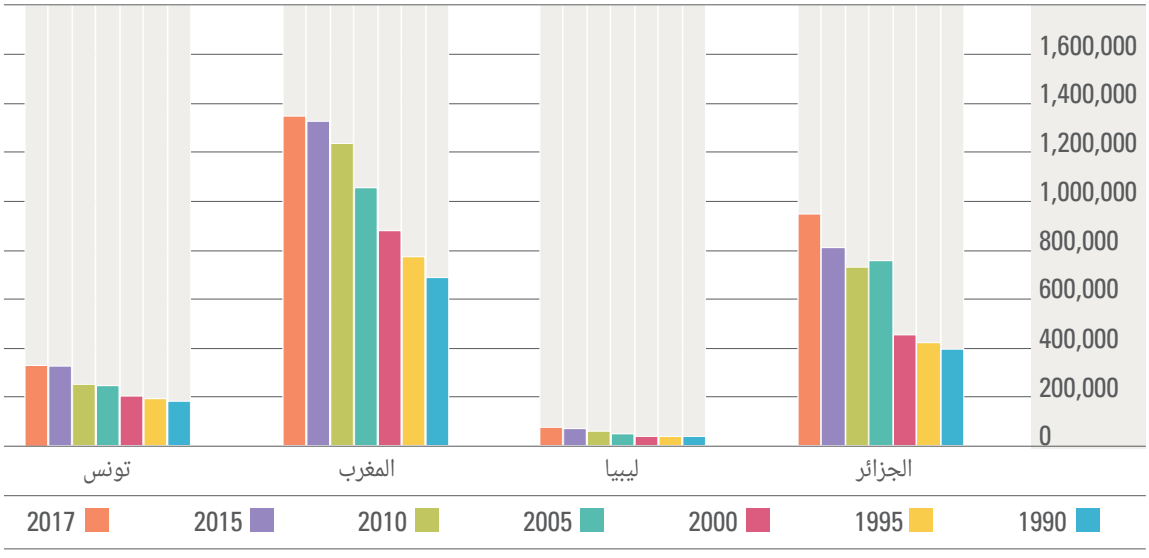

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الأولى الأخرى، مثل ألمانيا، وكندا، وماليزيا، والولايات المتحدة الأمريكية، فقد استضاف كل منها حوالى 4 في المائة من طلاب المغرب العربي[20].

3. بلدان المشرق العربي

(أ) الهجرة والنزوح إلى المشرق العربي

كان في بلدان المشرق العربي في عام 2017 حوالى 7.3 مليون مهاجر ولاجئ، أي ما يناهز 19 في المائة من اللاجئين والنازحين في المنطقة العربية (الشكل 51). واستقرّ عدد المهاجرين واللاجئين بعد أن شهد نمواً مطرداً منذ عام 1990 وبعد أن ارتفع بوتيرة أسرع بين عامَي 2005 و2015.

ومنذ عام 1990، كان الأردن يضمّ أكبر عدد من اللاجئين والمهاجرين في مجموعة بلدان المشرق العربي، وقد ارتفع هذا العدد على نحو مطرد من 1.1 مليون في عام 1990 إلى أكثر من 3.2 مليون في عام 2017. ومنذ عام 2012، أصبح لبنان يضمّ ثاني أكبر مجموعة من اللاجئين والمهاجرين في مجموعة بلدان المشرق. وشهد لبنان ارتفاعاً حاداً في عدد اللاجئين والمهاجرين بين عامَي 2010 و2015 لأسباب أهمّها تدفق اللاجئين السوريين إليه، وانخفض هذا العدد

الشكل 50. عدد طلاب التعليم العالي من بلدان المغرب العربي في الخارج، 2017

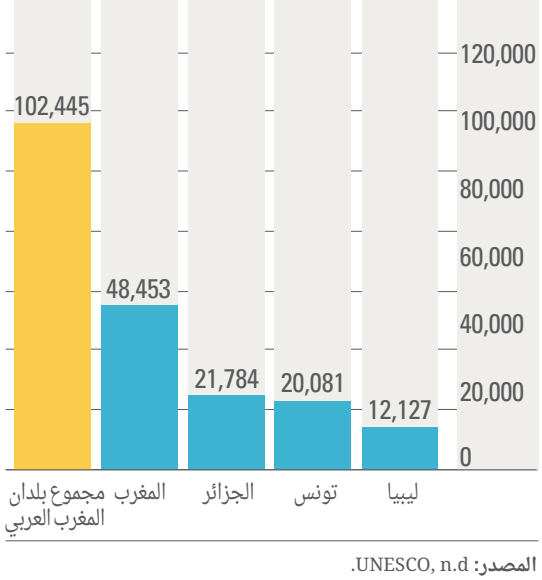

المصدر: UNESCO, n.d.

بنسبة 1.7 في المائة (34,000) بين عامَي 2015 و2017. وفي المقابل، سجّلت الجمهورية العربية السورية، بين عامَي 2005 و2010، ارتفاعاً حاداً في عدد المهاجرين واللاجئين الذي بلغ ضعف ما كان عليه بعد أن كان يرتفع ببطء منذ عام 1990، ثم تراجع هذا العدد إلى حوالى النصف بين عامَي 2010 و2015. وارتفع عدد المهاجرين في الجمهورية

الشكل 51. عدد المهاجرين واللاجئين في بلدان المشرق العربي (بالملايين)، 1990-2017

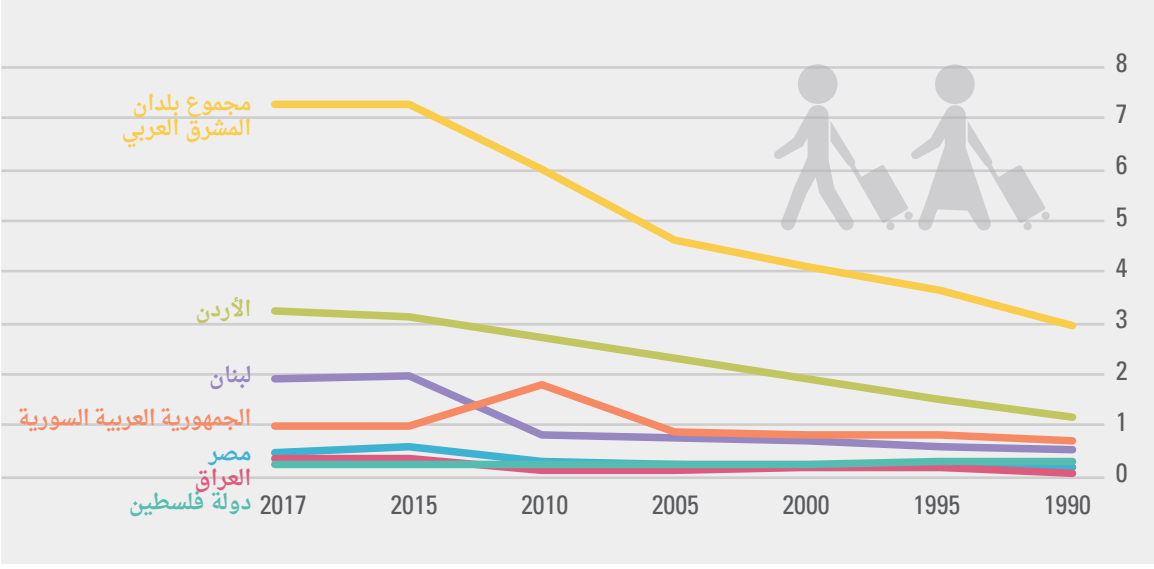

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

العربية السورية بحوالى 20,000 مهاجر أو بنسبة 2 في المائة بين عامَي 2015 و2017. وظلّ عدد اللاجئين والمهاجرين مستقراً في البلدان الثلاثة المتبقية من المجموعة، أي العراق ودولة فلسطين ومصر، بين عامَي 1990 و2010، ثم ارتفع بصورة ملحوظة بين عامَي 2010 و2015، ليستقر مجدداً في العامين التاليين.

وحتى منتصف عام 2018، كان يقيم في المشرق العربي 60 في المائة من اللاجئين المشمولين بولاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في المنطقة العربية. ومن بين اللاجئين المسجّلين لدى المفوضية في بلدان المشرق والبالغ عددهم 2.2 مليون، كان يقيم أكثر من 974,000 شخص في لبنان، وأكثر من 700,000 شخص في الأردن. وبلغ عدد اللاجئين في العراق 281,905، وفي مصر 239,741، وفي الجمهورية العربية السورية 18,490. وفي عام 2018، أفادت الأونروا بأن عدد اللاجئين الفلسطينيين يبلغ 5.4 مليون لاجئ في البلدان التي تعمل فيها وهي الأردن، والجمهورية العربية السورية، ولبنان، والضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة. وكان لا يزال يقيم في الجمهورية العربية السورية أكثر من 550,000 لاجئ فلسطيني، وكان عدد اللاجئين الفلسطينيين المسجلين في لبنان يناهز 470,000 لاجئ[21]، وفي الأردن أكثر من 2.2 مليون لاجئ، هذا بالإضافة إلى 1.4 مليون لاجئ فلسطيني مسجل في غزة، و828,000 لاجئ فلسطيني مسجل في الضفة الغربية[22].

وبلغت نسبة المهاجرين واللاجئين 4.2 في المائة من مجموع السكان في المشرق العربي في عام

الشكل 52. المهاجرون واللاجئون في بلدان المشرق العربي كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017

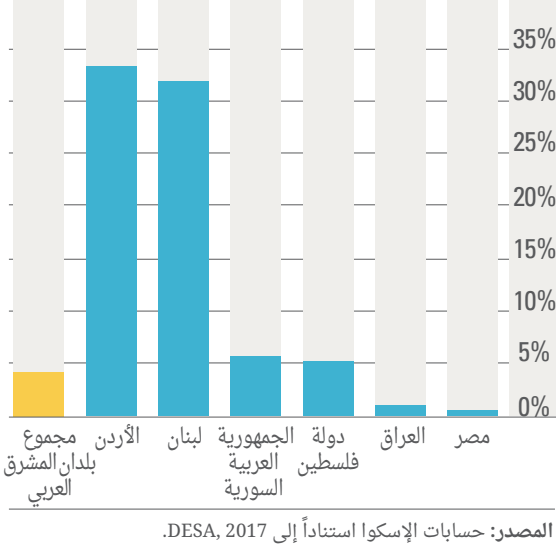

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 53. بلدان المنشأ الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين في المشرق العربي، 2017

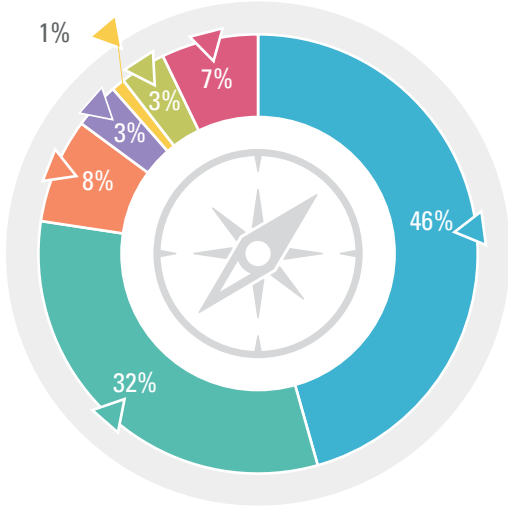

مصر	247,601
العراق	562,856
الأردن	71,277
دولة فلسطين	3,323,583
الجمهورية العربية السورية	2,314,676
سائر بلدان المنطقة العربية	245,849
سائر بلدان العالم	519,354

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 54. عدد ونسبة المهاجرات واللاجئات من مجموع المهاجرين واللاجئين في المشرق العربي، 1990-2017

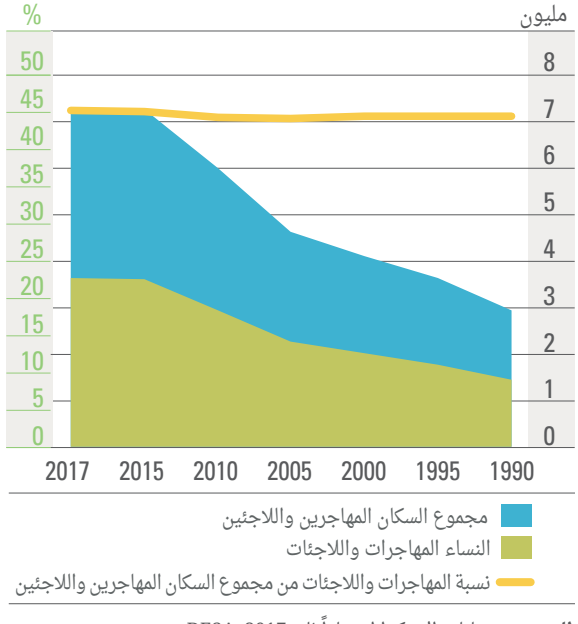

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

2017، وهي النسبة نفسها كما في عام 2015 (الشكل 52). وتتفاوت نسبة المهاجرين واللاجئين إلى مجموع السكان بشكل كبير بين البلدان. ففي حين ضمّ الأردن ولبنان أعداداً كبيرة من المهاجرين واللاجئين بالنسبة إلى مجموع السكان في كل من البلدين (33.3 في المائة في الأردن و31.9 في المائة في لبنان)، بلغت نسبة المهاجرين واللاجئين في سائر بلدان المشرق أقل من 6 في المائة من مجموع السكان، وكانت متدنية جداً في مصر وبلغت 0.5 في المائة.

وفي عام 2017، بلغت نسبة المهاجرين واللاجئين القادمين من البلدان العربية إلى بلدان المشرق حوالى 93 في المائة، وكان من بينهم عددٌ كبير من اللاجئين. وكانت دولة فلسطين بلد المنشأ لأكثر من 3.2 مليون مهاجر ولاجئ (46 في المائة من المهاجرين واللاجئين في هذه المجموعة من البلدان)، تلتها الجمهورية العربية السورية التي جاء منها أكثر من 2.3 مليون مهاجر ولاجئ (32 في المائة من المهاجرين واللاجئين في بلدان المشرق) (الشكل 53). وحلّت العراق في المرتبة الثالثة من بين بلدان المنشأ للمهاجرين واللاجئين في هذه المجموعة من البلدان، وجاء منها 8 في المائة من المهاجرين واللاجئين (أكثر من نصف مليون).

وتمثّل النساء حوالى نصف السكان المهاجرين واللاجئين في المشرق العربي وتبلغ نسبتهنّ 49.7 في المائة (الشكل 54)، وقد ظلّت هذه النسبة مستقرة نسبياً منذ عام 1990. وارتفع قليلاً عدد المهاجرات واللاجئات بنسبة أقل من 1 في المائة منذ عام 2015، وبلغ أكثر من 3.6 مليون مهاجرة في عام 2017.

وتُعَد هجرة ونزوح الأطفال والشباب أكثر شيوعاً في المشرق العربي منها في مجموعات البلدان الأخرى، فقد بلغت نسبة الأطفال المهاجرين 31 في المائة من السكان المهاجرين واللاجئين وبلغت نسبة الشباب المهاجرين 15.2 في المائة، وبلغ مجموع هاتين النسبتين 46.2 في المائة من السكان المهاجرين واللاجئين في بلدان المشرق العربي في عام 2017 (الشكل 55). وبلغت نسبة الأشخاص في سن العمل

49.1 في المائة من مجموع السكان المهاجرين واللاجئين، وبلغت نسبة كبار السن 4.7 في المائة. وكان التوزيع بين الذكور والإناث في جميع الفئات العمرية متكافئاً نسبياً.

تضمّ المنطقة أعداداً كبيرة من الأشخاص النازحين. وعندما يُقارَن عدد اللاجئين والمهاجرين القاطنين في بلد ما بعدد المواطنين الخارجين منه (الشكلان 56 و57)، يتبين أن عدد المواطنين الذين يغادرون البلدان المتأثرة بالنزاع والاحتلال، مثل الجمهورية العربية السورية والعراق ودولة فلسطين، يفوق عدد المهاجرين واللاجئين فيها. وفي الجمهورية العربية السورية ودولة فلسطين، هاجر أو نزح عددٌ كبير من السكان مقارنةً بمجموع المواطنين، وبلغت نسبتهم 38 في المائة في الجمهورية العربية السورية و77 في المائة في دولة فلسطين. وفي مصر أيضاً، عدد المهاجرين الذين يغادرون البلاد هو أعلى من عدد المهاجرين المقيمين فيها لأن معدلات هجرة اليد العاملة الخارجة أعلى من معدلات هجرة اليد العاملة الوافدة ومن أعداد اللاجئين. أما في الأردن ولبنان، وهما بلدا المقصد الرئيسيان للاجئين من مجموعة بلدان المشرق العربي، فصافي عدد اللاجئين والمهاجرين القاطنين في كل من البلدين يفوق عدد المواطنين المقيمين في الخارج. وتُعادل أعداد المهاجرين واللاجئين التي يستضيفها هذان البلدان أكثر من 30 في المائة من المواطنين المقيمين فيهما. وسيتناول القسم التالي خصائص وأنماط الهجرة والنزوح من بلدان المشرق.

الشكل 55. توزيع المهاجرين واللاجئين في بلدان المشرق العربي حسب العمر والفئة العمرية والجنس، 2017

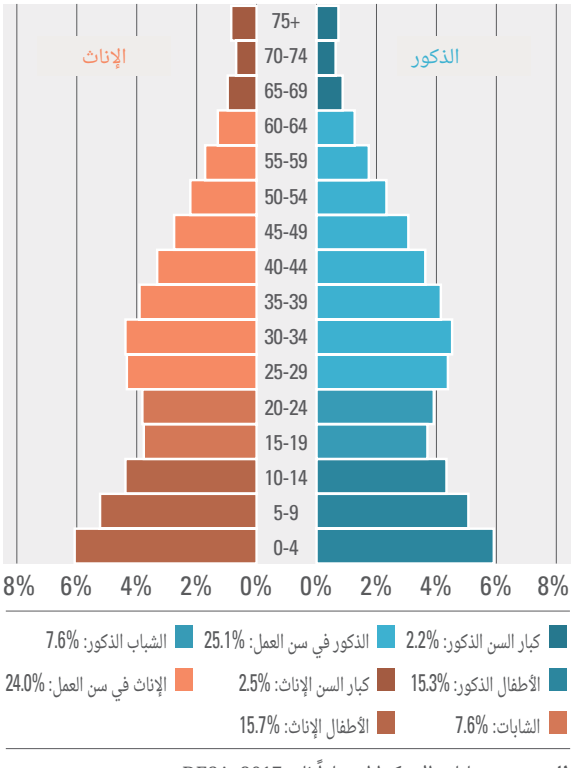

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 56. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان المشرق وإليها، 2017

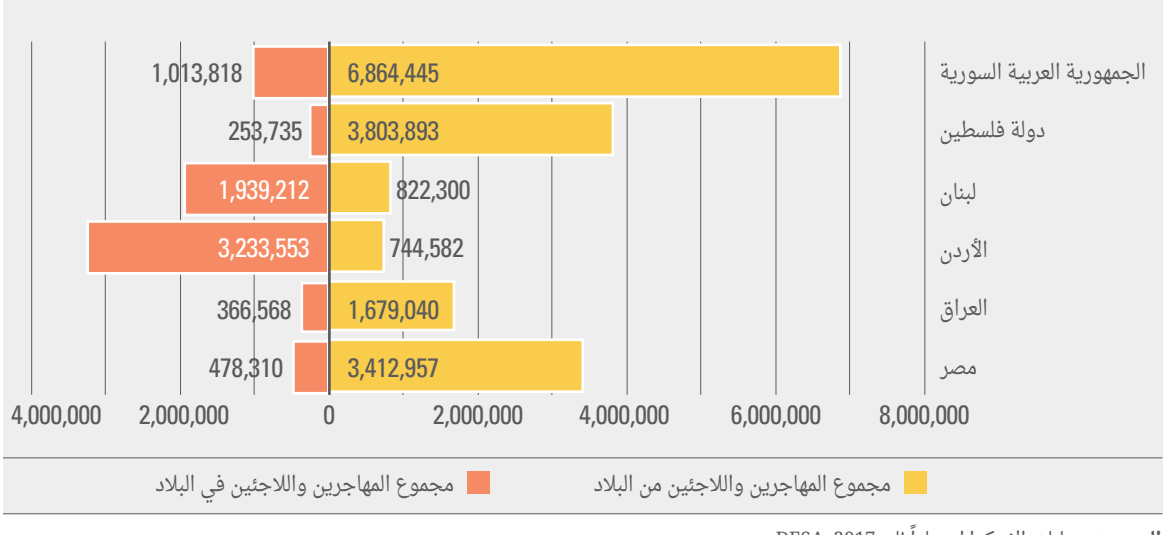

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 57. نسبة المهاجرين واللاجئين من بلدان المشرق العربي وإليها، 2017

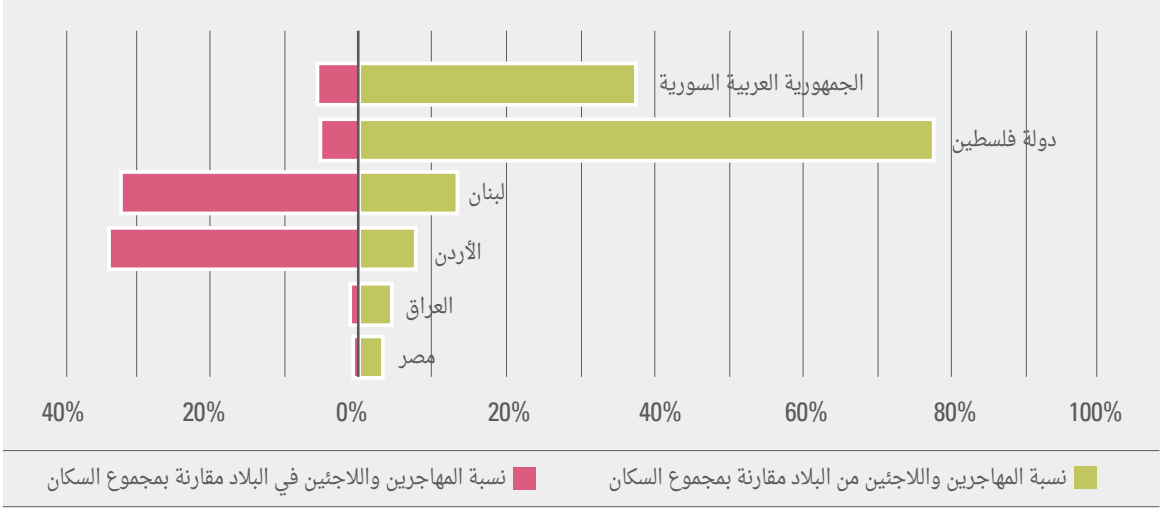

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

(ب) الهجرة والنزوح من المشرق العربي

ارتفع عدد المهاجرين والنازحين من بلدان المشرق العربي ثلاثة أضعاف منذ عام 1990 عندما كان يبلغ 6 ملايين ووصل إلى 17.3 مليوناً في عام 2017 (الشكل 58). وارتفعت أعداد السكان المهاجرين واللاجئين من هذه المجموعة من البلدان على نحو ملحوظ بين عامَي 2005 و2015 نتيجة النزاعات في معظم الأحيان، ولكن معدل نمو هذه الأعداد قد تباطأ منذ ذلك الحين.

وفي عام 2018، بلغت نسبة اللاجئين القادمين من المشرق العربي حوالى 80 في المائة من مجموع اللاجئين في المنطقة، ويعود ذلك أساساً إلى النزاع في الجمهورية العربية السورية التي كانت بلد المنشأ لعدد كبير من اللاجئين بلغ 6,490,950 لاجئاً أو نسبة 74 في المائة من اللاجئين القادمين من المنطقة العربية في ذلك العام. وتوافد أكثر من 372,000 لاجئ من العراق، وأكثر من 23,000 لاجئ من مصر، وأكثر من 5,000 لاجئ من لبنان، وأكثر من 2,000 لاجئ من الأردن.

الشكل 58. عدد المهاجرين واللاجئين من بلدان المشرق (بالملايين)، 1990-2017

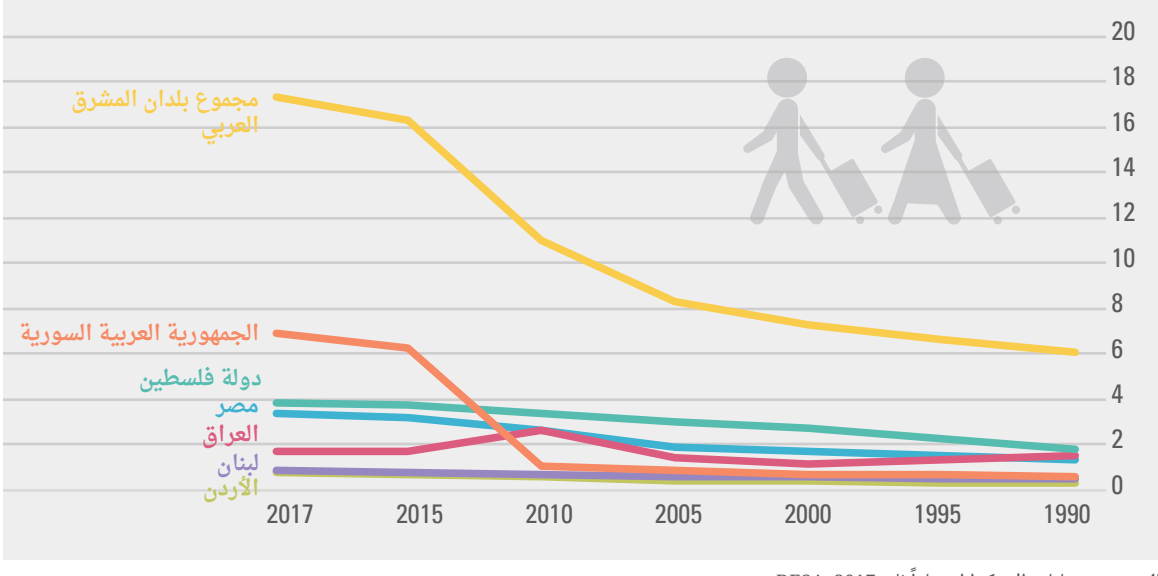

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 59. المهاجرون واللاجئون من بلدان المشرق
كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017

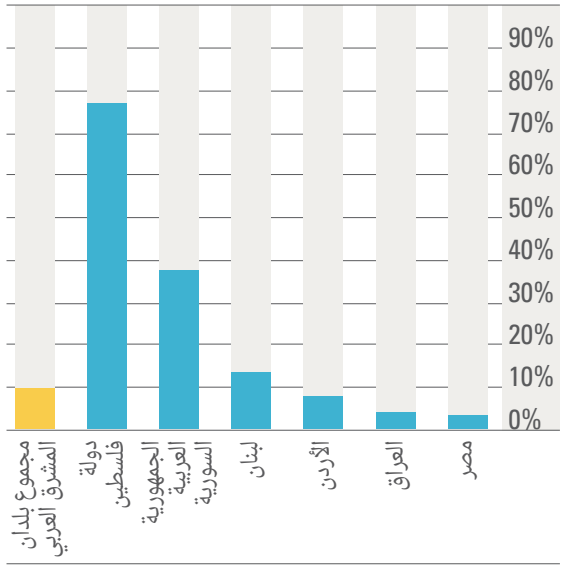

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

وبلغ عدد اللاجئين من دولة فلسطين المسجلين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أكثر من 101,000 لاجئ، وعدد اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى الأونروا 5.4 مليون لاجئ في عام 2018[23]. وأفادت المفوضية بأن عدد طالبي اللجوء من المشرق العربي بلغ 440,828 شخصاً، معظمهم من الجمهورية العربية السورية والعراق في عام 2018.

وكان لدولة فلسطين أكبر عدد من السكان المقيمين في الخارج إلى أن تجاوزتها الجمهورية العربية السورية في عام 2010. ووفقاً لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ظلّ عدد السكان المهاجرين واللاجئين من دولة فلسطين يشهد ارتفاعاً بطيئاً ومطرداً، من 1.8 مليوناً في عام 1990 إلى 3.8 مليوناً في عام 2017. وفي المقابل، كان عدد السكان المهاجرين من الجمهورية العربية السورية يتزايد ببطء حتى عام 2010 (وبلغ أقل من ضعفه في فترة عشرين عاماً)، ثم تزايد ستة أضعاف في غضون خمسة أعوام فقط،

الشكل 60. مناطق المقصد للمهاجرين واللاجئين من بلدان
المشرق، 2017

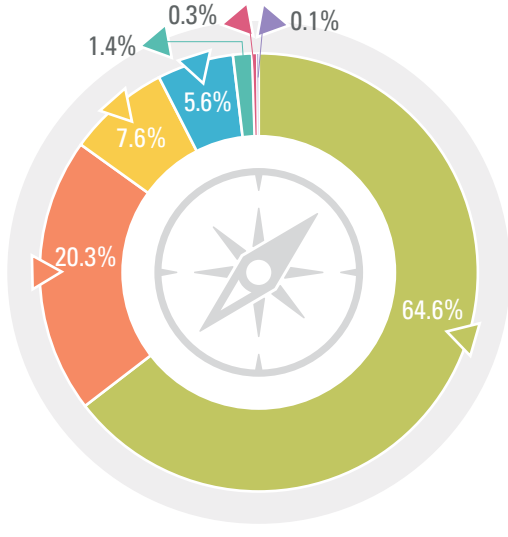

المنطقة العربية	11,187,932
أوروبا	1,310,723
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	60,074
أمريكا الشمالية	976,422
أوقيانوسيا	242,846
البلدان الافريقية غير العربية	23,662
البلدان الآسيوية غير العربية	3,525,558

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 61. بلدان المقصد الخمسة الأولى للمهاجرين
واللاجئين من بلدان المشرق، 2017

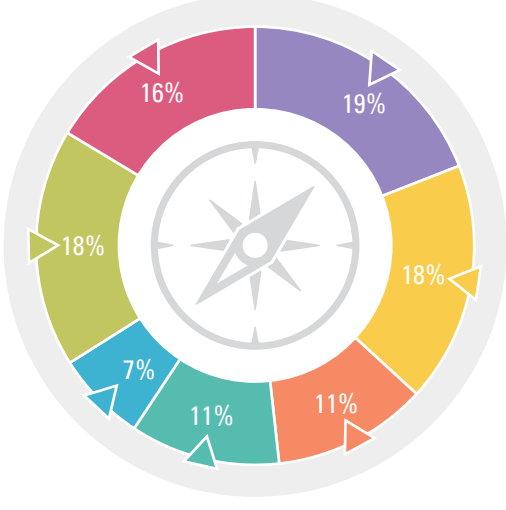

الأردن	3,077,262
لبنان	1,917,308
المملكة العربية السعودية	1,980,067
تركيا	3,302,223
الإمارات العربية المتحدة	1,165,133
سائر بلدان المنطقة العربية	3,048,162
سائر بلدان العالم	2,837,062

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 62. عدد المهاجرات واللاجئات من بلدان المشرق، 1990-2017

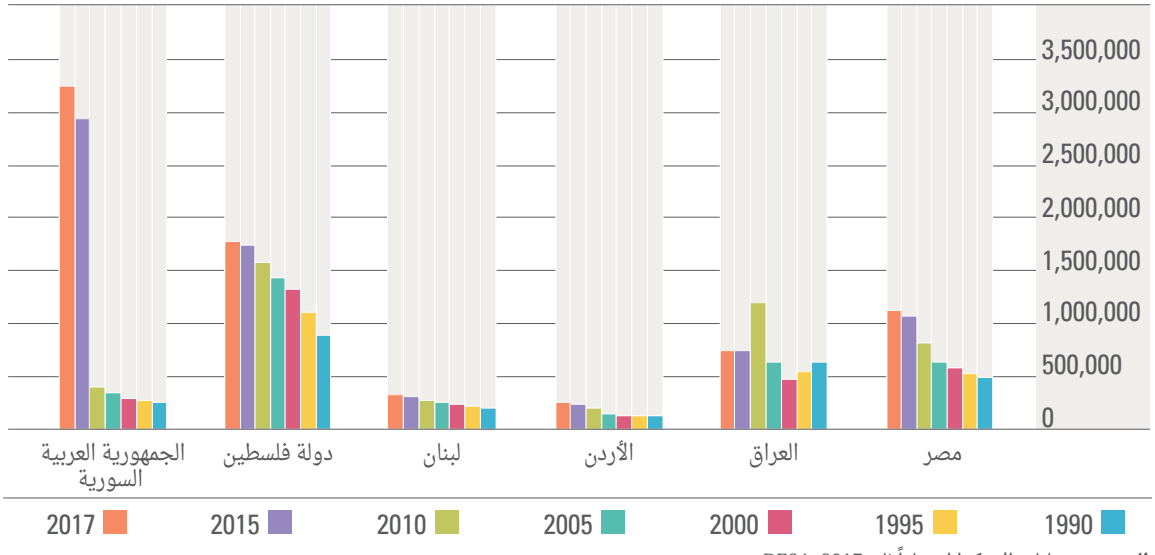

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

بين عامَي 2010 و2015، بسبب النزاع الذي شهدته البلاد والذي أدى إلى تحركات واسعة للاجئين. وتباطأت معدلات النمو منذ عام 2015 وبلغ عدد المهاجرين واللاجئين السوريين 6.8 مليون شخص في عام 2017، أي بزيادة قدرها أكثر من 625,000 شخص (10 في المائة) عن عام 2015.

والعراق هو البلد الوحيد الذي شهد انخفاضاً في عدد اللاجئين والمهاجرين العراقيين من بين بلدان المشرق العربي على الرغم من استمرار عدم الاستقرار فيه. وبين عامَي 2005 و2010، سجّل العراق زيادة كبيرة في عدد اللاجئين والمهاجرين العراقيين بلغت حوالى 80 في المائة، أو ما يناهز 1.2 مليون شخص، ووصل عددهم إلى 2.6 مليون شخص في عام 2010. وبحلول عام 2017، انخفض عدد اللاجئين والمهاجرين إلى مستوى يتجاوز بقليل ما بلغه في عام 2005، وناهز 1.7 مليون لاجئ ومهاجر بفعل العودة.

وبلغت نسبة المواطنين المقيمين في الخارج لمجموعة بلدان المشرق 9.9 في المائة في عام 2017 (الشكل 59)، إلا أن عدد المواطنين في الخارج يتباين إلى حد كبير بين البلدان. فقد بلغت نسبة المهاجرين واللاجئين 77.3 في المائة من مجموع السكان في دولة فلسطين، و37.6 في المائة في الجمهورية العربية السورية، وأقل من 14 في المائة في سائر بلدان المشرق.

وفي عام 2017، كانت تركيا بلد المقصد الرئيسي للمهاجرين واللاجئين من المشرق العربي، وكان من بينهم أكثر من 3.2 مليون لاجئ (الشكل 61). وهذا ارتفاعٌ حاد مقارنة بعام 2015 عندما كان عدد اللاجئين والمهاجرين يناهز 1.4 مليون شخص في تركيا التي كانت تحلّ آنذاك في المرتبة الرابعة من بين بلدان المقصد. وكان الأردن بلد المقصد الثاني للمهاجرين واللاجئين من بلدان المشرق، وتوافدت أعداد هامة أيضاً إلى كل من الإمارات العربية المتحدة، ولبنان، والمملكة العربية السعودية. واستقبلت البلدان العربية نسبة 65 في المائة من المهاجرين واللاجئين من بلدان المشرق، ولا سيما الأردن، والإمارات العربية المتحدة، ولبنان، والمملكة العربية السعودية. واستقبلت البلدان غير العربية، باستثناء تركيا، 2.8 مليوناً أو 16 في المائة من اللاجئين والمهاجرين من بلدان المشرق (الشكلان 60 و61).

وفي عام 2017، بلغ عدد المهاجرات واللاجئات من المشرق 7.7 مليون امرأة أو نسبة 44.4 في المائة من السكان المهاجرين من هذه المجموعة من البلدان (الشكل 62). وقد ارتفع عددهنّ بنسبة 6.2 في المائة منذ عام 2015، ونحو ثلاثة أضعاف منذ عام 1990. وسُجلَت أدنى نسبة من المهاجرات واللاجئات من بين السكان المهاجرين واللاجئين في كل من الأردن (35.7 في المائة) ومصر (34.1 في المائة). وفي المقابل، سُجلَت أعلى نسبة من المهاجرات واللاجئات في الجمهورية

العربية السورية حيث بلغت نسبة النساء 47.9 في المائة من السكان المهاجرين واللاجئين، وفي دولة فلسطين حيث بلغت نسبة النساء 48.5 في المائة.

وفي عام 2017، غادر حوالى 172,000 طالب من ذوي التحصيل العلمي العالي بلدانَهم في المشرق العربي (الشكل 63). وكانت البلدان الثلاثة الأولى التي قصدوها عربيةً، وتحديداً الأردن، والإمارات العربية المتحدة، والمملكة العربية السعودية التي استضاف كل منها بين 15 و17 في المائة من طلاب المشرق. وكانت تركيا، وفرنسا، وماليزيا، والولايات المتحدة الأمريكية بلدان المقصد البارزة الأخرى لطلاب التعليم العالي[24].

4. أقل البلدان العربية نمواً

(أ) الهجرة والنزوح إلى أقل البلدان العربية نمواً

خلافاً لمجموعات البلدان المذكورة، التي شهدت ارتفاعاً مستمراً في عدد السكان المهاجرين واللاجئين لديها منذ عام 1990، سجّلت أقل البلدان العربية نمواً انخفاضاً هاماً في عدد المهاجرين واللاجئين بين عامَي 1990 و2005، بنسبة 60 في المائة من 2.2 مليوناً إلى أقل من 900,000 (الشكل 64). ويُعزى هذا الانخفاض إلى أعداد المهاجرين واللاجئين في السودان والصومال. وبعد

الشكل 63. عدد طلاب التعليم العالي في الخارج من بلدان المشرق، 2017

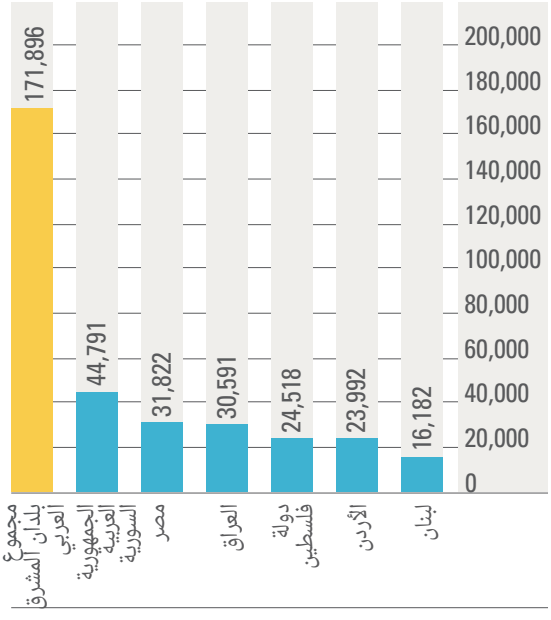

المصدر: UNESCO, n.d.

عام 2005، بدأت أعداد السكان المهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً ترتفع، ووصلت إلى حوالى 1.5 مليوناً في عام 2017. وبين عامَي 2015 و2017، شهدت أقل البلدان العربية نمواً زيادة في عدد اللاجئين والمهاجرين قدرها 125,000 شخص، ما يمثل زيادةً بنسبة 9.4 في المائة.

الشكل 64. عدد المهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً، 1990-2017

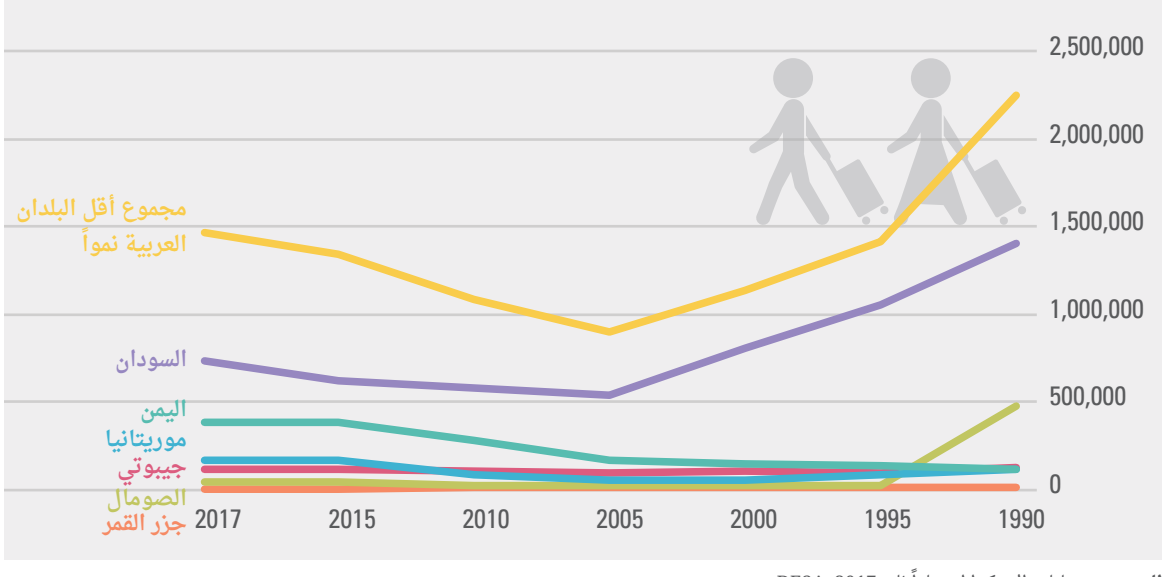

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 65. المهاجرون واللاجئون في أقل البلدان العربية نمواً كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017

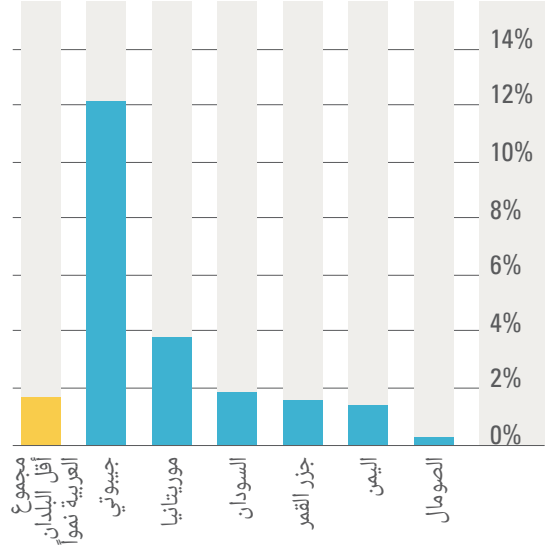

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

واستناداً إلى البيانات الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في منتصف عام 2018، بلغ عدد اللاجئين الذين قصدوا أقل البلدان العربية نمواً 1,297,052 لاجئاً، أقام معظمهم في السودان التي استضافت 908,692 لاجئاً. وازداد عدد اللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً بنسبة 80 في المائة منذ عام 2016. وبلغ عدد اللاجئين المسجلين 271,554 لاجئاً في اليمن، و84,078 لاجئاً في موريتانيا، و17,302 لاجئاً في جيبوتي، و15,426 لاجئاً في الصومال. وجاء معظم اللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً من سائر البلدان في هذه المجموعة أو من البلدان المجاورة ولا سيما إريتريا، وجنوب السودان، والصومال.

وضمّت السودان أكبر عدد من السكان المهاجرين واللاجئين من بين أقل البلدان العربية نمواً في عام 2017 إذ استضافت ما يناهز 736,000 مهاجر ولاجئ. ومع أن عدد السكان المهاجرين واللاجئين في اليمن ينمو منذ عام 2005، تسارعت وتيرة نموّهم بعد عام 2005، ثم تباطأت بين عامَي 2015 و2017، وتجاوز عددهم 384,000 مهاجر ولاجئ في عام 2017 (الإطار 5).

وفي عام 2017، بلغت نسبة اللاجئين والمهاجرين 1.6 في المائة من سكان أقل البلدان العربية نمواً، أي بانخفاض

الشكل 66. بلدان المنشأ الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً، 2017

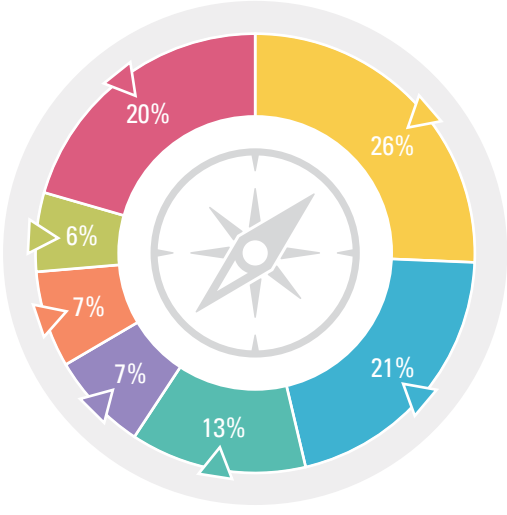

إريتريا	189,466
إثيوبيا	103,901
مالي	106,473
الصومال	375,181
جنوب السودان	301,885
سائر البلدان العربية	84,991
سائر بلدان العالم	300,195

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 67. عدد ونسبة المهاجرات واللاجئات من مجموع السكان المهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً، 1990-2017

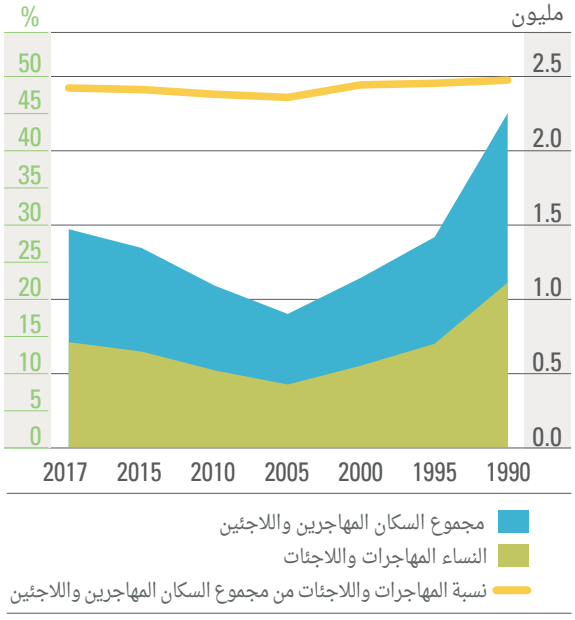

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الإطار 5. النازحون داخلياً واللاجئون والمهاجرون في اليمن

منذ عام 2015، تزايَدَ النزاعُ في اليمن وتفاقَمَ بسبب المجاعة وتفشّي الأمراض، فترتّبت عليه آثارٌ كبيرة على السكان اليمنيين. وفي عام 2018، احتاج أكثر من 22 مليون شخص، أي 75 في المائة من السكان، إلى المساعدة الإنسانية العاجلة، ما جعل هذه الأزمة إحدى أكبر الأزمات الإنسانية التي يشهدها العالم[أ]. وقد واجهت المنظمات التي تعمل على توفير الأغذية والأدوية وغيرها من المستلزمات عقباتٍ أساسية في توفير المساعدات، ما جعل الأشخاص (بما في ذلك المهاجرون، واللاجئون، وطالبو اللجوء، وعديمو الجنسية) في البلاد عرضةً للجوع والمرض.

وفي نهاية عام 2017، بلغ عدد النازحين داخلياً في اليمن، حسب التقديرات، مليونَي شخص بما في ذلك 160,000 نازح جديد في ذلك العام[ب]. وبلغ عدد النازحين الجدد، بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيو 2018، أكثر من 142,000 شخص، علماً أن هذه التقديرات تُعَدّ متحفّظة نظراً لمحدودية البيانات الشاملة[ج]. وبلغ مجموع اللاجئين وطالبي اللجوء من اليمن أكثر من 280,000 شخص، طلبوا اللجوء إلى بلدان أخرى، ولا سيما جيبوتي والصومال[د].

ويُعَد اليمن بلدَ عبور بارز بين القرن الأفريقي وبلدان الخليج، وبلدَ مقصد للمهاجرين من البلدان المجاورة. ويضمّ اليمن، حسب التقديرات، 279,000 لاجئ وطالب لجوء يأتون على نحو شبه حصري من إثيوبيا والصومال[هـ]. وتمتدّ أهم مسارات التحركات المختلطة نحو الخليج العربي من القرن الأفريقي، وتحديداً جيبوتي والصومال، إلى اليمن، ثم من اليمن إلى المملكة العربية السعودية.

وأفادت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بأن عدد المهاجرين في اليمن بلغ 384,321 شخصاً في عام 2017، من بينهم 72.6 في المائة من الصومال[و]. ويصعب التحقق من دقة هذه التقديرات نظراً لطبيعة النزاع وتعثُّر الوصول إلى المهاجرين وتعدادهم في ظل هذه الظروف، وطبيعة الهجرة العابرة وغير النظامية من اليمن وعبره.

وبلغ مجموع الوافدين إلى اليمن أعلى مستوياته في عام 2016، وتحديداً 117,107 أشخاص، ولم ينخفض سوى قليلاً بنسبة 0.15 في المائة في عام 2017، رغم الحالة الإنسانية المتردية في البلاد. ووفقاً لمصفوفة تتبّع التشرد التابعة للمنظمة الدولية للهجرة، بلغ مجموع المهاجرين الذين وصلوا إلى اليمن 99,516 مهاجراً في عام 2017، من بينهم أطفال بنسبة 11 في المائة وبالغون بنسبة 89 في المائة (77 في المائة ذكوراً و13 في المائة إناثاً). وبلغت نسبة المهاجرين الذين لم يملكوا أي وثائق من بين الذين تلقّوا المساعدة من مراكز الاستجابة للمهاجرين 98 في المائة. وكانت الغالبية العظمى من المهاجرين الذين قابلتهم المنظمة الدولية للهجرة ينوون التوجّه إلى المملكة العربية السعودية، في حين كان العدد القليل المتبقي متوجّهاً إلى السودان. وكانت إثيوبيا بلد المنشأ لحوالى 95 في المائة من المهاجرين في اليمن، وجاءت نسبة 5 في المائة من المهاجرين من الصومال و0.1 في المائة من بلدان أخرى. ومن خلال نقطة لتتبّع تدفقات المهاجرين عبر الحدود مع المملكة العربية السعودية، أفادت المنظمة الدولية للهجرة أيضاً بأن عدد المهاجرين اليمنيين غير النظاميين والعائدين في عام 2017 بلغ 9,563 شخصاً[ز].

وفي عام 2017، ساعدت المنظمة الدولية للهجرة 1,942 مهاجراً في اليمن على العودة طوعاً وعلى إعادة الاندماج، معظمهم في الصومال وما تبقى منهم في إثيوبيا[ح]. ومن خلال برنامج العودة التلقائية المدعومة، ساعدت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين 2,591 مهاجراً صومالياً على العودة إلى الصومال في عام 2018. وساعدت المفوضية في إعادة توطين 114 لاجئاً اعتُبروا معرّضين للخطر: وأُعيد توطين 60 إريترياً، و51 إثيوبياً، و3 صوماليين[ط].

المصادر:

ا. UNHCR, 2018e.
ب. Internal Displacement Monitoring Center, 2018a.
ج. Internal Displacement Monitoring Center, 2018b.
د. UNHCR, 2018e.
هـ. UNHCR, 2018d.
و. DESA, 2017.
ز. IOM, 2017c.
ح. IOM, 2018a.
ط. استُمدَّت البيانات من مجموعة العمل المعنية بالهجرة الدولية في المنطقة العربية.

الشكل 68. توزيع المهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً حسب العمر والفئة العمرية والجنس، 2017

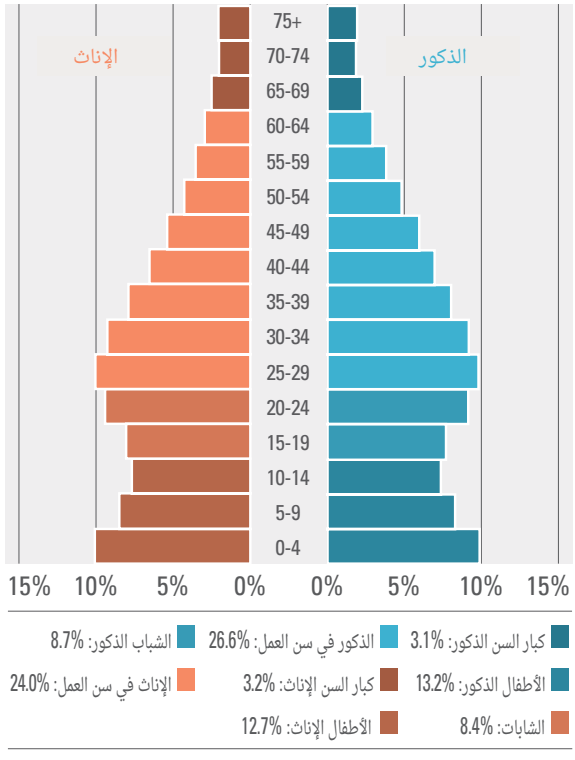

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

كبير عن عام 1990 حيث بلغت 5.3 في المائة (الشكل 65). وتفاوتت نسب اللاجئين والمهاجرين بين بلدان هذه المجموعة، وتراوحت بين أعلى نسبة وهي 12.1 في المائة في جيبوتي وأدنى نسبة وهي 0.3 في المائة في الصومال، علماً أن نسبة المهاجرين واللاجئين في جميع البلدان، باستثناء جيبوتي، بلغت أقل من 4 في المائة.

وفي عام 2017، كانت الصومال بلد المنشأ لأكثر من 375,000 مهاجر ولاجئ، أي ما يعادل 26 في المائة من السكان المهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً (الشكل 66). وبعد أن كان جنوب السودان، في عام 2015، بلد المنشأ لأكثر من 135,000 لاجئ ومهاجر في أقل البلدان العربية نمواً، ارتفع عدد المهاجرين واللاجئين الوافدين منه بأكثر من الضعف وتجاوز 300,000 شخص بحلول عام 2017 بسبب حوادث العنف والجفاف والمجاعة التي أدت إلى نزوح الملايين[25]. وبلغت نسبة المهاجرين واللاجئين من البلدان العربية 46 في المائة من مجموع المهاجرين واللاجئين في أقل البلدان العربية نمواً، وجاء معظمهم من السودان والصومال.

وتجاوز عدد اللاجئات والمهاجرات 700,000 امرأة في أقل البلدان العربية نمواً، ما يمثل نسبة 48.3 في المائة من السكان المهاجرين، وقد ظلّت هذه النسبة مستقرة منذ الفترة المشمولة بالتقرير السابق (الشكل 67).

ويتوزّع المهاجرون واللاجئون بالتساوي بين الجنسين في جميع الفئات العمرية إلا أن عدد الذكور يتقدم قليلاً على الإناث بين اللاجئين والمهاجرين دون سن الخامسة

الشكل 69. عدد المهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً وإليها، 2017

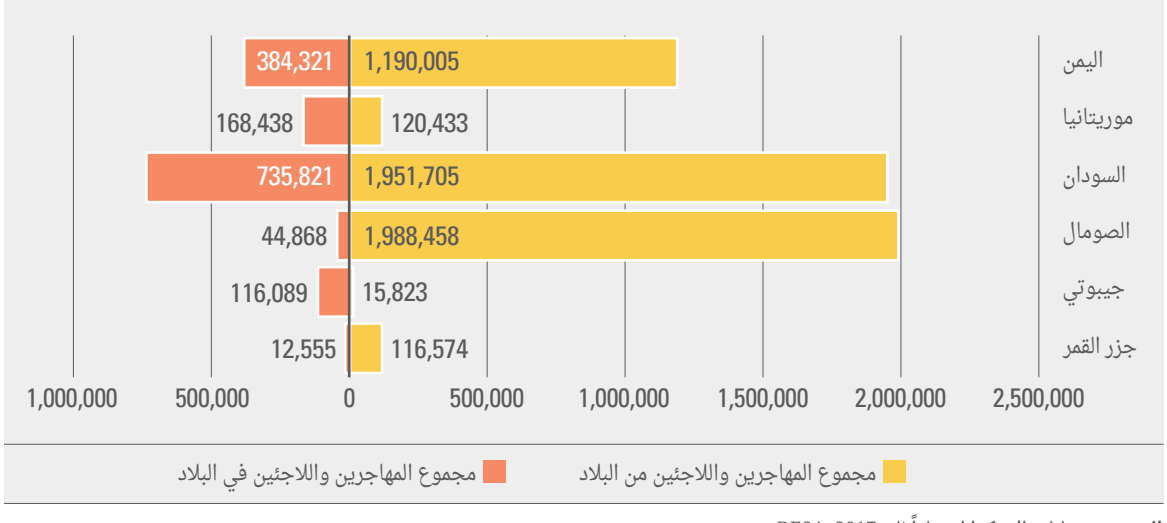

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 70. نسبة المهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً وإليها، 2017

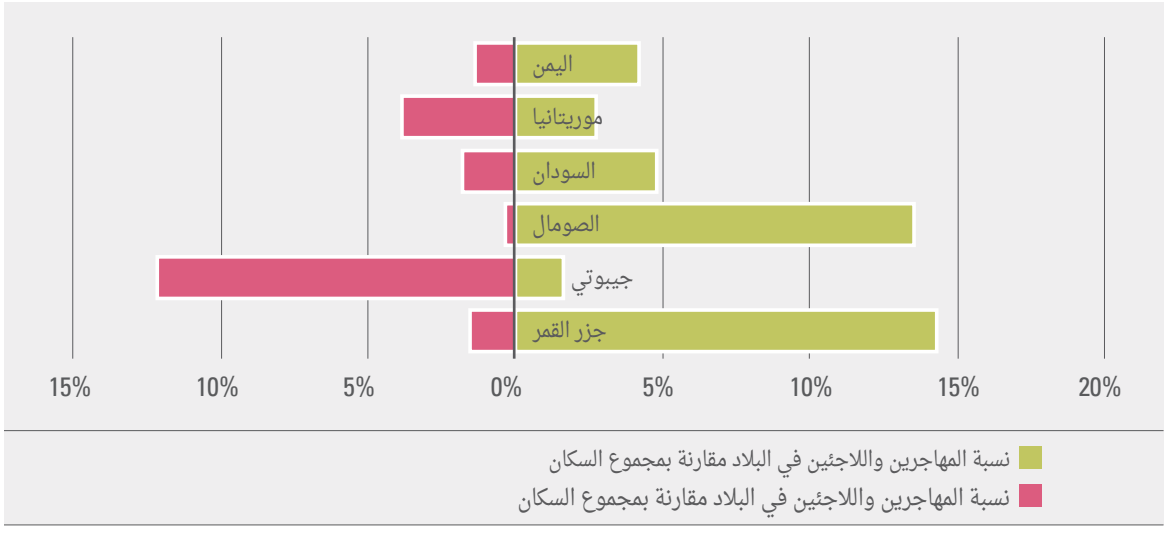

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

والستين (الشكل 68). ومن مجموع الذكور والإناث، يمثّل الأطفال نسبة 25.9 في المائة من السكان المهاجرين واللاجئين، والشباب 17.1 في المائة، والأشخاص في سن العمل 50.7 في المائة، وكبار السن 6.3 في المائة.

وباستثناء جيبوتي وموريتانيا، يفوق عدد المواطنين المقيمين في الخارج من أقل البلدان العربية نمواً عدد اللاجئين والمهاجرين في أراضيها (الشكل 69). وعدد المهاجرين من جزر القمر والصومال كبيرٌ ويمثل حوالى 15 في المائة من مجموع السكان في كل من البلدين (الشكل 70). ويتناول القسم التالي أنماط الهجرة والنزوح من أقل البلدان العربية نمواً.

(ب) الهجرة والنزوح من أقل البلدان العربية نمواً

ارتفعت أعداد المهاجرين والنازحين من أقل البلدان العربية نمواً بنسبة 160 في المائة منذ عام 1990، من 2 مليون مهاجر ولاجئ في عام 1990 إلى أكثر من 5.3 مليوناً في عام 2017 (الشكل 71). وارتفع هذا العدد بأكثر من 200,000 مهاجر ولاجئ أو بنسبة 4.8 في المائة بين عامَي 2015 و2017. وقد بلغت نسبة المهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً 19 في المائة من مجموع المهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية في عام 2017.

وبلغ عدد اللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً والمسجّلين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أكثر من 1.7 مليوناً في عام 2017، معظمهم من الصومال (954,701) ومن السودان (719,222). وبلغ عدد اللاجئين من موريتانيا 36,679 لاجئاً، ومن اليمن 26,793 لاجئاً، ومن جيبوتي 2,034 لاجئاً، ومن جزر القمر 606 لاجئين. وفي عام 2018، أفادت المفوضية بأن عدد طالبي اللجوء من أقل البلدان العربية نمواً بلغ 146,875 شخصاً.

ويُعَدّ كل من السودان والصومال في طليعة بلدان المنشأ بين أقل البلدان العربية نمواً إذ بلغ عدد المواطنين المقيمين في الخارج من كل منهما حوالى مليونَي شخص في عام 2017. وكان اليمن بلد المنشأ لحوالى 1.2 مليون مهاجر ولاجئ في عام 2017، وازداد عدد المهاجرين واللاجئين اليمنيين بنسبة 9.3 في المائة بين عامَي 2015 و2017، وهي أعلى زيادة من بين أقل البلدان العربية نمواً. وبلغ عدد المهاجرين من جزر القمر حوالى 120,000، ومن موريتانيا 116,000 مهاجر. وكانت جيبوتي بلد المنشأ لأقل عدد من المهاجرين واللاجئين في المنطقة العربية إذ بلغ عدد مواطنيها المقيمين في الخارج أقل من 16,000 شخص.

وفي عام 2017، بلغت نسبة سكان أقل البلدان العربية نمواً المقيمين خارج بلدانهم الأصلية حوالى 8.6 في المائة

الشكل 71. عدد المهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً (بالملايين)، 1990-2017

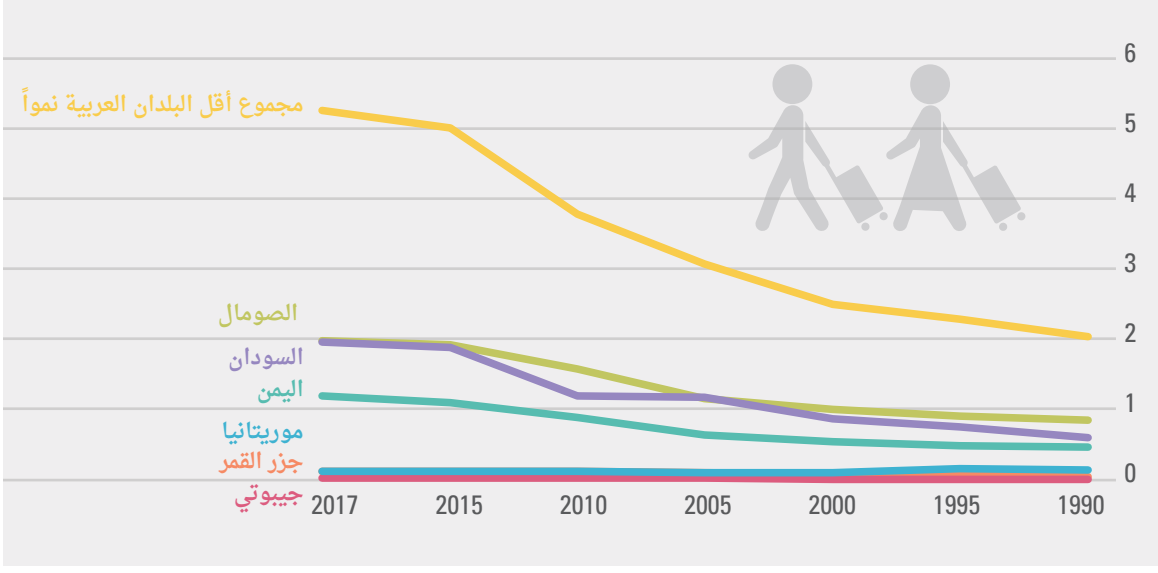

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 72. المهاجرون واللاجئون من أقل البلدان العربية نمواً كنسبة مئوية من مجموع السكان، 2017

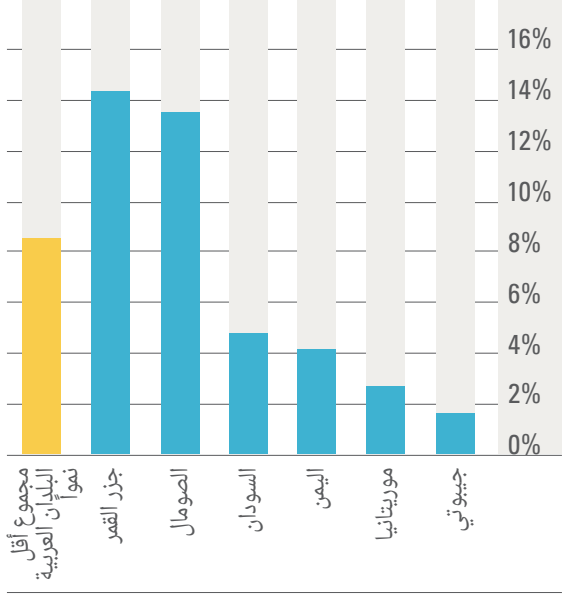

مصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

(الشكل 72)، بزيادة عن عام 2015 حيث كانت تبلغ 6.6 في المائة. وتسجّل جزر القمر، من بين أقل البلدان العربية نمواً، أعلى نسبة من المواطنين المقيمين في الخارج وهي 14.3 في المائة، تليها الصومال التي تبلغ نسبة سكانها في الخارج 13.5 في المائة. أما جميع البلدان الأخرى، فتبلغ نسبة سكانها المهاجرين أقل من 5 في المائة.

وفي عام 2017، كان حوالى 44 في المائة (أكثر من 2.3 مليوناً) من المهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً مقيمين في بلدان عربية أخرى (الشكل 73). وحلّت المملكة العربية السعودية في طليعة بلدان المقصد إذ استضافت 21 في المائة من مجموع المهاجرين من أقل البلدان العربية نمواً أو 1.1 مليون شخص (الشكل 74). وكانت منطقة أفريقيا غير العربية ثاني أكبر مقصد للمهاجرين واللاجئين إذ كانت أربعة من بلدانها، وهي إثيوبيا، وتشاد، وجنوب السودان وكينيا، في طليعة بلدان المقصد الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً.

وبلغت نسبة النساء 43.6 في المائة من اللاجئين والمهاجرين من أقل البلدان العربية نمواً في عام 2017، أي أكثر من 2.3 مليون امرأة وفتاة (الشكل 75). وظلت هذه النسبة مستقرة نسبياً منذ عام 1990، وارتفع عدد المهاجرات واللاجئات بمقدار 100,000 امرأة بين عامَي 2015 و2017. وفي عام 2017، سجّل اليمن أدنى نسبة من المهاجرات واللاجئات وهي 34 في المائة، فيما سجّلت جزر القمر أعلى نسبة من المهاجرات واللاجئات وهي 50.7 في المائة.

الشكل 73. مناطق المقصد للمهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً، 2017

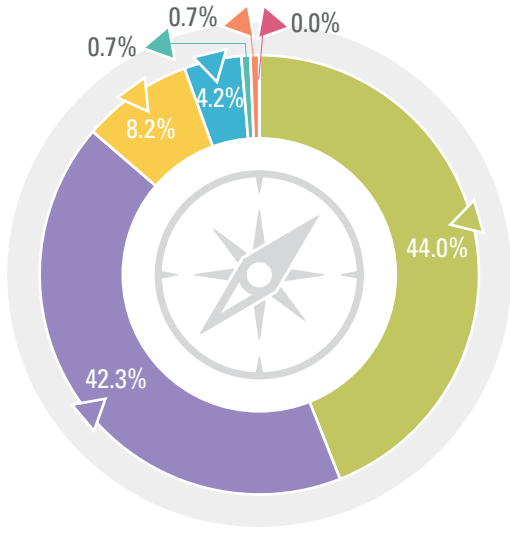

المنطقة العربية	2,368,973
أوروبا	439,400
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	153
أمريكا الشمالية	227,154
أوقيانوسيا	35,373
البلدان الأفريقية غير العربية	2,276,908
البلدان الآسيوية غير العربية	35,037

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 74. بلدان المقصد الخمسة الأولى للمهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً، 2017

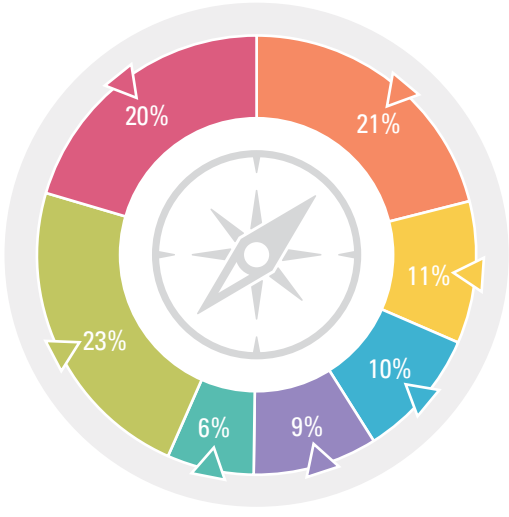

تشاد	344,286
إثيوبيا	513,305
كينيا	493,437
المملكة العربية السعودية	1,133,106
جنوب السودان	563,135
سائر بلدان المنطقة العربية	1,235,867
سائر بلدان العالم	1,099,862

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

الشكل 75. عدد المهاجرات واللاجئات من أقل البلدان العربية نمواً، 1990-2017

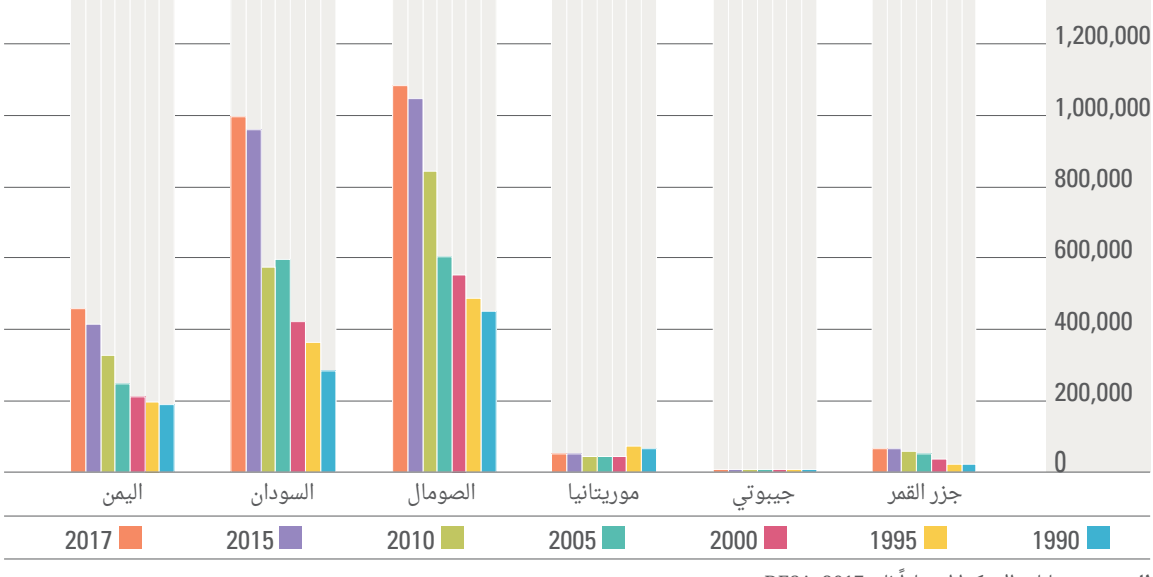

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.

وفي عام 2017، بلغ عدد طلاب التعليم العالي الذين يتابعون تحصيلهم العلمي في الخارج من أقل البلدان العربية نمواً، وفقاً لليونسكو، حوالى 55,000 طالب (الشكل 76). وكانت المملكة العربية السعودية في طليعة بلدان المقصد إذ استضافت نسبة 26 في المائة من الطلاب، تلتها ماليزيا التي استضافت حوالى 18 في المائة، والإمارات العربية المتحدة التي استضافت 13 في المائة[26].

الشكل 76. عدد طلاب التعليم العالي في الخارج من أقل البلدان العربية نمواً، 2017

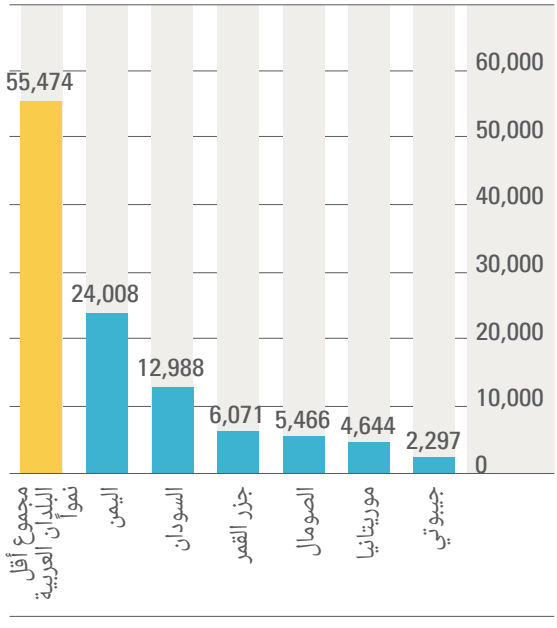

المصدر: UNESCO, n.d..

دال. تدفقات التحويلات المالية من المنطقة العربية وإليها

تُعَد المنطقة العربية، ولا سيما مجموعة بلدان مجلس التعاون الخليجي، مصدراً رئيسياً للتحويلات العالمية. والتحويلات المالية هي أيضاً مصدرٌ هام من مصادر الدخل لعدة بلدان عربية. ويمكن للتحويلات أن تعزز التنمية المستدامة من خلال المساهمة في الحد من الفقر، وتمويل التعليم والصحة، وتوفير مصدر رأسمالي للإنفاق والاستثمار، وزيادة تدفق العملات الأجنبية، وغير ذلك من الفوائد.

وقد تلقّت المنطقة العربية تحويلات بقيمة 54.1 مليار دولار في عام 2017، ما يمثل نسبة 8.7 في المائة من التحويلات العالمية الواردة. ومع أن هذه التحويلات

الشكل 77. التحويلات الواردة إلى المنطقة العربية حسب مجموعات البلدان (بملايين الدولارات)، 1990-2018*

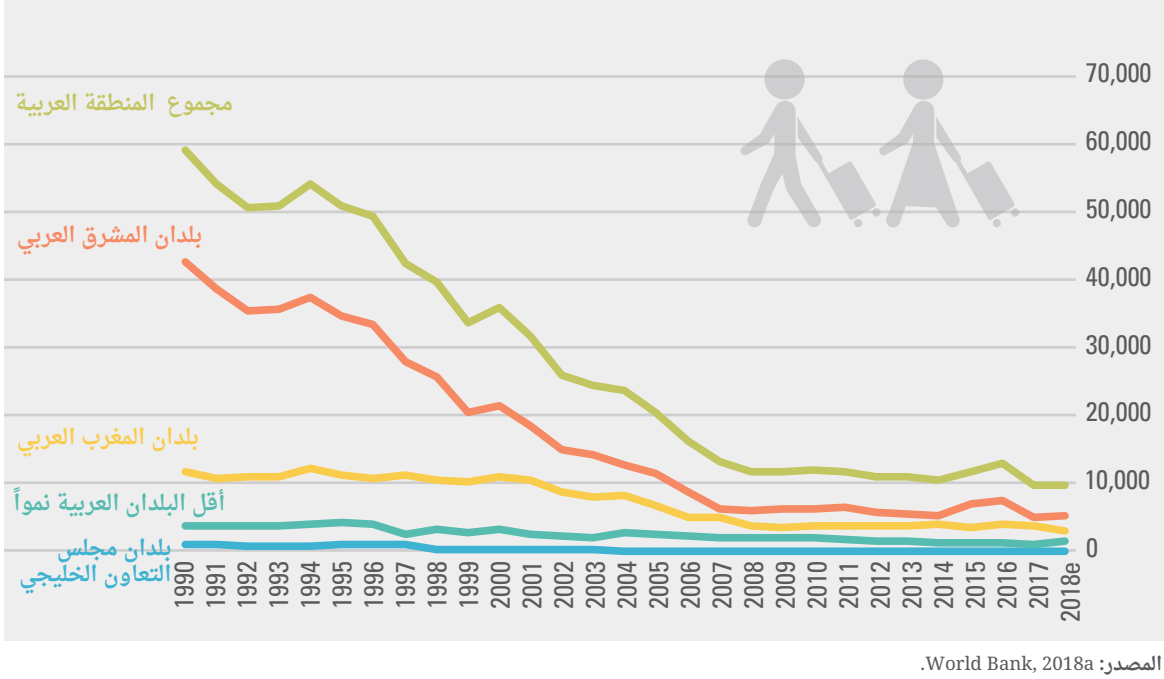

المصدر: World Bank, 2018a.

ملاحظة: * بيانات عام 2018 هي تقديرات.

الجدول 3. الناتج المحلي الإجمالي، والمساعدة الإنمائية الرسمية والاستثمار الأجنبي المباشر والتحويلات المالية حسب البلدان، 2017

	الناتج المحلي الإجمالي (بالملايين)	صافي المساعدة الإنمائية الرسمية والمعونة الرسمية الواردة (بالملايين)	الاستثمار الأجنبي المباشر، صافي التدفقات الواردة (ميزان المدفوعات، بملايين الدولارات)	التحويلات المالية الواردة (بالملايين)	التحويلات المالية كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	التحويلات المالية كنسبة مئوية من المساعدة الإنمائية الرسمية	التحويلات المالية كنسبة مئوية من الاستثمار الأجنبي المباشر
الأردن	40,068	2,921	2,030	4,432	11.1%	152%	218%
الإمارات العربية المتحدة	382,575	..	10,354	..	..	..	..
البحرين	35,307	..	519	..	..	..	..
تونس	39,952	776	810	1,890	4.7%	244%	233%
الجزائر	167,555	189	1,201	2,000	1.2%	1,057%	167%
جزر القمر	1,068	67	9	132	12.4%	198%	1,535%
الجمهورية العربية السورية	..	10,361	..	1,623	..	16%	..
جيبوتي	1,845	134	165	58	3.1%	43%	35%
السودان	117,488	840	1,065	213	0.2%	25%	20%
الصومال	7,052	1,760	384	..	..	..	..
العراق	192,061	2,907	-5,032	474	0.2%	16%	..
عُمان	72,643	..	2,918	39	0.1%	..	1%
دولة فلسطين	14,498	2,111	203	2,143	14.8%	101%	1,054%
قطر	166,929	..	986	666	0.4%	..	68%
الكويت	120,126	..	113	23	0.0%	..	20%
لبنان	53,577	1,306	2,559	7,440	13.9%	570%	291%
ليبيا	38,108	432	..	..	..	..	..
مصر	235,369	-114	7,392	22,524	9.6%		305%
المغرب	109,709	1,885	2,680	6,847	6.2%	363%	255%
المملكة العربية السعودية	686,738	..	1,421	291	..	..	20%
موريتانيا	5,025	284	588	..	..	..	..
اليمن	31,268	3,234	-270	3,351	10.7%	104%	..
مجموع المنطقة العربية	2,518,960	29,094	30,095	54,145	2.1%	186%	180%

المصدر: للاطلاع على البيانات الخاصة بالناتج المحلي الإجمالي، والمساعدة الإنمائية الرسمية، والاستثمار الأجنبي المباشر، انظر World Bank, 2019؛ وللاطلاع على البيانات الخاصة بالتحويلات المالية، انظر World Bank, 2018a.

ظلّت تنخفض بعد أن وصلت إلى أعلى مستوياتها وبلغت 54.2 مليار دولار في عام 2014، أشارت الأرقام الصادرة في عام 2017 إلى انتعاش في التحويلات

الشكل 78. البلدان الخمسة الأولى المرسِلة للتحويلات المالية إلى المنطقة العربية (بملايين الدولارات)، 2017

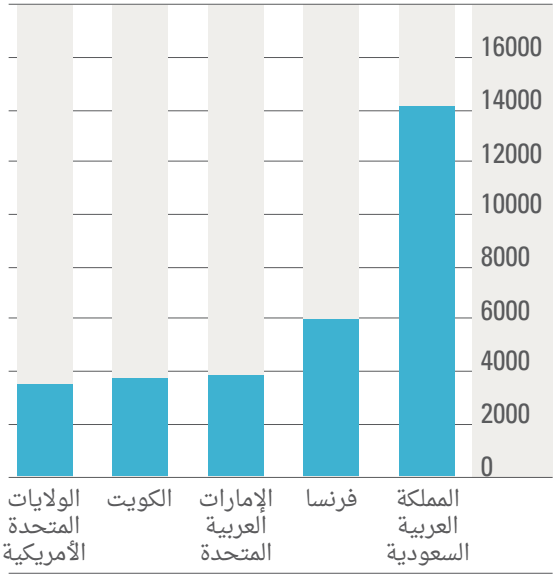

المصدر: World Bank, 2018b.

الشكل 79. البلدان الخمسة الأولى المرسِلة للتحويلات المالية إلى بلدان مجلس التعاون الخليجي (بملايين الدولارات)، 2017

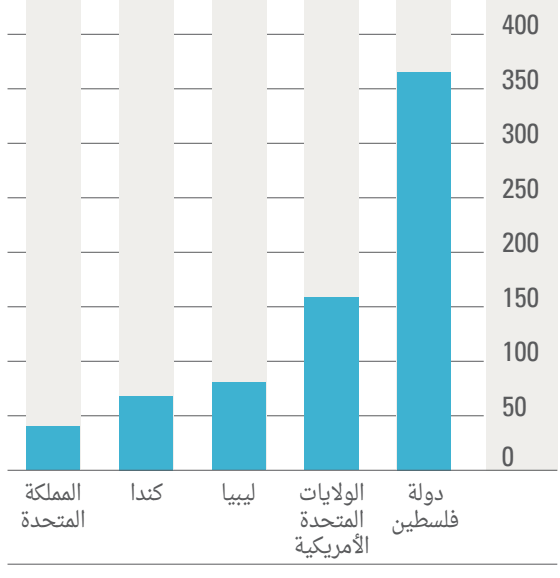

المصدر: World Bank, 2018b.

وإلى زيادة متوقعة في عام 2018 (الشكل 77). وتلقّى المشرق العربي أكبر قدر من التحويلات التي بلغت 38.6 مليار دولار في عام 2017، ما يمثل 72 في المائة من مجموع التحويلات المرسَلة إلى المنطقة. وكانت مصر في طليعة البلدان العربية المتلقّية وبلغت التحويلات

الشكل 80. البلدان الخمسة الأولى المرسِلة للتحويلات المالية إلى المغرب العربي (بملايين الدولارات)، 2017

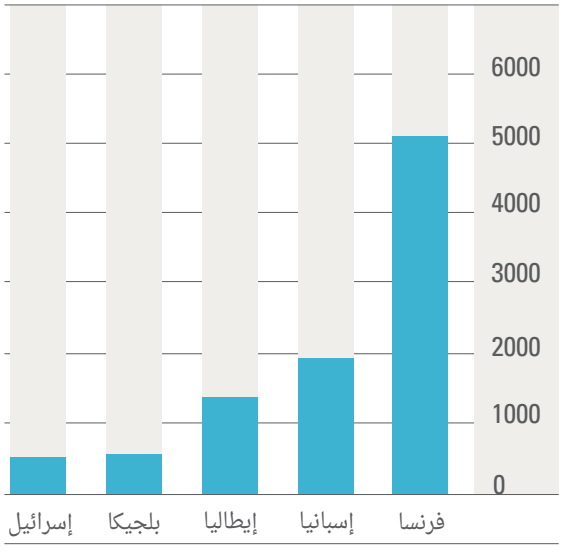

المصدر: World Bank, 2018b.

الشكل 81. البلدان الخمسة الأولى المرسِلة للتحويلات المالية إلى المشرق العربي (بملايين الدولارات)، 2017

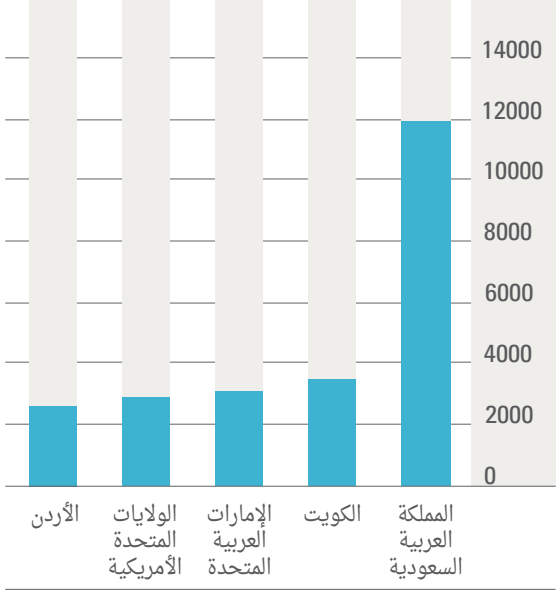

المصدر: World Bank, 2018b.

الشكل 82. البلدان الخمسة الأولى المرسلة للتحويلات المالية إلى أقل البلدان العربية نمواً (بملايين الدولارات)، 2017

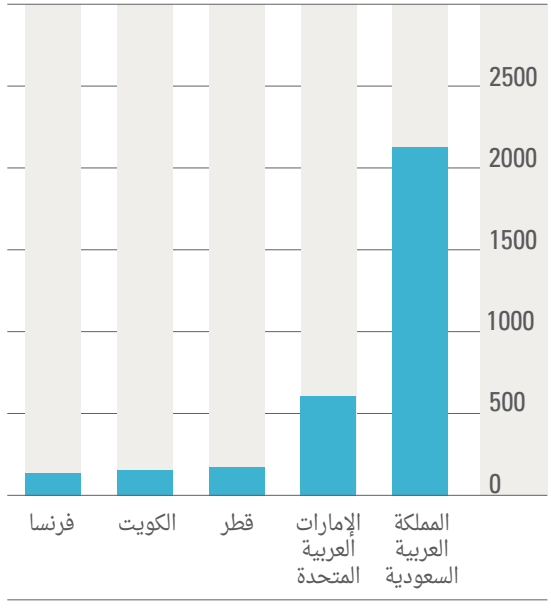

المصدر: World Bank, 2018b.

المرسَلة إليها 22.5 مليار دولار في عام 2017، تلاها لبنان الذي تلقّى 7.4 مليار دولار (المرفق الرابع). وتلقّت بلدان المغرب العربي تحويلات بقيمة 10.7 مليار دولار، أُرسلَت بمعظمها إلى المغرب التي تلقّت 6.8 مليار دولار. وتلقّت أقل البلدان العربية نمواً تحويلات بلغت 3.7 مليار دولار، توجّهت بمعظمها إلى اليمن الذي حصل على 3.3 مليار دولار. وفي عام 2017، سجّلت مجموعة بلدان مجلس التعاون الخليجي المستوى الأدنى من التحويلات الواردة إذ حصلت على أقل من 2 في المائة من جميع التحويلات المرسَلة إلى المنطقة أو ما يعادل مليار دولار. وكانت قطر البلد المتلقي الرئيسي في هذه المجموعة من البلدان، وبلغت التحويلات المرسلة إليها 666 مليون دولار.

وفي عام 2017، بلغت التحويلات الواردة ما يناهز ضعف (1.9 مرات) المساعدات الإنمائية الرسمية والمعونة الرسمية التي تلقّتها المنطقة والتي بلغ مجموعها 29.1 مليار دولار (الجدول 3)[27]. وبلغت التحويلات أيضاً 1.8 أضعاف صافي الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي تلقّتها المنطقة والتي بلغت 30.1 مليار دولار[28]. وكانت التحويلات مصدراً هاماً للدخل في بعض البلدان: فقد بلغت نسبتها إلى الناتج المحلي الإجمالي 14.8 في المائة في دولة فلسطين، و13.9 في المائة في لبنان، و12.4 في المائة في جزر القمر، و11.1 في المائة في الأردن، و10.7 في المائة في اليمن[29]. وقد كانت التحويلات أيضاً أعلى 15 مرة من قيمة الاستثمار الأجنبي المباشر في جزر القمر، وأعلى 10 مرات في دولة فلسطين، وأعلى ثلاث مرات في لبنان ومصر.

الشكل 83. التحويلات المالية الخارجة من المنطقة العربية حسب مجموعات البلدان (بملايين الدولارات)، 1990-2017

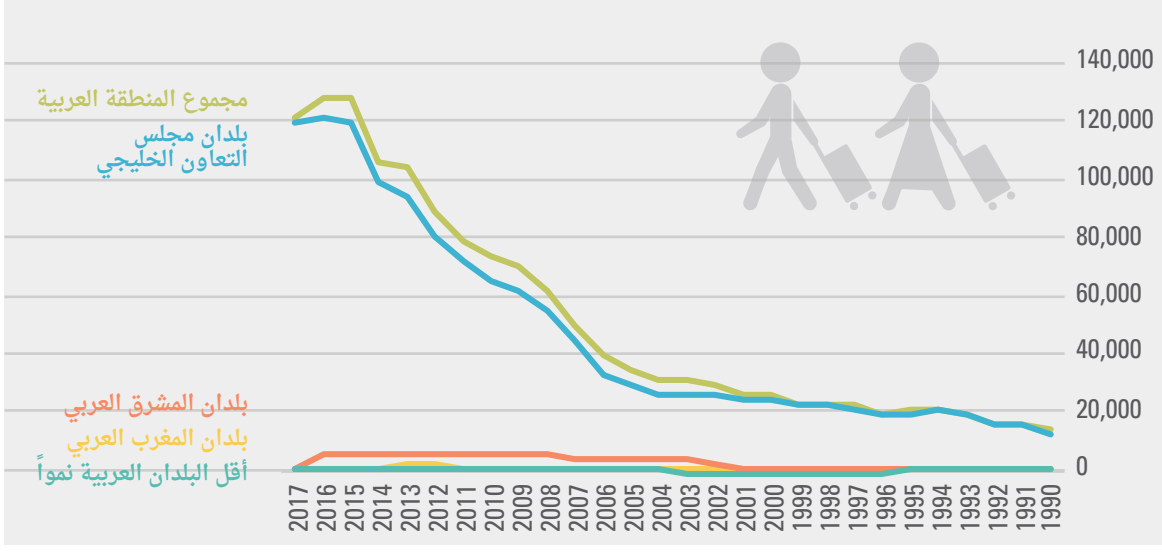

المصدر: World Bank, 2018a.

ملاحظة: لم تتوفر بيانات عن الجمهورية العربية السورية والصومال، وثمة ثغرات في بيانات جيبوتي، والعراق، ولبنان، وليبيا، واليمن (انظر المرفق الرابع للاطلاع على البيانات السنوية للبلدان).

الشكل 84. البلدان العشرة الأولى المتلقّية للتحويلات المالية من المنطقة العربية (بملايين الدولارات)، 2017

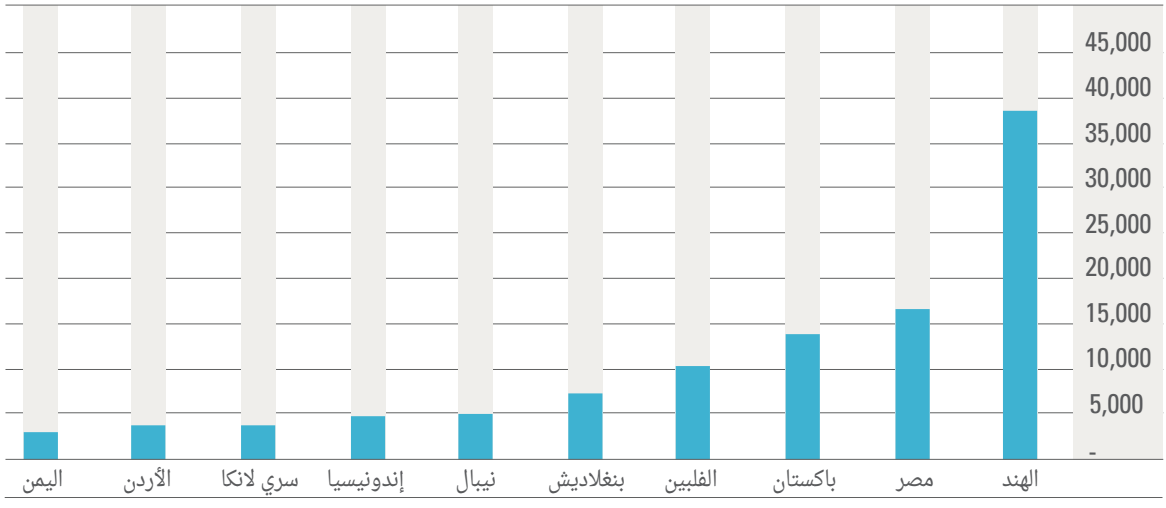

المصدر: World Bank, 2018b.

وفي عام 2017، بلغت التحويلات الواردة إلى المنطقة العربية من بلدان عربية أخرى حوالى 29 مليار دولار، ما يمثل 50 في المائة من التحويلات التي تلقّتها المنطقة، ومعظمها من المملكة العربية السعودية (14.1 مليار دولار) (الشكل 78). وبلغت التحويلات الواردة من أوروبا أكثر من 14.8 مليار دولار أو 28 في المائة، وكانت بمعظمها من فرنسا (5.9 مليار دولار)، وإيطاليا (2 مليار دولار)، وإسبانيا (2 مليار دولار)، وألمانيا (1.6 مليار دولار). وتلقّت المنطقة من أمريكا الشمالية تحويلات إضافية قدرها 4.9 مليار دولار أو 9 في المائة من التحويلات الواردة إلى المنطقة. وتُبين الأشكال 79 إلى 82 توزيع التحويلات المرسَلة إلى البلدان العربية حسب مجموعات البلدان.

وفي عام 2017، جاء من المنطقة العربية ما يناهز ثلث التحويلات العالمية إلى الخارج (27 في المائة)، وبلغت قيمتها حسب التقديرات 120.6 مليار دولار (الشكل 83)، ووردت جميعها تقريباً (98.9 في المائة أو 119.3 مليار دولار) من بلدان مجلس التعاون الخليجي. وبلغت التحويلات الواردة من بلدان المشرق العربي 962 مليون دولار، ومن المغرب العربي 206 ملايين دولار، ومن أقل البلدان العربية نمواً 139 مليون دولار. وحلّت في طليعة البلدان العربية المرسِلة للتحويلات المالية الإمارات العربية المتحدة التي بلغت تحويلاتها 44.3 مليار دولار؛ والمملكة العربية السعودية التي بلغت تحويلاتها 36.1 مليار دولار؛ والكويت، وعُمان، وقطر التي تراوحت تحويلات كل منها بين 9 مليارات دولار وأكثر من 14 مليار دولار. وبما أن التحويلات المالية الخارجة من البلدان العربية تفوق بكثير التحويلات الواردة إليها، بلغ مجموع التحويلات السنوية الصافية الخارجة من المنطقة 66.5 مليار دولار في عام 2017.

وتلقّت الهند من المنطقة العربية أكبر قدر من التحويلات المالية التي بلغت حسب التقديرات 38.4 مليار دولار في عام 2017، تلتها مصر التي تلقّت 16.7 مليار دولار، وباكستان التي تلقّت 13.7 مليار دولار، والفلبين التي تلقّت 10.4 مليار دولار، وبنغلاديش التي تلقّت 7.3 مليار دولار (الشكل 84).

هاء. دوافع الهجرة والأسباب الجذرية للنزوح في المنطقة العربية

تؤثر مجموعةٌ من العوامل المترابطة في قرار الأفراد بمغادرة بلدانهم الأصلية أو أماكن إقامتهم الاعتيادية. وهذا ما يُلاحظ في المنطقة العربية حيث غالباً ما يتأثر قرار المهاجرين باعتبارات متعددة ومعقدة. والعنف والنزاع هما من المحدّدات الرئيسية لتحركات السكان القسرية. ففي عام 2017، مثلاً، حلّت الجمهورية العربية

السورية في طليعة بلدان المنشأ للاجئين والنازحين داخلياً في المنطقة. والبحثُ عن فرص وظروف معيشية أفضل له أيضاً دورٌ هام في قرار الهجرة. وهذه حالة طلاب التعليم العالي الذين يقررون الهجرة إلى أوروبا أو الولايات المتحدة الأمريكية لمتابعة تحصيلهم العلمي العالي، أو العمال المهاجرين الذين يبحثون عن فرص عمل في الاقتصادات المرتفعة الدخل في منطقة مجلس التعاون الخليجي.

وتتداخل هذه العوامل الفردية والكلية لتؤثر في خيارات المهاجرين وتحرّكاتهم في ظل تداخل متزايد بين تدفقات الهجرة القسرية والطوعية. ومع أن النزاع والعنف قد يرغمان الأفراد والأسر على مغادرة بلدانهم خوفاً على حياتهم، غالباً ما يؤدي البحث عن فرص اقتصادية وظروف معيشية أفضل إلى تحركات ثانوية. وقد يحصل العكس أيضاً، كما في حالة ليبيا حيث توافد العديد من المهاجرين أساساً للعمل ولكنهم أُرغموا على مغادرة البلاد بسبب العنف وللهروب من ظروف معيشية غير إنسانية. وظاهرة الهجرة المرتبطة بالبيئة هي مثال آخر على طبيعة العوامل المتعددة والمتقاطعة التي تبرّر خيارات المهاجرين وتحركاتهم، لأن دوافع الهجرة كثيراً ما تتعاظم بفعل الضغط البيئي. وتُعتبَر المنطقة العربية من أكثر المناطق ندرةً في المياه وجفافاً في العالم. وتؤثر عدم كفاية فرص الحصول على المياه في سُبُل عيش الأشخاص، ولا سيما في المجتمعات الريفية المعتمِدة على الزراعة، ما يدفع السكان إلى التنقُّل ويؤثر في أنماط الهجرة.

1. العوامل الاقتصادية والاجتماعية

نتيجة الترابط بين الهجرة والتنمية، تؤثر التنمية أو انعدامها في أنماط الهجرة ودوافع المهاجرين. وتشير الدراسات إلى أن عدم المساواة، والفقر، والصعوبات في الوصول إلى الفرص الاقتصادية، ومبادرات ترقية الأحياء الفقيرة والناجمة كلها عن تنمية حضرية غير شاملة تؤثر إلى حد كبير في قرار المهاجرين بمغادرة البلدان المنخفضة الدخل والتوجّه إلى البلدان المرتفعة الدخل. وأشارت التقديرات إلى أن متوسط معدلات البطالة بلغ 10 في المائة في المنطقة في عام 2017، وكانت المعدلات أعلى في بلدان مثل دولة فلسطين (27.4 في المائة)، وليبيا (17.1 في المائة)، وتونس (15.4 في المائة) والأردن (14.9 في المائة)[30]. ويتأثر الشباب والشابات على وجه الخصوص بالبطالة التي تطال أكثر من 25 في المائة من الشباب والشابات في الفئة العمرية 15-24 عاماً في المنطقة. وبطالة الشباب مرتفعة جداً في بعض البلدان مثل دولة فلسطين (43.1 في المائة)، وليبيا (41.2 في المائة)، والأردن (34.9 في المائة)، وتونس (34.7 في المائة)، ومصر (33 في المائة)، حسب تقديرات عام 2017. وتسهم هذه المعدلات العالية في دفع السكان إلى التنقل، ولا سيما عندما تكون الأجور متدنية وعائدات التعليم ضعيفة، ما يؤثر في قرار المهاجرين بمغادرة بلدانهم بحثاً عن ظروف معيشية أفضل. ففي مصر مثلاً، طالت البطالة 54 في المائة من الشباب والشابات في الفئة العمرية 15-24 عاماً من ذوي المستوى التعليمي المتقدم في عام 2017. وفي تونس، بلغت نسبة بطالة الشباب والشابات 67.5 في المائة في عام 2013[31].

وتبيّن البحوث أيضاً أن الفئات الأكثر فقراً لا تستطيع الوصول في الكثير من الأحيان إلى الموارد والشبكات اللازمة للهجرة[32]، لذا معدلات الهجرة أعلى في البلدان المتوسطة الدخل[33]. وفي هذا الإطار، تحلّ مصر والمغرب، وهما من البلدان ذات الدخل المتوسط الأدنى، بين بلدان المنشأ الخمسة الأولى للمهاجرين في المنطقة. وتؤدي الفرص الاقتصادية والخدمات التعليمية والهياكل الأساسية الأفضل في البلدان المتوسطة الدخل إلى زيادة موارد الأشخاص وأصولهم وإمكاناتهم التي تتيح لهم الهجرة. وتتأثر دوافع المهاجرين وقراراتهم، وتحديداً اختيارهم لبلد المقصد النهائي، باستمرار النمو الاقتصادي المحدود في بلدانهم وبقُربهم من البلدان المجاورة ذات المستويات الإنمائية الأعلى، مثل بلدان مجلس التعاون الخليجي وأوروبا. وتتيح بلدان مجلس التعاون الخليجي آفاقاً اقتصادية أفضل للمهاجرين، لذا تحلّ في طليعة بلدان المقصد في المنطقة. والتطلّع إلى مستوى معيشي أفضل في أوروبا هو من العوامل الرئيسية التي تجذب المهاجرين من شمال أفريقيا. ولعلّ الظروف الاجتماعية والاقتصادية المحسّنة تجعل تلك المناطق أكثر جاذبيةً للمهاجرين من البلدان المتوسطة والمنخفضة الدخل. وما يعزز هذه التحركات السكانية هي تركيبة سوق العمل في بلدان مجلس التعاون الخليجي وفي البلدان الأوروبية. فالقوى العاملة

الإطار 6. دوافع الهجرة من الريف في الشرق الأدنى وشمال أفريقيا

تُعَدّ الهجرة من المناطق الريفية اتجاهاً عالمياً متنامياً تشهده أيضاً منطقة الشرق الأدنى وشمال أفريقيا[أ]. ويواجه الشباب والشابات، الذين يُعتبَرون مكوّناً ديمغرافياً هاماً في المنطقة العربية، متوسط معدلات بطالة أعلى من أي منطقة أخرى في العالم (أكثر من ضعفَي المتوسط العالمي الذي يبلغ 13 في المائة)، وهذه المعدلات أعلى في المناطق الريفية[ب]. فالشباب والشابات في الريف هم من السكان الذين يُرجَح كثيراً أن يهاجروا، سواء داخلياً أو دولياً. وبما أن الشباب والشابات في الريف لديهم تحصيل تعليمي أقل من أقرانهم في المدن، ولديهم إمكانية محدودة في الوصول إلى الأراضي والأصول المنتِجة الأخرى، يُرغمون على الاختيار بين العمل بأجور متدنية في القطاع الزراعي على نحو موسمي وغير نظامي في كثير من الأحيان، والهجرة داخلياً أو دولياً.

وقد ظلت نسبة سكان الريف إلى مجموع السكان في المنطقة تنخفض على نحو مطرد طيلة العقود الخمسة الماضية، من أكثر من 60 في المائة في عام 1970 إلى 38 في المائة في عام 2017[ج]. ونظراً للتحوّل الهيكلي الذي تشهده الاقتصادات وانحسار القطاع الزراعي، أصبحت حركة السكان داخل الحدود وعبرها أمراً لا مفر منه. ونتيجة هذا التحوّل وما يرافقه من تراجع في الإنتاجية الزراعية واتساع في التفاوت الإنمائي بين المدن والريف، يُدفع السكان الريفيون إلى الهجرة بحثاً عنً أجور أعلى ومستويات معيشيًة أفضل.

وبالإضافة إلى تراجع القطاع الزراعي، تسهم المستويات المتدنية للتنمية الريفية عموماً في رسم اتجاهات الهجرة الإقليمية. وفي معظم بلدان الشرق الأدنى وشمال أفريقيا، يجري التركيز على التنمية الحضرية، ما يتسبب باتساع الفجوة بين المدن والأرياف في توفير الخدمات العامة. وفي عيّنة من تسعة بلدان، تبيّن أن الحصول على خدمات التعليم والصحة والكهرباء، والصرف الصحي، ومياه الشرب، والأرضيات هو ثلاث مرات إلى عشرين مرة أدنى في المناطق الريفية[د].

المصدر: تجميع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة.

أ. في هذا الإطار، يُقصَد بمنطقة الشرق الأدنى وشمال أفريقيا المنطقة التي تضمّ البلدان التالية: الأردن، والإمارات العربية المتحدة، وإيران، والبحرين، وتونس، والجزائر، والجمهورية العربية السورية، والسودان، والضفة الغربية وغزة، والعراق، وعُمان، وقطر، والكويت، ولبنان، وليبيا، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، واليمن.

ب. International Labour Organization, 2017b.

ج. DESA, 2017.

د. Alkire and Robles, 2017.

الوطنية في منطقة مجلس التعاون الخليجي صغيرة الحجم، ولا سيما في الإمارات العربية المتحدة، وقطر والكويت. والقوى العاملة الوطنية في أوروبا تتقدم في السن ويتقلّص حجمُها، ما يؤدي إلى زيادة الطلب على اليد العاملة الأجنبية في المنطقتين، في حين أن أسواق العمل في بلدان شمال أفريقيا والمشرق العربي معروفةٌ بمعدلات البطالة العالية فيها[34]. وما إن يبلغ العدد الكبير من الشباب والشابات المعالين سن العمل في كل عام، يبدؤون بالبحث عن فرص عمل في الخارج في البلدان التي لديها طلب مرتفع على اليد العاملة، بحثاً عن بديل عن أسواق العمل المتخمة في بلدانهم.

2. النزوح الناجم عن النزاع

يؤثر النزاع والاحتلال والعنف على نحو رئيسي في قرار الأشخاص بالفرار من مناطقهم الأصلية. وقد أدّت موجات عدم الاستقرار السياسي والاضطرابات المدنية التي اجتاحت المنطقة في عام 2011 إلى نشوب عدد من النزاعات المميتة التي تسببت بدمار الهياكل الأساسية المدنية والاجتماعية، وهددت المدنيين وفتكت بهم. لذا، شهدت المنطقة أسرع زيادة في النزوح القسري إذ لاذ ملايين الأشخاص بالفرار من ديارهم. وفي عام 2017، تجاوز عدد النازحين داخلياً في الجمهورية العربية السورية 6.7 مليون شخص (الإطار 2، الجدول ألف). ويُعتبَر تدمير المساكن والبنى التحتية وتعطيل الخدمات الأساسية، ولا سيما في المدن، عقبات هامة تحول دون عودة النازحين ودون إيجاد حلول دائمة لهم[35].

ومع أن النزاع وعدم الاستقرار هما من العوامل الحاسمة التي تدفع الأشخاص إلى الفرار، فإن تأثير النزاع على سُبُل العيش له أيضاً دور هام في اتخاذ

الإطار 7. دوافع النزوح من المدن في المنطقة العربية

طيلة العقد الماضي، ظلّ السكان ينتقلون بأعداد كبيرة من داخل الحدود وعبرها إلى المدن والمناطق الحضرية في المنطقة العربية*، باحثين طوعاً عن ظروف معيشية أفضل وسُبُل عيش مستدامة أو مرغمين على الفرار من الكوارث الطبيعية أو الكوارث الناجمة عن النشاط البشري. وكانت هذه الحركة السكانية من بين العوامل الرئيسية التي زادت أربع مرات نسبة سكان المدن في البلدان العربية، من 39 في المائة في عام 1970 إلى 58 في المائة في عام 2018، ويُتوقَّع أن تصل إلى 70 في المائة بحلول عام 2050.

وقد أدى نشوب النزاع في المدن الرئيسية في جميع البلدان العربية، وما نجم عنه من دمار شامل للبنية التحتية وتعطيل للخدمات الأساسية، إلى مستويات غير مسبوقة من النزوح والفصل والاستبعاد على المستوى الداخلي والأقاليمي والدولي. ونظراً لطول أمد النزاعات، وبطء إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع، ونقص التمويل لاستعادة الخدمات الأساسية، يبقى النازحون والمهاجرون عالقين بأعداد كبيرة في حلقة مفرغة من الهشاشة، غير قادرين على العودة إلى مناطقهم أو بلدانهم الأصلية.

وتسهم عدة عوامل في هجرة السكان من المدن، منها ضعف التخطيط الحُدني، والمركزية الشديدة لأطر الحوكمة، ومحدودية المشاركة العامة في التنمية الحضرية، وقلة الموارد البشرية والمالية على المستوى المحلي، وتعطُّل البلديات في سياق الأزمات، وضعف إنفاذ أنظمة استخدام الأراضي وتقسيم المناطق، وعدم ملاءمة معايير البناء.

وبما أن المدن هي في طليعة الجهود المبذولة لتلبية احتياجات وحقوق المهاجرين ومجتمعاتهم المضيفة، لا بد من الاعتراف بدورها كشريكٍ رئيسية لتسريع تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، ولتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ومن خلال الاستفادة من الآثار الإيجابية لإدماج اللاجئين والمهاجرين على المستوى المحلي، يمكن تحقيق مزيد من الفوائد من أجل التنمية الاقتصادية والتنوّع الثقافي في المنطقة العربية. ويمكن أن تحفّز المدن العربية إدماجَ المهاجرين والنازحين إن اتّسمت بحسن التخطيط وكفاءة الكلفة وفعالية الإدارة والاستدامة. وهذا يتطلب إجراءات فعالة، وشاملة، ومتعددة القطاعات والجهات للتصدي للأسباب الجذرية للنزاع من خلال حشد طاقات الجهات الإنسانية والإنمائية لوضع خطط إنعاشية وإنمائية طويلة الأجل، تحقق الاستقرار والسلام والمِنعة في المدن العربية.

المصدر: تجميع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.
* تشمل المنطقة العربية البلدان العربية التابعة لجامعة الدول العربية والبالغ عددها 22 بلداً. وتعود الاختلافات في الأعداد بين الإطارَين 6 و7 إلى اختلاف البلدان التي شملها التحليل.

هذا القرار. فالنزاع يتسبّب بانعدام الأمن الغذائي، ويعرقل الحصول على الخدمات الأساسية، ويسرّع قرار الأسر المعيشية بالتنقل. وتُعتبَر المجاعة والمرض والأعمال العدائية والصعوبات في الحصول على الخدمات الأساسية أهم العوامل التي تدفع إلى النزوح في اليمن. وفي ليبيا، لم يتسبب النزاع بنزوح عدد كبير من السكان داخلياً فحسب بل وضع البلاد أيضاً على مفترق طرق أمام تدفق أعداد كبيرة غير نظامية باتجاه أوروبا [36]. وقد تأثر بنتائج النزاع في ليبيا، ولا سيما أزمة السيولة التي تبعتها، العديد من العمال المهاجرين المقيمين فيها الذين كانوا يبحثون أصلاً عن آفاق اقتصادية أفضل إلا أن العديد منهم قرروا إما الانتقال إلى بلد آخر أو العودة إلى بلدانهم الأصلية[37].

3. العوامل البيئية والهجرة

تُعَد المنطقة العربية من المناطق المعرّضة بوجه خاص لآثار تغيّر المناخ. ووفقاً لهيئة الأمم المتحدة للمياه، يُعرَّف الأمن المائي، الذي يُعتبرَ شاغلاً رئيسياً في المنطقة، بأنه قدرة السكان على الحصول بصورة مستدامة على كميات كافية من المياه ذات النوعية الجيدة من أجل دعم سُبُل العيش، ورفاه الإنسان، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومن أجل توفير الحماية ضد التلوّث المنقول بالمياه والكوارث المتصلة بالمياه، ومن أجل المحافظة على النُظمُ البيئية في مناخ يسوده السلام والاستقرار السياسي[38]. وفي 18 بلداً من 22، كان نصيب الفرد السنوي من موارد المياه المتجددة في عام 2019 دون العتبة التي تبلغ 1,000 متر مكعب،

وفي 13 بلداً عربياً كان نصيب الفرد السنوي من ندرة المياه المطلقة دون العتبة التي تبلغ 500 متر مكعب[39]. والإدارة الإقليمية للمياه أمرٌ أساسي لأن جزءاً هاماً من الموارد المائية في المنطقة ينبع من تدفقات مائية عابرة للحدود. وهذا الأمر بالغ الأهمية في بلدان مثل العراق حيث تنبع نسبة 8 في المائة فقط من موارد المياه العذبة من داخل العراق، وتنبع 71 في المائة من هذه الموارد من تركيا، و7 في المائة من إيران، و4 في المائة من الجمهورية العربية السورية. ومثال آخر هو نهر اليرموك-الأردن العابر للحدود والمتدفق من الجمهورية العربية السورية إذ تشير التوقعات إلى أن الموارد المائية التي سيتلقاها الأردن ستنخفض بنسبة 51 إلى 75 في المائة مقارنة بمستويات التدفق المعهودة تاريخياً[40].

وكثيراً ما يؤدي الضغط البيئي الذي يتفاقم بفعل آثار الظواهر المناخية مثل الجفاف، وارتفاع مستوى سطح البحر، والفيضانات السريعة والتصحُّر، إلى تعاظم التهديدات، ما يزيد من الدوافع الأخرى للهجرة[41]. ويمكن أن يؤدي أيضاً إلى إطالة حالة النزوح لأن الأشخاص الرازحين تحت عبء النزوح نادراً ما يملكون الموارد اللازمة للتكيُّف مع نتائج الضغوط البيئية وتغيُّر المناخ. لذا، من الصعب تحديد الآثار المباشرة للضغوط البيئية على النزوح والهجرة بوضوح وتقييمها كمياً. وقد يتسبب الضغط على الموارد الطبيعية، والإجهاد المائي، وتدهور الأراضي والكوارث الطبيعية بأضرار في القطاعات الاقتصادية الاستراتيجية، ما يفرض أعباء إضافية على سُبُل عيش السكان ويرغمهم على مغادرة أماكنهم الأصلية بحثاً عن بدائل. ويؤثر تغيُّر المناخ، مثلاً، على نحو مباشر وغير مباشر، في الأصول الزراعية والإنتاج الزراعي، وفي سُبُل عيش الأسر المعيشية التي تزاول أنشطة زراعية. لذا، يمكن أن تزيد آثار تغيُّر المناخ من المخاطر التي يتعرّض لها السكان، ولا سيما سكان الريف الذين يعتمدون بدرجة عالية على الموارد الطبيعية، والذين قد يُرغَمون على البحث عن أنشطة بديلة مدرّة للدخل والحصول على الخدمات الأساسية في مناطق ريفية أخرى أو في مراكز حضرية أو في الخارج.

وقد يؤدي التوسّع الحضري، وتدهور الأراضي، والتنافس على الموارد التي تشحّ على نحو متزايد إلى تفاقم النزاعات والتوترات، ما يزيد بدوره من النزوح والهجرة. وتربط الدراسات[42]، مثلاً، بين اندلاع الاضطرابات الأمنية في الجمهورية العربية السورية في عام 2011 والجفاف الذي شهدته البلاد طيلة ثلاث سنوات من عام 2007 حتى عام 2010، والذي فاقم انعدام الأمن المائي والزراعي القائم أصلاً، وتسبّب بإخفاقات كثيرة في القطاع الزراعي وبعدة وفيات في الماشية[43]. وقد أدى هذا الجفاف الشديد، الذي أثّر سلباً على الإنتاج الزراعي وعلى سُبُل عيش السكان الريفيين، إلى نزوح حوالى 1.5 مليون شخص من المناطق الزراعية في الجمهورية العربية السورية إلى ضواحي المراكز الحضرية[44]. ويعاني العراق أيضاً من نقص في المياه، ولا سيما في المناطق الجنوبية والوسطى، حيث تستقبل بعض المحافظات المتضررة، مثل النجف، أسراً نزحت بسبب أزمة المياه[45].

4. عوامل التسهيل والتوسُّط

يمكن أن تؤثر شبكات الشتات والروابط القوية مع الأفراد في الخارج في اختيار المهاجرين للبلدان التي يقصدونها. وعلى نحو مماثل، تؤثر الروابط التاريخية والتعليمية في أنماط الهجرة، وتبرّر جزئياً بعض ممرات الهجرة التي تتضمنها المنطقة. وهذه حالة الممر الذي يربط تونس والجزائر والمغرب بإسبانيا وإيطاليا وفرنسا حيث تُعزى حركات الهجرة أيضاً إلى الروابط التي نشأت بعد الاستعمار وإلى أوجه التقارب الجغرافية واللغوية والتعليمية.

والاستخدام الكثيف لقنوات الاتصال الجديدة التي تتيح التدفق الآني للمعلومات والاتصالات يمكن أن يحسّن أيضاً تجارب الأشخاص المتنقلين، ويحد من المخاطر التي قد يتعرضون لها، ويؤثر في قراراتهم. ويستخدم المهاجرون شبكات التواصل الاجتماعي للتخاطب مع المهاجرين الآخرين والحصول على معلومات إضافية عن الرحلات وعن السياسات والإجراءات المعنية بالهجرة في بلدان المقصد وشروط الدخول إليها. وبالتالي، يمكن أن تزيد هذه الأدوات الجديدة من وعي المهاجرين بشأن عدة مسائل منها مخاطر الرحلات والفرص الممكنة.

وتؤثر التغيُّرات التي تطرأ على إدارة الهجرة وسياساتها في بلدان المقصد في إدراك المهاجرين للمخاطر النسبية أو لسهولة السفر، وتؤثر بالتالي في قراراتهم. وتؤدي اتفاقات العمل، مثلاً، دوراً هاماً في تيسير دخول المهاجرين إلى المجتمعات المضيفة والعمل فيها.

وتتولّى وكالات التوظيف والاستخدام توجيه اليد العاملة المهاجرة مؤقتاً من جنوب آسيا إلى مجموعة بلدان مجلس التعاون الخليجي، وتؤدي دور الوسيط بين العمال المحتملين وأصحاب العمل الأجانب. وتسهم هذه الوكالات في تنظيم حركات الهجرة وفي التأثير في تجربة الهجرة. وتساعد اتفاقات العمل والمتابعة الكاملة للتدابير الواردة فيها في تخفيض كلفة الهجرة الناجمة عن الممارسات المهنية السيئة في التوظيف، والتواطؤ بين جهات التوظيف في بلدان المنشأ وبلدان المقصد، والبيروقراطية وسوء التنظيم[46]. ويمكن أن تساعد اتفاقات العمل في تسخير فوائد الهجرة من أجل التنمية لأنها تعزز قدرة المهاجرين على التكيُّف وتزيد فرص إدماجهم في البلدان المضيفة عن طريق تسهيل وصولهم إلى سوق العمل.

وفي الختام، كثيراً ما تُصنَّف تحركات الأشخاص عبر الحدود إما باعتبارها «هجرة طوعية » تشمل المهاجرين الذين هاجروا أساساً بدافع تحسين وضعهم الاقتصادي، أو باعتبارها « نزوح قسري» تشمل تحركات السكان الهاربين من الحروب والاضطهاد. إلا أن التمييز بين أنواع الهجرة يزداد غشاوةً، ومن الصعب أيضاً إدراج جميع الأشخاص المتنقلين على اختلاف حالاتهم ودوافعهم في هاتَين المجموعتين الضيّقتين. فكلّ فرد لديه قصة شخصية وأسباب محددة للانتقال الجغرافي، كثيراً ما تنبع من اعتبارات مختلفة. وتتميز الهجرة والنزوح في المنطقة العربية بتدفقات مختلطة وتنطلق من دوافع مختلفة منها العوامل الاجتماعية والاقتصادية، والنزاع وعدم الاستقرار السياسي، والضغوط البيئية التي لها آثار مختلفة على سُبُل عيش السكان، ما يجعل عبور الحدود أحياناً الاستراتيجية البديلة الوحيدة للتغلّب على التحديات.

واو.ملخص النتائج الرئيسية

- استضافت المنطقة العربية في عام 2017 ما يزيد على 38 مليون مهاجر ولاجئ أو ما يمثل نسبة 14.8 في المائة من عدد المهاجرين واللاجئين في العالم. ونصف المهاجرين واللاجئين في المنطقة ذكورٌ في سن العمل (25-64)، ومن بين كل خمسة أشخاص في سن العمل امرأةٌ واحدة، ومن بين كل خمسة مهاجرين ولاجئين طفلٌ واحد تقريباً؛
- لا يزال النزوح اتجاهاً سائداً في المنطقة: ففي عام 2018، بلغ مجموع السكان الذين تُعنى بهم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمقيمين في المنطقة أكثر من 21.2 مليون شخص، من بينهم نحو 15.2 مليون نازح داخلياً و3.7 مليون لاجئ تشملهم ولاية المفوضية. وقد أفادت الأونروا أيضاً في عام 2018 بأن عدد اللاجئين الفلسطينيين المسجلين والمشمولين بولايتها بلغ 5.4 مليون شخص؛
- بلغ عدد المهاجرين واللاجئين من المنطقة العربية 29 مليوناً في عام 2017، بقي نصفهم تقريباً في المنطقة؛
- في عام 2018، بلغ مجموع السكان الذين تُعنى بهم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والوافدين من المنطقة العربية نحو 26.3 مليون شخص، من بينهم أكثر من 8.7 مليون لاجئ، مكث في المنطقة 29 في المائة منهم. ومن كل خمسة لاجئين في العالم اثنان من المنطقة العربية. وقد ارتفع عدد اللاجئين من المنطقة العربية بين عامَي 2016 و2018 بنسبة 17 في المائة (أكثر من 1.2 مليون لاجئ جديد)، وكان معظمهم من الجمهورية العربية السورية؛
- وتلقّت المنطقة العربية تحويلات مالية بلغت 54.1 مليار دولار في عام 2017، في حين بلغت التحويلات الخارجة من المنطقة العربية، حسب التقديرات، 120.6 مليار دولار؛
- بلدان مجلس التعاون الخليجي هي مقصد لأكبر عدد من المهاجرين من بين مجموعات البلدان العربية. ومن كل خمسة مهاجرين ولاجئين في المنطقة العربية، يقيم ثلاثة في بلدان مجلس التعاون الخليجي، ومعظمهم عمال مهاجرون. وتسجل بلدان مجلس التعاون الخليجي، نظراً لارتفاع تدفق العمال المهاجرين إليها، أعلى عدد من المهاجرين كنسبة مئوية من مجموع السكان. وفي عام 2017، مثّل المهاجرون في سن العمل (من الفئة العمرية 25-64 عاماً) ثلاثة أرباع السكان المهاجرين، وكان حوالى ثلاثة أرباع المهاجرين في هذه المجموعة من البلدان ذكوراً. والهجرة من بلدان مجلس التعاون الخليجي أقل شيوعاً، سواء من حيث العدد الصافي للمهاجرين أو كنسبة مئوية من السكان الوطنيين؛

- الهجرة إلى المغرب العربي أقل بروزاً مقارنة بمجموعات أخرى من البلدان، لأن هذه المجموعة لا يقصدها عددٌ كبير من العمال المهاجرين أو من اللاجئين. إلا أن مجموعة المغرب العربي تشهد موجة هامة من الهجرة العابرة، يصعب توثيقها من حيث أعداد المهاجرين نظراً لطبيعتها غير النظامية والمتباينة. وكانت ليبيا بلد المقصد الرئيسي في مجموعة بلدان المغرب العربي، فمن كل 10 أشخاص مقيمين فيها مهاجرٌ واحد. وفي المقابل، يستمرّ النمط التاريخي للهجرة من بلدان المغرب العربي إلى أوروبا، ولا سيما إلى إسبانيا وإيطاليا وفرنسا؛

- معظم التحرّكات السكانية في بلدان المشرق العربي ناجمةٌ عن النزوح القسري، مع أن الأردن ولبنان يضمّان أعداداً كبيرة من العمال المهاجرين. ويقصدهما أيضاً أكبر عدد من اللاجئين، ويسجّلان أعلى نسبة لاجئين مقارنةً بمجموع السكان. وفي بلدان المشرق العربي، توافد تسعة من كل 10 مهاجرين ولاجئين من بلدان عربية أخرى. وحتى منتصف عام 2018، بلغت نسبة اللاجئين الذين يعيشون في المشرق العربي حوالى 60 في المائة من اللاجئين المقيمين في المنطقة العربية؛

- يُعَد كل من السودان واليمن بلد منشأ ومقصد لعدد هام من اللاجئين والمهاجرين. ولا يزال اليمن بلد عبور للمهاجرين واللاجئين المتوجهين إلى بلدان مجلس التعاون الخليجي، حتى في خضم النزاع والمجاعة. والصومال هو بلد المنشأ لأكبر عدد من المهاجرين واللاجئين من أقل البلدان العربية نمواً.

ركّز هذا الفصل على الاتجاهات والأنماط والدوافع الخاصة بالهجرة والنزوح في المنطقة العربية، وتضمّن لمحة عامة عن الخصائص الرئيسية للمهاجرين واللاجئين المتنقّلين داخل البلدان العربية ومنها وإليها، وتحديداً معلومات عن بلدان المنشأ وبلدان المقصد والملامح الديمغرافية للمهاجرين واللاجئين. ويتناول الفصل التالي التطورات الأخيرة التي شهدتها البلدان العربية في السياسات المتعلقة بإدارة الهجرة على المستوى الوطني والثنائي والإقليمي والعالمي.

2. التطورات في إدارة الهجرة في المنطقة العربية

© iStock.com/ jon11

اكتسبت الهجرة أهميةً ملحوظة في مناقشات السياسات العامة في جميع البلدان العربية، نظراً لشدة التحوّلات الديمغرافية والاقتصادية والاجتماعية التي نجمت عن الهجرة الواسعة النطاق في معظم البلدان. وقد بدأت معظم البلدان العربية بوضع أطر سياساتها المتعلقة بالهجرة.

2. التطورات في إدارة الهجرة في المنطقة العربية

تنظّم السياسات والتشريعات الوطنية دخول المهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية والمواطنين إلى بلد ما وخروجهم منه وإقامتهم فيه، وتحدد حقوق واستحقاقات المهاجرين وأسرهم. وتؤثر الاتفاقات العالمية والإقليمية والثنائية بين البلدان في كيفية حصول الهجرة. ومن خلال تلك الأطر مجتمعةً وتفاعلها مع الأطر الوطنية، تُحدَّد معالم إدارة الهجرة ويَبرُز التزام الدول بحماية حقوق المهاجرين واستحقاقاتهم في أراضيها وحماية حقوق رعاياها واستحقاقاتهم في الخارج. وتعكس هذه الأطر أيضاً جهود البلدان في تأييد وحماية حقوق المهاجرين والاستجابة لحاجاتهم، سواء في بلدان المنشأ أو في بلدان المقصد، وكيفية الاستجابة لاتجاهات الهجرة وأنماطها المتغيِّرة.

ويَعرض هذا الفصل لمحة عامة عن السياسات الوطنية وجهود التعاون الدولي التي بذلتها البلدان العربية في إدارة الهجرة بين نيسان/أبريل 2017 وآذار/مارس 2019، ويكمّل الطبعات السابقة لتقرير حالة الهجرة الدولية في المنطقة العربية. وتشمل المجالات الرئيسية التي شهدت تطوّرات على مستوى السياسات: الجنسية وانعدام الجنسية، وهجرة اليد العاملة، والهجرة غير النظامية، والاتجار بالبشر، وتهريب المهاجرين، والنزوح القسري واللاجئين، وإجراءات الدخول والإقامة. ويتناول هذا الفصل أيضاً التطورات في التعاون دون الإقليمي والإقليمي والعالمي بشأن قضايا الهجرة، والذي كانت البلدان العربية طرفاً فيه.

وتشمل مصادر بيانات الفصل الثاني المنشورات والمعلومات الحكومية الرسمية، وتقاريرَ من المكاتب القُطْرية للمنظمة الدولية للهجرة والوكالات الأخرى للأمم المتحدة. واستُكملَت البحوث، عند الاقتضاء، بمعلومات مستمدة من المنافذ الإخبارية.

وتتعدد القيود في نطاق هذا الفصل وفي المنهجية المتّبعة فيه. فهو خلاصة عن التطورات التي حصلت على مستوى السياسات في الفترة المشمولة بالتقرير، ولا يعرض تقييماً معيارياً للسياسات المعتمدة ومدى مواءمتها مع أطر إدارة الهجرة مثل الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. فهذا التحليل واردٌ في الفصل الثالث من التقرير. ومع أن إدارة الهجرة لا تقتصر على إعداد السياسات، ينحصر البحث الوارد في الفصل الثاني في السياسات المعتمَدة من دون التطرق إلى تنفيذها أو تأثيرها.

ألف. السياسات الوطنية بشأن الهجرة الدولية والنزوح

1. الجنسية وانعدام الجنسية

تحدد قوانين الجنسية من هو مواطن ومن غير مواطن أو أجنبي، ويؤثر هذا الوضع في حقوقهم وواجباتهم وفي الخدمات التي يمكنهم الحصول عليها. ويُحدَّد، حسب القوانين أيضاً، ما إذا كان الشخص عديم الجنسية. وبموجب المادة الأولى من اتفاقية عام 1954 بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية، يكون الشخص عديمَ الجنسية عندما لا تعتبره أي دولة مواطناً فيها بمقتضى تشريعها[1]. وتونس، والجزائر، وليبيا هي البلدان العربية الوحيدة التي أصبحت أطرافاً في الاتفاقية (المرفق الخامس لهذا التقرير). ويمكن أن يكون الأشخاص عديمي الجنسية عند ولادتهم أو أن يصبحوا كذلك في سياق حياتهم. ويؤدي انعدام الجنسية، بغض النظر عن أسبابه أو ظروفه، إلى تعريض الأشخاص للكثير من المخاطر وتهميشهم وحرمانهم كلياً أو جزئياً من التعليم، والعمل اللائق، والحماية الاجتماعية، والرعاية الصحية، والحقوق المدنية والسياسية. ويتناول الإطار 8 بالتفصيل الوضع المحدد للفلسطينيين الذين لا يملكون أوراقاً ثبوتية في لبنان.

الإطار 8. الفلسطينيون الذي لا يملكون أوراقاً ثبوتية في لبنان

تضمّ الفئة الواسعة من الفلسطينيين الذين لا يملكون أوراقاً ثبوتية مجموعتين. تتألف المجموعة الأولى من اللاجئين الفلسطينيين المسجّلين لدى الأونروا في الأردن والضفة الغربية أو قطاع غزة، والمقيمين حالياً في لبنان ولا يملكون أي أوراق ثبوتية صالحة (مثل وثيقة السفر أو جواز السفر أو بطاقة الهوية). وتتألف المجموعة الثانية من الفلسطينيين (غير اللاجئين) الذين هم في الوضع نفسه. وفي هاتين المجموعتَين، لا يُسجَّل الفلسطينيون (وأولادهم) لدى السلطات اللبنانية بوصفهم لاجئين أو مقيمين أجانب، ولا يُسجَّلون لدى مكتب الأونروا في لبنان مع أنهم قد يُسجَّلون في مكتب ميداني آخر تابع للأونروا في بلد آخر. ونظراً للوضع القانوني غير المحدد للفلسطينيين الذين لا يملكون أوراقاً ثبوتية، لم يحصلوا على الحق في الإقامة وعلى خدمات الأونروا بالكامل منذ وصولهم إلى لبنان.

ويبلغ عدد الفلسطينيين الذين لا يملكون أوراقاً ثبوتية في لبنان، حسب التقديرات، 4,000 شخص. ويواجه الفلسطينيون الذين يفتقرون إلى أوراق ثبوتية وإلى وضع قانوني في لبنان، قيوداً على الحركة، وخطر الاحتجاز، وعدة عقبات في إجراءات التسجيل المدني مثل تلك المتعلقة بالزواج والولادة والطلاق والوفاة. وتترتب على هذا الوضع عواقب إنسانية قاسية إذ يواجهون قيوداً في الحصول على الخدمات العامة بما في ذلك الخدمات التعليمية أو الطبية اللبنانية، وفي فتح حسابات مصرفية وفي الوصول إلى العدالة وإلى فرص العمل النظامي، ويُحرَمون أيضاً من إمكانية السفر إلى الخارج. وحتى عام 2018، لم يتم إيجاد حل مستدام لتسوية الأوضاع القانونية للفلسطينيين الذين لا يملكون أوراقاً ثبوتية، الأمر الذي يعرّض أبناءهم غير الحاملين لأوراق ثبوتية لمزيد من المخاطر.

المصدر: تجميع الأونروا.

وفي الفترة التي يشملها هذا الفصل، سنّت بعض البلدان العربية وعدّلت مجموعة من القوانين التي تحدد من يمكنه الحصول على جنسية ومن يمكن تجريده منها. وأُحرزَ تقدمٌ في تعزيز حقوق المرأة في الجنسية وإتاحة المزيد من الحقوق إلى أطفال النساء المتزوّجات من أجانب، مع أن الفجوة بين الرجال والنساء في حقوق الجنسية لا تزال واسعة.

(أ) حقوق المرأة في منح الجنسية

في أيلول/سبتمبر 2018، اعترفت الحكومة **الأردنية** رسمياً ببطاقات الهوية المقدمة إلى أطفال النساء الأردنيات المتزوّجات من أجانب، والصادرة عن دائرة الأحوال المدنية والجوازات. ومع أن المرأة الأردنية المتزوّجة من أجنبي لا يُسمح لها بمنح جنسيتها إلى ذريّتها، يساعد الاعتراف الرسمي ببطاقات الهوية المقدمة إلى أطفالها في حصولهم على بعض الاستحقاقات على قدم المساواة مع المواطنين[2]، مثل فرص العمل، وحرية الحصول على التعليم الرسمي، بما في ذلك التعليم العالي، والحصول على الرعاية الصحية والممتلكات ورخص القيادة[3].

وفي عام 2018، صاغت **الصومال** مشروع قانون جديد للجنسية يتيح للمرأة منح جنسيتها إلى أطفالها على قدم المساواة مع الرجل[4].

وفي **السودان** أيضاً، أقرّ مجلس الوزراء، في عام 2018، مشروع قانون لتعديل قانون الجنسية الحالي، يتيح للمرأة السودانية منح جنسيتها إلى أطفالها شرط أن يكون الأب من جنوب السودان[5].

(ب) الحصول على الجنسية

أدخلت **مصر** تعديلَين على قوانينها المتعلقة بالجنسية والإقامة في الفترة المشمولة بالتقرير. وفي أيلول/سبتمبر 2017، أقرّت مصر تعديلاً للمادة 15 من القانون رقم 26 لعام 1975 بشأن الجنسية. ويمنح هذا التعديل السلطة لرئيس الوزراء بسحب الجنسية المصرية من الأفراد الذين يقوّضون النظام العام للدولة عبر انخراطهم في مجموعات أو جمعيات أو هيئات أو منظمات أو عصابات أو أي كيانات تهدف إلى الإضرار بالنظام العام أو تقويض النظام الاجتماعي أو الاقتصادي للدولة، أو سحب الجنسية من الأفراد الذين أدينوا بارتكاب جرائم

تهدد أمن الدولة[6]. وفي آب/أغسطس 2018، صادقت مصر على القانون رقم 173 لعام 2018 الذي يمنح للأجانب، الذين يودعون مبلغاً لا يقل عن 7 ملايين جنيه مصري (أو ما يقارب 420,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)[7] في المصارف المحلية المصرية، تصريح إقامة لمدة خمس سنوات، ويتيح لهم تقديم طلب للحصول على الجنسية المصرية[8]. وينص هذا القانون على إنشاء فئة من الإقامة التي تُمنحَ للأجانب وتُدعى "الإقامة مقابل وديعة".

وأقرّت **الإمارات العربية المتحدة** مرسوم القانون الاتحادي رقم 16 لعام 2017 الذي يعدّل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم 17 لعام 1972 بشأن الجنسية وجوازات السفر[9]. وبموجب هذا التعديل الجديد، يجوز أن تُمنح المرأة غير الإماراتية المتزوّجة من رجل إماراتي الجنسية بعد مرور سبع سنوات على تقديم طلب الجنسية إذا كان للزوجين أطفال، وبعد عشر سنوات على تقديم الطلب إن لم يكن للزوجين أطفال. ويجوز أيضاً أن تُمنَح الجنسية لامرأة أجنبية مطلّقة من رجل إماراتي أو أرملة رجل إماراتي ولديها أطفال إماراتيون، في حال حافظت على إقامتها في البلاد سواء بقيت عزباء أو تزوّجت رجلاً إماراتياً آخر. ويمنح مرسوم القانون أيضاً لرئيس الدولة السلطة لمنح الجنسية لأشخاص قدّموا خدمات استثنائية للبلاد، بغض النظر عن أي ظروف أخرى[10].

2. هجرة اليد العاملة

تشهد جميع بلدان المنطقة العربية هجرةً لليد العاملة، وقد بلغ مجموع العمال المهاجرين، في عام 2017، 23.8 مليون شخص، ما يمثل نسبة 14.5 في المائة من جميع العمال المهاجرين في العالم[11]. ولهجرة اليد العاملة إلى بلدان مجلس التعاون الخليجي أهمية خاصة إذ أن بلدان الخليج هي من أهم بلدان المقصد للعمال المهاجرين في العالم. وفي العديد من البلدان العربية، تُنظَّم هجرة اليد العاملة بموجب نظام الكفالة الذي يعني أن العمال المهاجرين هم بحاجة إلى كفيل للدخول إلى البلاد والبقاء والعمل فيها والخروج منها في بعض الحالات. ويكون الكفيل مسؤولاً عن ظروف العمل والإقامة للمهاجرين، ما يقيّد حركتهم وكثيراً ما يجعلهم عرضةً للاستغلال وسوء المعاملة. وهجرة اليد العاملة هي المجال المواضيعي الذي شهد أكبر قدر من التطورات في الإدارة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، علماً أن غالبية هذه التطورات حصلت في بلدان مجلس التعاون الخليجي.

(أ) رخص العمل

في عام 2018، وضعت الهيئة العامة للقوى العاملة في **الكويت** شروطاً جديدة لانتقال العمال المهاجرين من القطاع الخاص إلى القطاع العام، الأمر الذي كان محظوراً في السابق. ويتعيّن على العمال المهاجرين اليوم الحصول على موافقة من ديوان الخدمة المدنية من أجل تغيير قطاع العمل بعد تقديم المبررات لحاجتهم إلى التغيير، حسب النشاط الاقتصادي أو مشروع العقد الذي يكون صاحب العمل مشاركاً فيه[12]. وقد بدأت الكويت تصدر رخص عمل مؤقتة لمدة 100 يوم للعامل المنتقل من صاحب عمل إلى آخر، أو لتغطية مدة الاختبار للعمال الذين يدخلون البلاد للمرة الأولى[13].

ومنذ أيلول/سبتمبر 2018، أصبح إصدار رخص العمل أو تجديدها للعمال المهاجرين في **المملكة العربية السعودية** مرتبطاً بتوثيق عقود السكن الخاصة بهم من خلال شبكة «إيجار» الإلكترونية لخدمات الإيجار التي وُضعَت لتنظيم العلاقة بين المستأجرين والمؤجرين وسماسرة العقارات[14].

وفي **الإمارات العربية المتحدة**، وُضع نظام جديد لعقود العمل بدوام جزئي بموجب القرار الوزاري رقم 31 لعام 2018. وبموجب هذه العقود، يجوز أن يعمل الموظف لدى صاحب العمل أقل من 8 ساعات في اليوم أو أقل من 48 ساعة في الأسبوع، ولكن ليس أقل من 20 ساعة في الأسبوع. ويجوز أن يعمل الموظف لدى أكثر من صاحب عمل واحد في الوقت عينه من دون الحصول على موافقة أيّ من أصحاب العمل. وتُطبَق هذه الأحكام فقط على الموظفين المصنّفين في المستوى الأول والثاني من العمال المهرة. والعمال المنزليون المهاجرون غير مؤهلين للقيام بذلك[15].

وفي كانون الأول/ديسمبر 2018، بدأت مدينة دبي للإنترنت التي تُعَد منطقة اقتصادية حرة في الإمارات

العربية المتحدة، تمنح الشركات بعض المنافع المتعلقة بالملكية والضرائب والجمارك، وأنشأت رخصةً للعمل المستقل يمكن أن يستفيد منها العمال في قطاع التكنولوجيا. وتبلغ تكاليف هذه الرخصة 7,500 درهم سنوياً (أو ما يقارب 2,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)، وتتّسم الرخصة بالمرونة إذ تتيح اختيار أصحاب العمل وتغييرهم والعمل بموجب عقود عمل قصيرة الأجل[16]. وقد وُضعَ النظام نفسه لتأشيرات الدخول، في وقت سابق من ذلك العام، لقطاعَي الإعلام والتربية في مدينة دبي للإعلام وفي حديقة المعرفة في دبي[17].

(ب) توظيف العمال المهاجرين

في آب/أغسطس 2017، أدخلت وزارة الداخلية في **الكويت** تعديلاً على القانون المتعلق بالعمال المنزليين، يُلزم وكالات التوظيف بإيداع مبالغ مالية لمدة سنتين تتراوح قيمتها بين 40,000 دينار كويتي (أو ما يناهز 130,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) و100,000 دينار كويتي (أو ما يناهز 330,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)، تبعاً لحجم الوكالة. ويتيح هذا التعديل للحكومة تكوين احتياطي من الأموال للفصل في قضايا انتهاك قانون العمل، ولتسديد المبالغ غير المدفوعة من الأجور ورسوم الإعادة إلى الوطن[18].

وفي عام 2017، أطلقت **قطر** نظاماً إلكترونياً جديداً لتبسيط إجراءات الإقامة للعمال الأجانب. وتقدّم مراكز قطر للتأشيرات، التي لديها فروع في خمسة بلدان، خدمات متكاملة باستخدام قناة موحّدة لتسهيل إجراءات التوظيف وتسريعها وللقضاء على الاحتيال في العقود. وتشمل الخدمات أخذ بصمات الأصابع، ومعالجة البيانات البيومترية، وإجراء الفحص الطبي للعمال المهاجرين، والتوقيع على عقود العمل قبل المغادرة. ويُتوقَّع توظيف جميع العمال، بمن فيهم العمال المنزليون، من خلال تلك المراكز. وأُطلقَت المرحلة الأولى من مشروع إنشاء المراكز في تشرين الأول/أكتوبر 2018، ما سيسهّل توظيف العمال عبر 22 مركزَ خدمات في 8 بلدان (إندونيسيا، وباكستان، وبنغلاديش، وتونس، وسري لانكا، والفلبين، ونيبال، والهند)، وهي البلدان التي تبلغ نسبة رعاياها 80 في المائة من مجموع القوى العاملة في قطر[19].

وفي عام 2018، أُنشئَت منصة اعتماد جديدة على شبكة الإنترنت، مخصصة للمهندسين الأجانب الراغبين في العمل في **المملكة العربية السعودية** من أجل تسهيل إجراءات توظيفهم. ويشمل هذا النظام أيضاً ممارسات جديدة في التوظيف، مثل حظر توظيف المهندسين الأجانب الذين تقلّ خبرتهم المهنية عن 5 سنوات، واشتراط اجتياز اختبار مهني وإجراء مقابلة للتحقق من خبراتهم[20].

ويمكن اليوم توظيف العمال المهاجرين الراغبين في العمل في **الإمارات العربية المتحدة** من خلال مراكز إدارة تُدعى «مراكز التدبير» التي بدأت تحل محل مراكز التوظيف في آذار/مارس 2018. وتقدّم هذه المراكز التي يتولى إدارتَها القطاعُ الخاص تحت إشراف حكومي، خدمات متكاملة بما في ذلك المساعدة في تقديم طلبات التوظيف، وتوفير خدمات الفحص الطبي، وإصدار بطاقات الإقامة والهوية[21].

(ج) دعم العمال المهاجرين وحمايتهم

في أيار/مايو 2018، أعلنت **البحرين** عن إنشاء نظام لحماية الأجور، يُلزم أصحاب العمل بدفع الأجور إلى عمالهم عن طريق الحسابات المصرفية بدلاً من الدفع نقداً. ويهدف هذا النظام إلى حماية العمال، ولا سيما العمال ذوي المهارات المنخفضة في القطاع الخاص، من خطر المدفوعات المحتجزة من خلال توثيق جميع تحويلات الأجور والمساعدة في تسوية المنازعات[22]. وعُدل قانون العمل في كانون الأول/ديسمبر 2018 لإتاحة حيّز لنظام حماية الأجور، ولمنع التمييز على أساس الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.

وقد استحدثت وزارة القوى العاملة في **عُمان** أيضاً أنظمة جديدة لحماية حقوق العمال المهاجرين. وتشمل هذه الأنظمة القرار الوزاري رقم 2018/270 بشأن الإجراءات والمتطلبات والعواقب الخاصة بالإبلاغ عن فرار عامل مهاجر من عمله. وبموجب أنظمة أخرى، يُلزَم صاحب العمل بتقديم كشف حساب مصرفي يثبت أن العامل قد تقاضى أجره لفترة تصل إلى ثلاثة أشهر قبل فراره من العمل. ويحق للعامل الاعتراض على التقرير الصادر بحقه في غضون 60 يوماً، وتُفرَض غرامة على العامل الذي

يُثبَت فرارُه من عمله[23]. وإذا تقدّم صاحب العمل بأكثر من 5 تقارير عن فرار عماله في غضون شهر أو بـ 10 تقارير في غضون سنة، يُحال إلى هيئة تفتيش العمل للتحقق من امتثاله لقانون العمل[24].

وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2017، حددت حكومة **قطر** حداً أدنى مؤقتاً لأجور العمال الأجانب بقيمة 750 ريالاً قطرياً في الشهر (أو ما يناهز 200 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019). وبالإضافة إلى الأجور، يحق للعمال الحصول على السكن والغذاء والرعاية الصحية التي يغطي كلفتَها أصحابُ العمل[25]. وشُكِّلَت أيضاً لجنة مخصصة للحد الأدنى للأجور من أجل النظر في حد أدنى جديد للأجور. وتخضع جميع عقود العمل اليوم لموافقة وزارة العمل لكي تصبح صالحة، وذلك منعاً لاستبدال العقود. وبموجب القانون رقم 17 لعام 2018، أُنشئ صندوق دعم العمال وتأمينهم من أجل دفع الأجور المستحقة للعمال بالاستناد إلى قرار صادر عن لجان فضّ منازعات العمل، وللمساهمة في توفير الدعم الإنساني للعمال في حالات الطوارئ وتوفير الترفيه للعمال. وتؤول إلى الصندوق، سنوياً، نسبة 60 في المائة من حصيلة الرسوم المدفوعة لقاء إصدار الرخص وتجديدها[26].

وفي عام 2018، فوّضت اللجنة العليا للمشاريع والإرث في قطر المقاولين المتعاقدين معها بإعادة تسديد رسوم التوظيف التي يتكبّدها العمال المهاجرون الذين يتم توظيفهم للعمل في تشييد مرافق بطولة كأس العالم للاتحاد الدولي لكرة القدم المقرر تنظيمُها في عام 2022. وقد وافق المقاولون المشاركون في تلك المشاريع على إعادة تسديد ما يزيد على 80 مليون ريال قطري (أو ما يناهز 22 مليون دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) إلى آلاف العمال الذي اضطرّوا إلى دفع رسوم التوظيف قبل وصولهم إلى قطر علماً أن هذه الممارسة غير قانونية بموجب قانون العمل القطري[27].

وأُنشئَت مؤخراً وحدة استراتيجية في مفتشية العمل، تتألف من عدة وحدات في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية في قطر، وكُلفَت باستخدام بيانات لتحديد أولويات التفتيش وتصويب أهدافه حرصاً على حماية حقوق العمال والتقيّد بقانون العمل.

وبدءاً من شهر كانون الأول/ديسمبر 2017، أصبح نظام حماية الأجور في **المملكة العربية السعودية**، الذي يُنفذ تدريجياً منذ عام 2013، يُلزم أصحاب عمل العمال المنزليين بإصدار كشف أجور مدفوعة سابقاً أو بطاقات أجور عند وصول العمال إلى البلاد من أجل تسهيل تحويل الأجور لهم من دون تأخير. وقد دخل النظام مرحلةً جديدة في شباط/فبراير 2018، عندما بدأ يُفرَض شرطٌ جديد على أصحاب العمل وهو الدفع للعمال المهاجرين عبر تحويلات إلكترونية عن طريق المصرف الوطني من أجل تمكين الحكومة من تتّبع المدفوعات. وجرى توسيع نطاق برنامج تجريبي لتوفير بطاقات هاتفية ومواد إعلامية لجميع العمال، بما في ذلك العمال المنزليون، فور وصولهم إلى البلاد[28].

وفي عام 2018، نفّذت **الإمارات العربية المتحدة** أيضاً خطة تأمين جديدة للعمال الأجانب. وفي حين كان يتعيّن على أصحاب العمل في القطاع الخاص إيداع مبلغ إلزامي قدره 3,000 درهم لكل عامل (أو ما يناهز 820 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)، استُبدِل هذا الرسم اليوم بخطة تأمين جديدة تبلغ كلفتها السنوية 60 درهماً لكل عامل (أو ما يناهز 16 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019). ويغطي التأمين إصابات العمل، والدفع مقابل العمل الإضافي، وتذاكر الطائرات، وبدل العطلات، واستحقاقات نهاية الخدمة[29].

(د) منازعات العمل

في كانون الثاني/يناير 2018، أطلقت **الكويت** مكتباً متنقلاً لمنازعات العمل يتيح للعمال في المناطق النائية من البلاد إيداع الشكاوى ضد أصحاب العمل الذين ينتهكون قانون العمل. ولتعزيز حماية العمال المهاجرين، أُنشئت أيضاً خدمة على شبكة الإنترنت لطلب نسخ عن وثائق العمل، ولتمكين أصحاب العمل والموظفين من إيداع وتتبّع الشكاوى والمنازعات المتعلقة بمكان العمل، ولتنبيه العمال عندما يُصدِر صاحب العمل بحقّهم تهمة الفرار من العمل[30].

وأصدرت حكومة **قطر** القانون رقم 13 الصادر في آب/أغسطس 2017 الذي يعدل قانون العمل الصادر

بموجب القانون رقم 14 لعام 2004 وقانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بموجب القانون رقم 13 لعام 1990[31]. وبعد اعتماد القانون، شُكّلَت ثلاث لجان لفضّ المنازعات العمالية في آذار/مارس 2018 وبدأت بتلقي الشكاوى. وتهدف اللجان إلى تسريع اتخاذ القرارات وضمان المعاملة العادلة. ويعدّل القانون أيضاً إجراءات تسوية المنازعات بين العمال وأصحاب العمل. ويجوز أن يطعن العمال في الجزاءات التي يفرضها عليهم أصحاب العمل، ولا بد من الفصل في الطعن في غضون 7 أيام عن طريق مكتب أُنشئ حديثاً في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية في قطر لتلقّي قضايا المنازعات بين الموظفين وأصحاب العمل، بما في ذلك تلك المعنية بالعمال المنزليين. ولا بد أن تتولّى أولاً إدارة علاقات العمل في الوزارة معالجة المنازعات بين أصحاب العمل والعمال، وإن لم يتوصل الطرفان المتنازعان إلى اتفاق، تُحال القضية إلى لجان فضّ المنازعات العمالية من أجل اتخاذ قرار نهائي بشأنها في غضون شهر[32].

وبموجب المادة 34 من قانون إجراءات المحاكم الشرعية **للمملكة العربية السعودية**، تُحال منازعات العمل المتعلقة بعدة مسائل منها عقود التوظيف، والأجور، والحقوق، والإصابات، ومطالبات التعويض والتأمين الاجتماعي، إلى محاكم العمل المتخصصة التي أُنشئَت في تشرين الثاني/نوفمبر 2018. وفي المرحلة الأولى من التنفيذ، أنشئت 7 محاكم في 7 مدن، وستغطي 27 محكمة أخرى من محاكم الدائرة مقاطعات ومحافظات أخرى في المستقبل. وستُنشَأ أيضاً 6 محاكم استئنافية لمراجعة الأحكام[33]. وقد أعلنت وزارة العدل أن الحكومة ستقدم المعونة القانونية المجانية إلى المدعين الذين لا يستطيعون تحمّل تكاليف المحامي[34]. وفي كانون الأول/ديسمبر 2018، عُدّلَت قواعد وإجراءات التسوية الودية لمنازعات العمل، بما في ذلك 26 مادة تتضمن تعاريف المصطلحات، والقواعد العامة، والولايات القضائية، وشروط الوساطة، والإجراءات المتعلقة بالجلسات، والقواعد المتصلة بإصدار الأحكام النهائية[35].

وكانت دائرة قضاء أبو ظبي في **الإمارات العربية المتحدة** تعمل مؤخراً على وضع نظام تقاضٍ بلغتَين، بدأت المرحلة الأولى من تنفيذه في تشرين الثاني/نوفمبر 2018. وتطلب الدائرة اليوم من المدّعين ترجمة وثائق القضايا في الدعاوى المدنية والتجارية إذا كان المدعى عليه أجنبياً، واعتمدت استمارات تفاعلية متعددة اللغات للمطالبات والشكاوى والطلبات. وفي شباط/فبراير 2019، أضافت دائرة القضاء اللغة الهندية كلغة رسمية ثالثة تُستخدَم في نظام المحاكم، إلى جانب اللغتين العربية والإنكليزية[36].

(هـ) أنظمة العمل المنزلي

في شباط/فبراير 2018، أعدّت **البحرين** عقداً ثلاثي الأطراف للعمل المنزلي، يوقّعه العمال المنزليون ووكالات التوظيف وأصحاب العمل. ويحدد العقد الموحّد الإلزامي حقوق كل طرف والتزاماته، بما في ذلك تفاصيل العمل المنزلي وبيئة العمل. ويحدد أيضاً الواجبات، وساعات العمل، وفترات الراحة وأيام الإجازة، على النحو المتفق عليه بين العامل وصاحب العمل. وبموجب هذا العقد، تلتزم وكالة التوظيف بتقييم أصحاب العمل المحتملين للتأكد من مدى ملاءمتهم. ويُنفَّذ العقد الموحّد على مرحلتين، تُعنى المرحلة الأولى بتنظيم استقدام العمال المنزليين عن طريق وكالات توظيف مرخّصة، فيما تُعنى المرحلة الثانية بالتوظيف المباشر للعمال المنزليين لدى أصحاب العمل[37]. وفي نيسان/أبريل 2018، صوّت البرلمان البحريني على توفير الرعاية الصحية المجانية لجميع العمال المنزليين، ومنحهم الفرص نفسها في الحصول على الخدمات الطبية المتاحة للمواطنين من دون فرض أي تكاليف عليهم أو على أصحاب عملهم[38]. وتشمل الخدمات المقدمة مجاناً في المرافق الطبية الحكومية: الفحوص الطبية، والفحوص المخبرية، والصور بالأشعة السينية، والعمليات، ورعاية الأم والطفل، والعلاج في المستشفيات، ورعاية الأسنان، والعلاج النفسي والاستشارات النفسية، والعلاج الطبيعي، والأدوية الموصوفة[39].

وأنشأت حكومة **الكويت** وكالة مركزية لتوظيف العمال المنزليين بموجب القانون رقم 68 لعام 2015، الذي أصبح نافذاً بالكامل في أيلول/سبتمبر 2017. وتتولّى هذه الوكالة، التي تعمل بموازاة وكالات الاستخدام الخاصة، تخفيض تكاليف التوظيف، وإلغاء رسوم التوظيف غير القانوني، وتأمين اتفاقات العمل للعاملات[40].

وبموجب قرار مجلس الوزراء رقم 614 الصادر في نيسان/أبريل 2018، انتقلت الاختصاصات المتعلقة بالعمال المنزليين، والمفصّلة في القانون رقم 68 لعام 2015، من وزارة الداخلية إلى الهيئة العامة للقوى العاملة.

وأصدرت **قطر** القانون رقم 15 لعام 2017 بشأن العمال المنزليين من أجل تعزيز حماية حقوقهم. وينص القانون الجديد على أن العمال المنزليين يحق لهم الحصول على عقود تتحقّق من صلاحيتها الحكومة، وعلى إجازة سنوية مدفوعة، وتعويض نهاية الخدمة، ويحق لهم إنهاء عقودهم في عدة حالات تنص عليها أحكام القانون، من بينها سوء المعاملة أو انتهاك العقد[41]. وقد حدد القرار رقم 39 لعام 2018 الصادر عن وزير التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية مدة اختبار ممتدة على ثلاثة أشهر للعمال المنزليين[42].

ويُسمَح للعمال المنزليين في **المملكة العربية السعودية** اليوم الانتقال إلى أصحاب عمل آخرين بموجب 13 شرطاً، بما في ذلك إذا ثبُت أن الأجور لم تُدفَع لثلاثة أشهر متتالية أو غير متتالية (من دون سبب وجيه)، أو إذا تعرّض العامل لسوء المعاملة، أو إذا لم يؤمّن صاحب العمل تصريح إقامة للعامل أو لم يجدّد تصريح إقامته في غضون 30 يوماً بعد انتهاء صلاحيته، أو إذا كَلَّف صاحب العمل عامله بمزاولة أعمال لحساب أشخاص لا تربطهم بصاحب العمل أي قرابة، أو إذا طُلب من العامل تنفيذ مهام خطرة[43].

وأقرت **الجمهورية العربية السورية** القانون رقم 40 لعام 2017 بشأن توظيف العمال المنزليين الأجانب، الذي يحدد رسوم التوظيف، وإجراءات الحصول على تراخيص، والغرامات التي تُفرَض في حالات الانتهاك[44].

وأقرّت **الإمارات العربية المتحدة** القانون الاتحادي رقم 10 في أيلول/سبتمبر 2017، الذي ينظّم العمل المنزلي ويعزز الحماية للعمال المنزليين. ويتضمن القانون قواعدَ تنظيمية موجّهة إلى وكالات التوظيف وأصحاب العمل في ما يتعلق بممارسات التوظيف، ويحدد التزامات صاحب العمل والعامل، وظروف العمل، والعقود. ويؤكد أيضاً على حق العمال في الاحتفاظ بوثائقهم الشخصية، وتوحيد العقود التي تحدد ظروف العمل، وإنشاء محاكم متخصصة لتسوية المظالم في مكان العمل، واستحداث إجازة إلزامية[45]. ويتضمن القانون أحكاماً بشأن عمليات التفتيش، والجزاءات، وتعويض نهاية الخدمة، وإنهاء العقود. ويحدد القانون 19 نوعاً من عمال الخدمة المنزلية المشمولين بولايته[46]. وأنشأت الإمارات العربية المتحدة أيضاً نظاماً جديداً لرسوم العمال المنزليين، يتضمن أشكالاً مختلفة من التوظيف حسب بلد المنشأ ونوع العقد ومدته بما في ذلك عقود العمل في الساعة أو العمل الأسبوعي أو الشهري أو السنوي من أجل إتاحة المزيد من المرونة في نُظُم التشغيل[47].

(و) السياسات الأخرى المتعلقة بالعمال المهاجرين

في آذار/مارس 2018، صادقت **جيبوتي** على بروتوكول عام 2014 لاتفاقية منظمة العمل الدولية للعمل الجبري، 1930 (رقم 29). وبموجب هذا البروتوكول، تلتزم الدول الموقّعة باتخاذ تدابير فعالة لمنع وإزالة استخدام العمل الجبري أو الإلزامي الذي يُعرَّف بأنه "كل أعمال أو خدمات تُطلب عنوةً من أي شخص تحت التهديد بأي عقوبة ولم يتطوع هذا الشخص لأدائها بمحض اختياره". ومن خلال المصادقة على البروتوكول، تلتزم البلدان أيضاً بوضع سياسة وخطة عمل وطنية توفران للضحايا الحماية وإمكانية الحصول على سُبُل الانتصاف، وتعاقبان الجناة[48].

وفي تموز/يوليو 2017، بدأ **الأردن** بفرض متطلبات جديدة على العمال المهاجرين، وهي أن يقدّموا سجلاً جنائياً من بلدانهم الأصلية قبل وصولهم، وأن يحصلوا على شهادة طبية صادرة عن السلطات الطبية الرسمية في الأردن[49].

وفي عام 2017، أزالت **عُمان** الحدود الزمنية المفروضة على الإجازة المرضية المدفوعة الأجر للمهاجرين العاملين لدى الحكومة بتعديل بعض أحكام اللوائح التنفيذية لقانون الخدمة المدنية[50].

وأصدرت حكومة **قطر** في أيلول/سبتمبر 2018 القانون رقم 13 الذي يعدّل بعض أحكام القانون رقم 21 لعام 2015 الذي ينظّم دخول المغتربين وخروجهم

وإقامتهم. وبموجب الأحكام الجديدة في هذا القانون، يُسمَح لجميع العمال المهاجرين في القطاع الخاص بمغادرة البلاد من دون الحصول على تصاريح خروج من أصحاب العمل. إلا أنه يجوز لأصحاب العمل، بموجب هذا القانون وقواعده التنظيمية، أن يشترطوا على 5 في المائة من مجموع القوى العاملة لديهم الحصول على الموافقة المسبقة قبل السفر لأسباب تعود إلى طبيعة عملهم[51]. والمناصب التي لا يزال يُشترَط فيها الحصول على تصاريح الخروج هي 3 فئات من العمال ذوي المهارات العالية، وتحديداً الرئيس التنفيذي ومسؤولو الشؤون المالية، والمديرون المشرفون على العمليات اليومية للأعمال التجارية، ومديرو تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولا ينطبق هذا القانون على العمال المنزليين وعلى فئات أخرى من العمال الذين لا يشملهم قانون العمل.

وفي عام 2018، أدخلت **المملكة العربية السعودية** على قانون العمل تعديلات متعلقة بالغرامات المفروضة على المخالفين. فأصحاب العمل الذي ينتهكون الأحكام المتعلقة بأيام العطلة المقررة لموظفيهم، ويسمحون للموظفين غير السعوديين بمزاولة مهنة غير تلك المحددة في رخصة العمل، ويتخلّفون عن فتح ملف للموظفين في مكتب العمل، أو لا يقدّمون أو يحدّثون بياناتهم يخضعون في الوقت الحاضر لغرامة بقيمة 10,000 ريال سعودي (أو ما يناهز 2,700 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019). وتُفرَض على أصحاب العمل أيضاً غرامةٌ بقيمة 2,000 ريال سعودي (أو ما يناهز 530 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) في حال احتفظوا بجوازات السفر أو تصاريح الإقامة أو بطاقات التأمين الطبي من دون موافقة الموظفين. وتُفرَض على أصحاب العمل، الذين لا يلتزمون بأنظمة السلامة والصحة المهنيتين لصالح عمالهم، غرامةٌ بقيمة 15,000 ريال سعودي (أو ما يناهز 4,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)[52]. وتوضّح التعديلات أيضاً حالات طرد العمال من دون دفع استحقاقات نهاية الخدمة لهم في حالات مثل التغيّب عن العمل لمدة 15 يوماً متتالياً أو 30 يوماً متقطعاً خلال سنة تعاقدية أو التهجّم شفهياً على أصحاب العمل[53].

(ز) استبدال القوى العاملة الأجنبية بالقوى العاملة الوطنية

في بلدان مجلس التعاون الخليجي، حيث يمثل المهاجرون (ومعظمهم من العمال المهاجرين) ما بين 37 في المائة و88 في المائة من مجموع السكان ونسبة عالية من القوى العاملة، بُذلَت جهودٌ لزيادة تشغيل المواطنين في القطاعَين العام والخاص. وقد ركّزت القوانين الجديدة بشأن استبدال القوى العاملة الأجنبية بالقوى العاملة الوطنية على حظر أو الحد من توظيف العمال الأجانب في قطاعات مختارة.

وقد فُرِضَت قيود جديدة على تشغيل الأجانب في قطاعات مختارة في **البحرين** بموجب المرسوم الإداري رقم 1280 لعام 2017 الذي يحظّر إصدار رخص العمل في القطاعات المدنية والنفطية للعمال الأجانب دون سن الـ 30 وذوي المهارات العالية. وقد أصبح المرسوم نافذاً في كانون الثاني/يناير 2018[54]. وأقرّ مجلس النواب بالإجماع مشروع قانون لإعداد قائمة بالمهن المخصّصة للمواطنين البحرينيين فقط[55].

وأصدرت **الكويت** المرسوم رقم 11 لعام 2017 بشأن القواعد والإجراءات المتعلقة بتعيين الممثلين الحكوميين في آب/أغسطس 2017، اختارت بموجبه 15 مهنة لتستبدل فيها القوى العاملة الأجنبية بالقوى العاملة الوطنية لمدة 5 سنوات. وتهدف هذه العملية إلى تخفيض عدد الموظفين الأجانب في القطاع بنسب مئوية محددة في كل عام واستبدالهم بكويتيين[56]. وقد حُدِّدَت لتلك المهن نسبٌ مئوية من العمال الوطنيين، تتراوح بين 70 في المائة و100 في المائة. ومن المقرر استبدال القوى العاملة الأجنبية بالقوى العاملة الوطنية بنسبة 100 في المائة في مجالات تكنولوجيا المعلومات، والتنمية، والإدارة والإحصاءات، والدعم الإداري، والآداب، والإعلام، والفنون، والعلاقات العامة والقطاع البحري. ومن المقرر أيضاً استبدال القوى العاملة الأجنبية بقوى عاملة وطنية بنسبة تتراوح بين 95 في المائة و98 في المائة في الطب الشرعي، ومجموعات الوقاية والإنقاذ، والهندسة، والخدمات التعليمية والرياضية، والشؤون المالية، والوظائف الاقتصادية والتجارية ووظائف العلوم؛ وبنسبة تتراوح بين 70 و85 في المائة في قطاع الخدمات،

والماشية، والوظائف الزراعية وتربية الأحياء المائية، والتدريس، والتعليم والتدريب[57].

وفي إطار الجهود التي تبذلها **عُمان** لاستبدال القوى العاملة الأجنبية بالقوى العاملة الوطنية في سوق العمل، أصدرت وزارة القوى العاملة سلسلة قرارات تحظّر توظيف العمال الأجانب في القطاع الخاص لفترة 6 أشهر في مجالات وأنشطة مختارة، بما في ذلك نُظُم المعلومات، وشؤون المالية والمحاسبة، والمبيعات والتسويق، والإدارة وإدارة الموارد البشرية، والتأمين، والإعلام والهندسة، بالإضافة إلى الطب والطيران والمجالات الفنية. وأُدخلَت بعض الاستثناءات والتعديلات على خصائص الوظائف التي يشملها الحظر، ومُدِّدَت الفترة الزمنية للحظر في عدة قطاعات[58]. وبموجب القرار رقم 487 لعام 2018 الصادر عن الوزارة، حظّرت عُمان إصدار تأشيرات العمل للعمال الأجانب في 87 مهنة مختارة، بما في ذلك مندوبو الشراء والبيع؛ والعمال في قطاعات البناء والتنظيف وورش العمل؛ والإعلام والهندسة والمحاسبة والشؤون المالية، وتكنولوجيا المعلومات، والتأمين، والإدارة والموارد البشرية اعتباراً من كانون الثاني/يناير 2018 ولفترة امتدّت أولاً على 6 أشهر، ثم جرى تمديدها مرتين لمدة 6 أشهر[59]. وصدر حظرٌ آخر في شباط/فبراير 2019 لمهن مختارة بموجب المادة الأولى من المرسوم رقم 73 لعام 2019[60].

وتعمل **قطر** أيضاً على استبدال القوى العاملة الأجنبية بالقوى العاملة الوطنية في قطاعات مختارة. فوزارة التعليم والتعليم العالي تحوّل اليوم نحو 80 في المائة من المناصب العليا والمتوسطة في المدارس العامة إلى وظائف وطنية[61]، وتُدرِج وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية المجال القانوني، وتكنولوجيا المعلومات، وشؤون المالية والمحاسبة، والترجمة، والعلاقات العامة والإعلام على لائحة القطاعات التي تنوي فيها استبدال القوى العاملة الأجنبية بالقوى العاملة الوطنية.

ومن الأهداف الرئيسية لخطة التحوّل الوطني التي وضعتها **المملكة العربية السعودية** كجزءٍ من رؤيتها لعام 2030، استبدال القوى العاملة الأجنبية بالقوى العاملة الوطنية[62]. وتعدّل وزارة العمل والتنمية الاجتماعية حالياً نظام "نطاقات" الذي وُضع في عام 2011 لتشجيع توظيف المواطنين السعوديين في القطاع الخاص. وتشمل الإصلاحات تقديم الحوافز وفرض القيود على ممارسات التوظيف في المؤسسات لزيادة نسبة التوظيف الإلزامي للمواطنين السعوديين مقارنة بالموظفين المغتربين في القوى العاملة المحلية. وفي أيلول/سبتمبر 2017 وشباط/فبراير 2019، عُدِّل نظام "نطاقات"، الذي يصنّف المؤسسات السعودية في 6 فئات حسب حجمها ونسبة المواطنين السعوديين فيها إلى الموظفين المغتربين، بتغيير أساليب التصنيف لتشجيع زيادة معدلات تشغيل المواطنين[63]. واعتباراً من بداية عام 2017، ولتخفيض معدل البطالة الوطني، فُرِضَت ضرائب على الشركات السعودية التي توظّف العمال الأجانب. وأُلزِمَت الشركات السعودية بدفع 300 ريال في الشهر عن كل عامل أجنبي (أو ما يناهز 80 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019). وأُلزِمَت الشركات التي توظّف عدداً من المهاجرين يفوق عدد المواطنين بدفع رسم أعلى قدره 400 ريال عن كل موظف أجنبي (أو ما يناهز 100 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019). ومن المقرر أن ترتفع هذه الرسوم في عامَي 2019 و2020[64].

وتحقيقاً للهدف نفسه، أصدرت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية مرسوماً وزارياً يقيّد تشغيل العمال الأجانب في 12 قطاعاً، معظمها في قطاعات التجزئة والمبيعات. ونُفِّذَت هذه الخطة على 3 مراحل، وبدأ تنفيذ المرحلة الأولى في أيلول/سبتمبر 2018[65]، والمرحلة الثانية في تشرين الثاني/نوفمبر 2018، والمرحلة الثالثة في كانون الثاني/يناير 2019. والهدف من كل مرحلة هو أن يُوسَّع تدريجياً نطاق خطة استبدال القوى العاملة الأجنبية بالقوى العاملة الوطنية ليشمل مزيداً من القطاعات[66].

ويدعم أيضاً صندوق تنمية الموارد البشرية في **المملكة العربية السعودية** تحويل الوظائف إلى وظائف وطنية من خلال دفع نسبة 20 في المائة من الأجور الشهرية للموظفات السعوديات ونسبة 15 في المائة من الأجور الشهرية للموظفين السعوديين. ويشمل هذا الدعم المواطنين السعوديين الذين وُظّفوا بعد 31 تموز/يوليو 2017 لفترة سنتَين في القطاعين العام والخاص[67].

3. الهجرة غير النظامية

نتيجة الأوضاع الهشّة في بلدان المنشأ وعدم إمكانية الوصول إلى مسارات الهجرة النظامية، كثيراً ما يكون للمهاجرين وضعٌ غير نظامي عندما يدخلون إلى بلد ما ويقيمون أو يعملون فيه من دون امتلاك الوثائق أو التصاريح اللازمة. وبسبب هذا الوضع، يصبح المهاجرون أكثر عرضةً للتهميش والاستغلال وانتهاك الحقوق. وفي بعض الأحيان، يجد المهاجرون أنفسهم في وضع غير نظامي بسبب أخطاء لم يقترفوها، وكثيراً ما يحصل هذا الأمر بسبب أخطاء إدارية، وإجراءات اتخذها الكفيل (أو تقاعس عن اتخاذها)، أو بسبب مغادرة المهاجرين لعملهم من دون إذن أو هروبهم من سوء المعاملة[68].

وقد أتاحت عدة بلدان في المنطقة العربية للمهاجرين غير النظاميين الفرصة لتسوية أوضاعهم أو مغادرة البلاد من دون تسديد الغرامات أو الجزاءات من أجل تخفيض عدد هؤلاء المهاجرين داخل حدودها.

تسوية الأوضاع القانونية

في تموز/يوليو 2017، أطلقت هيئة تنظيم سوق العمل في **البحرين** نظاماً لرخص العمل المرنة، يتيح للعمال الذين لا يملكون الوثائق اللازمة تسوية أوضاعهم والحصول على رخصة عمل من دون كفيل. ويتيح أيضاً للمهاجرين، الذين أُنهيَت رخص عملهم أو انتهت صلاحيتها من دون أن يجددها أصحاب العمل، الحصول على رخصة عمل مرنة. ولا يشمل النظام الحالي للرخص المرنة العمال المهرة، والعمال المنزليين والزراعيين. وتبقى رخصة العمل المرنة صالحةً لمدة سنتَين قابلة للتجديد، وتَمنح حاملَها الحق في الإقامة في البلاد والعمل بدوام جزئي أو كلي، والعمل لحساب عدة أصحاب عمل في عدد من القطاعات، ومغادرة البلاد والدخول إليها مجدداً. وتبلغ كلفة رخصة العمل الصالحة لسنتين 749 ديناراً بحرينياً (أو ما يناهز 2,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)، ويجوز أن يدفعها المهاجر في شكل أقساط شهرية. ويمكن التمييز بين نوعَين من الرُخص، الرخص المرنة التي تخوّل حاملَها العمل في أي وظيفة غير متخصصة ولكنها تمنعه من العمل في المطاعم والفنادق؛ ورُخص الضيافة المرنة التي تخوّل حاملَها العمل في أي وظيفة غير متخصصة، بما في ذلك قطاع الضيافة[69].

وفي كانون الثاني/يناير 2018، أصدرت **الكويت** القرار الوزاري رقم 64 لعام 2018 الذي يتيح للمهاجرين غير النظاميين ذوي الرُخص المنتهية الصلاحية أو المرفوضة فترة عفو ممتدة على 3 أشهر لتسوية أوضاعهم أو مغادرة البلاد[70]. وتفيد تقارير الحكومة، وفقاً للتقديرات، بأن 45,000 مغترب استفادوا من العفو وتمكّنوا من تسوية أوضاعهم أو مغادرة البلاد من دون جزاءات[71].

وفي الفترة الممتدة من كانون الأول/ديسمبر 2016 إلى كانون الأول/ديسمبر 2017، نفّذ **المغرب** المرحلة الثانية من حملة تسوية أوضاع المهاجرين بالاستناد إلى نتائج المرحلة الأولى التي نُفذَت في عام 2014. وقد أعطت الحكومة الأولوية في هذه المرحلة الجديدة إلى أزواج وزوجات المواطنين والمواطنات المغاربة والأجانب المقيمين بصورة قانونية وأطفالهم، وإلى المهاجرين ذوي عقود العمل الصالحة، وإلى المهاجرين المقيمين في البلاد لفترة لا تقلّ عن 5 سنوات متواصلة، وإلى المهاجرين المصابين بأمراض مزمنة. وقد سمحت المرحلة الثانية للأشخاص الذين رُفض طلبهم بإعادة تقديم طلب لتسوية أوضاعهم[72]. وفي آذار/مارس 2018، وسّع المغرب معايير الأهلية للسماح لعدد أكبر من المهاجرين بتسوية أوضاعهم، بمن فيهم النساء وأطفالهنّ، والقاصرون غير المصحوبين، والعمال المهاجرون الذين لا يملكون عقد عمل، والمهاجرون الذين أقاموا في البلاد لمدة تقل عن 5 سنوات ولكنهم يحملون شهادة تعليم عالٍ[73].

وفي آذار/مارس 2017، أطلقت **المملكة العربية السعودية** حملة بعنوان «وطن بلا مخالف» لمنح المهاجرين، الذين دخلوا البلاد من دون إذن أو الذين انتهت صلاحية تأشيراتهم أو انتهكوا شروط رخص العمل، الفرصة لمغادرة البلاد من دون دفع جزاءات[74]. أما المهاجرون الذين لم يسبق لكفيلهم أن أصدر لهم بطاقات إقامة أو تقاعس عن تجديدها، فلا يُسمَح لهم بمغادرة البلاد إلا إذا أصدر كفيلهم تأشيرات خروج لهم ودفع رسومها. ولا يُسمَح سوى للمهاجرين غير النظاميين المتهمين بالفرار من العمل بالخروج من البلاد من دون موافقة الكفيل. وقد أجرت الحكومة، إثرَ هذا العفو، عمليات مداهمة

وتفتيش في العمل للكشف عن المخالفين لقانونَي الإقامة والعمل. وفي شباط/فبراير 2019، وصل عدد المخالفين لقانون الإقامة أو قانون العمل إلى 2,666,916 شخصاً منذ إطلاق الحملة في عام 2017. وبلغ عدد مخالفي قانون الإقامة حوالى 2,000,000، وعدد مخالفي قانون العمل 408,000 شخص، وعدد مخالفي نظام أمن الحدود أكثر من 180,000 شخص[75].

وبموجب المرسوم رقم 2017-1061 الصادر في أيلول/سبتمبر 2017، ألغت **تونس** الغرامة المترتّبة على تجاوز فترة صلاحية التأشيرة للمهاجرين المعرّضين للمخاطر، بمن فيهم ضحايا الاتجار والطلاب المهاجرون المعرّضون للمخاطر والراغبون في مغادرة البلاد. وقبل إقرار المرسوم، كان على المهاجرين غير النظاميين دفع غرامة قدرها 20 ديناراً تونسياً (أو ما يناهز 7 دولارات وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) عن كل أسبوع يتجاوزون فيه مدة صلاحية تأشيراتهم ويبقون على نحو غير نظامي في البلاد. ولم يوضَع سقف للرسوم، ما جعل المهاجرين في الكثير من الأحيان غير قادرين على دفعها ومرغمين على الاستدانة لتسديدها، أو الاستمرار في وضعهم غير النظامي، أو المهاجرة على نحو غير نظامي إلى بلد آخر.

وفي إطار حملة «إحمِ نفسك بتعديل وضعك»، التي أُطلقَت في آب/أغسطس 2018 واستمرّت حتى كانون الأول/ديسمبر من العام نفسه، منحت **الإمارات العربية المتحدة** للمهاجرين الذين خالفوا قانون الدخول والإقامة الخيار بتصحيح وضعهم القانوني بدفع رسم، أو طلب الحصول على تأشيرة دخول جديدة لمدة 6 أشهر من دون كفيل إن رغبوا في البقاء في البلاد بداعي العمل، أو الخروج طوعاً من البلاد من دون عواقب قانونية أو غرامات. وقد سمحت الإمارات العربية المتحدة أيضاً للمهاجرين الذين دخلوا البلاد من دون إذن بالمغادرة طوعاً، على أن يُفرَض حظرٌ مؤقتٌ لمدة سنتَين على دخولهم مجدداً إلى البلاد[76]. وبعد أن انتهت فترة العفو في 31 تشرين الأول/أكتوبر 2018، واجه المخالفون إجراءات قانونية أكثر تشدداً، بما في ذلك الاعتقال، والترحيل، والعقوبات المشددة والمزيد من الغرامات. واليوم، تُفرَض على الكفيل الذي يوظّف عاملاً لا يملك الوثائق اللازمة غرامةٌ بقيمة 50,000 دينار (أو ما يناهز 13,600 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) عن كل عامل غير نظامي، و100,000 دينار (أو ما يناهز 27,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) عن كل فعل جرمي متكرر[77].

4. الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين

يُحدَّد تهريب المهاجرين في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو بأنه «تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى»[78].

ويُحدّد الاتجار بالأشخاص في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال بأنه «تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال»[79،80].

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أنشأت العديد من البلدان العربية لجاناً وطنية وأعدّت استراتيجيات وطنية من أجل التصدي للاتجار بالأشخاص ولتهريب المهاجرين، ومن أجل تقديم المساعدة لضحايا الاتجار والمهاجرين المهرّبين. وأنشأت عدة بلدان أيضاً كيانات مكلفة بتنفيذ استراتيجيات لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

(أ) الاستراتيجيات واللجان الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر

في إطار الجهود التي يبذلها **الأردن** لمكافحة الاتجار بالأشخاص، نقّحت اللجنة الفنية لمكافحة الاتجار بالبشر القانون الحالي ذي الصلة والمنفذ منذ عام 2009. وفي آذار/مارس 2019، أقرّت الحكومة تعديل القانون الذي يهدف إلى ردع الاتجار بالبشر من خلال فرض عقوبات مشدّدة، ولا يزال بانتظار موافقة البرلمان عليه.

وفي شباط/فبراير 2018، أقرّت **الكويت** استراتيجيةً وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، تتولّى تنفيذَها كلٌّ من وزارة العدل ووزارة الشؤون الخارجية. وسبق أن أطلقت الكويت حملات توعية عامة لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين[81].

وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2017، أصدر **المغرب** مرسوماً من أجل تشكيل لجنة وطنية مشتركة بين الوزارات لمكافحة الاتجار بالبشر، وأصدر في تموز/يوليو 2018 المرسوم رقم 2-17-70 الذي يتضمن معلومات مفصّلة عن تكوين اللجنة وصلاحياتها[82]. وتتولّى هذه اللجنة تنسيق تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص، ووضع استراتيجية وخطة عمل وطنية، وتقديم اقتراحات بشأن بناء القدرات لأصحاب المصلحة. وتشمل مهام اللجنة أيضاً اقتراح السُبُل لوضع وتنفيذ إجراءات تتيح للجهات الرسمية التعرّف على ضحايا الاتجار وإحالتهم، وضمان عدم معاقبة الضحايا على جرائم ارتكبوها نتيجة تعرّضهم للاتجار، وتوفير خدمات الحماية الكافية لضحايا الاتجار والشهود، وإنتاج بيانات مصنّفة تميّز بين جريمتَي الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين[83]. وتتألف اللجنة، بالإضافة إلى الوزارات المعنية، من ممثلين عن منظمّتَين من المجتمع المدني توفّران الحماية والمساعدة للضحايا. وفي كانون الأول/ديسمبر 2018، نشر المغرب تقريراً عن سياسات الهجرة في المغرب والاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، جدّد فيه التزامه بمكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك وضع آلية وطنية للإحالة من أجل مساعدة الضحايا وحمايتهم[84].

وفي بداية عام 2017، أصدرت **قطر** القرار الوزاري رقم 15 لعام 2017 بشأن إنشاء لجنة وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر. ويحدد القرار تكوين اللجنة، ومدة ولايتها، وهدفها، وطريقة اتخاذ إجراءاتها، وتسلسلها الإداري، وينص على إنشائها في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية[85]. وقد نقحت اللجنة الوطنية الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر للفترة 2017-2022، وأعطت الأولوية للوقاية، والحماية، والملاحقات القضائية، والتعاون الإقليمي والدولي[86].

وتتصّدى **المملكة العربية السعودية** للاتجار بالبشر من خلال تخصيص 36 مليون ريال (أو ما يناهز 9.6 مليون دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) للأمانة المشتركة بين الوكالات والمعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص. وتشمل مساعيها تنفيذ خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار للفترة 2017-2020 التي تركّز على الرصد، والوقاية، وبناء القدرات الحكومية، والتنسيق بين الوزارات، والتنفيذ الفعال للقوانين، وحماية الضحايا[87].

وفي عام 2017، موّلت وزارة الداخلية في **السودان** وحدةً لمكافحة الاتجار وأطلقتها في مديرية مكافحة الجريمة المنظمة، ووضعت اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار في السودان خطة عمل وطنية وأصدرتها في صيغتها النهائية[88]. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2018، انضمّ السودان إلى بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000[89].

وأطلقت **تونس** رسمياً خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار للفترة 2015-2017، التي شملت وضع كتيبات وأدلّة تدريبية للقضاة والعناصر الأمنية[90]. وواصلت تونس صياغة استراتيجيتها الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص للفترة 2018-2023.

(ب) توفير الحماية والمساعدة لضحايا الاتجار بالأشخاص

في نيسان/أبريل 2018، أنشأت **البحرين** صندوقاً يوفّر الحماية والمساعدة لضحايا الاتجار بالبشر. ويقدم الصندوق بدلاً شهرياً للضحايا الذين لم تُبَتّ قضاياهم بعد، ومنحةً يستخدمونها لإعادة الاندماج في بلدانهم الأصلية أو للعمل في البحرين[91]. وفي أيار/مايو 2018، أطلقت البحرين أيضاً نظاماً وطنياً لإحالة ضحايا الاتجار بالأشخاص من أجل تحديد دور مختلَف الهيئات المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر، ووضع الإجراءات اللازمة لإدارة القضايا[92].

وينص قرار مجلس الوزراء **العراقي** رقم 385 لعام 2017 على إنشاء دور رعاية لضحايا الاتجار بالبشر من

أجل إيواء الضحايا وإعادة تأهيلهم من خلال توفير الدعم الاجتماعي والنفسي والجسدي لهم، ومساعدتهم في إعادة الاندماج عبر تشجيع مشاركتهم الاجتماعية، وإتاحة فرص التعليم، بما في ذلك التدريب المهني، وتوفير فرص العمل. وينص القرار أيضاً على إيواء الضحايا غير العراقيين وتسهيل عودتهم إلى بلدانهم الأصلية بالتنسيق مع السلطات الوطنية ذات الصلة[93].

(ج) حملات التوعية والوقاية

في تموز/يوليو 2018، انضمّ كلٌّ من **تونس ومصر** إلى حملة القلب الأزرق العالمية التي نظّمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لمناهضة الاتجار بالأشخاص. وتهدف هذه الحملة إلى التوعية بشأن معاناة ضحايا الاتجار بالبشر، وحشد الدعم السياسي لملاحقة المجرمين المسؤولين عن الاتجار، وإشراك جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص في مكافحة الاتجار بالبشر. وفي كل من البلدَين، أطلقت الحكومة، ممثلةً باللجنة الوطنية المكلّفة بمكافحة الاتجار بالأشخاص، حملات وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص شملت شركاء إنمائيين على المستوى الوطني والإقليمي والدولي، ومنظمات المجتمع المدني، والقطاع الخاص[94].

(د) تدابير وتطورات أخرى ذات الصلة

في تشرين الثاني/نوفمبر 2017، صادق إقليم بونتلاند في **الصومال** على إطار تشريعي لمكافحة الاتجار بالبشر، يشمل قوانين جديدة للإجراءات الجزائية والجنائية وقانوناً يحظّر تحديداً الاتجار بالأشخاص[95].

وأنشأت وزارة العدل **التونسية** مكتباً لرصد الاتجار بالبشر والاحتفاظ بالإحصاءات ذات الصلة. ووضعت الحكومة برامجَ تدريبية لعناصر الأمن وغيرهم من المسؤولين الحكوميين بشأن قانون مكافحة الاتجار بالبشر، وتقنيات التعرّف على الضحايا، وخدمات الحماية. وواصلت الحكومة التعاون الدولي مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) لتعزيز التعاون وتبادل المعلومات بشأن قضايا الاتجار المحتملة. وفي كانون الثاني/يناير 2018، أطلقت الحكومة خطاً ساخناً متعدد اللغات للإبلاغ عن حالات الاتجار المحتملة[96]. وفي الشهر نفسه، أصدرت الهيئة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص تقريرها السنوي الأول عن الجهود الوطنية المعنية بمكافحة هذه الجريمة في تونس.

5. النزوح القسري وحماية اللاجئين

نظراً لارتفاع عدد اللاجئين من المنطقة العربية وإليها، من الضروري إدارة الهجرة لدعم هذه الفئة السكانية المعرّضة للمخاطر. ومع أن تسعة بلدان عربية فقط صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها لعام 1967 (المرفق الخامس لهذا التقرير) من بين 22 بلداً عربياً، تكرّس العديد من البلدان حقوقاً وخدمات خاصة للأشخاص الفارّين من النزاع والاضطهاد. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، عززت عدة بلدان عربية حقوق اللاجئين وآليات الحماية الخاصة بهم من خلال قوانين وسياسات وبرامج وطنية.

(أ) اللجوء ووضع اللاجئ والإقامة

أقرّت **جيبوتي** مجموعة جديدة من قوانين اللاجئين في كانون الأول/ديسمبر 2017 مثل المرسوم 2017-409 الذي يبسّط الإجراءات المعتمَدة لتحديد صفة اللاجئ[97]، والمرسوم 2017-410 الذي يحدد الحقوق الأساسية للاجئين وطالبي اللجوء[98]. وتسهّل القوانين الجديدة حصول اللاجئين على الرعاية الصحية، والتعليم وفرص العمل، ما يمنحهم المزيد من الفرص للاندماج[99].

ومنذ تموز/يوليو 2017، أتيح تجديد وثائق الإقامة على نحو مجاني وغير محدود لمدة 6 أشهر للاجئين الفلسطينيين القادمين من الجمهورية العربية السورية، الذين دخلوا إلى **لبنان** قبل شهر أيلول/سبتمبر 2016، من دون دفع أي جزاء على التأخير. ولكن المذكرة الصادرة في تموز/يوليو 2017 تستثني الأشخاص الذين دخلوا الأراضي اللبنانية بعد شهر أيلول/سبتمبر 2016، والذين دخلوا على نحو غير نظامي، والذين صدر بحقهم أمرٌ بالخروج[100].

وأقرّت **قطر**، بوصفها أول بلد يسنّ قانوناً للجوء من بين بلدان مجلس التعاون الخليجي، القانون رقم 11 لعام 2018 الذي ينظّم اللجوء السياسي، ويتيح طلب اللجوء السياسي للأفراد ما عدا من ارتكب جرائم حرب أو انتهاكات حقوق الإنسان أو جرائم غير سياسية. وينص القانون على أن وزير الداخلية يمكنه أن يمنح إقامة مؤقتة لمدة 3 أشهر لطالبي اللجوء إلى حين اتخاذ قرار نهائي بشأن طلبهم. ووزارة الداخلية القطرية مسؤولة عن تشكيل لجنة من الوكالات لتقييم طلبات اللجوء السياسي. ويُلزَم الأشخاص الذين يُمنَحون اللجوء بالتوقف عن مزاولة أي أنشطة سياسية في قطر، ويمنحون الحق بتقديم طلب لوثائق السفر، ويُسمَح بأن ينضمّ إليهم أفراد من أسرهم[101]. ويُعطى للأشخاص الذين أُقرّ طلبهم باللجوء الحق في العمل والحصول على خدمات الرعاية الصحية والتعليم والسكن التي تقدّمها الحكومة[102].

(ب) عودة اللاجئين

في آب/أغسطس 2018، أنشأت مديرية الأمن العام **اللبناني** 17 مركزاً في جميع أنحاء البلاد من أجل إدارة طلبات السوريين الراغبين في العودة إلى ديارهم. وتسهّل هذه المراكز تسجيل السوريين وتسوية أوضاعهم في حال كانت لديهم مشاكل قانونية أو أمنية، الأمر الذي يسهّل عودتهم إلى بلادهم. ويُسمَح للسوريين، الذين دخلوا الأراضي اللبنانية على نحو نظامي قبل كانون الثاني/يناير 2015 والذين يدفعون الغرامات الناجمة عن تجاوز المدة المشروعة لإقامتهم، بمغادرة لبنان من دون حظر عودتهم إليه. أما السوريون الذي دخلوا الأراضي اللبنانية على نحو نظامي بعد كانون الثاني/يناير 2015 وتجاوزوا مدة تأشيرتهم، فيجوز أن يغادروا البلاد على أن تُحظَّر عودتهم إليه لمدة عام واحد. ويجوز للسوريين الذين دخلوا الأراضي اللبنانية على نحو غير نظامي أن يغادروا البلاد إذا دفعوا غرامةً قدرها 400 دولار. وفي جميع الحالات، إن لم يدفع السوريون الغرامات المتوجبة أو لم يتّبعوا الإجراءات المطلوبة، يجوز لهم المغادرة إلا إن عودتهم إلى لبنان ستكون دوماً محظورة. ويُسمَح لجميع اللاجئين المسجلين لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين بالمغادرة من دون دفع غرامة ومن دون أن تُحظَّر عودتهم إلى البلاد[103].

وفي آب/أغسطس 2018، وافقت الحكومة **السورية** على إنشاء هيئة لتنسيق عودة النازحين المقيمين في الخارج. وتتولى هذه الهيئة تنسيق عودة اللاجئين إلى الجمهورية العربية السورية وتسهيلها[104].

(ج) الحصول على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

في كانون الأول/ديسمبر 2017، اعتمدت **جيبوتي والسودان والصومال**، بوصفها دولاً أعضاء في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، إعلان جيبوتي بشأن تعليم اللاجئين الذي يُلزم الأطراف الموقعة عليه بإتاحة التعليم الجيد لكل لاجئ وعائد من خلال إدماج اللاجئين في السياسات والاستراتيجيات والبرامج وخطط العمل التربوية الوطنية[105].

وفي تشرين الأول/أكتوبر 2017، أقرّ البرلمان **العراقي** القانون رقم 76 لعام 2017 الذي ينظّم دخول الأجانب إلى البلاد وخروجهم منه وإقامتهم فيه. ويلغي هذا القانون المادة 202 من القانون السابق الصادر في عام 2001، التي تنص على منح الفلسطينيين والعراقيين حقوقاً متساوية في العمل في القطاعَين العام والخاص، وفي الحصول على خدمات التعليم، والرعاية الصحية المجانية، وحقوق التقاعد، والسكن المجاني، والإعفاءات الضريبية، ووثائق السفر[106].

وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2017، أصدر **الأردن** التعميم رقم 2017/351 الذي ينظّم مشاركة اللاجئين السوريين في سوق العمل. ويتيح هذا النظام الجديد للاجئين السوريين تغيير قطاعات عملهم والانتقال إلى أي قطاع آخر في حال انتهت مدة تصاريحهم، والعمل في القطاع الزراعي وخدمات الدعم والمخابز. ويتيح أيضاً للسوريين الانتقال من صاحب عمل إلى آخر في حال انتهت مدة تصاريحهم من دون الحاجة إلى الحصول على إذن، والعمل في قطاع البناء من دون استيفاء شرط التعلّم المسبق[107].

وفي شباط/فبراير 2018، أقرّت الحكومة الأردنية خطة الاستجابة للأزمة السورية، التي أعدّتها الوكالات الحكومية والوكالات الدولية المانحة وتديرها وزارة التخطيط والتعاون الدولي. وتهدف هذه الخطة إلى تلبية احتياجات اللاجئين السوريين والمجتمعات الأردنية

المضيفة المتأثرة بالأزمة من خلال اعتماد نَهج قائم على تعزيز القدرة على الصمود، يسدّ الفجوة بين الاستجابة الإنسانية القصيرة الأجل والاستجابة الإنمائية الطويلة الأجل. وتحدد خطة الأردن للفترة 2018-2020 احتياجات الميزانية والأموال المطلوب جمعها، ما يتيح للحكومة الاستمرار في دعم اللاجئين السوريين على نحو فعال، بما في ذلك من خلال توفير التعليم، والرعاية الصحية، والمأوى والمساعدة النقدية[108].

وفي الفترة بين آذار/مارس 2018 و آذار/مارس 2019، نفّذ الأردن حملة لتسوية أوضاع اللاجئين السوريين الذين يعيشون بصورة غير رسمية في المدن إما لأنهم سُجلوا في المخيمات وغادروها من دون إذن رسمي أو لأنه لم يسبق أن سُجّلوا لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين ولدى الحكومة[110,109]. وتتيح هذه التسوية للاجئين الحماية من الاعتقال وتزيد من إمكانية حصولهم على وظائف في القطاع النظامي، رغم بعض القيود، وعلى المساعدات والتعليم. وفي 24 كانون الثاني/يناير 2018، ألغت الحكومة الأردنية حق اللاجئين الذين يعيشون خارج المخيمات في الحصول على إعانات الرعاية الصحية، وباتوا اليوم ملزمين بدفع 80 في المائة من تكاليف الرعاية الصحية قبل تلقّي العلاج[111].

وفي تموز/يوليو 2017، أطلقت لجنة الحوار اللبناني الفلسطيني، وهي الهيئة المشتركة بين الوزارات والمعنية بشؤون اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، رسمياً الرؤية اللبنانية الموحدة لشؤون اللاجئين الفلسطينيين في **لبنان**. وقد وقّعت أبرز القوى السياسية اللبنانية على تلك الوثيقة في تشرين الثاني/نوفمبر 2016، ما أتاح إطار عمل لمعالجة الوضع الاجتماعي والاقتصادي للاجئين الفلسطينيين المقيمين في لبنان. وتتضمن الوثيقة، التي لم تتحوّل بعد إلى سياسة، مجموعةً من التوصيات الموجّهة إلى الحكومة لإزالة القيود غير الضرورية التي تحول دون منح اللاجئين الفلسطينيين حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك من خلال تسهيل إصدار رخص العمل وتعديل القانون اللبناني للضمان الاجتماعي[112].

(د) تدابير وتطورات أخرى

منذ تشرين الأول/أكتوبر 2017، وضع **لبنان** إجراءات جديدة لتسجيل ولادات السوريين المولودين في لبنان، بما في ذلك إلغاء شرط الإقامة القانونية للوالدَين في البلاد. وبموجب التعميم الصادر عن وزارة الداخلية في تشرين الأول/أكتوبر 2017، أصبح من الممكن أيضاً اتخاذ إجراءات التسجيل المدني الأخرى مثل الزواج أو الوفاة أو الطلاق من دون الحاجة إلى إثبات الإقامة القانونية. وبالاستناد إلى تعميم صادر في آذار/مارس 2018، أصبح بإمكان الوالدَين السوريَين لأطفال مولودين في لبنان في الفترة بين الأول من كانون الثاني/يناير 2011 و8 شباط/فبراير 2018 تسجيل أطفالهم من دون الحاجة إلى التوجّه إلى المحكمة. ويمكن للفلسطينيين القادمين من الجمهورية العربية السورية والمقيمين في لبنان الاستفادة أيضاً من التعميمَين الصادرَين لصالح اللاجئين السوريين في لبنان[113]، إلا أنه لا يزال من الصعب تسجيل الولادة بالكامل لأطفال الوالدَين اللاجئين الفلسطينيين اللذين لا يحملان تصاريح إقامة قانونية في لبنان.

وشكّل **السودان** لجنة دعم اللاجئين السوريين لاستعراض الطلبات التي يقدّمها اللاجئون للحصول على جنسية واتخاذ القرار النهائي على أساس كل حالة، بعد أن أصدرت الحكومة السودانية في عام 2017 مرسوماً رئاسياً جديداً يتيح منح الجنسية للسوريين بعد حصولهم على تصريح أمني[114].

6. حالات القبول وتأشيرات السفر وتصاريح الإقامة

من العوامل الرئيسية في إدارة الهجرة الأنظمة المتعلقة بقبول الأجانب في بلد ما وإقامتهم فيه وخروجهم منه، وإنفاذ هذه الأنظمة. وتؤثر شروط القبول والإقامة في بلد ما، وحقوق المهاجرين في البلد حالما يدخلون إليه بشكل كبير على أمور كثيرة من بينها الأشخاص الذين يهاجرون، وكيفية حصول الهجرة، وسُبُل الاندماج في بلد المقصد، وفترة إقامة المهاجرين.

وفي الفترة المشمولة بالتقرير بين نيسان/أبريل 2017 وآذار/مارس 2019، عدّلت عدة بلدان عربية مجموعة من الأنظمة، منها تلك المعنية بمدة تصاريح الإقامة، ونظّمت إصدار تصاريح السفر لأسر المهاجرين، وأقرّت قوانين تمنح إقامة مؤقتة أو دائمة للمهاجرين المتقاعدين.

(أ) جمع شمل الأسرة

في كانون الثاني/يناير 2018، أصدرت **البحرين** قراراً بتعديل المرسوم رقم 121 لعام 2007 لزيادة الحد الأدنى للأجر الشهري الذي ينبغي أن يتقاضاه الأجانب من أجل طلب تأشيرات الدخول وتصاريح الإقامة لأفراد أسرهم. ورُفع هذا الحد الأدنى من 250 ديناراً بحرينياً (أو ما يناهز 660 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) إلى 400 دينار بحريني (أو ما يناهز 1,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)[115]. وبموجب القرار رقم 1 لعام 2017، فرضت البحرين أيضاً رسوماً جديدة على الطلبات المقدمة إلى هيئة تنظيم سوق العمل من أجل إصدار تصاريح العمل أو تجديدها أو إلغائها، وتسجيل إشعارات التغيُّب عن العمل، وزيادة عدد رُخص العمل، وطلب تصاريح الإقامة والدخول لأفراد الأسرة[116].

وقد ألغت **الكويت** قيود السن المتعلقة بمنح تأشيرات الزيارة لآباء المقيمين الأجانب، بعد أن كانت هذه التأشيرات لا تصدر إلا للآباء البالغين من العمر 60 سنة أو أقل. وتصدر هذه التأشيرات في الوقت الحاضر لمدة شهر واحد، قابلة للتجديد[117].

وفي تشرين الأول/أكتوبر 2017، خفّضت **عُمان** الحد الأدنى للأجر المطلوب لإصدار تأشيرات لأفراد أسر العمال المهاجرين من 600 ريال عُماني (أو ما يناهز 1,500 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) إلى 300 ريال عُماني (أو ما يناهز 800 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)[118].

وأطلقت **قطر** خدمة جديدة على الإنترنت تتيح للأجانب طلب تأشيرات زيارة عائلية لآبائهم وأطفالهم وأقاربهم من الدرجة الأولى والثانية، من أجل تعزيز فعالية هذه الإجراءات باستخدام التكنولوجيا المبتكرة[119].

وبموجب أنظمة جديدة بدأ تنفيذُها في تموز/يوليو 2017، يُلزَم العمال المهاجرون المقيمون في **المملكة العربية السعودية** بتسديد رسم شهري قدره 100 ريال (أو ما يناهز 27 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) عن كل مُعال مقيم معهم. وقد تضاعف هذا الرسم في تموز/يوليو 2018 ومن المقرّر أن يتضاعف مجدداً في عام 2020[120].

(ب) تصاريح الإقامة

مدّدت **البحرين** صلاحية تصاريح الإقامة بالكفالة الشخصية من سنتين إلى 5 سنوات لقاء كلفة قدرها 400 دينار بحريني (أو ما يناهز 1,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) أو حتى 10 سنوات لقاء كلفة قدرها 600 دينار بحريني (أو ما يناهز 1,600 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)[121]. وشروط الحصول على تصريح إقامة بالكفالة الشخصية هي العمل في القطاع الخاص أو العام في أي بلد من بلدان مجلس التعاون الخليجي لمدة لا تقل عن 15 سنة؛ أو امتلاك عقارات في البحرين لا تقل قيمتها عن 50,000 دينار بحريني (أو ما يناهز 130,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)؛ أو استثمار ما لا يقل عن 100,000 دينار بحريني (أو ما يناهز 270,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) في أحد المشاريع التجارية في قطاع معتمد في البلاد[122].

وأصدر **العراق** القانون رقم 76 لعام 2017، وهو قانون إقامة الأجانب الذي يستبدل قانون إقامة المغتربين رقم 36 لعام 1961 وينظم جميع أنواع التأشيرات المتاحة للرعايا الأجانب والمسائل المعنية بدخولهم وخروجهم وإقامتهم. وينص القانون على عدة أمور منها نظام الكفالة للتوظيف، وتأشيرة الخروج الإلزامية للعمال، وشروط التمديد والترحيل[123].

واعتباراً من آذار/مارس 2018، لم تعد **الكويت** تمنح تصاريح الإقامة للأجانب المصابين بأحد الأمراض غير المعدية المُدرجة على قائمة مؤلفة من 22 مرضاً بما في ذلك السرطان، والسكري، وارتفاع ضغط الدم. وقد صدر مسبقاً حظرٌ على دخول الأشخاص المصابين بأمراض معدية مثل متلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز، وفيروسات الحلأ البشري، والتهاب الكبد باء[124].

وقد أصدرت **عُمان** أيضاً المرسوم رقم 129 لعام 2018 من أجل تعديل بعض اللوائح التنفيذية لقانون إقامة الأجانب.

ويتيح هذا المرسوم للأجانب الذين يملكون عقاراً، بموجب شروط محددة، الحصول على تأشيرة من دون وساطة كفيل، ودعوة أزواجهم أو زوجاتهم وأقاربهم من الدرجة الأولى إلى الانضمام إليهم. ويتيح المرسوم أيضاً للأجانب الذين يعملون في وكالة حكومية أن يكفلوا العمال المنزليين الأجانب[125].

وفي أيلول/سبتمبر 2018، أصدرت **قطر** القانون رقم 10 لعام 2018 الذي يتيح للمقيمين الأجانب، للمرة الأولى في بلدان مجلس التعاون الخليجي، الحصول على تصريح إقامة دائمة. ويجوز منح الإقامة الدائمة لمقدّمي الطلب شرط أن يكونوا مقيمين على نحو قانوني في البلاد لفترة 20 سنة متتالية في حال كانوا مولودين خارج قطر، أو مقيمين لفترة 10 سنوات متتالية في حال كانوا مولودين داخل قطر. وتتضمن الشروط الأخرى للحصول على الإقامة الدائمة أن يتقاضى مقدّمو الطلب دخلاً كافياً لإعالة أنفسهم وأسرهم[126]، وألا يكونوا قد أُدينوا سابقاً بأحكام قضائية أو ارتكبوا جرائم مُخلّة بالشرف، وأن يكون لديهم معرفة كافية باللغة العربية[127]. ويعطي هذا القانون أولوية لأطفال النساء القطريات ولمن لديه مهارات معترف بها ومرغوب فيها في البلاد. وبموجب القانون رقم 10 لعام 2018، يجوز إصدار 100 تصريح إقامة دائمة سنوياً. ويُمنَح المقيمون الدائمون منافع الضمان الاجتماعي نفسها أُسوةً بالمواطنين القطريين، بما في ذلك الرعاية الصحية والتعليم. وتُعطى لهم الأولوية في الوظائف الحكومية، ويُسمَح لهم بامتلاك عقارات، وليسوا بحاجة إلى إذن من أصحاب عملهم للخروج من البلاد والدخول إليها. ويتيح القانون أيضاً للأجانب الذين يخدمون في القوات المسلحة القطرية أن يقدموا طلباً للحصول على الإقامة الدائمة[128].

وفي تموز/يوليو 2017، خُفِّضَت مدة تصاريح الإقامة للعمال المهاجرين، ما عدا العمال المنزليين، في القطاع الخاص في **المملكة العربية السعودية** من سنتَين إلى سنة واحدة[129].

واعتباراً من عام 2019، تنفّذ **الإمارات العربية المتحدة** نظاماً جديداً لتأشيرات الإقامة الطويلة الأجل. ويتيح هذا النظام الجديد للأجانب العيش والعمل والدراسة في البلاد من دون الحاجة إلى كفيل وطني، وأن يملكوا مشاريعهم التجارية بنسبة 100 في المائة في البرّ الإماراتي. وتصدر هذه التأشيرات لمدة 5 أو 10 سنوات، وتشمل أفراد الأسرة، وتُجدد تلقائياً. ويجوز منح تصريح إقامة لمدة 5 سنوات للمستثمرين الذين لا تقل قيمة استثماراتهم العقارية عن 5 ملايين درهم (أو ما يناهز 1,361,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)، ولأصحاب المشاريع الذين يستوفون شروطاً محددة، وللطلاب ذوي الأداء الأكاديمي المتميّز. وتُمنَح تأشيرات الإقامة لمدة 10 سنوات للمستثمرين الذين لا تقل قيمة استثماراتهم العقارية عن 10 ملايين درهم (أو ما يناهز 2,722,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)، وللمتخصصين في القطاعات الطبية، والعلمية، والفنية، والبحثية والإبداعية[130]. ويجوز للطلاب الذين يكفلهم ذووهم في الإمارات العربية المتحدة أن يمدّدوا تأشيرتهم لفترة سنة بعد تخرّجهم[131].

وقد اعتمد مجلس وزراء الإمارات العربية المتحدة أيضاً مرسوماً يتيح، اعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر 2018، تمديد تصاريح الإقامة للأرامل والمطلقات وأطفالهنّ لمدة سنة منذ وفاة الزوج أو الطلاق من دون الحاجة إلى كفيل[132].

وفي أيلول/سبتمبر 2018، أعلنت الحكومة الإماراتية أن العمال الأجانب المتقاعدين في البلاد والذين تتجاوز أعمارهم 55 عاماً يمكنهم طلب تصريح إقامة جديد إذا كانت استثماراتهم العقارية لا تقل عن مليونَي درهم (أو ما يناهز 540,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)، أو إذا كانت أموالهم المدّخرة لا تقل عن مليون درهم (أو ما يناهز 270,000 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)، أو إذا أثبتوا أن دخلهم الشهري يتجاوز 20,000 درهم (أو ما يناهز 5,400 دولار وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)[133].

7. قوانين وسياسات أخرى

تنطوي إدارة الهجرة على مجالات أخرى لم تُدرَج في عناوين محددة في هذا التقرير، نظراً لقلة عدد التطورات التي حصلت في الفترة المشمولة بالتقرير، إلا أنها تؤثر على وضع المهاجرين وحقوقهم وينبغي ذكرُها.

فقد أقرّت البلدان العربية قوانين وسياسات تُعنى بعدة قضايا منها حصول المهاجرين على الرعاية الصحية،

وإشراك المغتربين، والاستثمار من أجل التنمية، والتحويلات المالية، وملكية الأجانب.

(أ) الحصول على الرعاية الصحية

في أيار/مايو 2018، اعتمدت **البحرين** بموجب القرار رقم 23 لعام 2018 نظاماً جديداً للتأمين الصحي يتيح تغطيةً متساوية مع المواطنين للرجال والنساء غير البحرينيين المتزوجين من مواطنين بحرينيين ولأطفال البحرينيات المتزوّجات من أجانب[134].

وفي آب/أغسطس 2017، أقرّت **الكويت** مرسوماً وزارياً ارتفعت بموجبه تكاليف الصحة العامة للمهاجرين الذين يدفعون كلفة التأمين الصحي سنوياً. فقد ارتفعت، مثلاً، تكاليف العلاج الطبي في المستشفيات العامة من دينارَين كويتيَين (أو ما يناهز 6.5 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) إلى 5 دنانير (أو ما يناهز 16.5 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019). وارتفعت تكاليف العلاج في العيادات الخارجية من دينارَين (أو ما يناهز 6.5 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) إلى 10 دنانير (أو ما يناهز 33 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019). وبعد أن كانت خدمة البقاء في جناح المستشفيات العامة مجانية، بات يُدفَع رسمٌ قدره 10 دنانير يومياً (أو ما يناهز 33 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019)[135].

(ب) التعليم

حدد المرسوم التنفيذي **الجزائري** رقم 18-95 الصادر في آذار/مارس 2018 شروط وأساليب الاعتراف بشهادات التعليم العالي للأجانب[136].

وبموجب القرار الوزاري رقم 34 لعام 2018، يتعيّن على الأجانب في **عُمان**، اعتباراً من شباط/فبراير 2018، دفع 50 ريالاً عُمانياً (أو ما يناهز 130 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) لتسجيل أطفالهم في المدارس العامة، و100 ريال (أو ما يناهز 260 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) لقاء الحصول على خدمات مختارة في المدارس العامة، مع أن هذه الخدمات كانت تُقدَّم مجاناً في السابق[137].

(ج) إشراك المغتربين والتحويلات المالية

في تموز/يوليو 2017، وافقت وزارة الهجرة وشؤون المصريين في الخارج ووزارة الاستثمار والتعاون الدولي في **مصر** على إنشاء مركز لخدمات المستثمرين في إطار وزارة الاستثمار. وأحد أهداف المركز هو دعم الاستثمارات التي يقوم بها المغتربون المصريون[138].

وفي تشرين الأول/أكتوبر 2018، بادر رئيس الوزراء المصري إلى تشكيل لجنة وطنية لإنشاء قاعدة بيانات متكاملة عن المغتربين المصريين، يرأسها وزير الهجرة وشؤون المصريين في الخارج وممثلون عن عدة وزارات أخرى[139].

وفي محاولة لإشراك المغتربين المصريين، أطلقت مصر مبادرة بعنوان «إجازتك بوطنك» لتنشيط السياحة إلى مصر بين الرعايا المصريين في الخارج ولجذب استثماراتهم في مجال التنمية. وتُعَد المبادرة من بين الجهود المبذولة لتوثيق الروابط مع المغتربين وللتعاون معهم في معالجة المشاكل واقتراح الحلول[140].

وتشمل المبادرات المصرية أيضاً إطلاق خدمة لتحويل الأموال عبر الهواتف المحمولة في إطار مهامّ البريد المصري من أجل تسهيل إرسال التحويلات من المصريين في الخارج عن طريق الهواتف المحمولة. وتسهّل هذه الخدمة تحويل الأموال، ولا سيما إلى سكان القرى الصغيرة والمناطق النائية حيث الخدمات المصرفية محدودة[141].

(د) تدابير وتطورات أخرى

يهدف قانون الاستثمار **المصري** رقم 72 لعام 2017 إلى توفير حوافز جديدة للاستثمار الأجنبي في البلاد، وتسهيل الإجراءات المتعلقة بتأسيس مشروع تجاري وتشغيله في مصر، وتخفيف القيود على التجارة عبر الحدود وعلى إعادة الأرباح إلى الموطن، وضمان حماية المستثمرين. ويحظى المستثمرون الأجانب، من بين الضمانات التي يمنحها هذا القانون للمستثمرين الدوليين، سواء كانوا مؤسسي شركة أو مساهمين أو شركاء فيها أو أصحاب مؤسسة، بالمعاملة نفسها التي يكرّسها القانون للمواطنين المصريين. ويُمنَحون إقامة في مصر لمدة لا تقلّ عن سنة قابلة للتجديد طيلة فترة مشروعهم التجاري، ويحق لهم تحويل أرباحهم إلى الخارج، ويجوز أن تبلغ نسبة الموظفين الأجانب في

مشاريعهم 10 في المائة من مجموع الموظفين وأن تصل إلى 20 في المائة كحد أقصى في حالات محددة شرط الحصول على الموافقة المناسبة[142].

وبموجب القانون رقم 5 لعام 2018، أصلحت مصر قانون العقوبات المصري في كانون الثاني/يناير 2018 لتجريم الفساد الذي يرتكبه الموظفون العموميون الأجانب الذين يعملون في البلاد. وبموجب الأحكام الجديدة، يُعاقَب أي موظف عمومي أجنبي أو أي موظف في منظمة دولية عامة، يُثبَت ارتكابه للرشوة، بالسجن المؤبد وبدفع غرامة تتراوح بين 500 و1,000 جنيه مصري (أو ما يناهز 30 إلى 60 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019). وينص القانون على تعريف الموظف العمومي الأجنبي وموظف المنظمة الدولية العامة[143].

وفي عام 2018، فرضت **عُمان** على الأجانب والمواطنين المجرّدين من جنسيتهم حظراً يمنعهم من امتلاك الأراضي الزراعية والعقارات في مناطق معينة من البلاد فضلاً عن امتلاك الأراضي في الجزر والمنازل التاريخية، بموجب مرسوم ملكي ينظّم أيضاً الغرامات وعقوبة السجن التي تُفرَض على من ينتهك القانون[144].

واعتباراً من كانون الثاني/يناير 2018، يمكن للمهاجرين في **المملكة العربية السعودية** إبرام عقود الزواج من المنزل، ما يسهّل إجراءات الزواج. وهذه الخدمة متاحة بمرحلتها الأولى في محاكم الأحوال الشخصية في الرياض والمدينة المنورة، ومن المقرر أن يوسَّع نطاقُها لتُطبَّق في 14 محكمة أخرى للأحوال الشخصية في مناطق أخرى. وستُتاح هذه الخدمة أولاً وحصراً للأشخاص غير السعوديين الذين يتحدثون اللغة العربية[145].

وفي شباط/فبراير 2018، أصدرت **الجمهورية العربية السورية** القانون رقم 2 لعام 2018 الذي يحدد الرسوم القنصلية التي تُدفَع خارج البلاد لقاء إصدار تصاريح العبور، ووثائق الأحوال المدنية (مثل شهادات التسجيل، والزواج، والولادة، والطلاق والوفاة)، ويحدد الغرامات المتوجبة نتيجة فقدان جواز السفر أو تلفه، ورسوم إصدار شهادات الإقامة، والغرامات الناجمة عن التأخُّر في تسجيل الولادات أو الوفيات، من بين خدمات أخرى[146].

وقد وضعت **تونس** استراتيجية وطنية للهجرة من أجل تعزيز إدارة الهجرة على نحو شامل[147]. وبعد إجراء استشارة وطنية متعددة الأطراف، ستنفّذ وزارة الشؤون الاجتماعية هذه الاستراتيجية بالتعاون مع المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة.

وفي تشرين الأول/أكتوبر 2018، أقرّت تونس قانوناً للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، يجرّم الممارسات العنصرية ضد التونسيين والمهاجرين، ويفرض عقوبة السجن لمدة تتراوح بين شهر وثلاثة أشهر وغرامة تصل إلى 1,000 دينار تونسي (أو ما يناهز 350 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) على من يستخدم لغةً عنصرية. ويفرض أيضاً عقوبة السجن لمدة تتراوح بين سنة وثلاث سنوات وغرامة تصل إلى 3,000 دينار تونسي (أو ما يناهز 1,040 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019) على من يحرّض على الكراهية العنصرية والتمييز العنصري أو من يدعم هذه الممارسات. وينص القانون أيضاً في أحد أحكامه على زيادة الوعي وإجراء تدريبات من أجل مكافحة التمييز العنصري[148].

باء. التعاون الدولي بشأن الهجرة

نظراً للطبيعة الدولية للهجرة، يتطلّب تحقيق الهجرة الآمنة والمنظّمة والنظامية تعاوناً بين جميع الدول على المستوى العالمي والأقاليمي والإقليمي والثنائي. وتشارك البلدان العربية في عمليات دولية متعددة من أجل تعزيز التعاون بشأن عدة قضايا رئيسية.

1. العمليات العالمية

في كانون الأول/ديسمبر 2018، في إطار الجمعية العامة للأمم المتحدة، أقرّت البلدان العربية، ما عدا الجزائر وليبيا اللتين امتنعتا عن التصويت والصومال التي كان ممثلوها غائبين عن الاجتماع، **الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظّمة والنظامية** الذي يُعَدّ أول إطار عالمي حكومي دولي وغير ملزم قانوناً يتناول جميع أبعاد الهجرة الدولية على نحو كليّ وشامل (انظر الفصل 3 والمرفق الخامس لهذا التقرير). ويحدد هذا الاتفاق العالمي مفاهيمَ موحّدة، ومسؤوليات مشتركة، وهدفاً موحّداً وهو التخفيف من تحديات الهجرة وتسخير فوائد الهجرة من أجل التنمية. ويتضمن أيضاً أهدافاً غير ملزمة قانوناً وبالغ عددها 23 هدفاً من أجل تحسين إدارة الهجرة على المستوى المحلي، والوطني، والإقليمي والعالمي. ويستند الاتفاق إلى نَهجٍ

متعدد الأطراف على المستوى العالمي والإقليمي من أجل استعراض تنفيذه وتوجيه العمل في المراحل المقبلة.

وفي كانون الأول/ديسمبر 2018، صوّتت جميع البلدان العربية، ما عدا ليبيا التي امتنعت عن التصويت، لصالح اعتماد الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين الذي يُعَدّ، بموازاة الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظّمة النظامية، اتفاقاً عالمياً تفاوضت بشأنه الحكومات ويُعنى تحديداً بشؤون اللاجئين. ويتضمن الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين أربعة أهداف رئيسية، هي: التخفيف من وطأة الضغوط على البلدان المضيفة للاجئين؛ وتعزيز اعتماد اللاجئين على أنفسهم؛ وتوسيع نطاق الاستفادة من حلول البلدان الثالثة؛ ودعم ظروف العودة الآمنة في بلدان المنشأ. ويعرض الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين إطاراً شاملاً وبرنامج عمل للاستجابة لقضايا اللاجئين، ويحدد تدابير ملموسة تساعد في تحقيق أهدافه، ويتضمن الترتيبات المتعلقة بالمتابعة والاستعراض[149].

وقد شاركت معظم البلدان العربية[150] في الدورة العاشرة **للمنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية**، التي عُقدَت في عام 2017 في برلين، وفي الدورة الحادية عشرة التي عُقدَت في عام 2018 في مراكش. وركّزت الدورتان على المساهمة في المفاوضات والنتائج المتعلقة بالاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظّمة والنظامية من خلال القيام بمساهمات موضوعية وتوفير الدعم السياسي للعملية[151].

وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2017، عُقد مؤتمر عالمي معني بالمدن والهجرة في ميشيلن، بلجيكا من أجل استجماع الأفكار عن الهجرة الدولية والتنمية الحضرية المستدامة. ويسهم هذا الأمر في تنفيذ الأبعاد الحضرية لخطة عام 2030، بما في ذلك الهدف 11 من أهداف التنمية المستدامة الذي يُعنى بجعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع، وآمنة، وقادرة على الصمود، ومستدامة. وشارك في هذا المؤتمر ممثلو المدن العربية من الأردن، ولبنان، والمغرب، وموريتانيا. وكانت الوثيقة الختامية للمؤتمر إعلان ميشيلن بشأن المدن والهجرة، الذي يستند إلى خطة عام 2030، والخطة الحضرية الجديدة، وإعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين. ويتضمن الإعلان التزامات قابلة للتنفيذ، ووسائل التنفيذ، وآلية للرصد والتقييم من أجل تعزيز ما يربط المدن والمجتمعات المحلية بالهجرة والتنمية.

2. العمليات الأقاليمية والإقليمية ودون الإقليمية

(أ) المرحلة المُفضية إلى اعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين

عَقَدَت عملية التشاور العربية الإقليمية حول الهجرة واللجوء، التي ترأسها جامعة الدول العربية، اجتماعاً استثنائياً في تموز/يوليو 2017 للإعداد لمشاورات بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين. وكان هدف الاجتماع زيادة الوعي لدى أعضاء جامعة الدول العربية بشأن العمليات الجارية من أجل الاتفاق على الرسائل الرئيسية التي ستطرحها المنطقة العربية في ما يتعلّق بالاتفاقَين العالميَّين. وركّزت نتائج عملية التشاور على المجالات الرئيسية ذات الأولوية للمنطقة العربية، وهي: حقوق الإنسان لجميع المهاجرين؛ ودوافع الهجرة؛ والتعاون الدولي بشأن الهجرة؛ ومساهمات المهاجرين والمغتربين في التنمية المستدامة؛ وتهريب المهاجرين، والاتجار بالأشخاص، والأشكال المعاصرة للرِّق؛ والهجرة غير النظامية والمسارات النظامية[152].

وقد نظّمت الإسكوا، بالشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة وجامعة الدول العربية، وبالتعاون مع مجموعة العمل المعنية بالهجرة الدولية في المنطقة العربية، مشاورة إقليمية بين أصحاب المصلحة المتعددين في أيلول/سبتمبر 2017 في إطار التحضير للاتفاق العالمي من أجل الهجرة. وكان هدف هذه المشاورة الإقليمية زيادة الوعي لدى ممثلي الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن العملية العالمية المُفضية إلى اعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة؛ وتحديد أبرز القضايا والأولويات والتحديات المرتبطة بالهجرة في المنطقة العربية؛ وبلورة فهم مشترك بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة بوصفه إطاراً هاماً لمعالجة أولويات الهجرة في المنطقة. وشملت أبرز قضايا النقاش العمل اللائق وتنقُّل اليد العاملة في سياق المنطقة العربية؛ وحماية المهاجرين المعرّضين للمخاطر؛ والروابط بين الهجرة والتنمية. وعُرِضَت الرسائل الرئيسية المنبثقة عن المشاورة الإقليمية في الاجتماع التقييمي بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظّمة والنظامية، الذي عُقد في المكسيك في كانون الأول/ديسمبر 2017، واستندت إليها مرحلة

التفاوض اللاحقة التي أفضت إلى اعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة في كانون الأول/ديسمبر 2018[153].

وعُقد المؤتمر الإقليمي لاستعراض إعلان القاهرة بشأن السكان والتنمية لعام 2013 في بيروت في تشرين الأول/أكتوبر 2018، وحضره ممثلون عن المؤسسات الحكومية، بما في ذلك وزراء ومسؤولون رفيعو المستوى من الوزارات المعنية والمجالس الوطنية للسكان، وبرلمانيون، وممثلو منظمات المجتمع المدني والمنظمات الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة، وأكاديميون، وخبراء، وأصحاب مصلحة آخرون. وكانت الهجرة أحد مجالات النقاش الرئيسية، بما في ذلك الترابط بين التنقّل والاستدامة البيئية، والمسائل المستجدة المتعلقة بأنماط هجرة السكان واتجاهاتها، والأزمات وآثار تغيُّر المناخ بوصفها دوافعَ للهجرة، وأثر الهجرة على استدامة المدن[154].

(ب) التعاون بشأن هجرة اليد العاملة

في تموز/يوليو 2017، نظّم حوار أبو ظبي[155] حلقة عمل عن تفعيل البرامج التعاونية الأربعة التي وافق عليها الوزراء المشاركون في حوار أبو ظبي في السنة السابقة، وهي: ضمان مصادقة الشهادات والاعتراف المتبادل بالمهارات؛ ووضع برامج شاملة لتوفير المعلومات والتوجيه؛ وتعزيز عملية الرقابة والرصد المشتركة بين الحكومات لممارسات التوظيف؛ وإجراء البحوث بشأن مستقبل العمل المنزلي في بلدان مجلس التعاون الخليجي. وكان الهدف من حلقة العمل إرساء الأسس من أجل تنفيذ المسارات التعاونية الأربعة ومتابعتها. وفي أيار/مايو 2018، عُقد اجتماع لكبار المسؤولين حضره ممثلو الدول الأعضاء لمواصلة مناقشة الإنجازات وسُبُل المضي قدماً في تنفيذ المسارات التعاونية الأربعة[156].

وقد عقدت منظمة العمل الدولية مشاورة أقاليمية بشأن هجرة اليد العاملة وتنقّلها من آسيا وأفريقيا إلى الشرق الأوسط، وذلك في بيروت في تشرين الأول/أكتوبر 2017. وحضر المشاورة العديد من أصحاب المصلحة من المناطق الثلاث لمناقشة القضايا ذات الاهتمام المشترك والمتصلة بالعمال المهاجرين، مثل معالجة ممارسات التوظيف التعسفية والاحتيالية؛ وإيجاد نماذج مبتكرة للمطابقة بين الوظائف والمهارات على نحو فعال؛ ووضع الآليات لضمان ظروف عمل لائقة، بما في ذلك تفتيش العمل؛ وإتاحة الوصول إلى العدالة وتسوية المنازعات، وتيسير مسارات الهجرة النظامية والتصدي للهجرة غير النظامية؛ ومنع العمال المهاجرين من الانزلاق في القطاع غير النظامي بسبب أخطاء لم يقترفوها؛ وتعزيز التعاون الثنائي والإقليمي والأقاليمي بشأن هجرة اليد العاملة. وقُدّم تقرير موجز عن هذا الاجتماع إلى مكتب الممثل الخاص لأمين عام الأمم المتحدة المعني بالهجرة الدولية للمساهمة في المشاورة المواضيعية السادسة بشأن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة، التي شملت مناقشات بشأن العمل اللائق وتنقُّل اليد العاملة[157].

وعلى هامش الدورة الخامسة والأربعين لمؤتمر العمل العربي، التي عُقدَت في نيسان/أبريل 2018، وافقت الإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وعُمان، والكويت، والمملكة العربية السعودية على إنشاء نظام دون إقليمي للعمل المنزلي، يشمل أنظمة موحّدة بشأن العقود، وإمكانية انتقال العمال المنزليين إلى أصحاب عمل آخرين، وتثبيت الحد الأدنى للأجور. ووافقت تلك البلدان الخمسة لمجلس التعاون الخليجي على تشكيل فريق فني لاقتراح رؤية مشتركة بشأن العمال المنزليين في الخليج[158].

(ج) التعاون بين أوروبا وأفريقيا في مجال الهجرة

في إطار الحوار الأوروبي الأفريقي المعني بالهجرة والتنمية (المعروف أيضاً باسم عملية الرباط)[159]، عُقد المؤتمر السنوي الخامس الأوروبي الأفريقي المعني بالهجرة والتنمية في مراكش في أيار/مايو 2018. وقد اجتمع وزراء وممثلون رفيعو المستوى من الاتحاد الأوروبي وأفريقيا لدمج عملية الرباط في الإطار العالمي للهجرة؛ وتعزيز دور هذه العملية في رصد خطة عمل فاليتا المشتركة[160] والوفاء بالالتزامات السياسية التي قُطعت في مؤتمر قمة فاليتا بشأن الهجرة في تشرين الثاني/نوفمبر 2015؛ واعتماد برنامج التعاون الجديد الممتد على عدة سنوات[161]. وخلُص المؤتمر إلى اعتماد إعلان مراكش السياسي وخطة عمل محددة للفترة 2018-2020 تركّز على خمس أولويات تتماشى مع المجالات ذات الأولوية لخطة عمل فاليتا المشتركة، وهي: تسخير فوائد الهجرة من أجل التنمية ومكافحة الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية وللنزوح؛ ومعالجة قضايا الهجرة القانونية وتنقُّل اليد العاملة؛ ومعالجة قضايا الحماية واللجوء؛ ومنع الهجرة غير النظامية وعمليات تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر والقضاء عليها؛ وتسهيل

العودة وإعادة القبول وإعادة الإدماج[162]. وعُقد اجتماعٌ لكبار المسؤولين في واغادوغو في شباط/فبراير 2019 للبدء بتنفيذ خطة عمل مراكش للفترة 2018-2020. وناقش المشاركون في الاجتماع سُبُل دمج الأولويات الشاملة التي يتضمنها إعلان مراكش السياسي وإبرازها في أنشطة عملية الرباط، وتباحثوا في أنشطة البرامج ومنهجية تنفيذ خطة عمل مراكش في السنتَين المقبلتَين[163].

وفي حزيران/يونيو 2018، استضافت الجزائر المؤتمر الرابع عشر لوزراء الخارجية في إطار منتدى غرب البحر الأبيض المتوسط، المعروف أيضاً باسم حوار 5+5، الذي يشمل إسبانيا، وإيطاليا، والبرتغال، وتونس، والجزائر، وفرنسا، وليبيا، ومالطة، والمغرب، وموريتانيا. وشملت أبرز مجالات التعاون التي ناقشها المشاركون في الاجتماع المسائل المرتبطة بالهجرة، والتشغيل، والشباب والتنمية المستدامة[164].

وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2018، حضر 280 ممثلاً عن بلدان أوروبية وأفريقية اجتماعاً لكبار المسؤولين، عُقد في أديس أبابا، لمناقشة التقدم المحرز وسُبُل المضي قدماً في تنفيذ خطة عمل فاليتا المشتركة[165].

(د) المبادرات الأفريقية بشأن الهجرة

في مؤتمر القمة الثالث عشر **للاتحاد الأفريقي**، الذي عُقد في كانون الثاني/يناير 2018، عرض المغرب الأجندة الأفريقية حول الهجرة في إطار نَهج شامل وتشاركي تخلّله إجراء حوارات مع رؤساء الدول ومشاورات في الاجتماعيَين التاليَين: الاجتماع الإقليمي الذي عُقد في مدينة الصخيرات، المغرب في تشرين الثاني/نوفمبر 2017 وحضره 120 شخصاً من صانعي القرار، وممثلي المنظمات الدولية، والباحثين، وأعضاء المجتمع المدني؛ والمؤتمر الوزاري، الذي عُقد في الرباط في كانون الثاني/يناير 2018، وحضره وزراء يمثلون مجموعات البلدان الخمس في القارة، ومفوضية الاتحاد الأفريقي، والجماعات الاقتصادية الإقليمية الثماني[166]. وقد استندت الأجندة الأفريقية حول الهجرة إلى خطة الرؤية المشتركة بشأن الهجرة في أفريقيا، التي عُرضَت في مؤتمر القمة الثامن والعشرين للاتحاد الأفريقي المنعقد في تموز/يوليو 2017[167]. ووافق الاتحاد الأفريقي، في مؤتمر قمته الحادية والثلاثين المنعقدة في تموز/يوليو 2018، على إنشاء المرصد الأفريقي للهجرة والتنمية في الرباط وتكليفه بتنسيق تبادل المعلومات المتعلقة بالهجرة بين البلدان الأفريقية، ومواءمة الاستراتيجيات الوطنية، وتعزيز التعاون مع الشركاء الآخرين بموجب المبادئ التوجيهية القائمة على «الفهم والاستباق والعمل»[168].

وقد أدخل الاتحاد الأفريقي على إطاره الخاص بسياسات الهجرة، الذي وُضع في عام 2006، تعديلات للتكيُّف مع أنماط الهجرة وأولوياتها الراهنة. وقد نتج من هذا التعديل إطار سياسات الهجرة من أجل أفريقيا وخطة العمل للفترة 2018-2030 التي تدمج خطة عام 2063، وخطة عام 2030 وسياسات ومعايير إدارة الهجرة الدولية. ويتمحور الإطار حول الركائز الثماني التالية: إدارة الهجرة، وهجرة اليد العاملة والتعليم، وإشراك المغتربين، وإدارة الحدود، والهجرة غير النظامية، والنزوح القسري، والهجرة الداخلية، والهجرة والتجارة[169].

ونظّمت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، التي تضمّ إثيوبيا، وإريتريا، وأوغندا، وجيبوتي، والسودان، وجنوب السودان، والصومال، وكينيا وتهدف إلى تحقيق السلام والرخاء والتكامل الإقليمي، الدورة الحادية عشرة لعمليتها التشاورية الإقليمية بشأن الهجرة في تشرين الثاني/نوفمبر 2018. وتناولت هذه الدورة موضوع زيادة هجرة اليد العاملة في منطقة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. وقد أُحييَت في ذلك الاجتماع الذكرى السنوية العاشرة للعملية التشاورية الإقليمية بشأن الهجرة والتابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. وتخلل الاجتماع نقاش عن الإنجازات التي تحققت في السنوات العشر الماضية، مثل وضع استراتيجية إقليمية متماسكة للهجرة، وفتح أسواق العمل، وتعزيز استراتيجيات التصدي للهجرة غير النظامية وزيادة حرية تنقل الأشخاص. وأُجريَت مناقشات أخرى عن متابعة واستعراض التقدم المحرز في تنفيذ توصيات العملية التشاورية الإقليمية لعام 2015 بشأن هجرة اليد العاملة[170].

واستضافت حكومة **جيبوتي** المنتدى الأفريقي الرابع بشأن الهجرة في تشرين الثاني/نوفمبر 2018، بالتعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والمنظمة الدولية للهجرة. وكان هدف

الاجتماع إشراك أصحاب المصلحة، بما في ذلك اللجان الاقتصادية الإقليمية، والدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، والقطاع الخاص، والأوساط الأكاديمية، والبرلمانيون، والمغتربون الأفريقيون، ومنظمات المجتمع المدني من أجل تقييم التقدم المحرز بشأن البروتوكول المتعلق بحرية الحركة في أفريقيا؛ وتحديد شواغل بلدان المنشأ والمقصد للمهاجرين؛ وإتاحة منبر للجماعات الاقتصادية الإقليمية والعمليات التشاورية الإقليمية لإطلاع المشاركين على مبادراتها المتعلقة بالهجرة؛ وإبلاغ المشاركين بآخر المستجدات المتعلقة بخطة الاتحاد الأفريقي وعملياته الخاصة بالهجرة[171].

وفي نيسان/أبريل 2018، أطلقت **مصر** مشروعاً قائماً على تعاون ثلاثي مع قبرص واليونان بعنوان «إحياء الجذور»، يهدف إلى تعزيز العلاقات بين البلدان الثلاثة، وإحياء الهجرة والسياحة التاريخيتَين بينها، والاعتراف بالإسهامات الثقافية للمغتربين[172].

وتماشياً مع أولويات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ومصر للفترة 2017-2020[173]، وقّعت مصر أيضاً اتفاقَين مع الاتحاد الأوروبي في تشرين الأول/أكتوبر 2018 لإيجاد فرص عمل في البلاد بهدف الحد من الهجرة غير النظامية. وبموجب الاتفاق الأول، يُنشَأ صندوق للنمو الشامل يركّز على إيجاد فرص العمل من خلال الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ وبموجب الاتفاق الثاني، يجري الاتحاد الأوروبي استثماراً بقيمة 6.88 مليون دولار للحد من الهجرة غير النظامية ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر[174].

وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2017، أُنشئَت فرقة العمل المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة والمعنية بالمهاجرين الذين تقطّعت بهم السُبل لدعم المهاجرين الأفريقيين الذين تقطعت بهم السُبُل في **ليبيا** من خلال تحسين ظروف مراكز الاحتجاز الحكومية، ودعم إعادة المهاجرين إلى بلدانهم الأصلية أو إلى بلدان ثالثة، وتفكيك الشبكات الإجرامية المنظَّمة المعنية بالاتجار بالبشر وبتهريب المهاجرين[175].

وفي عام 2017، أطلق **السودان** مركز العمليات الإقليمي بشأن الاتجار، بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي، لتسهيل التحقيق في عمليات الاتجار الدولي بالأشخاص بين بلدان المنشأ والعبور والمقصد[176]. وفي عام 2018، وقّعت تشاد والسودان وليبيا والنيجر اتفاقاً رباعيَّ الأطراف من أجل التصدي للجريمة العابرة للحدود الوطنية، وللاتجار بالأشخاص، وللهجرة غير النظامية[177].

ووقّعت تشاد والسودان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين اتفاقاً ثلاثياً في أيار/مايو 2017 بشأن العودة الطوعية للاجئين السودانيين الذين يعيشون في تشاد وعودة اللاجئين التشاديين المقيمين في السودان. وفي كانون الثاني/يناير 2018، وقّعت الأطراف الثلاثة على خطة تنفيذية لإعادة 20,000 لاجئ سوداني من تشاد إلى السودان في عام 2018[178].

3. التعاون الثنائي

شاركت الدول العربية في مشاريع التعاون الثنائي من خلال إبرام اتفاقات ثنائية مُلزِمة قانوناً ومذكرات تفاهم غير مُلزِمة من أجل تعزيز الروابط والأنظمة المتعلقة بمجالات اهتمام محددة. وفي الفترة المشمولة بالتقرير بين نيسان/أبريل 2017 وآذار/مارس 2019، أُبرم عددٌ من الاتفاقات الثنائية، ولا سيما مع بلدان في جنوب شرق آسيا، وأفريقيا، وأوروبا، بشأن عدة مجالات مثل هجرة اليد العاملة، وإعادة المهاجرين غير النظاميين إلى بلدانهم الأصلية، ومعالجة الهجرة غير النظامية، ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر، وزيادة التحويلات المالية للمهاجرين وتسهيلها، وإتاحة الرعاية الصحية للمهاجرين.

وبموجب المرسوم الرئاسي رقم 18-49 المؤرخ في كانون الثاني/يناير 2018، صادقت **الجزائر** على مذكرة تفاهم مع مالي بشأن العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، بما في ذلك حماية العمال المهاجرين ونشر المعلومات عن حقوقهم[179]. ووقعت الجزائر أيضاً مع فرنسا اتفاقاً يُعنى بالمهنيين الشباب والشابات، بدأ تنفيذُه في أوائل عام 2018، ويتيح للشباب والشابات المهنيين الجزائريين العمل في فرنسا، ويمكّن الشباب والشابات الفرنسيين من الانخراط في برامج دولية معنية بالعمل التطوعي للشركات. ووضع البَلَدان أيضاً بروتوكولاً للرعاية الصحية يتيح للجزائريين تلقّي العلاج في المستشفيات الفرنسية[180]. وفي أيلول/سبتمبر 2018، أجرت الجزائر مع ألمانيا محادثات ثنائية

بشأن إعادة المهاجرين إلى الوطن، ما أدى إلى إبرام اتفاق بشأن إجراءات إعادة المواطنين الجزائريين المقيمين بصورة غير نظامية في ألمانيا إلى الجزائر. وبموجب هذا الاتفاق، قبلت الجزائر بعودة مواطنيها[181].

وفي نيسان/أبريل 2017، وافقت **البحرين** وتايلند على تعزيز التعاون بينهما بشأن الصحة العامة، وتفعيل مذكرة تفاهم وقّعها البلدان بشأن التعاون في مجال الصحة من خلال زيادة تبادل الأخصائيين والمهنيين الصحيين، وزيادة عدد الزيارات التي يقوم بها ممثلو القطاعَين العام والخاص. وناقشت البحرين وتايلند أيضاً الجهود المشتركة لمكافحة الاتجار بالأشخاص[182].

وفي آب/أغسطس 2017، توصّلت **مصر** إلى اتفاق مع ألمانيا للتخفيف من الهجرة غير النظامية من مصر إلى أوروبا، تعهّدت بموجبه ألمانيا بتوفير الدعم السياسي والاقتصادي للاجئين المقيمين في مصر، بما في ذلك إنشاء مراكز للتوظيف ولإعادة الإدماج[183].

وقد وقّعت مصر أيضاً بروتوكول تعاون وشراكة مع السودان بشأن التحويلات المالية عبر بريد السودان والبريد المصري. ويتيح الاتفاق لهيئة البريد الوطنية في البلدَين إرسال التحويلات المالية وتلقيها، واستخدام مركز اللوجستيات في مطار القاهرة لتيسير التجارة الإلكترونية[184]. ووُقّع اتفاق مماثل بين الأردن ومصر لتيسير التحويلات المالية بين مصرف الإسكندرية وبريد مصر والبريد الأردني. ويهدف الاتفاق إلى تيسير خدمات تحويل الأموال إلى المصريين في الأردن من خلال توسيع الخدمات المصرفية عبر شبكة البريد الأردني، وتوفير أنظمة وتكنولوجيا جديدة للدفع، وإدخال منتجات جديدة تهدف إلى تشجيع أولئك الذين يرسلون التحويلات ويتلقونها على استثمارها في خطط للإدخار[185]. وقد وقّع بريد مصر اتفاقات مماثلة مع غينيا، وكوت ديفوار، وليبيا، ونيجيريا[186].

ووقّع **العراق** مذكرة تعاون مع ألمانيا في نيسان/أبريل 2018 بشأن إعادة اللاجئين العراقيين الذين لم يعد يُسمح لهم بالبقاء في ألمانيا إلى العراق. وبموجب هذه المذكرة، يقبل العراق بعودة 10,000 لاجئ عراقي، وتدعم ألمانيا إعادة إدماجهم بتوفير فرص العمل والتدريب لهم في العراق[187].

ووقّع **العراق** مع **الجمهورية العربية السورية** أيضاً مذكرة تفاهم بشأن إتاحة الإعفاء المتبادل من تأشيرات الدخول لحاملي جوازات السفر الدبلوماسية والخاصة والرسمية. وقد صادقت الجمهورية العربية السورية على هذه المذكرة بموجب القانون رقم 30 لعام 2017[188].

وفي أيلول/سبتمبر 2018، اتفق **الأردن** والفلبين على إطار تعاون لتشغيل العمال المنزليين والعاملات المنزليات. ووقّع البلدان مذكرة اتفاق بشأن التعاون في مجال العمل من أجل ضمان ظروف عمل أفضل وأكثر أماناً للعمال المهاجرين الفلبينيين في الأردن وإنفاذ الإجراءات المتعلقة بتوظيف العمال المنزليين والعاملات المنزليات من الفلبين[189].

ووقّع الأردن أيضاً اتفاق تعاون مع نيبال في أيلول/سبتمبر 2017 لزيادة توظيف العمال النيباليين والعاملات النيباليات في الأردن. وقد ركّز هذا الاتفاق على مسؤوليات كل من البلدَين في تنظيم تكاليف التشغيل والتوظيف، وتأييد حقوق العمال وأصحاب العمل ووكالات التوظيف[190].

وفي آذار/مارس 2018، وقّعت **الكويت** مع الفلبين مذكرة تفاهم لتنظيم ظروف عمل العمال المنزليين المهاجرين في الكويت، بعد أن انتشرت عدة مزاعم عن تعرّضهم لظروف عمل تعسفية. ويكفل هذا الاتفاق للعمال المنزليين وللعاملات المنزليات الحق بالاحتفاظ بجوازات سفرهم وبرفض نقلهم إلى صاحب عمل آخر. والتزمت الكويت أيضاً، بموجب هذا الاتفاق، بإنشاء خط ساخن لتلقّي الاتصالات على مدار الساعة وبتشكيل وحدة خاصة في الشرطة للردّ على الشكاوى، وإتاحة استخدام الهواتف للعمال المنزليين وللعاملات المنزليات[191]. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2018، وقّعت الكويت مع الهند مذكرة تفاهم وضعت بموجبها إطاراً للتعاون بشأن توظيف العمال المنزليين والعاملات المنزليات[192]. ووقّعت الكويت أيضاً مذكرة تفاهم مع السودان اتفقا بموجبها على زيادة تبادل اليد العاملة في مجالات متنوعة في القطاعَين العام والخاص[193].

وفي كانون الأول/ديسمبر 2017، اتفقت **ليبيا** مع إيطاليا على إنشاء مركز للعمليات المشتركة للتعرّف على مهرّبي المهاجرين والمتاجرين بالبشر. وسيسهّل هذا المركز التعاون بين خفر السواحل، وإدارة مكافحة الهجرة غير الشرعية، والمدعي العام الليبي، وأجهزة الاستخبارات من البلدَين[194].

وفي آب/أغسطس 2018، واستجابةً لتزايد الهجرة غير النظامية عبر مدينة سبتة، أعادت إسبانيا و**المغرب** تفعيل اتفاق عام 1992 بشأن رعايا البلدان الثالثة الذين يدخلون إسبانيا عبر المغرب على نحو غير نظامي وإعادة قبولهم في المغرب[195].

وفي كانون الأول/ديسمبر 2017، وقّعت **المملكة العربية السعودية** مع أوغندا اتفاقاً ثنائياً عاماً لتوظيف اليد العاملة من أجل تمكين العمال الأوغنديين، ولا سيما المهنيين مثل الأطباء والمهندسين وعمال التلحيم والنجارين والعمال الأقل مهارةً، من تقديم طلب للعمل في المملكة العربية السعودية. وتضمّن هذا الاتفاق أيضاً تعديل اتفاق ثنائي يُعنى بالعمال المنزليين وأُبرم في عام 2015. وفي عام 2016، كانت أوغندا قد حَظَرت على رعاياها العمل في الخدمة المنزلية في الأردن والمملكة العربية السعودية إلا أنها ألغت هذا الحظر في نيسان/أبريل 2017. وتشمل التعديلات أحكاماً لمكافحة الاتجار بالأشخاص وحماية حقوق العمال[196]. وفي عام 2017، وقّعت المملكة العربية السعودية أيضاً اتفاقات ومذكرات تفاهم بشأن توظيف العمال مع فييت نام (المرسوم الملكي (م/124، ومصر (م/76)، والمغرب (م/68)، والمكسيك (م/98)، والهند (م/119)[197]. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2018، وقّعت المملكة العربية السعودية مع إندونيسيا اتفاقاً لاستئناف توظيف العمال المنزليين الإندونيسيين[198].

وقد بدأ كلٌّ من الإمارات العربية المتحدة وعُمان وقطر بالتفاوض بشأن مشاريع اتفاقات عمل ثنائية مع أوغندا لكفالة حقوق العمال المهاجرين في بلدان **مجلس التعاون الخليجي**[199]. ووقّعت قطر أيضاً مع غانا في تشرين الثاني/نوفمبر 2018 مذكرة تفاهم بشأن عدة مسائل منها تفادي الازدواج الضريبي وتنظيم توظيف العمال[200].

وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2017، وافقت كينيا على رفع الحظر الذي فرضته على رعاياها طيلة ثلاث سنوات لمنعهم من العمل في الخدمة المنزلية في بلدان مجلس التعاون الخليجي. ووقّعت الحكومة الكينية اتفاق عمل ثنائياً مع كل من قطر والمملكة العربية السعودية[201]. ووافقت كينيا أيضاً على إرسال 100,000 عامل من ذوي مستويات المهارة المختلفة إلى المملكة العربية السعودية بعد إجراء تنسيق ثنائي بشأن حماية حقوق العمال. وتشمل الإصلاحات أيضاً تدريب العمال قبل مغادرة بلدهم، وتعزيز إجراءات التدقيق والرصد المفروضة على وكالات التوظيف، وإلزام وكالات التوظيف المعتمدة بتسديد سند مالي بقيمة 15,000 دولار ورسم تسجيل سنوي بقيمة 5,000 دولار[202].

وفي كانون الأول/ديسمبر 2017، وقّع **السودان** عدداً من الاتفاقات الثنائية وأطلق برامج تعاون مع تركيا، بما في ذلك مذكرة تفاهم بشأن الهجرة وشؤون المغتربين[203].

ووقّعت **تونس** مع بلجيكا مذكرة تفاهم بشأن التعاون في مجال الهجرة والتضامن والأمن من أجل تعزيز التعاون في مختلف مجالات الهجرة، بما في ذلك المساعدة في إعادة التونسيين المقيمين في بلجيكا إلى تونس وإعادة إدماجهم فيها؛ وتيسير السفر بين البلدين للطلاب، وأصحاب الأعمال، وكبار المسؤولين، والصحافيين، والفنانين، والرياضيين؛ والتصدي للهجرة غير النظامية؛ وحماية المهاجرين.

ووقّعت **الإمارات العربية المتحدة** مذكرة تفاهم مع الفلبين بشأن هجرة اليد العاملة، والتوظيف، وتشغيل العمال المنزليين من أجل تنظيم ممارسات التوظيف لدى الوكالات لمنع الاتجار بالبشر وحماية حقوق المهاجرين باتخاذ عدة تدابير منها استخدام عقد تشغيل نموذجي يوقّعه العمال المهاجرون في بلدهم الأصلي، وتنظيم تدريب قبل المغادرة لصاحب العمل والعامل أو العاملة من أجل إطلاع الطرفَين على حقوقهما وواجباتهما[204].

ووقّعت الإمارات العربية المتحدة أيضاً مع بنغلاديش مذكرة تفاهم بشأن المساعدة في التوظيف حيث يُسمَح فقط لوكالات التوظيف المسجّلة والمرخّصة في الإمارات العربية المتحدة بتوظيف عمال أو عاملات من بنغلاديش عن طريق وكالات توظيف مسجّلة ومرخّصة في بنغلاديش[205]. ووقّعت الإمارات العربية المتحدة مذكرة تفاهم مع طاجيكستان بشأن أفضل الممارسات في استقدام اليد العاملة[206]، ومذكرة تفاهم أخرى مع تايلند لتعزيز التعاون في

مكافحة الاتجار بالبشر[207]. وفي كانون الثاني/يناير 2018، وقّعت الإمارات العربية المتحدة مذكرة تفاهم مع تايلند لمكافحة الاتجار بالأشخاص[208].

وفي عام 2018، وقّع كلّ من الأردن، والإمارات العربية المتحدة، وقطر، والكويت، والمملكة العربية السعودية اتفاقات عمل ثنائية مع إثيوبيا لضمان حماية حقوق العمال المهاجرين الإثيوبيين. وأنهت هذه الاتفاقات جزئياً الحظر الذي فرضته إثيوبيا في عام 2013 لمنع مواطنيها من العمل في العديد من بلدان الشرق الأوسط[209].

جيم. الخاتمة

اتخذت البلدان العربية خطوات هامة من أجل تعزيز حماية العمال المهاجرين؛ ووضع استراتيجيات للتصدي للهجرة غير النظامية وللاتجار بالأشخاص؛ وإتاحة المجال للحصول على إقامة أطول وعلى الإقامة الدائمة والجنسية؛ وحماية اللاجئين، وغيرها من التطورات في إدارة الهجرة. ولكنّ بعض التطورات عرقلت أيضاً حصول المهاجرين على الحقوق والخدمات، ما فاقم هشاشة وضعهم[210].

ويبين الجدول 4 ما حصل من تطورات على مستوى السياسات حسب البلدان والمجالات المواضيعية على النحو الوارد في هذا الفصل. وقد شهدت بلدان مجلس التعاون الخليجي، التي تستضيف ما يناهز ثلاثة أرباع المهاجرين واللاجئين في المنطقة، تطوّرات جديدة متنوعة في إدارة الهجرة على المستوى الوطني. أما مجموعات البلدان الأخرى، ولا سيما أقل البلدان العربية نمواً، فقد سنّت عدداً أقل من القوانين والسياسات الجديدة. وحازت قضايا الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين اهتماماً بالغاً إذا أن العديد من البلدان العربية قد دأبت على وضع استراتيجيات وطنية وتشكيل هيئات لمعالجة تلك القضايا. وهجرة اليد العاملة، والنزوح القسري، وتحركات اللاجئين هي أيضاً مجالات سنّت لها العديد من البلدان تشريعات جديدة، ما يعكس التزام الحكومات العربية بالانخراط في الاستجابة على مستوى السياسات لمعالجة أهم دوافع الهجرة في المنطقة، وتحديداً البحث عن فرص عمل والنزوح القسري.

الجنسية وانعدام الجنسية: سنّت بعض البلدان العربية قوانينَ جديدة هامة تخفّف القيود التي تحول دون حصول المرأة على الجنسية، وتتيح للمرأة نقل جنسيتها إلى أطفالها. ونظراً لاستمرار الفجوات بين الجنسين في المنطقة، لا بد من اتخاذ مزيد من الخطوات لكي تتوصّل جميع البلدان إلى منح حقوق متساوية في الجنسية للرجال والنساء، بما في ذلك إتاحة فرص متساوية للأزواج والزوجات والأطفال الأجانب للحصول على جنسية. وينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام لجهود مكافحة انعدام الجنسية من خلال إتاحة إمكانية تسجيل الولادات والحصول على جنسية لجميع المواليد الجدد، وعدم تجريد الأشخاص من الجنسية إن كان هذا الأمر يجعلهم عديمي الجنسية.

هجرة اليد العاملة: كانت بلدان مجلس التعاون الخليجي في الفترة المشمولة بالتقرير الأكثر نشاطاً في مواصلة الجهود لتنظيم هجرة اليد العاملة وسنّ تشريعات لتعزيز حماية حقوق العمال، وقد ظلّت في الوقت عينه تعمل على الحد من البطالة بين مواطنيها من خلال تخصيص بعض الوظائف في قطاعات مختارة وبعض المهن لمواطنيها فقط. وتشمل الإنجازات التي حقّقتها هذه البلدان وضع أنظمة أكثر تشدُّداً لوكالات التوظيف، وإعداد عقود موحّدة، وإيجاد آليات لتسوية منازعات العمل، واقتراح أنظمة جديدة لإصدار رُخص العمل وتجديدها. وفي حين اتُّخذَت خطوات في العديد من البلدان لزيادة مرونة نظام الكفالة والحد من قيوده من أجل توفير المزيد من الضمانات والحماية للعمال المهاجرين، لا يزال هذا النظام يضع العمال المهاجرين في ظروف خطرة تعرّضهم لسوء المعاملة والاستغلال وتقيّد حقوقهم. ولا بد من إجراء مزيد من الإصلاحات لدعم حقوق العمال المهاجرين على نحو ملائم، وتوفير ظروف عمل لائقة لهم، بما في ذلك دفع أجور لائقة لهم، وتحسين حمايتهم. ومشاريع استبدال القوى العاملة الأجنبية بالقوى العاملة الوطنية قد حالت دون حصول المهاجرين على الحقوق والخدمات في بعض الحالات، ولا سيما عندما يُشترَط دفع تكاليف أعلى أو كسب الحد الأدنى للأجور لقاء الحصول على تلك الحقوق والخدمات. وقد يفرض هذا الوضع قيوداً على المهاجرين ذوي الدخل المنخفض، الأمر الذي يفاقم عدم المساواة.

الجدول 4. التطورات على مستوى السياسات حسب البلدان والمجالات المواضيعية في الفترة من نيسان/أبريل 2017 إلى آذار/مارس 2019

البلد	الجنسية وانعدام الجنسية	هجرة اليد العاملة	الهجرة غير النظامية	الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين	النزوح القسري وحماية اللاجئين	حالات القبول والتأشيرات وتصاريح الإقامة	قوانين وسياسات أخرى
الأردن	X	X		X	X		
الإمارات العربية المتحدة	X	X	X		X	X	
البحرين		X	X	X		X	X
تونس			X	X			X
الجزائر							X
جزر القمر							
الجمهورية العربية السورية		X			X		X
جيبوتي		X			X		
دولة فلسطين							
السودان	X			X	X		
الصومال	X			X	X		
العراق				X	X	X	
عُمان		X				X	X
قطر		X	X	X	X	X	
الكويت		X	X	X		X	X
لبنان					X		
ليبيا							
مصر	X			X			X
المغرب			X	X			
المملكة العربية السعودية		X	X	X		X	X
موريتانيا							
اليمن							

المصدر: تجميع الإسكوا.

الهجرة غير النظامية: تمحورت التطورات المتعلقة بالهجرة غير النظامية في المنطقة حول حملات تسوية أوضاع المهاجرين من خلال تمكين المهاجرين غير النظاميين من تسوية أوضاعهم أو مغادرة البلاد من دون دفع جزاءات، تبعاً لشروط العفو. ولكن معظم التطورات ركّزت على الإعفاء من الغرامات والجزاءات لتيسير خروج المهاجرين غير النظاميين، ولم تركّز كثيراً على إدماج المهاجرين بتسوية أوضاعهم. ولا بد من إحراز مزيد من التقدم لإتاحة مزيد من القنوات العادية للهجرة. ويمكن أن تركّز البلدان العربية على التصدي للهجرة غير النظامية من خلال معالجة أوضاع العمال المهاجرين الذين أصبحوا غير نظاميين بسبب أخطاء

لم يقترفوها (مثل تخلّف أصحاب العمل عن تجديد التأشيرات ورُخص العمل وتصاريح الإقامة)، ومن خلال الحرص على عدم إعادة المهاجرين غير النظاميين إلى البلدان المنكوبة بالنزاع، وعدم إعادتهم قسراً أو جماعياً من دون اتخاذ الإجراءات الواجبة والنظر في ظروفهم الفردية ومنحهم الحق في طلب اللجوء. وتشمل التدابير الأخرى السماح للعمال المهاجرين بتجديد تأشيراتهم ورُخص عملهم وتصاريح إقامتهم، وإصدار تصاريح الإقامة التي تكون مدة صلاحيتها أطول بشهرَين على الأقل من مدة عقد العمل، والحرص على ألا يفقد العمال صفة المهاجر في حال فقدوا عملهم.

الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين: وضعت العديد من البلدان العربية استراتيجياتٍ وأطراً وطنية ودولية لمكافحة الاتجار بالبشر ولمنح الحماية والمساعدة لضحايا الاتجار. وتشمل الخطط إنشاء نُظُم تحديد الهوية والإحالة، وتوفير الحماية والمساعدة للضحايا، وتدريب السلطات المختصة، والبدء بتنفيذ إجراءات جزائية وجنائية، وإطلاق حملات توعية عامة. وتنفيذ هذه الاستراتيجيات على نحو فعال هو خطوة هامة في مجال الوقاية والحماية. وقد ركّزت جميع التدابير التي اتخذتها البلدان العربية في الفترة المشمولة بالتقرير على مكافحة الاتجار بالبشر، في حين لم تُنفَّذ سوى إجراءات قليلة على مستوى السياسات للتصدي لتهريب المهاجرين علماً أن هذه الظاهرة ترتبط بالهجرة غير النظامية ويمكن التصدي لها من خلال زيادة مسارات الهجرة النظامية. ومع أن الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين لديهما عدة قواسم مشتركة، قد يؤدي تركيز الجهود التشريعية حصراً على قضايا الاتجار بالبشر إلى زيادة تعرُّض المهاجرين المهرَّبين للمخاطر في ظل ما يعانونه من استغلال وسوء معاملة في رحلاتهم. وقد يُحدِثُ أيضاً ثغرات في عملية منع تهريب المهاجرين وتحديد هوية المرتكبين وملاحقتهم. ونظراً لعدم وضوح الفارق بين تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر أحياناً، ونظراً لإمكانية تحوّل التهريب إلى اتجار في أغلب الأحيان، يمكن بذل مزيد من الجهود للتصدي للظاهرتَين ولحماية حقوق الإنسان لضحايا الاتجار وللمهاجرين.

النزوح القسري وحماية اللاجئين: سنّت بعض البلدان العربية قوانين جديدة هامة لمنح اللجوء أو صفة لاجئ أو الحماية للأشخاص النازحين قسراً، ولتوسيع نطاق الخدمات المتاحة لهم. ونتيجة الحروب والنزاعات وعدم الاستقرار، نزحت أعدادٌ كبيرة من السكان وزادت قابلية تعرّضهم للمخاطر. ويفرض النزوح، بحكم طبيعته الطويلة الأجل، ضغوطاً هامة على البلدان والمجتمعات المضيفة، ما يُحدِث استجابة على مستوى السياسات تقيّد حقوق اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع شبيهة بأوضاع اللاجئين وتحدّ من إمكانية حصولهم على الخدمات، فتتفاقم ظروفهم التي كانت هشةً أصلاً. وفي حين يحق لجميع اللاجئين العودة إلى بلدانهم الأصلية، ينبغي أن تضمن بلدان المنشأ والمقصد أن تكون عودتهم آمنة وطوعية ومستدامة، تماشياً مع المبدأ الدولي القائم على عدم الإعادة قسراً على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي والقانون الإنساني.

التأشيرات وتصاريح الإقامة: أقرّت البلدان العربية أيضاً أنظمة جديدة لمنح الإقامة للمهاجرين، عكست استراتيجيات مختلفة لتنظيم دخول الأجانب وإقامتهم. ففحين مدّدت بعض البلدان مدة تصاريح الإقامة وأتاحت مجالاً للحصول على الإقامة الدائمة، ولو بموجب بعض الأحكام والشروط التي كثيراً ما تفرض قيوداً شديدة على المهاجرين ذوي الدخل المنخفض، قصّرت بلدان أخرى مدة تصاريح الإقامة وفرضت رسوماً جديدة أو زادت قيمة الرسوم المدفوعة لقاء الحصول على إقامة للأشخاص المُعالين. ولعلّ جميع التطورات تحصل في بلدان مجلس التعاون الخليجي التي تشجع على الإقامة الدائمة للمهاجرين ذوي المهارات العالية والدخل المرتفع وعلى استثمار طاقاتهم، وتفرض في الوقت عينه رسوماً يدفعها المهاجرون عن المُعالين.

سياسات أخرى متصلة بالهجرة: وضعت البلدان العربية أيضاً سياسات لتشجيع مشاركة المغتربين والاستثمار من أجل التنمية، وفرضت رسوماً ووضعت أنظمة موجّهة تحديداً إلى المهاجرين، وعملت على مكافحة التمييز العنصري الذي يؤثر على المهاجرين أكثر من غيرهم. وتماشياً مع أهداف استبدال القوى العاملة الأجنبية بالقوى العاملة الوطنية، فرضت بعض بلدان مجلس التعاون الخليجي على المهاجرين رسوماً خاصة أو زادت قيمة هذه الرسوم التي تمثل عائقاً اقتصادياً أمام العمال ذوي الدخل المنخفض.

التعاون الدولي: تشارك جميع البلدان العربية في جهود التعاون الدولي من أجل تحسين إدارة الهجرة على نحو يضمن هجرة آمنة ومنظّمة ونظامية.

ولتعزيز الإدارة السليمة للهجرة في المنطقة العربية، تُشجَّع البلدان على اتخاذ الإجراءات التالية:

1. المصادقة على الصكوك الدولية التي تحمي حقوق المهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية، بما في ذلك:
   - أ. اتفاقية عام 1949 المتعلقة بالهجرة من أجل العمالة (منقّحة) (رقم 97)؛
   - ب. اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، وبروتوكول عام 1967 الملحق بها؛
   - ج. اتفاقية عام 1954 بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية؛
   - د. اتفاقية عام 1961 المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية؛
   - ه. اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا؛
   - و. اتفاقية عام 1975 للعمال المهاجرين (أحكام تكميلية) (رقم 143)؛
   - ز. اتفاقية عام 1979 للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛
   - ح. الاتفاقية الدولية لعام 1990 لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛
   - ط. اتفاقية عام 1997 بشأن وكالات الاستخدام الخاصة (رقم 181)؛
   - ي. اتفاقية عام 2000 لمكافحة الجريمة المنظمَة عبر الوطنية؛
   - ك. بروتوكول عام 2000 بشأن منع وقمع ومعاقبة الإتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمَة عبر الوطنية؛
   - ل. بروتوكول عام 2000 بشأن مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمَة عبر الوطنية؛
   - م. اتفاقية عام 2011 بشأن العمال المنزليين (رقم 189)؛
   - ن. بروتوكول عام 2014 الملحق باتفاقية العمل الجبري (رقم 29).
2. احترام حقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين وحمايتها وإعمالها بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين أو جنسهم أو عمرهم أو عرقهم أو دينهم أو جنسيتهم.
3. منح الرجال والنساء حقوقاً متساوية في نقل جنسيتهم إلى أطفالهم وأطفالهنّ وإلى زوجاتهم وأزواجهنّ.
4. ضمان مراعاة سياسات الهجرة لحقوق الأطفال أي ضمان الحماية الكافية للأطفال المهاجرين الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة، وإيلاء الاعتبار الواجب لأثر هجرة الوالدَين على حقوق الأطفال المتروكين ورفاههم.
5. منع حالات انعدام الجنسية والحد منها، وتحسين حالة الأشخاص العديمي الجنسية وزيادة إمكانية حصولهم على الخدمات الاجتماعية، بما في ذلك من خلال منح الجنسية لهم وتسجيل جميع المواليد.
6. إصلاح نظام الكفالة لإتاحة حرية الحركة وزيادة القدرة على التنقل داخل سوق العمل؛ وضمان التوظيف العادل، وحماية حقوق العمال المهاجرين، بما فيها الحق في حرية تكوين الجمعيات والتفاوض الجماعي؛ وتوفير ظروف عمل وعيش لائقة للمهاجرين، بما في ذلك الأجر اللائق والسلامة والصحة المهنيتان؛ ومنع تعرّضهم لأي خطر أو استغلال و/أو سوء معاملة في عملية التوظيف، بما في ذلك العمل القسري.
7. ضمان الحماية والحقوق المتساوية لجميع العمال المهاجرين، بما في ذلك من خلال إدماج العمال المنزليين وغيرهم من الفئات المستبعَدة من العمال في قوانين العمل أو ضمان ألا تكون

المعايير التي تنص عليها تشريعات العمل المنزلي أدنى منزلةً من تلك التي ينص عليها قانون العمل، وضمان تنفيذ تلك القوانين بالكامل.

8. إتاحة الاستفادة من خطط الضمان الاجتماعي للمهاجرين في بلدان المقصد، وإنشاء آليات تتيح نقل استحقاقات الضمان الاجتماعي ومنافعه.

9. مراقبة مسارات الهجرة غير النظامية والعمل على تفكيك شبكات الجريمة المنظمَة التي تهدّد حياة المهاجرين بتهريبيهم والاتجار بالأشخاص في سياق الهجرة الدولية.

10. ضمان ألا يؤدي التصدي للهجرة غير النظامية إلى انتهاك حقوق المهاجرين، بما في ذلك حقهم في طلب اللجوء ومبدأ عدم الإعادة قسراً، ومعالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية.

11. ضمان حصول المهاجرين واللاجئين على الخدمات الأساسية أي ما يكفي من الغذاء، والسكن، والمياه، والرعاية الصحية، والتعليم، والحماية الاجتماعية، والوصول إلى العدالة.

12. ضمان أن تكرّس الأنظمة الوطنية حق المهاجرين واللاجئين المقيمين في بلد ما في العمل، ولا سيما في حالات النزوح التي يطول أمدُها، بما في ذلك من خلال إزالة الحواجز الإدارية والتشريعية التي تحول دون وصول اللاجئين إلى سوق العمل.

13. تحويل الالتزامات السياسية بمنح اللاجئين حقوقاً اقتصادية واجتماعية إلى إجراءات ملموسة من خلال إحداث تغيير في القوانين والإجراءات الإدارية.

14. اعتماد إجراءات إنمائية واستراتيجيات بعيدة الأجل من أجل الاستجابة لحالات النزوح التي يطول أمدُها.

15. استخدام مراكز احتجاز المهاجرين كملاذ أخير فقط، والعمل على إنهاء احتجاز الأطفال في سياق الهجرة الدولية، وضمان عودة آمنة وطوعية وكريمة للمهاجرين.

16. الاعتراف بالإسهامات الإيجابية للمهاجرين واللاجئين في التنمية المستدامة في بلدان المنشأ والمقصد، وضمان إجراء حوار قائم على الأدلّة بشأن الهجرة.

17. اعتماد نَهج إنمائي محورُه الإنسان وقائم على الحقوق في إدارة الهجرة، يراعي ارتباط الهجرة بالتنمية المستدامة وعلاقتها المباشرة بتحقيق خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة[211].

18. تعزيز التعاون الدولي في إدارة الهجرة باعتماد نُهُج شاملة لجميع أطراف الحكومة وفئات المجتمع، وإشراك منظمات العمال وأصحاب العمل، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، والمنظمات المعنية بشؤون المهاجرين في الحوار وصنع القرار.

تناول هذا الفصل التطورات في إدارة الهجرة على المستوى الوطني والثنائي والإقليمي والأقاليمي. وتعكس هذه التطورات التزام البلدان العربية بمعالجة عدة مجالات ذات أولوية ومن بينها هجرة اليد العاملة، والنزوح، والاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين. وقد حدّد هذا الفصل أيضاً الثغرات والتحديات ومجالات التحسين وإصلاح السياسات. ويمكن أن يساعد تنفيذ التوصيات الواردة في هذا الفصل على معالجة بعض التحديات المستمرة التي يواجهها المهاجرون في المنطقة العربية.

ويتناول الفصل الثالث في هذا التقرير بعضاً من التطورات على مستوى السياسات وما صدر حديثاً من تشريعات، ويعالجها في ضوء الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية الذي اعتُمد في الآونة الأخيرة. ويركّز الفصل الثالث على الأولويات والثغرات في المنطقة، ويتضمّن توصيات موجّهة إلى البلدان لمواءمة سياساتها مع أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة على نحو كامل.

3. الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظّمَة والنظامية: آثاره على مستوى السياسات في المنطقة العربية

© iSotck.com/ Juanmonino

”باعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمَة والنظامية، التزمت الحكومات بإطار عالمي للهجرة قائم على وقائع فعلية، وبإطار يحمي مصالحها الوطنية ويعزّزها من خلال تحسين التعاون.”

لويز أربور، الممثلة الخاصة لأمين عام الأمم المتحدة بشأن الهجرة الدولية

3. الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظَّمَة والنظامية: آثاره على مستوى السياسات في المنطقة العربية

ألف. مقدمة

يمثل اعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية في عام 2018 منعطفاً تاريخياً بارزاً في مجال حوكمة الهجرة. ويرتكز هذا الاتفاق على حقوق الإنسان لإرساء إطار عمل عالمي لحماية المهاجرين وتحقيق الاستفادة المثلى من مساهمتهم في التنمية، مع الحفاظ على سيادة البلدان.

وينطلق هذا الفصل من الاستنتاجات التي خلُص إليها الفصلان الأول والثاني ليقدّم تحليلاً وافياً لآثار الاتفاق العالمي على مستوى السياسات في المنطقة العربية. وبعد تقديم لمحة موجزة عن التطورات التي أدت إلى اعتماد هذا الاتفاق، يستعرض الفصل الثالث أهداف الاتفاق مع التشديد على أهميتها للمنطقة، ويركّز على ثلاثة مجالات رئيسية. ويقدّم هذا الفصل أيضاً توصيات في مجال السياسات لمعالجة مجالات التدخل ذات الأولوية.

ويستند هذا الفصل إلى بحوث مكتبية مكثفة، وإلى مصادر البيانات الأولية والثانوية التي تغطي غالبية البلدان العربية. وتُستثنى من هذا التحليل جزر القمر وجيبوتي وموريتانيا نظراً لصعوبة الحصول على بيانات بشأنها.

باء. وضع إطار عالمي لإدارة الهجرة

في ظل التزايد السريع لأعداد المهاجرين الدوليين في العقود القليلة الماضية (الإطار 9)، تتضح الحاجة

الإطار 9. الهجرة الدولية: لمحة عالمية

في عام 2017، بلغ عدد المهاجرين الدوليين، وفقاً لتقديرات الأمم المتحدة، 258 مليوناً، ما يمثل 3.4 في المائة من مجموع سكان العالم البالغ 7.6 مليار نسمة. وكان ثلثاهم من العمال المهاجرين الذين يبلغ عددهم 164 مليوناً في العالم وفقاً لتقديرات منظمة العمل الدولية.

وقد شهدت أعداد المهاجرين ارتفاعاً كبيراً في العقدين الماضيين. ففي عام 2000، وصل عدد المهاجرين إلى 173 مليون مهاجر، ما يمثل 2.8 في المائة فقط من مجموع سكان العالم البالغ آنذاك 6.1 مليار نسمة. وقد بقيت هذه النسبة مستقرة إلى حدٍ كبير منذ عام 1990 حيث كان عدد المهاجرين يبلغ 153 مليوناً أي 2.9 في المائة من مجموع سكان العالم البالغ حينها 5.3 مليار نسمة. وفي الفترة نفسها، سجّل عدد اللاجئين ارتفاعاً هائلاً، ليبلغ أعلى مستوياته منذ الحرب العالمية الثانية.

وبحسب إحصاءات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فقد ارتفع عدد اللاجئين من 11.7 مليوناً في عام 2000 إلى 19.9 مليوناً في عام 2017. وإضافةً إلى بيانات المفوضية، أشارت تقديرات الأونروا إلى أن عدد اللاجئين الفلسطينيين المشمولين بولايتها بلغ 3.9 مليون لاجئ في عام 2000 و5.4 مليوناً في عام 2017. وارتفع مجموع اللاجئين في العالم من 15.6 مليون لاجئ (أي 9 في المائة من مجموع المهاجرين) إلى 25.4 مليوناً (أي حوالى 10 في المائة من مجموع المهاجرين) بين عامَي 2000 و2017.

المصادر: DESA, 2017; UNHCR, 2018f.

إلى إطار دولي لحوكمة الهجرة الدولية. والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام 1990 (اتفاقية العمال المهاجرين) حدّدت المعالم الأولى لهذا الإطار. وتركز الاتفاقية على الحالة الخاصة للعمال المهاجرين، بمن فيهم المهاجرون غير النظاميين، مع التأكيد على أن معظم حقوق الإنسان المنصوص عليها في الصكوك الأخرى تنطبق أيضاً على هؤلاء العمال. وبعد مرور 28 سنة، لم يصادق على اتفاقية العمال المهاجرين سوى 54 بلداً (بما في ذلك الجزائر، وجزر القمر، والجمهورية العربية السورية، وليبيا، ومصر، والمغرب، وموريتانيا) ومعظمُها من بلدان المنشأ، فيما امتنعت عن تصديقها بلدان المقصد الكبرى في أمريكا الشمالية وأوروبا وأوقيانوسيا والخليج العربي. وتتردّد العديد من الدول في الالتزام بصكوك ملزمة قانوناً في مجال الهجرة، ما حال دون توافق آراء الدول بشأن اتفاقية العمال المهاجرين.

ويُعَدّ اعتماد برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، الذي عُقد في القاهرة في عام 1994، نقطة تحوّل هامة في إدارة الهجرة الدولية. فقد أثبت هذا البرنامج الترابط بين الهجرة الدولية والتنمية إذ أكّد أن الهجرة الدولية المنظمة لها أثر إيجابي على مجتمعات المنشأ، من خلال جذب التحويلات المالية إليها، وعلى مجتمعات المقصد من خلال تزويدها بالموارد البشرية اللازمة. وساعد البرنامج أيضاً في تسليط الضوء على دور الهجرة الدولية في تيسير نقل المهارات والإثراء الثقافي. وأشار إلى بعض التحديات التي تنطوي عليها الهجرة الدولية، مع التشديد على الحاجة إلى سياسات تُعنى بالهجرة الدولية لمعالجة تبعات الهجرة على بلدان المنشأ والمقصد، بما في ذلك المجتمعات المضيفة.

وفي العقدَين اللذين تبعا اعتماد اتفاقية العمال المهاجرين وإعلان القاهرة لعام 1994، أُحرز تقدمٌ محدودٌ في مجال الحوكمة الدولية للهجرة الدولية. وقد ورَد موضوع الهجرة مرةً واحدةً فقط في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الذي نصّ على الالتزام باتخاذ تدابير لكفالة احترام وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين والعمال المهاجرين وأسرهم، والقضاء على الأفعال القائمة على العنصرية وكره الأجانب التي تشهدها مجتمعات كثيرة على نحو متزايد، والعمل على زيادة التَنَاغُم والتسامح في جميع المجتمعات. ولم يتطرّق أيٌّ من الأهداف الإنمائية للألفية إلى مسألة الهجرة.

وبعد مرور 15 سنة، أصبحت الهجرة قضية رئيسية في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهدافها الـ 17، حيث حلّت كأحد الاعتبارات الرئيسية للتنمية، وأُدرجت على نحوٍ واضح في خطة التنمية العالمية. ويُشار إلى الهجرة في الغاية 10.7 من الخطة، التي تُعنى بتيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومسؤول، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة التي يتم التخطيط لها وإدارتها على نحو جيد. وتُشير الغاية 10-ج إلى خفض تكاليف معاملات تحويلات المهاجرين إلى أقل من 3 في المائة، وإلغاء قنوات التحويلات المالية التي تربو تكاليفها على 5 في المائة. وتنصّ الغاية 8-8 على الالتزام بحماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السلامة والأمن لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات. ومع ذلك، تغفل هذه الغايات العديد من النواحي الرئيسية لقضايا الهجرة. وتتناول غايات أخرى من أهداف التنمية المستدامة قضية الهجرة على نحو غير مباشر، مثل الغاية 16-3 بشأن تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان سُبُل الوصول إلى العدالة للجميع؛ والغاية 16-9 بشأن توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد.

وكانت الفترة 2015-2018 نقطة تحول للاعتراف بالهجرة الدولية بوصفها قضية عالمية رئيسية، ما حتّم وضع إطار من المبادئ العالمية لتسترشد به السياسات في هذا المجال. وفي أعقاب المآسي الكبرى التي طالت بمعظمها المنطقة العربية ولم يكن العالم بمنأى عنها أيضاً، من قبيل التدفّق غير المسبوق للاجئين من الجمهورية العربية السورية، والسودان، والعراق، واليمن، وموجات الهجرة العابرة في جميع أنحاء شمال أفريقيا، وغرق عشرات الآلاف من المهاجرين أثناء عبور البحر الأبيض المتوسط أو

خليج عدن[1]، بادر تحالف عالمي من القادة السياسيين والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني والمفكرين والأكاديميين النافذين إلى وضع المبادئ التوجيهية الرئيسية لحوكمة الهجرة الدولية. وقد انعكست هذه المبادئ أولاً في إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين لعام 2016، ثم في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية وفي الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين لعام 2018.

الجدول 5. التزام الدول العربية بالأدوات الدولية المتعلّقة بالمهاجرين واللاجئين وتجربتهم مع الهجرة والنزوح

البلد	الأداة الدولية				حالة الهجرة والنزوح (النسبة المئوية من مجموع السكان)	
	اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين	اتفاقية عام 1990 بشأن العمال المهاجرين	الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، 2018	الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، 2018	المهاجرون واللاجئون الوافدون	المهاجرون والوافدون المغادرون
دول مجلس التعاون الخليجي						
الإمارات العربية المتحدة			ب	ب	88.4	1.5
البحرين			ب	ب	4.48	3.9
عُمان			ب	ب	44.7	0.4
قطر			ب	ب	65.2	0.9
الكويت			ب	ب	75.5	5.0
المملكة العربية السعودية			ب	ب	37.0	0.8
المشرق العربي						
الأردن			ب	ب	33.3	7.7
الجمهورية العربية السورية		أ	ب	ب	5.5	37.6
دولة فلسطين			ب	ب	5.2	77.3
العراق			ب	ب	1.0	4.4
لبنان			ب	ب	31.9	13.5
مصر	أ	أ	ب	ب	0.5	3.5
المغرب العربي						
تونس	أ		ب	ب	0.5	6.7
الجزائر	أ	أ	ج	ب	0.6	4.3
ليبيا		أ	ج	ج	12.4	2.5
المغرب	أ	أ	ب	ب	0.3	8.1
أقل البلدان العربية نمواً						
جزر القمر		أ	ب	ب	1.5	14.3
جيبوتي	أ		ب	ب	12.1	1.7
السودان	أ		ب	ب	1.8	44.2
الصومال	أ		د	ب	0.3	4.9
موريتانيا	أ	أ	ب	ب	3.8	0.8
اليمن	أ		ب	ب	1.4	4.2

المصدر: حسابات الإسكوا استناداً إلى DESA, 2017.
ملاحظة: أ: صادقت على الاتفاقية أو انضمّت إليها أو خلفَت دولة أخرى فيها؛ ب: صوّتت لصالح الاتفاقية؛ ج: امتنعت عن التصويت؛ د: لم تحضر.

ويُعَدّ اعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وهو صك غير ملزم قانوناً، خطوةً هامةً في حوكمة الهجرة. وقد حصد هذا الاتفاق توافقاً كبيراً في الآراء في المنطقة العربية، واعتمدته معظم الدول، على عكس الصكوك الدولية الأخرى مثل اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين واتفاقية العمال المهاجرين لعام 1990 التي صادق عليها عدد أقلّ من الدول، على النحو المبيّن في الجدول 5.

وفي المنطقة العربية، صادقت على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين معظم البلدان التي تضمّ نسبةً منخفضة من اللاجئين، في حين امتنعت عن ذلك البلدان التي تستضيف أعداداً كبيرة من المهاجرين. وفي السياق نفسه، صادقت على اتفاقية العمال المهاجرين البلدانُ التي تضمّ نسبة منخفضة من المهاجرين المقيمين في أراضيها والتي تقيم نسبة كبيرة من مواطنيها في الخارج.

جيم. الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية

الاتفاق العالمي من أجل الهجرة هو اتفاق حكومي دولي غير ملزم يرمي إلى تيسير الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وينص في ديباجته على استناده إلى القانون الدولي، بما في ذلك الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان واتفاقيات منظمة العمل الدولية. ويهدف الاتفاق إلى الحد من الدوافع السلبية للهجرة والتخفيف من تبعاتها السلبية، مع الحرص على تعزيز أثرها الإيجابي. وتكمن أهدافه الأساسية في تهيئة ظروف مناسبة تمكّن المهاجرين من تسخير قدراتهم البشرية والاقتصادية والاجتماعية لإثراء مجتمعاتهم، والتخفيف من الدوافع والعوامل الهيكلية السلبية التي تحول دون وصولهم إلى سُبُل عيش مستدامة في بلدانهم الأصلية وتجبرهم على البحث عن مستقبل في مكان آخر.

وللمرة الأولى، توصّل المجتمع الدولي إلى تحديد عدد من المبادئ العالمية لتوجيه السياسات في مجال الهجرة الدولية. ويركّز الاتفاق العالمي من أجل الهجرة على رفاه المهاجرين إذ يضمن تحقيق الاحترام الفعلي لحقوق الإنسان لجميع المهاجرين، وحمايتها وإعمالها بصرف النظر عن وضعهم من حيث الهجرة، وفي جميع مراحل دورة الهجرة.

ويؤكّد الاتفاق على الالتزام بالقضاء على جميع أشكال التمييز، بما في ذلك العنصرية وكره الأجانب والتعصب ضد المهاجرين وأسرهم، ويعمّم منظوراً يراعي المساواة بين الجنسين. ويؤكد الاتفاق على ضرورة التعاون الدولي، إذ لا يمكن لأي دولة أن تعالج بمفردها ظاهرة الهجرة نظراً لطبيعتها العابرة للحدود. كما يُشدّد على الحق السيادي للدول في تحديد سياستها الوطنية الخاصة بالهجرة ضمن نطاق ولايتها القضائية، بما يتفق مع القانون الدولي. ويستند الاتفاق أيضاً إلى نَهجٍ شامل لجميع أطراف الحكومة وإلى نَهج شامل لجميع فئات المجتمع بوصفهما من المبادئ التوجيهية الأساسية.

وقد نجح الاتفاق في تحقيق التوازن بين منظورات قد تكون متناقضة، محققاً بذلك توافقاً واسعاً في الآراء إذ صوّت لصالحه 152 عضواً، وصوّت ضدّه 5 أعضاء، وامتنع عن التصويت عليه 12 عضواً في الجمعية العامة للأمم المتحدة التي عُقدت بتاريخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2018. وقد صوتت غالبية البلدان العربية لصالح الاتفاق، فيما امتنعت دولتان فقط عن التصويت.

وخلال مناقشات الجمعية العامة، ساهمت عدة حجج تقدّمت بها البلدان في اعتماد الاتفاق العالمي. أولاً، الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية هو اتفاق غير ملزم في القانون الدولي. وذكر ممثل الدانمرك أن الاتفاق لا يفرض أي التزامات قانونية جديدة على الدول[2]، بل يوفر مخططاً تسترشد به الدول لإيجاد السُبُل المناسبة لتحسين حوكمة الهجرة، ويحثّها على التعاون بفعالية أكبر في ما بينها ومع الجهات المعنية الأخرى، مع مراعاة واقع الهجرة في كل دولة وقدرتها على التعامل مع قضية الهجرة.

ثانياً، يتعلّق الاتفاق بإعمال حقوق المهاجرين بدلاً من الاعتراف بحقهم في الهجرة، ومعظم مبادئه منصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان. ويؤكد على ضرورة تطبيق هذه المبادئ على المهاجرين واللاجئين كما على غيرهم من الأشخاص، إذ يحق لهم التمتع بنفس حقوق الإنسان والحريات الأساسية العالمية، التي يجب احترامها وحمايتها وتحقيقها في جميع الأوقات. ولا يضيف هذا الاتفاق مجموعةً جديدة من المبادئ،

بل يهدف إلى الحدّ من المخاطر وأوجه الضعف التي يتعرض لها المهاجرون في مراحل مختلفة من الهجرة، وذلك من خلال احترام حقوقهم الإنسانية وحمايتها وإعمالها، وتوفير الرعاية والمساعدة لهم. وبما أن حقوق الإنسان هي حقوق عالمية، يمكن الاعتراف بالطابع العالمي أيضاً للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. وأكّد ممثل المغرب أن الاتفاق العالمي يجب أن يتخذّ نطاقاً عالمياً، وأن يعزز الملكية الوطنية، ويحوّل الهجرة إلى دافع إيجابي للتضامن العالمي. وأعرب ممثل مصر عن أسفه لامتناع بعض الدول عن التوقيع على الاتفاق مع أن صياغته تحترم السياسات الوطنية لهذه البلدان[3].

ثالثاً، يعترف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة بسيادة الدولة في مجال سياسات الهجرة. وفي هذا الإطار، أكّد رئيس الجمعية العامة أن الاتفاق لم يقوّض سيادة الدول، بل ساهم في ترسيخها. ويعزّز الاتفاق التعاون الدولي من خلال الاعتراف بأنه لا يمكن لأي دولة أن تعالج مسألة الهجرة بمفردها، ويشدّد على سيادة الدول والتزاماتها بموجب القانون الدولي. وأكّد ممثل البحرين أن الاتفاق العالمي من أجل الهجرة لا يتعلّق بالأشخاص الذين يعبرون الحدود، بل بسُبُل تلبية احتياجاتهم بمجرد وصولهم. وأضاف أن البحرين سمحت في عام 2017 للمهاجرين بالعيش والعمل على أراضيها من دون كفيل، أو صاحب عمل أو عمل، ما أتاح لحاملي التصريح المرن حرية تقرير مصيرهم. وأكّد في الوقت نفسه أن هذا النظام لا يُعدّ نظاماً للهجرة الدائمة، حيث أن الهجرة إلى البحرين تبقى مؤقتة في جوهرها. وأفاد ممثل الجمهورية العربية السورية بأن الاتفاق العالمي ينسجم مع مبادئ السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، مشيراً إلى أن التدخل الخارجي قد دفع بالكثير من السوريين إلى مغادرة بلدهم[4].

ويرتكز الاتفاق على نَهج محوره الإنسان كمبدأ توجيهي لتعزيز رفاه المهاجرين والمجتمعات المحلية في كل من بلدان المنشأ والعبور والمقصد. وتمحورت المناقشات حول الحاجة إلى مراعاة مبادئ السيادة الوطنية، والتبعات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المحتملة على بلدان المقصد. ورداً على هذه الشواغل، أكّد المؤيدون للاتفاق أن هذه الوثيقة العالمية تؤكّد على الحق السيادي للدول في تحديد سياستها الوطنية الخاصة بالهجرة، وتتضمن التزاماً بتيسير الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية للحدّ من الهجرة غير النظامية وأثرها السلبي. كما تطرّق المشاركون إلى أهمية التعامل مع اللاجئين والمهاجرين بالطريقة نفسها، فيما كرّرت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تأكيدها على الوضع الخاص للاجئين في الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين في 17 كانون الأول/ديسمبر 2018[5].

دال. أهمية أهداف الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية للمنطقة العربية

يحدد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة 23 هدفاً لحوكمةٍ أفضل للهجرة على المستوى المحلي والوطني والإقليمي والعالمي. وجميعها أهداف عالمية لكنّ هذا القسم من التقرير يركّز على أهميتها بالنسبة إلى البلدان العربية.

وتغطي هذه الأهداف طائفة واسعة من المواضيع المتصلة بأوجه الهجرة وإدارتها. وحيثما أمكن، تم الاستعانة بتجارب بعض البلدان العربية في مجال الهجرة كأمثلة على الوسائل الكفيلة بتحقيق تلك الأهداف.

الهدف 1: جمع بيانات دقيقة ومصنفة واستخدامها كأساس للسياسات القائمة على الأدلة

في ظل النقص الكبير في البيانات التجريبية، تبقى المعرفة عن الهجرة الدولية محدودة. وفي غياب الإحصاءات الموثوقة والدقيقة والمحدّثة عن تدفقات الهجرة وخصائص المهاجرين، قد تتأثر مسألة الهجرة الدولية بعدة أحكام خاطئة يمكن أن تضلّل الرأي العام وصانعي السياسات.

وتتضح الحاجة إلى الإحصاءات في جميع مراحل صنع السياسات من أجل تحديد الفرص والمنافع وكذلك التحديات والمخاطر، وصياغة سياسات الاستجابة، وتقييم السياسات، وقياس حجم تأثيرها الفعلي. ويتعين القيام بإحصاءات تراعي الزمان والمكان، وتقدم

جميع التفاصيل اللازمة لتحديد خصائص الفئات التي تتوجّه إليها السياسات.

ويكتسي الإجراء 1(د) أهمية خاصة بالنسبة إلى البلدان العربية التي تفتقر إلى إحصاءات موثوقة بشأن الهجرة، بما في ذلك أعداد وتدفقات المهاجرين، وإحصاءات أكثر تفصيلاً لتحليل آثار الهجرة وفوائدها، فضلاً عن مساهمات المهاجرين والمغتربين في التنمية المستدامة. ولدى صانعي السياسات معلومات محدودة بشأن الديناميات الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية للهجرة في المنطقة العربية. بالتالي، تحتاج البلدان العربية إلى الدعم المناسب لإدراج البيانات المتعلقة بالهجرة في المسوح الوطنية والمخططات الإدارية، وضمان معالجة البيانات وتحويلها إلى الإحصاءات.

والدعم المقدّم من الاتحاد الأفريقي إلى المغرب لإنشاء المرصد الأفريقي للهجرة والتنمية في الرباط هو من الخطوات الواعدة في إطار الاتفاق العالمي من أجل الهجرة[6]. ويمكن توسيع نطاق هذه المبادرة لتكون مرجعاً للمنطقة ككل.

الهدف 2: تقليص الدوافع والعوامل الهيكلية السلبية التي تدفع الناس إلى مغادرة بلدهم الأصلي

قد يهاجر الأشخاص طوعاً، لكنهم قد يهاجرون أيضاً بسبب النزاع أو الأخطار البيئية أو الفقر أو البطالة. وتلتزم الدول الموقِّعة على الاتفاق بتهيئة ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية وبيئية مؤاتية تتيح للأفراد حياة سلمية ومنتجة ومستدامة في بلادهم، وتضمن ألا يرغمهم اليأس والأوضاع المتردية على كسب سُبُل العيش في مكان آخر عن طريق الهجرة غير النظامية. وينتشر النزوح القسري بشكل خاص في المنطقة العربية التي تمثّل في آنٍ منشأ تلك الحركات ومقصدها، ما يُسفر عن أعداد كبيرة من المهاجرين غير النظاميين.

ويهدف الإجراء 2(ب) إلى القضاء على الدوافع والعوامل الهيكلية السلبية التي تدفع الناس إلى مغادرة بلدهم الأصلي، بوسائل منها الحدّ من مخاطر الكوارث والتخفيف من آثار تغيُّر المناخ والتكيُّف معه. فالمخاطر البيئية، من قبيل نقص المياه العذبة (في الأردن والجمهورية العربية السورية واليمن)، وزحف الصحراء (في بلدان المغرب العربي)، وارتفاع مستوى سطح البحر (في الأراضي المنخفضة في العراق ومصر) ستؤدي حتماً إلى تحركات سكانية في المستقبل القريب. لذلك، تبرز الحاجة الملحة إلى بناء قدرة السكان المحليين على الصمود في وجه هذه الأخطار.

الهدف 3: تقديم معلومات دقيقة في حين وقتها في جميع مراحل الهجرة

لا يحصل جميع المهاجرين قبل مغادرتهم بلد المنشأ على المعلومات اللازمة عن حقوقهم وواجباتهم، أو عن التحديات والفرص التي تنتظرهم في بلد المقصد. وغالباً ما يكتشف المهاجرون عند وصولهم إلى بلد المقصد قوانينه الخاصة بإجراءات الدخول والإقامة، وحقيقة ظروف عملهم ومعيشتهم، وإمكانية الحصول على الخدمات. وقد يُحدِث افتقار المهاجرين إلى المعلومات نتائجَ سلبية، فقد يجدون أنفسهم في وضع غير نظامي يُخْضعهم للغرامات، أو قد يتعرضون لسوء المعاملة والاستغلال والعنف. وتحرص العديد من بلدان المنشأ على تنظيم برامج توجيهية أو حملات إعلامية بشأن الهجرة الآمنة، وذلك لتوفير المعلومات الأساسية لمواطنيها عن بلد المقصد قبل أن يتوجّهوا إليه. فعلى سبيل المثال، تنظّم كل من سري لانكا والفلبين دورات تدريبية للعمال المهاجرين المتجهين إلى البلدان العربية، ولا سيما النساء العاملات في الخدمة المنزلية والرعاية[7].

ويوصي الإجراء 3(د) بتزويد المهاجرين الوافدين حديثاً بمعلومات محدَّدة الهدف ومتاحة وشاملة ومراعية للمساواة بين الجنسين ولاحتياجات الطفل، وبتقديم المشورة القانونية لهم بشأن حقوقهم والتزاماتهم. وكمثال على كيفية تطبيق هذا الإجراء، أطلقت الإمارات العربية المتحدة في عام 2017 برنامجاً تجريبياً لتوجيه المهاجرين بعد وصولهم مع التركيز على التوجيه القانوني والثقافي بوصفه استراتيجيةً لتعزيز التعايش السلمي بين المهاجرين والمجتمعات المضيفة[8].

الهدف 4: ضمان حيازة جميع المهاجرين ما يثبت هويتهم القانونية ووثائق كافية

يوصي الإجراء 4(د) بتيسير الحصول على الوثائق الشخصية، مثل جوازات السفر والتأشيرات، وضمان عدم التمييز في الأنظمة والمعايير المتصلة بالحصول على تلك

الوثائق، من خلال مراجعتها من منظور مراعٍ لاعتبارات الجنسين والعمر منعاً لتزايد التعرّض للمخاطر في مختلف مراحل دورة الهجرة.

وفي العديد من البلدان العربية، تواجه المرأة تحديات كبيرة في الحصول على وثائق السفر من دون موافقة أولياء أمرها الذكور. والمصادرة غير المشروعة لجوازات سفر الموظفين من جانب أصحاب العمل لا تزال مشكلةً قائمةً ينبغي أن تعالجها البلدان بالتعاون مع الشركاء الدوليين والوطنيين.

ويوصي الإجراء 4(هـ) بتعزيز التدابير الرامية إلى خفض حالات انعدام الجنسية، بوسائل تشمل تسجيل مواليد المهاجرين، وتمكين النساء والرجال على قدم المساواة من منح جنسياتهم إلى أبنائهم، ومنح الجنسية للأطفال المولودين في إقليم دولة أخرى، لا سيما في الحالات التي يصير فيها الطفل عديم الجنسية إن لم يحصل عليها. وفي المنطقة العربية، إضافة إلى فئات أخرى، يشمل انعدام الجنسية ما يلي:

- الأطفال الذين يولدون من أم مواطنة وأب أجنبي، عند انتهاء الزواج الطفل، أو لأب غير قادر أو غير راغب في إثبات الأبوة. ولمعالجة هذه المسألة، اعتمدت عدة بلدان عربية، مثل تونس ومصر والمغرب، تشريعات يُسمح بموجبها للأم بنقل جنسيتها إلى أطفالها؛

- الأطفال غير المسجلين من المهاجرين واللاجئين يواجهون خطر انعدام الجنسية: يتواجد عدد غير معلوم من الأطفال المولودين في الأردن ولبنان والبلدان الأخرى التي تستضيف لاجئين من الجمهورية العربية السورية لا يحملون تصاريحَ إقامة قانونية، ما يجعل الأطفال عرضة لانعدام الجنسية؛

- الفلسطينيون الذين لم يُمنحوا جنسية البلد الذي يقيمون فيه.

الهدف 5: تعزيز توافر ومرونة وسائل الهجرة النظامية

يدعو هذا الهدف إلى العمل على تيسير التنقل والعمل اللائق للعمال، ولا سيّما للمهاجرين المضطرين إلى مغادرة بلدانهم الأصلية بسبب كوارث طبيعية مفاجئة. ويسلط الضوء أيضاً على الحاجة إلى تيسير جمع شمل أُسَر المهاجرين بغض النظر عن مستويات مهاراتهم، وتوسيع نطاق الخيارات المتاحة من أجل التنقل الأكاديمي.

ويكتسي الهدف 5 أهمية خاصة بالنسبة إلى بلدان المقصد العربية للعمال المهاجرين، ولا سيما دول مجلس التعاون الخليجي التي يعمل بعضها على مراجعة نظام الكفالة وتعديله وإيجاد البدائل له أو إلغائه إذ يضع هذا النظام عقبات قانونية أمام تنقل اليد العاملة في بلد المقصد وقد يعوق جمع شمل الأسر.

الهدف 6: تيسير التوظيف المنصف والأخلاقي وضمان الظروف التي تكفل العمل اللائق

يدعو هذا الهدف إلى اتخاذ عدة إجراءات لمعالجة العجز في فرص العمل اللائق في المنطقة العربية. ويتمثل الإجراء الأول في تشجيع الدول على التوقيع والتصديق على الصكوك الدولية المعنية بهجرة العمال وحقوقهم والعمل اللائق والعمل القسري، والانضمام إليها وتنفيذها (الإجراء 6(أ)). وباستثناء دولة فلسطين، وهي ليست من أعضاء منظمة العمل الدولية، صادقت جميع البلدان العربية على ما لا يقل عن 4 اتفاقيات من بين الاتفاقيات الأساسية الـ 8 لمنظمة العمل الدولية. ولكن لا بدّ من التوصل إلى فهم أفضل للعقبات التي تحول دون التصديق على الاتفاقيات التي لم تنضم إليها دول مجلس التعاون الخليجي والأردن والسودان والصومال ولبنان المغرب (الجدول 6؛ انظر المرفق الخامس لهذا التقرير للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن وضع البلدان العربية في التصديق على الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالهجرة الدولية). ومن المفيد أيضاً معرفة المزيد عن مدى إدراج وسائل الحماية التي تنص عليها الاتفاقيات في التشريعات الوطنية، بغض النظر عن التصديق الرسمي على الاتفاقيات[9].

ويحث الهدف 6 على اتخاذ إجراءات ترمي إلى منع عبودية الدَّين من خلال حظر جهات التوظيف وأصحاب العمل من فرض رسوم التوظيف أو التكاليف ذات الصلة على العمال المهاجرين (الإجراء 6(جيم)). وتشمل التطورات الإيجابية في هذا الإطار اعتماد العديد من

الجدول 6. تصديق البلدان العربية على الاتفاقيات الأساسية الثماني لمنظمة العمل الدولية

البلد	اتفاقية العمل الجبري، 1930 (رقم 29)	اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم، 1948 (رقم 87)	اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية، 1949 (رقم 98)	اتفاقية المساواة في الأجور، 1951 (رقم 100)	اتفاقية إلغاء العمل الجبري، 1957 (رقم 105)	اتفاقية التمييز (في مجال الاستخدام والمهنة) 1958 (رقم 111)	اتفاقية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، 1973 (رقم 138)	اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال، 1999 (رقم 182)
دول مجلس التعاون الخليجي								
الإمارات العربية المتحدة	1982			1997	1997	2001	1998	2001
البحرين	1981				1998	2000	2012	2001
عُمان	1998				2005		2005	2001
قطر	1998				2007	1976	2006	2000
الكويت	1968	1961	2007		1961	1965	1999	2000
المملكة العربية السعودية	1978			1978	1978	1978	2014	2001
المشرق العربي								
الأردن	1966		1968	1966	1958	1963	1998	2000
الجمهورية العربية السورية	1960	1960	1957	1957	1958	1960	2001	2003
دولة فلسطين								
العراق	1962	2018	1962	1963	1959	1959	1985	2001
لبنان	1977		1977	1977	1977	1977	2003	2001
مصر	1955	1957	1954	1960	1958	1960	1999	2002
بلدان المغرب العربي								
تونس	1962	1957	1957	1968	1959	1959	1995	2000
الجزائر	1962	1962	1962	1962	1969	1969	1984	2001
ليبيا	1961	2000	1962	1962	1961	1961	1975	2000
المغرب	1957		1957	1979	1966	1963	2000	2001
أقل البلدان العربية نمواً								
جزر القمر	1978	1978	1978	1978	1978	2004	2004	2004
جيبوتي	1978	1978	1978	1978	1978	2005	2005	2005
السودان	1957		1957	1970	1970	1970	2003	2003
الصومال	1960	2014	2014		1961	1961		2014
موريتانيا	1961	1961	2001	2001	1997	1963	2001	2001
اليمن	1969	1976	1969	1976	1969	1969	2000	2000

المصدر: ILO, n.d.

الجدول 7. تكاليف التوظيف التي يتكبدها المهاجرون، وإيرادات اليد العاملة المهاجرة في ممرات مختارة، 2015 أو 2016

ممر الهجرة	إجمالي تكاليف التوظيف في عام 2016 (بالدولار الأمريكي)	الإيرادات الشهرية في عام 2016 (بالدولار الأمريكي)	نسبة تكاليف التوظيف إلى الإيرادات الشهرية*
باكستان-المملكة العربية السعودية عام 2015	4,460	491	10.5
الهند-المملكة العربية السعودية عام 2015	1,386	377	4.5
نيبال-المملكة العربية السعودية عام 2016	769	286	3.8
الفلبين-المملكة العربية السعودية عام 2016	309	471	0.7
إثيوبيا-المملكة العربية السعودية عام 2015	1,015	348	3.7
نيبال-قطر عام 2016	742	292	2.9
الهند-قطر عام 2015	1,156	604	1.9
الفلبين-قطر عام 2015	519	508	1.1

المصدر: Abella, 2018.

* احتسبت هذه المتوسطات من عينة لتوزيع نسبة تكاليف التوظيف إلى الإيرادات.

البلدان العربية، بما في ذلك جميع بلدان مجلس التعاون الخليجي، التشريعات اللازمة لإلغاء الرسوم المفروضة على العمال المهاجرين مقابل دخولهم إلى بلدان المقصد. بيد أن الرسوم التي تفرضها وكالات الاستقدام والتوظيف في بلدان المنشأ ما زالت تطرح إشكاليةً تؤثر في رفاه العمال في المنطقة. ومن شأن بعض الأدوات، مثل النظام الدولي لنزاهة التوظيف في المنظمة الدولية للهجرة، والمبادئ العامة والمبادئ التوجيهية التشغيلية من أجل التوظيف العادل لمنظمة العمل الدولية، أن تساعد البلدان العربية في معالجة القضايا التي تحدث خارج حدودها، وذلك من خلال إشراك الجهات المعنية في القطاع الخاص (الجدول 7).

وفي ما يلي إجراءات أخرى بالغة الأهمية بالنسبة إلى البلدان العربية في إطار الهدف 6:

- تزويد المهاجرين بعقود عمل مكتوبة، وضمان اطّلاعهم على الأحكام الواردة في العقد (الإجراء 6(د))، إذ أن العديد من المهاجرين يعملون بدون عقد مكتوب في القطاع غير الرسمي في المنطقة العربية. والعمال المهاجرون ذوو الدخل المنخفض، وغير الناطقين باللغة العربية، والذين يعملون في القطاع النظامي بموجب عقد مكتوب قد يفتقرون إلى المهارات اللغوية اللازمة لفهم مضمون العقود. ويمكن تجاوز الحواجز اللغوية بطرق مختلفة، منها على سبيل المثال ترجمة عقود العمل وإعداد الوثائق الإدارية بعدة لغات؛
- حظر مصادرة عقود العمل أو وثائق السفر أو الأوراق الثبوتية الخاصة بالمهاجرين، أو الاحتفاظ بها من دون موافقة العامل (الإجراء 6(ح)). والاحتفاظ بجواز سفر العامل ممارسة غير قانونية يمعن أصحاب العمل في تطبيقها مع العمال ذوي الدخل المنخفض، ولا سيما العاملات في الخدمة المنزلية. ويمكن معالجة هذه المشكلة بالسعي إلى توفير الحماية اللازمة للعامل بموجب قوانين وسياسات العمل المناسبة، بما في ذلك الفئات الأكثر عرضة للمخاطر مثل المهاجرين العاملين في الخدمة المنزلية.

الهدف 7: معالجة أوجه الضعف في الهجرة والحدّ منها

للحدّ من مواطن الضعف في الهجرة، يدعو الإجراء 7(ج) إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لمعالجة الاحتياجات ومَوَاطن الضعف الخاصة بالمهاجرين من النساء والفتيات والفتيان. وتكتسب هذه الخطوات أهمية بارزة في المنطقة العربية، حيث تشير التقديرات إلى أن دول مجلس التعاون الخليجي وبلدان المشرق تضم وحدها 1.7 مليون مهاجرة عاملة في الخدمة المنزلية. وفي هذا السياق، بدأت بعض البلدان باتخاذ الإجراءات اللازمة لتعديل تشريعاتها بما يوفّر الحماية للمهاجرين المعرّضين للمخاطر. ومع ذلك، لا بد من بذل مزيد من الجهود لضمان حماية جميع المهاجرين من العنف وسوء المعاملة والاستغلال على أساس نوع الجنس.

وفي العديد من البلدان العربية، تُحرم المرأة المهاجرة من حقوقها الإنجابية. فالمرأة الحامل أو المصابة بعدوى منقولة جنسياً يمكن أن تخضع للاحتجاز والترحيل. وفي بعض البلدان، تُمنَع المرأة المهاجرة من الزواج، وتخضع لاختبار الحمل وفيروس نقص المناعة البشرية بصورة دورية، وتُمنَع من استخدام وسائل منع الحمل[10].

وتتعرض عدة فئات من النساء المهاجرات للعنف وسوء المعاملة على أساس نوع الجنس:

- المهاجرون من ذوي الدخل المنخفض: خلُصت البحوث إلى أن المشاكل الصحية، مثلاً، تنتشر على نطاق واسع بين النساء المهاجرات ذوات الدخل المنخفض، وهو ما يُعزى بشكل كبير إلى الأمية، والتغيير المتكرر لمكان العمل، والعمل الإضافي، وسوء المعاملة في مكان العمل، والأجور غير المدفوعة، والمشاكل التي يعانيها أفراد الأسرة الباقون في بلد المنشأ[11]؛

- المهاجرات المهرّبات: تشير عدة تقارير إلى تعرّض النساء المهاجرات إلى انتهاكات شديدة في مسارات الهجرة غير النظامية. وتعاني المهاجرات من مشاكل صحية جسدية ونفسية طويلة الأمد من جراء ما يتعرّضن له من عنف جنسي واغتصاب.

ويهدف الإجراء 7(ح) إلى منع وقوع المهاجرين في وضع غير نظامي في بلد المقصد، من خلال وضع إجراءات ملائمة ومتاحة لتيسير انتقالهم من وضع قانوني إلى آخر، وإبلاغ المهاجرين عن حقوقهم وواجباتهم. ولعلّ الأوضاع غير النظامية للمهاجرين تُلحق الضرر بالمهاجرين وبالبلدان المضيفة على حدٍّ سواء. ففي المنطقة العربية، حيث يعيش بين 5 و10 ملايين مهاجر في وضع غير نظامي (بفعل الدخول من دون تأشيرة، وتجاوز فترة صلاحية التأشيرة، والعمل من دون تصريح)، تبرز الحاجة إلى الحد من التحديات التي تواجهها هذه الفئات المعرّضة للمخاطر، بوسائل منها إجراء مجموعة من التغييرات في السياسات لتيسير وصولهم إلى الخدمات والحقوق الأساسية، مثل السجل المدني والتعليم والعمل في القطاع الرسمي.

الهدف 8: إنقاذ الأرواح وتنسيق الجهود الدولية بشأن المهاجرين المفقودين

يتناول هذا الهدف أحد الشواغل الرئيسية للحكومات العربية وغيرها من الجهات المعنية بالهجرة في المنطقة. فبعضٌ من أكثر مسارات الهجرة خطورةً في العالم يبدأ في البلدان العربية، أو يعبر بأراضيها، أو ينتهي داخلها، ولا سيما المسار الأوسط والغربي والشرقي للبحر الأبيض المتوسط إلى أوروبا، والمسار العابر للصحراء من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى إلى شاطئ المتوسط مروراً بليبيا وغيرها من بلدان المغرب العربي، ومسار خليج عدن من القرن الأفريقي إلى شبه الجزيرة العربية. وكل عام، يلقى آلاف المهاجرين حتفهم في البحر أو في الصحراء وهم يحاولون الحصول على الحماية الدولية أو على حياة أفضل لهم ولأُسرهم. وأمام هذا المشهد، تتّضح الحاجة إلى إجراءات ملحة متعدّدة الجوانب لإنقاذ الأرواح (الإجراء 8(أ))، والقضاء على الدوافع الكامنة وراء هذه الرحلات المحفوفة بالمخاطر (الإجراء 8(ب))، والتخفيف من وقع تبعاتها (الإجراء 8(ج)).

الهدف 9: تعزيز الاستجابة عبر الوطنية لتهريب المهاجرين

التهريب في جوهره عابرٌ للحدود الوطنية إذ يغطي مناطق تابعة لبلدان المنشأ والعبور والمقصد. لذا، من الضروري أن تتعاون الدول الواقعة على مسارات التهريب للقيام بالاستجابة المناسبة. ومن الناحية النظرية، فإن السبيل الأمثل للتصدّي لهذه الظاهرة في المنطقة العربية يكمن في تكثيف الجهود المشتركة بين جميع البلدان المعنية، من القرن الأفريقي إلى ليبيا وأوروبا على طول المسار الأوسط للبحر الأبيض المتوسط، ومن الجمهورية العربية السورية إلى تركيا وأوروبا على طول المسار الشرقي للبحر الأبيض المتوسط، ومن القرن الأفريقي إلى اليمن ودول مجلس التعاون الخليجي على طول مسار خليج عدن. ومن أهم الخطوات التي يمكن لبلدان المقصد أن تتخذها من أجل القضاء على التهريب هي إتاحة مسارات أوسع للهجرة النظامية.

الهدف 10: منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته والقضاء عليه في سياق الهجرة الدولية

يمثّل المهاجرون غير الحاملين للوثائق اللازمة والذين يعيشون في أوضاع غير نظامية فريسة سهلة لشبكات الاتجار. وبما أنهم يفتقرون إلى الحماية اللازمة وكثيراً ما يقعون طيّ النسيان، يشتدّ خطر وقوعهم فريسةً للشبكات الإجرامية وتعرضهم للعنف والاستغلال. ومن بين المهاجرين، يتعرّض النساء والأطفال على نحو خاص للمخاطر. ويحثّ الإجراء 10(ه) الدول على اتخاذ تدابير تعالج قابلية تعرّض النساء والرجال والفتيات والفتيان للمخاطر، بغض النظر عن وضعهم من حيث الهجرة. والمبادرات المنفّذة في هذا الإطار، مثل مبادرة حكومة البحرين في إنشاء صندوق لمساعدة ضحايا الاتجار بالبشر، تمثّل خطوة إلى الأمام على مسار الحل، ونموذجاً يمكن تطبيقُه في بلدان أخرى في المنطقة. ويهدف هذا الصندوق إلى توفير الحماية المالية اللازمة للضحايا في الإجراءات القضائية، ومنحة تتيح لهم إعادة الاندماج في بلدانهم الأصلية أو العمل في البحرين[12].

ومع أن معظم الدول العربية أطرافٌ في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (اتفاقية باليرمو) وبروتوكوليها الأولين[13]، تشير عدة تقارير صادرة عن نشطاء حقوق الإنسان والمنظمات الدولية إلى أدلّة على الاتجار بالأشخاص في مسارات الهجرة المختلطة وفي تدفقات اللاجئين، الأمر الذي لا يزال يطرح تحدياً كبيراً. ويدعو الإجراء 10(ج) إلى مراقبة مسارات الهجرة غير النظامية التي قد تستغلها شبكات الاتجار بالبشر لتجنيد واستغلال المهاجرين المهرّبين أو غير النظاميين، وهو ما يحدث بوجه خاص على المسارات البرية والبحرية من أفريقيا إلى أوروبا أو شبه الجزيرة العربية.

وتشير بعض الأدلة إلى أن المهاجرين الذين يتعرّضون للاتجار ويتمكّنون من التحرُّر من الشبكات الإجرامية التي تستغلهم، يواجهون خطر الاحتجاز والترحيل من قِبل السلطات الرسمية لانتهاكهم قوانين الدخول والإقامة. وفي هذا السياق، يدعو الإجراء 10(ح) إلى تزويد المهاجرين الذين وقعوا ضحايا للاتجار بالأشخاص بسُبُل الحماية والمساعدة بما في ذلك سُبُل التعافي البدني والنفسي والاجتماعي، والمشورة، والمساعدة على العودة الطوعية، أو تصريح بالبقاء في بلد المقصد، بصورة مؤقتة أو دائمة.

الهدف 11: إدارة الحدود بطريقة متكاملة وآمنة ومنسّقة

لهذا الهدف أهمية كبرى بالنسبة إلى البلدان العربية في ظل استمرار موجات النزوح السكاني داخل المنطقة وتدفقات الهجرة المختلطة العابرة في المنطقة. والإدارة المتكاملة للحدود لا تُسهم فحسب في ضمان أمن السكان في إقليم معين بل تضمن أيضاً حركة سلسة للبضائع والأشخاص، ما يدفع عجلة التبادل التجاري والنمو الاقتصادي. ونظراً لما تعانيه عدة بلدان عربية من تباطؤ في النمو الاقتصادي، يبرز الدور الأساسي لهذه الحركة التجارية الأقاليمية والدولية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والازدهار في المنطقة[14].

الهدف 12: تعزيز اليقين والقدرة على التنبؤ في إجراءات الهجرة من أجل الفرز والتقييم والإحالة على نحو مناسب

تفادياً للتأخير وللنفقات غير الضرورية التي تتكبدها الدول والمهاجرون على حدٍ سواء، يدعو الإجراء 12(أ) إلى زيادة شفافية إجراءات الهجرة وإتاحة الاطلاع عليها عن طريق الإبلاغ بوضوح عن شروط الدخول أو القبول أو الإقامة أو العمل أو الدراسة أو غير ذلك من الأنشطة، واعتماد التكنولوجيا لتبسيط إجراءات تقديم الطلبات. ويبيّن هذا الإجراء أيضاً الحاجة إلى معالجة العوامل الخارجية السلبية لنظام الكفالة، مثل إنشاء المكاتب غير القانونية لإصدار التأشيرات وإرغام المهاجرين على دفع رسوم التوظيف غير القانونية قبل مغادرتهم بلد المنشأ. وفي هذا الإطار، يوفّر كل من نظام العمالة الوافدة المعتمَد في البحرين وبرنامج "مساند» الإلكتروني في المملكة العربية السعودية مثالين ممتازين على الحلول التكنولوجية التي تتيح تحقيق الشفافية

والكفاءة وتنظيم هجرة اليد العاملة، ويمكن الاستناد إليهما في توجيه مبادرات مماثلة في المنطقة.

وتتطرّق الإجراءات 12(ب) و(ج) و(د) إلى احتياجات المهاجرين المعرّضين للمخاطر، بمن فيهم النساء والأطفال أو ضحايا الإتجار بالأشخاص وأشكال أخرى من الاستغلال، بالتشديد على أهمية تقديم المساعدة والمشورة الملائمتين لهم على نحوٍ يراعي الاعتبارات الثقافية، ووضع الآليات المعنية بتحديد الهوية والإحالة على نحو متخصص ومراعٍ للأطفال.

الهدف 13: عدم اللجوء إلى احتجاز المهاجرين إلا كملاذ أخير، والعمل على إيجاد بدائل

يدعو هذا الهدف إلى الحدّ من عمليات احتجاز المهاجرين من خلال نشر أفضل الممارسات لبدائل الاحتجاز القائمة على حقوق الإنسان في سياق الهجرة الدولية، بسُبُلٍ من بينها تيسير التبادل على نحوٍ منتظم وبلورة مبادرات قائمة على الممارسات الناجحة بين الدول نفسها، وبين الدول وأصحاب المصلحة. وفي ظل الموجات غير المسبوقة من المهاجرين الدوليين القادمين إلى العديد من البلدان العربية والعابرين فيها، استُنفدت قدرة هذه البلدان على الاستقبال لتُترَك أعداد كبيرة من المهاجرين في مواجهة ظروف احتجاز لا تستوفي أدنى المعايير المطلوبة، ومن دون أيّ بدائل فعالة. ويمكن توفير الدعم لتطبيق أفضل الممارسات في إيجاد بدائل للاحتجاز بما يتناسب مع الخصائص الإقليمية، واتباع نُهُج محدّدة لكل سياق لمساعدة البلدان على استقبال المهاجرين واستضافتهم في بيئة آمنة تحترم حقوق الإنسان.

الهدف 14: تعزيز الحماية القنصلية والمساعدة والتعاون على امتداد دورة الهجرة

الهدف 14 واحد من أهداف الاتفاق العالمي القليلة المعنية بالمواطنين المقيمين خارج الدولة بدلاً من المهاجرين المقيمين على أراضيها. وغالباً ما تُمثّل البلدان العربية التي تقيم أعدادٌ كبيرة من مواطنيها في الخارج من خلال سفاراتها وقنصلياتها في بلدان المقصد الرئيسية. ويقع على عاتق الدول توفير الحماية القنصلية اللازمة لمواطنيها المقيمين في الخارج، وإن كانت بعض البلدان تفتقر إلى الأدوات اللازمة لتحقيق هذه الغاية.

وينصّ الدستور المصري لعام 2014 على التزام الدولة «برعاية مصالح المصريين المقيمين بالخارج وحمايتهم وكفالة حقوقهم وحرياتهم، وتمكينهم من أداء واجباتهم العامة نحو الدولة والمجتمع وإسهامهم في تنمية الوطن» (المادة 88: المصريون المقيمون في الخارج)[15]. وتعمل الحكومة المصرية على وضع قانون لإنشاء صندوق لرعاية المصريين في الخارج، ومساعدة من هم في حاجة إلى المساعدة القانونية والقضائية، وتقديم المعلومات اللازمة عن فرص العمل المتاحة في مصر[16].

ويتضمن الدستور المغربي لعام 2011 حكماً مماثلاً ينصّ على أن المملكة المغربية تعمل «على حماية الحقوق والمصالح المشروعة للمواطنات والمواطنين المغاربة المقيمين في الخارج، في إطار احترام القانون الدولي والقوانين الجاري بها العمل في بلدان الاستقبال. كما تحرص على الحفاظ على الوشائج الإنسانية معهم، ولا سيما الثقافية منها، وتعمل على تنميتها وصيانة هويتهم الوطنية (المادة 16)"[17]. وقد كُلِّف مجلس الجالية المغربية بالخارج، الذي أُنشئ بموجب مرسوم ملكي في عام 2007، بمهمة الدفاع عن مصالح المواطنين المغاربة في الخارج. وفي الأول من تشرين الثاني/نوفمبر 2018، خصّصت وزارة الخارجية والتعاون الدولي خطاً ساخناً للمغاربة المقيمين في الخارج، يمكن الاتصال به مباشرة من بلدان الإقامة الرئيسية لهؤلاء المواطنين[18].

لا يذكر الدستور التونسي لعام 2014 حقوق المواطنين المغتربين وحمايتهم، غير أن الإدارة العامة للشؤون القنصلية في وزارة الشؤون الخارجية مسؤولة عن حماية حقوق ومصالح المواطنين التونسيين المقيمين في الخارج[19]. وأنشأت وزارة الشؤون الاجتماعية بوابة إلكترونية للتونسيين في الخارج[20].

الهدف 15: تيسير حصول المهاجرين على الخدمات الأساسية

الخدمات الأساسية التي يشير إليها الاتفاق العالمي بوضوح هي الصحة والتعليم[21]. ويوصي الإجراءان 15(هـ) و(و) بتوفير نُظُم تقديم الخدمات الشاملة

للمهاجرين، وإتاحة خدمات الرعاية الصحية والتعليم الجيد لجميع المهاجرين بصرف النظر عن وضعهم كمهاجرين، وعلى أساس غير تمييزي. وقد التزمت الدول الموقعة بدمج الاحتياجات الصحية للمهاجرين في السياسات الوطنية والمحلية المتعلقة بالرعاية الصحية، وهو أمرٌ بالغ الأهمية بالنسبة إلى البلدان العربية التي تواجه نُظُمها الطبية ضغطاً كبيراً بفعل التحركات السكانية الواسعة على أراضيها أو من خلالها. وقد يدفع هذ الوضع بالدول المعنية إلى تقييد الحصول على الخدمات المحدودة في غالبها أصلاً وحصرها في المواطنين فقط. وقد تفضي هذه الإجراءات إلى أزمات على مستوى الصحة العامة وإلى تفاقم معاناة النازحين. وتختلف نوعية الخدمات الصحية والتعليمية المقدّمة إلى المواطنين وكميتها باختلاف مستوى الدخل لكل بلد، وغير ذلك من الظروف الاقتصادية والسياسية. لذا، يصعب اعتماد معايير عالمية لتحديد نوع الخدمات المتاحة للمهاجرين، بل يمكن وضع معايير تتناسب والأوضاع الخاصة لكل بلد. ويدعو الإجراء 15(د) إلى تفويض مؤسسات مستقلة بتلقّي الشكاوى المتعلقة بالحالات التي يُمنع أو يعرقل فيها وصول المهاجرين إلى الخدمات الأساسية، والتحقيق في هذه الشكاوى ومتابعتها من أجل تيسير الوصول إلى سُبُل الانتصاف وإحداث تغيير في الممارسة.

الهدف 16: تمكين المهاجرين والمجتمعات من تحقيق الاندماج والتماسك الاجتماعي الكاملين

لا يتضمّن الاتفاق العالمي تعريفاً واضحاً لمصطلح «الإدماج الكامل»، بل يترك مجال التأويل مفتوحاً أمام الجهات المعنية. وبوجه عام، يشير مصطلح إدماج المهاجرين إلى عملية معقدّة ومتعدّدة الأوجه تمتد على فترة طويلة، وتتّخذ أبعاداً اقتصادية (مثل إمكانية الحصول على عمل وأنشطة مدرة للدخل) وثقافية (مثل الاعتراف بمعتقدات الآخرين، وقيمهم وممارساتهم، بما في ذلك الحريات الدينية) واجتماعية (مثل العلاقات الشخصية بين المهاجرين والمجتمع المضيف، واللغة المشتركة) وسياسية (مثل المشاركة في اتخاذ القرارات العامة والحصول على الجنسية). ولا بد من مراعاة الأوضاع المختلفة في المنطقة العربية عند تطبيق ما يرد في الاتفاق العالمي من التزام بتمكين المهاجرين لكي يصبحوا أفراداً ناشطين في المجتمع وبتعزيز التفاعل بين المجتمعات المستقبِلة والمهاجرين في ممارسة الحقوق والواجبات المتبادلة.

أولاً، للحكومات العربية رؤى متباينة بشأن إدماج المهاجرين. ففي حين اعتمدت بعض البلدان سياسات رسمية للحدّ من عدد الأجانب المقيمين على أراضيها، تسعى بلدان أخرى إلى إتاحة السُبُل الكفيلة بتشجيع الأجانب المقيمين على الانخراط الكامل في المجتمعات المضيفة. لذا، يُرجَّح أن ينظر كل بلد، حسب سياقه، بطريقة مختلفة إلى ما يرد في الاتفاق العالمي من دعم للأهداف القصيرة والمتوسطة والبعيدة الأجل في سياسات لمّ شمل الأسر (الإجراء 16(ج)).

ثانياً، يتفاوت الواقع الاقتصادي للبلدان العربية تفاوتاً شديداً. والالتزام الوارد في الاتفاق العالمي بتأمين أسواق عمل شاملة للجميع، وضمان المشاركة الكاملة للعمال المهاجرين في الاقتصاد الرسمي (الإجراء 16(د)) يُحدث تبعات مختلفة على بلدان المقصد، حسب طبيعة سوق العمل فيها. وتشمل أسواق العمل العربية مجموعة واسعة من القطاعات، منها القطاع الرسمي السائد في معظم دول مجلس التعاون الخليجي، يقابله قطاع غير رسمي في معظم بلدان المشرق والمغرب العربي. وفي القطاع الرسمي، يُعَدّ عقد العمل الرسمي شرطاً مسبقاً للهجرة إلى بلد المقصد. أما في القطاع غير الرسمي، فيبدأ المهاجر بالبحث عن عمل بعد وصوله إلى بلد المقصد.

ثالثاً، لا بد من مراعاة جميع المعايير الاجتماعية والتصورات المتعلقة بأدوار الجنسين. وتنص الالتزامات الواردة في الاتفاق العالمي على ضرورة تمكين النساء المهاجرات، من خلال إزالة القيود التمييزية القائمة على أساس نوع الجنس في قطاع العمل الرسمي (الإجراء 16(أ)). وينطبق هذا الإجراء على الحالات التي يؤدي فيها بقاء المرأة في المنزل لرعاية أسرتها إلى انخفاض نسبة مشاركة النساء في النشاط الاقتصادي. وحيثما تنطبق هذه المعايير الاجتماعية على المواطنات فقط، تتُاح للمهاجرات فرصٌ أكبر في الوصول إلى المهن التي تغلب عليها النساء. فمن مجموع السكان من الفئة العمرية 20-65 عاماً، تبلغ نسبة العاملات السعوديات 11.7 في المائة فيما تبلغ نسبة العاملات الأجنبيات 35.4 في المائة[22].

الهدف 17: القضاء على جميع أشكال التمييز وتعزيز الخطاب العام المستند إلى الأدلة من أجل التأثير على التصورات العامّة عن الهجرة

جميعُ الدول العربية من الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، البالغ عددها 177[23]. غير أن النقص في المعلومات المتوفرة في هذا الشأن يحول دون إحراز التقدم في تنفيذ الاتفاقية وقياس مدى انتشار أعمال العنصرية، والتمييز العنصري، وكره الأجانب. وتتوفر تقارير بشأن حالات التمييز التي تعرّض لها المهاجرون في معظم البلدان العربية، إلا أنها تستند إلى التحليل النوعي فقط، فيما تغيب الإحصاءات اللازمة لإثبات حجم هذه الظاهرة. لذلك، ينبغي جمع البيانات المصنفة حسب الأصل ونوع الجنس والخصائص الاجتماعية والاقتصادية من أجل التعرّف على الفئات التي تتعرّض للتمييز، وتحديد حجمها، واتخاذ ما يلزم من تدابير لحمايتها. كما أن إعداد قاعدة بيانات شاملة في هذا الشأن يستدعي تسجيل جميع أفعال التمييز. وتحقيقاً لهذا الهدف، يتعيّن على البلدان تمكين المهاجرين والمجتمعات المحلية من الإبلاغ عن أي فعل يحرّض على العنف ضد المهاجرين، وذلك بإطلاعهم على آليات الانتصاف المتاحة على النحو الوارد في الإجراء 17(ب) من الاتفاق العالمي. وقد أظهرت المسوح أن المهاجرين نادراً ما يبلّغون عن حالات التمييز التي يتعرضون لها، لافتقارهم إلى آليات الانتصاف الملائمة أو خوفاً من العقاب والترحيل.

الهدف 18: الاستثمار في تنمية المهارات وتيسير الاعتراف المتبادل بالمهارات والمؤهلات والكفاءات

التعليم هو أحد محرّكات الهجرة الدولية. لذا، يفوق المستوى العلمي للمهاجرين الدوليين في المتوسط المستوى التعليمي لسكان بلدانهم الأصلية[24]. وكما هو مبيّن في الجدول 2 (ص. 34) ، ينطبق ذلك على المهاجرين المقيمين في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والقادمين أصلاً من البلدان العربية التي تتوفر بشأنها بيانات حديثة عن المستويات التعليمية للمقيمين.

وقد تُسهم الهجرة في بناء رأس المال البشري إذا ما مُنح العمال المهاجرون، بمستوى مهاراتهم، فرصة خوض تجارب جديدة، بما في ذلك التعليم الرسمي والتدريب المهني في بلد المقصد. ولتحقيق الاستفادة القصوى من الهجرة، لا بد من الاعتراف بمهارات المهاجرين ومؤهلاتهم. وما لم يحصل المهاجرون على عمل يتناسب مع مهاراتهم الفعلية، يبقى هذا الاعتراف منقوصاً (وقد يلقى اعتراضاً من جانب الدولة المضيفة والسكان)، وقد تؤدي الهجرة إلى تبديد المهارات. ويوصي الإجراء 18(ج) بإبرام اتفاقات ثنائية أو إقليمية أو متعددة الأطراف بشأن الاعتراف المتبادل، أو تضمين أحكام الاعتراف في اتفاقات أخرى. وقد حاولت عدة بلدان عربية تحقيق هذا الهدف بعقد شراكات مع الاتحاد الأوروبي في مجال التنقل (اتفاقات غير ملزمة)، بما في ذلك:

- شراكة بين الاتحاد الأوروبي والمغرب (في عام 2013)، تهدف إلى توثيق التعاون لتيسير الاعتراف المتبادل بالمؤهلات المهنية والأكاديمية؛
- شراكة بين الاتحاد الأوروبي وتونس (في عام 2013)، تهدف إلى تحسين المعلومات المتاحة للمواطنين التونسيين المؤهلين بشأن فرص العمل والتعليم والتدريب في الاتحاد الأوروبي، وتيسير الاعتراف المتبادل بالمؤهلات المهنية والجامعية؛
- شراكة بين الاتحاد الأوروبي والأردن (في عام 2014)، تهدف إلى توثيق التعاون من أجل تيسير الاعتراف المتبادل بالمؤهلات المهنية والأكاديمية، وتطوير المناهج الدراسية بما يُعزّز الاعتراف بالمؤهلات الأردنية في الاتحاد الأوروبي وغيرها من بلدان المقصد[25].

ويمكن الأخذ بهذه النماذج لعقد شراكات التنقل بين بلدان المنشأ العربية وبلدان المقصد.

الهدف 19: خلق ظروف تساعد المهاجرين والمغتربين على المساهمة الكاملة في التنمية المستدامة في جميع البلدان

كما قال الممثل الخاص السابق للأمين العام المعني بالهجرة الدولية، بيتر ساذرلاند، «الهجرة تنمية»[26]. فالمهاجرون يساهمون في اقتصاد كل من بلد المقصد حيث يعملون، وبلد المنشأ الذي يتلقّى تحويلاتهم المالية وإسهاماتهم الفكرية، ويتواصل مع العالم من

خلالهم. ويدعو الإجراء 19(أ) إلى تعزيز وتيسير الآثار الإيجابية للهجرة من أجل تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة، ويتطلّب من بلدان المنشأ والمقصد اتخاذ الإجراءات المناسبة. وقد عملت البلدان العربية المُرسِلة للمهاجرين على إنشاء مؤسسات وصياغة سياسات للتواصل مع رعاياها المغتربين، هدفها جذب التحويلات والاستثمارات. والتحويلات المالية التي يرسلها المهاجرون مباشرة إلى أسرهم، كثيراً ما لا تخضع لتقلّبات الدورة الاقتصادية، وتستطيع الوصول إلى المجتمعات المحلية النائية، وقد ثبُت أثرُها في الحد من الفقر.

والهدف الآخر لسياسات المغتربين هو تعزيز الروابط الثقافية للمهاجرين مع بلدان المنشأ. فقد وضعت القنصليات العربية في البلدان غير الناطقة باللغة العربية (مثل أوروبا الغربية)، مثلاً، برامجَ لغوية خاصة للمهاجرين من الجيل الثاني. ومنذ عام 1977، تنظم قنصليات تونس والجزائر والمغرب في فرنسا، بالتعاون مع وزارة التعليم الفرنسية، دورات باللغة العربية لأطفال المهاجرين في إطار المدارس العامة الفرنسية[27]. وتؤيد رابطة التونسيين في فرنسا هذه المبادرة تحت شعار "تعليم لغة بلد المنشأ وثقافته، أداة فعالة لبناء المواطنة". وفي عام 2015، أطلقت «مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج» منصة إلكترونية لتدريس اللغة العربية إلى المهاجرين من الجيل الثاني[28].

ويمكن أيضاً مدّ روابط سياسية مع الاغتراب بتمكين المهاجرين من التصويت من بلدان إقامتهم في الخارج، أو في بعض الحالات، بتأمين تمثيل برلماني محدّد للمغتربين. ويدعو الإجراء 19(ز) إلى تمكين المهاجرين من الانخراط والمشاركة في السياسة في بلدانهم الأصلية من خلال إنشاء سجلات للناخبين خاصة بالمواطنين في الخارج، ومن خلال إتاحة التمثيل البرلماني. وقد نجحت كل من تونس[29]، والجزائر[30]، والمغرب[31] في إنفاذ هذه الآليات، علماً أن المغرب أتاح لمواطنيه المقيمين في الخارج التصويت بالوكالة فقط في الانتخابات البرلمانية لعام 2017.

الهدف 20: تشجيع إرسال التحويلات المالية بوسائل أسرع وأكثر أماناً وأقل كلفة، وتيسير الاندماج المالي للمهاجرين

يُعنى هذا الهدف بتحقيق الهدف العام المتعلق بتسخير الهجرة لتنمية البلدان والمجتمعات الأصلية للمهاجرين. وفي هذا الإطار، تُعدّ التحويلات المالية واحدة من أنجع مصادر التمويل الخارجي في البلدان النامية. فهي تُرسَل بين أسر المهاجرين، ما يجعلها تصل مباشرة إلى المجتمعات المحلية النائية وقد ثبُتَ أثُرها في الحد من الفقر، وهذا أمرٌ هام بالنسبة إلى المنطقة العربية. وكما هو موضح في الفصل الأول من هذا التقرير، قُدِّرت التحويلات المُرسلة من المنطقة العربية، بوصفها واحدة من مناطق المقصد للمهاجرين، بحوالى 120.6 مليار دولار في عام 2017. وبلغت قيمة التحويلات المرسلة إلى المنطقة العربية، بوصفها واحدة من مناطق المنشأ للمهاجرين، 54.1 مليار دولار في العام نفسه.

ويتماشى الإجراء 20(أ) مع الغاية 10(ج) من أهداف التنمية المستدامة إذ يدعو إلى وضع خارطة طريق لخفض تكاليف معاملات تحويلات المهاجرين إلى أقل من 3 في المائة، وإلغاء قنوات التحويلات المالية التي تزيد تكاليفها على 5 في المائة بحلول عام 2030. ويبقى تحقيق هذا الهدف رهناً بمشاركة جميع الدول العربية، سواء كانت من دول المنشأ أو من دول المقصد. وكثيراً ما تفرض المصارف والجهات الوسيطة الأخرى رسوماً على التحويلات المالية، متوجّبة على المُرسِل والمتلقّي. وحالياً، يدور نقاش في عدد من دول مجلس التعاون الخليجي بشأن أحقية فرض ضرائب على تحويلات العمال المهاجرين، ما من شأنه أن يرفع تكلفة معاملات التحويل بما يتخطى نسبة 3 في المائة[32].

ويركّز الإجراء 20(ح) من الاتفاق العالمي على ضرورة معالجة أوجه عدم المساواة بين الجنسين، وتشجيع مشاركة المرأة بفعالية في الحياة الاقتصادية، بوسائل منها الحصول على تدريب لزيادة الإلمام بالأمور المالية، وإتاحة الوصول إلى نُظُم التحويلات المالية الرسمية، وفتح حساب مصرفي، وامتلاك أصول مالية واستثمارات وإدارتها. ويمكن اتخاذ تدابير مماثلة لتمكين المرأة من تولّي المسؤولية الاقتصادية الكاملة في إدارة أموالها، سواء في بلد المقصد إذا ما كانت مهاجرة مستقلة مادياً ومُرسِلة للتحويلات، أو في بلد المنشأ إذا كانت متلقّية للتحويلات ومسؤولة عن أسرة معيشية.

الهدف 21: التعاون في تيسير عودة المهاجرين والسماح بإعادة دخولهم بصورة آمنة تصون كرامتهم وكذلك إعادة إدماجهم إدماجاً مستداماً

لهذا الهدف أهمية كبيرة بالنسبة إلى البلدان العربية، بوصفها بلدان منشأ ومقصد. وقد وقّعت عدة

بلدان منشأ عربية مع بلدان أوروبية على عدد من الاتفاقات الثنائية بشأن إعادة قبول المهاجرين. فقد وقّع كل من الأردن وتونس والمغرب مع الاتحاد الأوروبي اتفاقات شراكة في مجال التنقّل تتضمّن التزامات بشأن إعادة قبول المهاجرين. وينص اتفاق الشراكة المُبرم بين الاتحاد الأوروبي والمغرب في عام 2013 على مواصلة التعاون بشأن إعادة قبول المهاجرين، بما يحقّق فائدة متبادلة للطرفين وفقاً للالتزامات المتبادلة، واستئناف المفاوضات بينهما للتوصّل إلى اتفاق متوازن بهذا الشأن[33].

وبعد مرور 6 سنوات على هذا الاتفاق، لم يوقّع المغرب بعد على أي اتفاق مع الاتحاد الأوروبي ككل بشأن إعادة قبول المهاجرين. وينطبق الأمر نفسه على الأحكام الواردة في اتفاقات الشراكة المُبرمة في مجال التنقّل بين الاتحاد الأوروبي وتونس، وبين الاتحاد الأوروبي والأردن. وتندرج إعادة القبول في إطار مفاوضات أوسع نطاقاً تطالب من خلالها الدول العربية الشريكة بتيسير حصول رجال الأعمال والطلاب وغيرهم من الأشخاص على تأشيرات دخول لقاء التزامها بالسماح لرعاياها أو لرعايا بلدان ثالثة من ذوي الأوضاع غير النظامية في أوروبا بالدخول مجدداً إلى بلدانهم. ولكن الحكومات العربية تفضّل المفاوضات الثنائية مع فرادى البلدان في الاتحاد الأوروبي، بدلاً من الاتحاد الأوروبي ككل، لتحسين موقفها في التفاوض[34,35].

وليس للدول العربية، بوصفها دول مقصد أو عبور، اتفاقات محددة مع بلدان المنشأ بشأن إعادة قبول المهاجرين وإعادة إدماجهم، إلا أنها تدعم عدداً من المبادرات المخصّصة لهاتين المسألتين. ففي عام 2017، مثلاً، أطلقت قطر مشروع «مساعدة عودة المهاجرين النيباليين الذين تقطّعت بهم السُبُل إلى بلادهم». وقد قدّمت المنظمة الدولي للهجرة إلى المهاجرين النيباليين المعرّضين للاستغلال في الإمارات العربية المتحدة، والجمهورية العربية السورية، والعراق، وعُمان، وقطر، والكويت، ولبنان، وماليزيا، والمملكة العربية السعودية، المساعدة للعودة طوعاً إلى النيبال وإعادة الاندماج فيها[36]. وساعدت المنظمة أيضاً آلاف المهاجرين القادمين من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى والمقيمين في بلدان المغرب العربي على العودة طوعاً إلى بلدانهم الأصلية وإعادة الاندماج فيها[37].

الهدف 22: إنشاء آليات من أجل تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي والاستحقاقات المكتسبة

يُعرف الضمان الاجتماعي بتدابير السياسة العامة التي تحمي الأفراد من بعض مخاطر الحياة وتلبّي الاحتياجات الاجتماعية، ولا سيما في حالات المرض، والبطالة، وإصابات العمل، والأمومة، والمسؤوليات الأسرية، والإعاقة، وخسارة مُعيل العائلة، والتقاعد والشيخوخة. وتُشير إمكانية تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي إلى قدرة العمال المهاجرين على الاحتفاظ بهذه الاستحقاقات، وإدامتها، ونقلها من بلد إلى آخر[38]. وفي عام 2013، بلغت نسبة المهاجرين الذين يعملون في ظروف تتيح لهم الاستفادة لاحقاً وبالكامل من إمكانية تحويل المعاشات التقاعدية وغيرها من الاستحقاقات المكتسبة، 23 في المائة فقط من مجموع العمال المهاجرين في العالم. وكانوا في غالبيتهم (80.5 في المائة) مهاجرين من بلدان مرتفعة الدخل ومقيمين في بلدان أخرى مرتفعة الدخل[39]. ونادراً ما تُكرَّس إمكانية تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي في قوانين العمل الخاصة بالبلدان، وكثيراً ما تَرِد في الاتفاقات الثنائية بين بلدان المنشأ وبلدان المقصد. وقد كشف تحليل للاتجاهات على الصعيد العالمي أن نسبة المهاجرين المحرومين من إمكانية تحويل الاستحقاقات قد ارتفعت إلى ضعف ما كانت عليه، ويسود هذا الوضع على نحو خاص في دول مجلس التعاون الخليجي[40]. وقد يدفع هذا الاتجاه بالعامل المهاجر إلى تجاوز المدة المشروعة لتأشيرة العمل، والانزلاق في العمل غير النظامي خوفاً من أن يعود فارغَ اليدين إلى بلاده.

وفي المنطقة العربية، كانت البحرين أول من اعتمد نصاً قانونياً كاملاً بهذا الشأن. فالمرسوم رقم 24 لعام 1976 ينص على أن الأجنبي الذي تتخطى مدة اشتراكه في التأمين 3 سنوات، يحق له عند مغادرته البلاد نهائياً الحصول على مستحقاته التي تكون قد سُددت للهيئة

العامة لقاء مشاركته في الضمان الاجتماعي، وعلى مكافأة نهاية الخدمة، وعلى فائدة قدرها 5 في المائة سنوياً (المادة 138أ). ويُدفع له مجموع اشتراكات التأمين على الشيخوخة والوفاة التي يكون صاحب العمل قد دفعها نيابةً عنه، وتلك المقتطعة من أجره، إضافة إلى مبلغ يساوي 3 في المائة من ذلك المجموع (المادة 138ب). وتوفر هذه الأحكام لبلدان المقصد الأخرى في المنطقة العربية نموذجاً يُحتذى به لتحقيق الهدف 22 من الاتفاق العالمي.

ولا تتضمن الاتفاقات الثنائية بشأن هجرة اليد العاملة إلى بلدان المقصد العربية أحكاماً محددة بشأن إمكانية تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي. فلا يتطرّق الاتفاق الثنائي المُبرم بين قطر وسري لانكا في عام 2008 إلى هذه المسألة. والاتفاق الخاص بتوظيف العمال المنزليين الموقّع في عام 2013 بين المملكة العربية السعودية والفلبين لا يتضمن أحكاماً خاصة بالضمان الاجتماعي، ولم يوقّع البلدان على اتفاق ثنائي للضمان الاجتماعي[41]. وخلال المفاوضات، يمكن تقديم الدعم اللازم إلى البلدان العربية لمساعدتها على إدماج هذه الاعتبارات في الاتفاقات المقبلة، وعند تنقيح الاتفاقات القائمة.

من جهتها، وقّعت كل من تونس والجزائر والمغرب، بوصفها بلدان منشأ للمهاجرين، اتفاقات ثنائية للضمان الاجتماعي مع عدة بلدان مقصد في أوروبا. وأبرمت إسبانيا وفرنسا والمملكة المتحدة اتفاقات بشأن إمكانية تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي للمهاجرين الموسميين القادمين من بلدان المغرب العربي.

الهدف 23: تعزيز التعاون الدولي والشراكات العالمية تحقيقاً للهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية

يحدد هذا الهدف الاستشرافي الإجراءات المناسبة لتنفيذ الاتفاق العالمي. وبما أن الهجرة ظاهرة عابرة للحدود الوطنية، تستلزم سياسات تُصاغ وتُنفذّ بروحية الشراكة بين البلدان. وإلى جانب التعاون التقليدي بين الدول ذات السيادة، تتطلّب الاستجابة الشاملة لاحتياجات المهاجرين والمجتمعات المضيفة والحدّ من تعرّضهم للمخاطر إشراكَ جميع المؤسسات الحكومية المعنية وغيرها من الجهات غير الحكومية.

هاء. تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة: المجالات ذات الأولوية بالنسبة إلى المنطقة العربية

في ضوء ما تقدم بشأن التبعات المحتملة للاتفاق العالمي على السياسات العامة للبلدان العربية، يبحث هذا القسم في مجموعة مختارة من المجالات ذات الأولوية للمنطقة، وهي الإدماج الكامل للمهاجرين وحقهم في الحصول على الخدمات الأساسية ولا سيما الخدمات الصحية، ومعالجة قابلية تعرّض المهاجرين للمخاطر والحد منها، ومنع ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بهم. في حالة القضايا ذات الأهمية الخاصة للاجئين ، يتم التطرق إلى وضعهم وخبرتهم أيضًا، على الرغم من أن وضعهم مشمول بالميثاق العالمي بشأن اللاجئين. ويحلل هذا القسم واقع البلدان العربية، والسياسات القائمة، والعقبات التي قد تعترض تنفيذ الاتفاق العالمي، ويسلّط الضوء، حيثما أمكن، على آراء المهاجرين وتجاربهم. ويخلُص إلى مجموعة من التوصيات في مجال السياسة العامة لمعالجة التحديات في كل من المجالات المذكورة.

ولكي تستطيع البلدان العربية اتخاذ التدابير اللازمة على مستوى السياسة العامة في هذه المجالات الرئيسية، لا بد من جمع بيانات دقيقة، وموثوقة، وقابلة للمقارنة، ومصنفة حسب نوع الجنس والعمر والوضع من حيث الهجرة، والخصائص الأخرى ذات الصلة. ومن المهم أولاً فهم خصائص المهاجرين، وأنماط الهجرة التابعة لهم، واحتياجاتهم الخاصة من أجل وضع سياسات وإجراءات تسمح بتمكينهم، وبتسخير إمكاناتهم لصالح التنمية المستدامة، وبتبديد ما يطالهم من خطاب سلبي وأفكار نمطية، وبالحد من التحديات الممكنة في الهجرة. والهدف الأول من الاتفاق العالمي، الذي يركز على البيانات، لم يُناقش بالتفصيل في هذا التقرير إلا أنه عاملٌ هام لتحقيق الأهداف الأخرى من الاتفاق وضمان هجرة آمنة ومنظمة ونظامية.

وقد اختيرت المجالات الرئيسية المطروحة انطلاقاً من عملية تشاورية واسعة النطاق، واستناداً إلى الرسائل الرئيسية المنبثقة عن الاجتماع التشاوري الإقليمي المعني بالهجرة الدولية في المنطقة العربية، الذي عُقد في بيروت

في أيلول/سبتمبر 2017 في إطار التحضير للاتفاق العالمي؛ وتقرير صادر في عام 2018 لتحديد البرامج والمشاريع والأنشطة المتّصلة بالهجرة في المنطقة العربية؛ والمناقشات التي أُجريت مع الخبراء وأعضاء مجموعة العمل المعنية بالهجرة الدولية في المنطقة العربية. وقد حُددت هذه المجالات كأولوية للتدخل على صعيد السياسة العامة في المنطقة العربية، غير أن هذا الاختيار لا يقلّل من أهمية المجالات الأخرى وسائر أهداف الاتفاق العالمي التي تستحق بحثاً مسهباً في المستقبل.

1. حقوق المهاجرين في الوصول إلى الخدمات الأساسية ومفهوم الإدماج الكامل

السبيل الأمثل لبناء مجتمع متماسك يضم كل من المهاجرين والبلدان المضيفة يكمن في اعتماد سياسات وإجراءات محددة الأهداف. ويدعو الهدف 16 من الاتفاق العالمي إلى تحقيق الإدماج الكامل للمهاجرين وتعزيز التماسك الاجتماعي من خلال تمكين المهاجرين والمجتمعات. والإدماج الكامل، الذي لا يُعرِّفه الاتفاق العالمي، هو عندما يكون للمهاجرين الحقوق والواجبات والفرص والمسؤوليات نفسها التي يتمتّع بها مواطنو البلد المضيف. بعبارة أخرى، هو وضع يكتسب فيه الوافدون الجدد العضوية الكاملة في المجتمع المضيف. ولكنّ مفهوم الإدماج الكامل قد يختلف قليلاً في بعض المناطق، مثل دول مجلس التعاون الخليجي، التي تستقطب أعداداً هائلة من اليد العاملة المهاجرة، والتي يتألّف مجموع سكانها من أعداد كبيرة من العمال المهاجرين المؤقتين. أما مفهوم التماسك الاجتماعي، فيشير عموماً إلى مجتمع يعمل على تحقيق الرفاه لجميع أعضائه، ومكافحة الاستبعاد والتهميش، وتوفير شعورٍ بالانتماء، وتعزيز الثقة، ويتيح لأعضائه فرص الارتقاء الاجتماعي[42]. ويتطرّق هذا القسم بإيجاز إلى سُبُل الحصول على الجنسية كوسيلة لضمان الإدماج الكامل.

الحصول على الخدمات الأساسية، وهو حق يتناوله الهدف 15 من الاتفاق العالمي، هو شرطٌ مسبق هام لتحقيق الإدماج الكامل للمهاجرين وتحسين التماسك الاجتماعي. ويثبت الاتفاق العالمي الحاجة إلى وضع أنظمة لتوفير خدمات شاملة للمهاجرين بالاستناد إلى مبدأ عدم التمييز، بما في ذلك الخدمات العامة الأساسية مثل الصحة والتعليم[43]. ويستعرض هذا الفصل بالتفصيل مسألة حصول المهاجرين على الخدمات الصحية، ويورد المرفق السادس لهذا التقرير التشريعات الخاصة بحقوق المهاجرين في الحصول على الخدمات الأساسية، وإمكانية تحويل الاستحقاقات بين بلدان المنطقة.

(أ) نيل الجنسية

الإدماج الكامل هو عملية طويلة الأمد، ومتعددة الأبعاد، تشمل جوانب اقتصادية واجتماعية متنوعة، بما في ذلك الإدماج في سوق العمل والحصول على فرص العمل الرسمي، والمساواة في الحصول على الخدمات، والعيش في الأحياء نفسها التي يقطنها السكان الأصليون والمشاركة في أنشطتهم الاجتماعية أو الترفيهية، ناهيك عن الإدماج الثقافي والمدني والسياسي.

وحصول المهاجرين في بلدان المقصد على الجنسية هو أفضل أشكال الإدماج. ويحصل أبناء المهاجرين على جنسية بلد المقصد بموجب حق الإقليم، الذي ينصّ على حق المولودين على أرض بلدٍ ما في نيل جنسية ذلك البلد.

وقوانين الجنسية والتشريعات المتعلقة بتجنيس المهاجرين في البلدان العربية لا تفضي بالضرورة إلى منح الجنسية للمهاجرين وأبنائهم وإدماجهم الكامل. وينطبق ذلك بوجه خاص على البلدان التي يتدفق إليها المهاجرون نتيجة طلب مؤقت على العمالة المهاجرة وحيث يكون من المستبعد أو من المستحيل أن تتجاوز الإقامة مدة عقد العمل. كما ينطبق ذلك على الموجات الكبيرة من النزوح القسري كتلك التي شهدتها بلدان المشرق.

وفي جميع البلدان العربية، ترتكز قوانين الجنسية، بشكلٍ شبه حصري، على مبدأ حق الدم الأبوي، أي أن الجنسية الأصلية للأفراد أو جنسيتهم عند الولادة هي جنسية الدولة التي ينتمي إليها والدهم[44]. وتُنقل الجنسية وفقاً لمبدأ جنسية النسب. فعلى سبيل المثال، في مصر، تُشترط الإقامة المتواصلة على الأراضي المصرية منذ الأول من كانون الثاني/يناير 1900

للحصول على الجنسية المصرية، ثم تُنقل إلى الأبناء عن طريق النسب (قانون الجنسية لعام 1926 المعدّل بموجب القانون رقم 391 لعام 1952). وفي العراق (1924)، والأردن (1949)، ولبنان (1925)، والمملكة العربية السعودية (1926)، والمغرب (1956)، وتونس (1956)، والسودان (1957)، والكويت (1959)، والبحرين (1963)، والجزائر (1963)، وقطر (1963)، وعُمان (1972) واليمن (1990)، تستند عملية تحديد الجنسية الأصلية إلى نَسَب الأب وإلى مدة الإقامة منذ تاريخ محدّد، وهو تاريخ تأسيس الدولة. وفي جميع البلدان، باستثناء الجمهورية العربية السورية، يسود تمييز ثنائي بين المواطنين والرعايا الأجانب. ولكن الجمهورية العربية السورية وضعت في عام 1969 قانوناً، مستوحى من مبدأ القومية العربية، ويميّز بين 3 فئات: السوريون والعرب والأجانب.

وفي حالة الطفل المولود لأم مواطنة وأب أجنبي، تطبّق بعض البلدان مبدأ حق الدم المستمد من الأم إذا كان هذا الأب الأجنبي متوفياً أو غير مقيم (تونس في عام 1993، والجزائر في عام 2005، ومصر في عام 2004، والمغرب في عام 2007). وفي الجمهورية العربية السورية ولبنان وليبيا، يُخفف مبدأ حق الدم بحق الإقليم، وذلك لتمكين الأطفال الذين لا يمكن منحهم أي جنسية أخرى (مثل الأطفال لأبوين مجهولين) من الحصول على جنسية بلد المولد.

ومن الناحية النظرية، تعتمد قوانين الجنسية في البلدان العربية على إمكانية حصول الأجانب على الجنسية عن طريق التجنيس، الذي يخضع أيضاً لشروط صارمة. وتشمل بعض هذه الشروط إقامة المهاجرين لفترة مستمرة وطويلة، قد تصل إلى 20 سنة في بعض البلدان، واندماجهم في المجتمع (في ليبيا، يعرّف القانون «الجنسية العربية» ويُسهّل اكتساب الجنسية الليبية للمواطنين العرب)، وعدد من المعايير الأخرى، مثل الصحة الجيدة وقابلية التوظيف[45]. وبصفة عامة، غالباً ما تتأخّر الفوائد الطويلة الأجل للتجنيس، إذ يخضع المجنّسون لفترة اختبار تتراوح بين 5 و10 سنوات، ولا تتحقّق المساواة في الحقوق مع المواطنين فعلياً إلا بعد انقضاء هذه الفترة. وفي بعض البلدان، تبقى الحقوق السياسية مستثناة لفترة طويلة. ومن هذا المنظور، يضطلع المغرب بدور ريادي في المنطقة العربية في ما يتعلّق بمنح المهاجرين المقيمين على أراضيها حقوقاً مشابهة لحقوق المواطنين. وبموجب المادة 30 من الدستور المغربي لعام 2011، «يتمتع الأجانب بالحريات الأساسية المعترف بها للمواطنات والمواطنين المغاربة، وفق القانون. ويمكن للأجانب المقيمين في المغرب المشاركة في الانتخابات المحلية، بمقتضى القانون أو تطبيقاً لاتفاقيات دولية أو ممارسات المعاملة بالمثل»[46].

ويمكن تفسير قوانين الجنسية في المنطقة العربية بأنها تقييدية، إلا أن عدة مجتمعات عربية أظهرت، ولفترة تزيد على قرن، التزاماً ثابتاً بفتح حدودها للاجئين وللأشخاص المرغمين على الهجرة من جراء النزاع أو الظروف المعاكسة السائدة في البلدان المجاورة. وفي هذا السياق، لا بد من الإشارة إلى الخطوة التي اتخذها السودان في فتح أبوابه أمام اللاجئين السوريين. ومنذ عام 2014، بدأ السودان بإعفاء السوريين من تأشيرة الدخول أو تصريح الإقامة، ومَنَحهم الحق في العمل وإمكانية الوصول الكامل إلى التعليم العام وتقديم طلب الحصول على الجنسية بعد إقامتهم مدة ستة أشهر على الأراضي السودانية[47].

(ب) وصول المهاجرين إلى الخدمات الصحية

إن حق الحصول على الخدمات الصحية حقٌّ مكرَّس في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948[48]، وبعدٌ أساسي للتنمية البشرية[49]. ويَرد هذا الحق أيضاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي يؤكد حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه (المادة 12). ويبحث هذا القسم في إمكانية وصول غير المواطنين أو المهاجرين المؤقتين إلى الخدمات الصحية في البلدان التي يقيمون فيها، ومدى المساواة بينهم وبين المواطنين في الوصول إلى هذه الخدمات، وتبعات ذلك على ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية الخاصة.

ويؤدي عنصران متضاربان دوراً حاسماً في تمييز الحالة الصحية بين المهاجرين وغير المهاجرين. أولاً، يتمتّع المهاجرون بمستويات صحية أعلى من المتوسط،

ويُعزى هذا الأمر إلى عدد من العوامل. فالمهاجرون، بمن فيهم المهاجرون غير النظاميين، لديهم عادةً خصائص فردية لا تعكس تماماً خصائص سكان بلدانهم الأصلية. فمن جانب العرض، فإن «الأفضل وذوي اللياقة البدنية الأعلى» هم الأكثر ميلاً إلى مغادرة بلد المنشأ، وتحمّل جميع المخاطر التي تنطوي عليها الهجرة، بما في ذلك الهجرة غير النظامية (خيار شخصي). ومن جانب الطلب، غالباً ما يحدّد المُستقدِمون الصحة الجيدة كشرط من شروط التوظيف. وفي بعض البلدان، تطلب إدارات الدولة من الوافدين التحصّن ضد بعض الأمراض، وكثيراً ما تطلب شهادة صحية قبل منحهم تأشيرة دخول أو تصريح إقامة (خيار الآخرين). وتطرح هذه الشروط إشكالية من منظور حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، تحظر التوصية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز الصادرة في عام 2010 (رقم 200) إجراء الاختبار الإلزامي لفيروس نقص المناعة البشرية للعمال، بمن فيهم العمال المهاجرون[50].

وقد أظهر عدد من الدراسات التي أجريت في سياقات الهجرة نحو البلدان الغربية «ميزة طول العمر للمهاجرين». وبشكلٍ خاص، أظهرت البحوث المتعلقة بمعدلات الوفيات لدى المهاجرين القادمين من تركيا والمغرب إلى ألمانيا وفرنسا «مفارقة البحر الأبيض المتوسط»، حيث تبيّن أن متوسط العمر المتوقّع لدى المهاجرين المنتمين إلى الفئات الاجتماعية المحرومة يفوق مثيله لدى سكان البلد المضيف[51]. كما كشفت دراسات أخرى أن متوسط العمر المتوقع لدى المهاجرين من أصل تركي ومغربي المقيمين في بلجيكا، ولدى المهاجرين المغاربة والسوريناميين المقيمين في هولندا يفوق مثيله لدى المواطنين الهولنديين والبلجيكيين، على الرغم من أوضاعهم المعيشية الأشد فقراً[52]. وقد طُرحت أسباب كثيرة لتفسير هذه الظاهرة، منها عملية الاختيار المذكورة، وفوائد ما يُعرف بـ "حمية البحر الأبيض المتوسط".

لكن ميزة طول العمر للمهاجرين كثيراً ما تجمع بين ظاهرة حقيقية (أولئك الذين يهاجرون هم الأكثر صحة بين سكان بلد المنشأ) ونتيجة إحصائية غير دقيقة (المهاجرون الذين يصابون بأمراض خطيرة ويواجهون خطر الموت يميلون إلى العودة إلى بلدانهم الأصلية حيث يُسجَّل المرض أو الوفاة). ويبقى المهاجرون المؤقتون عادةً في بلدان المقصد طيلة فترة عقد العمل شرط أن يبقوا في حالة صحية جيدة. وفي حال أُصيب العمال المهاجرون بأمراض خطيرة، يُرجّح أن يعودوا إلى بلدانهم الأصلية. ولأغراض إحصائية، لن تُلحظ هذه الحالة في بلد المقصد، بل تُدرج في بلد المنشأ ضمن بيانات الاعتلال أو الوفيات في حالة الوفاة. وقد أطلق بعض المؤلفين على هذه الحالة تسمية «ظاهرة هجرة السلمون»[53].

ومقابل الميزة الصحية المذكورة، يبرز عنصر آخر يسير في الاتجاه المعاكس ويتعارض مع مصلحة المهاجرين. فالعمال المهاجرون يتعرّضون في بلدان المقصد لنسبة أمراض وإصابات مرتبطة بالعمل غالباً ما تفوق المتوسط، وينطبق ذلك تحديداً على حالات المهاجرين العاملين في ظروف «قذرة وخطرة ومهينة». ويعاني الكثير من المهاجرين أيضاً ظروفاً سلبية في الحياة والعمل، مثل المساكن المكتظة وسوء التغذية، ما يؤثّر سلباً على صحتهم، ويفضي تدريجياً إلى تراجع أو عكس الميزة الصحية الأولية للمهاجرين.

ويهدف هذا القسم إلى الإجابة عن السؤال الرئيسي المتعلق بالجهة المسؤولة عن دفع كلفة الخدمات الصحية للمهاجرين: أهي الدولة، أو صاحب العمل، أو المهاجر؟ وفي الحالات التي يتحمل فيها المهاجرون وحدهم هذه الكلفة، يبحث هذا القسم في ما إذا كان يمكنهم الاستفادة من دعم شبكات التضامن، أو مؤسسات المجتمع المدني، أو نُظُم المساعدة المتبادلة. والسؤال المطروح في هذا الإطار هو عن الخيارات المتاحة للمهاجرين الذين يصابون بمرض، وما إذا كانوا يفضلون العودة إلى بلدهم الأصلي أو البقاء في الخارج.

والوصول إلى الخدمات الصحية مسألة معقدة لا تقتصر فقط على معرفة الجهة المسؤولة عن تغطية تكلفة الخدمات الصحية للمهاجرين، بل تشمل أيضاً تحديد الفئات المعنية بهذه التغطية ومدى شمولية التغطية. وتضم مسألة الوصول إلى الخدمات الصحية عدداً من الأبعاد الحاسمة، بما في ذلك:

- **نوع الجنس:** ينبغي مراعاة عدة جوانب مثل مدى إتاحة الفرص نفسها للمرأة والرجل في الوصول

إلى الخدمات، والنظر في استقلالية المرأة المهاجرة أو تبعيتها، ومراعاة مدى الاستجابة للاحتياجات المحددة للمرأة في الصحة الجنسية والإنجابية؛

- **العمر:** تختلف الاحتياجات الصحية، وتكلفة معالجتها، اختلافاً كبيراً حسب السن. وللحصول على صورة شاملة، ينبغي أن يأخذ التحليل في الاعتبار احتياجات الفئات العمرية المختلفة وتغطيتها؛

- **الوضع الاقتصادي:** يؤثّر كل من مستوى الدخل وقطاع العمل (الرسمي وغير الرسمي وعلى مستوى الأسرة المعيشية) على النتائج الصحية وإمكانية الوصول إلى الرعاية الصحية. لذا، يتعيّن مراعاة هذه العوامل في تحليل إمكانية الوصول؛

- **الوضع من حيث الهجرة:** قد يُمنع المهاجرون غير النظاميين من الوصول إلى مرافق الرعاية الصحية المتاحة للمهاجرين النظاميين؛

عند الأخذ بالأبعاد المذكورة، يتبين أن تصنيف الفئات المؤهلة للوصول إلى الخدمات الصحية هو تصنيف معقّد. ونظراً لغياب البيانات الشاملة بشأن معظم هذه القضايا، يُعنى هذا القسم فقط بالنظر في مسألة «من يدفع»؛

تسمح مراجعة التشريعات التي تنظّم وصول المهاجرين إلى الخدمات الصحية بتصنيف البلدان العربية إلى الفئات التالية: البلدان التي تكون فيها الدولة المزوّد الأساسي للرعاية الصحية للمهاجرين؛ والبلدان التي يكون صاحب العمل فيها مسؤولاً عن صحة المهاجرين؛ والبلدان التي يتحمّل فيها معظم المهاجرين بأنفسهم نفقات الرعاية الصحية. وتفتقر العديد من البلدان العربية إلى تشريعات واضحة، تحدّد وصول المهاجرين إلى الخدمات الصحية، وإلى أحكام ذات الصلة في قانون العمل. وتُصنّف هذه البلدان ضمن الفئة الرابعة، وهي البلدان التي لا تعتمد أنظمة واضحة أو شاملة لتحديد الجهة المسؤولة عن تكلفة هذه الخدمات. ولا بد من إجراء بحوث إضافية عن هذه البلدان، حيث أن السياسات القطاعية أو القوانين والمراسيم الأخرى قد تتضمن أحكاماً بشأن وصول المهاجرين إلى الخدمات الصحية.

الفئة الأولى: الدولة هي المسؤولة

في عدد من البلدان العربية، ينص القانون على توفير تغطية التأمين الصحي للمقيمين الأجانب. ومع ذلك، ليست الجهة المسؤولة عن تغطية كلفة التأمين واضحة في جميع الحالات. ووحده القانون المغربي يشير بشكل واضح إلى مسؤولية الدولة في هذا المجال، فيما ينص القانون السوري على حق العمال المهاجرين في الحصول على التأمين الصحي أسوةً بالمواطنين السوريين.

ويؤمّن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في **المغرب** التغطية اللازمة للنفقات الطبية لجميع المهاجرين المقيمين في البلاد والعاملين في أنشطة رسمية، على قدم المساواة مع المواطنين. ويستفيد جميع المهاجرين ذوي الدخل المنخفض، سواء كانوا يعملون في أنشطة رسمية أو غير رسمية، من برنامج للمساعدة الطبية المجانية (RAMED)، شرط أن يكون لديهم إقامة نظامية. ولا تشمل التغطية بالتأمين الصحي المهاجرين غير النظاميين، وقد بات عددهم قليلاً بعد حملات تسوية الأوضاع القانونية المنظمة في عامي 2014 و2018. (الإطار 10).

وينص قانون عام 2003 المتعلق بدخول الأجانب وإقامتهم، على أن المقيمين الأجانب، الذين لديهم عمل مرخص له، يمكنهم الحصول على الخدمات العامة نفسها مثل المواطنين المغاربة[54]. ولمعالجة المخاوف بشأن الوضع الصحي للمهاجرين من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى في البلاد في عام 2015، وقّعت وزارة الصحة، والوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين في الخارج وشؤون الهجرة، ووزارة الداخلية، ووزارة الاقتصاد والمالية، اتفاق شراكة ينص على حصول اللاجئات والمهاجرات على السكن الاجتماعي والتغطية الطبية الأساسية[55].

وينص قانون العمل **السوري** رقم 91 لعام 1959 على منح جميع العمال الأجانب الذين يحملون رخصة عمل التأمين الصحي نفسه الذي يتمتع به العمال السوريون الذين يحصلون على رعاية طبية مجانية في جميع العيادات الحكومية والمراكز الصحية[56]. وتنص المادة 94 من قانون التأمينات الاجتماعية رقم 92 لعام 1959،

بصيغته المعدلة[57]، على إمكانية تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي، وعلى أنه يمكن للمتقاعدين أو المستفيدين من المتقاعدين أو الأشخاص المشمولين بالتأمين الذين يغادرون الجمهورية العربية السورية أن يطلبوا تحويل المعاش التقاعدي إلى البلد الذي يعيشون فيه، شرط أن يدفعوا تكاليف المعاملة، وإن لم يكونوا سوريين، يخضعون لشرط المعاملة بالمثل. ومع ذلك، فإن القانون غير واضح في ما يتعلق بتغطية العمال المهاجرين غير النظاميين والأشخاص المعالين من العمال المهاجرين.

الفئة الثانية: صاحب العمل هو المسؤول

تنتمي جميع دول مجلس التعاون الخليجي، باستثناء عُمان، إلى هذه الفئة. ويمثل المهاجرون نصف عدد السكان على الأقل في هذه البلدان، وغالبية السكان الناشطين اقتصادياً. ويمثل المهاجرون أيضاً النسبة الأكبر من العمال ذوي الدخل المنخفض الذين يسجلون معدلات مرتفعة من الأمراض والحوادث المرتبطة بالعمل، ولكنّ فرص الحصول على الرعاية الصحية الجيدة تكون عادةً محدودة، الأمر الذي يؤدي حكماً إلى آثار سلبية على الصحة، بما في ذلك الصحة العقلية[58].

ومع أن البلدان تعتبر الرعاية الطبية المجانية أو المدعومة جزءاً من حزمة الرعاية الاجتماعية التي تدين بها لمواطنيها، تسعى جميعُها إلى تخفيض الإنفاق العام على الرعاية الصحية لغير المواطنين. وتحقيقاً لهذه الغاية، يمكنها أن تُلزم أصحاب العمل بتزويد موظفيهم بالتأمين الصحي، أو بتغطية نفقاتهم الصحية مباشرةً.

ويُعتبر **البحرين** مثالاً رائداً بين البلدان العربية في وضع تشريعات غير تمييزية بشأن حق المهاجرين في

الإطار 10. تعزيز حقوق المهاجرين في المغرب

يقدم المغرب مثالاً مثيراً للاهتمام على الإدماج التدريجي للمهاجرين ذوي الدخل المنخفض أو المعدوم في النظام الصحي. وتستضيف البلاد أعداداً كبيرة من المهاجرين الذين وصلوا في العقدين الأخيرين من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى بقصد الوصول إلى أوروبا، غير أنهم علقوا في نهاية المطاف على الأراضي المغربية لعدم حصولهم على تأشيرة دخول إلى وجهتهم في الدول الأوروبية[أ]. ولئن كان معظمهم يقيمون بشكل غير نظامي في المغرب، نظمت الحكومة المغربية في الأعوام 2014 و2017 و2018 حملات لتسوية أوضاعهم القانونية. وسوّت الإدارة المغربية وضع معظم المهاجرين القادمين من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وغير المسجلين (حوالى 50,000 بين عامي 2014 و2018، يمثلون 85 في المائة من جميع المتقدمين)[ب]. والمهاجرون الذين تم تسوية أوضاعهم القانونية هم بمعظمهم، إن لم يكن جميعهم، من ذوي الدخل المنخفض أو من معدومي الدخل، الأمر الذي يثير التساؤلات حول نوع الخدمات الصحية التي يحصلون عليها. ويُظهر مسح أجري في عام 2016 أن مزيجاً من الإعانات الحكومية وجهود التضامن الخاصة يمنحهم بعض الدعم في حال المرض أو الإصابة[ج].

وفي عام 2008، أنشأ المغرب برنامجاً للمساعدة الطبية (RAMED)، يوفر للأشخاص ذوي الدخل المنخفض إمكانية الحصول على الرعاية الصحية المجانية والأدوية المجانية في المستشفيات العامة[د]. وفي عام 2012، امتد هذا البرنامج ليشمل المهاجرين النظاميين، ثم اللاجئين في عام 2015، بغض النظر عن وضعهم الوظيفي. ومن خلال هذه الخطوات، يقرّ المغرب بحق المهاجرين في الوصول إلى الخدمات الصحية نفسها الممنوحة للمواطنين. وأظهر مسحٌ للسلوكيات الصحية بين المهاجرين غير النظاميين في الرباط أن 40 في المائة تلقوا بالفعل رعاية صحية في مرحلة ما. وتؤدي المنظمات غير الحكومية دوراً أكبر (62 في المائة) من المستشفيات العامة (23 في المائة) في توفير الرعاية الصحية، باستثناء النساء الحوامل اللواتي يلدن غالباً في المستشفيات العامة[ه]. وفي 68 في المائة من الحالات، اضطرّ المهاجرون غير النظاميين إلى إنفاق بعض من أموالهم الخاصة على خدمات الرعاية الصحية، ما يعني على الأرجح أنهم أنفقوا من المدخرات التي يحتفظون بها لمواصلة رحلتهم إلى أوروبا.

المصادر:

أ. Mourji and others, 2016.
ب. Morocco World News, 2018.
ج. Mourji and others, 2016.
د. https://www.ramed.ma/ar/Pages/default.html.
ه. Alami, 2014.

الوصول إلى الخدمات. ففي عام 1976، أصبحت المشاركة في برامج التأمين الاجتماعي متاحة لجميع الموظفين، بغض النظر عن نوع الجنس أو الجنسية أو السن (المادة 2، المرسوم رقم 24 لعام 1976). وينص المرسوم ذاته على تحويل استحقاقات الضمان الاجتماعي، موضحاً أن الأجانب الذين يغادرون البلاد بشكل دائم والذين اشتركوا في التأمينات الاجتماعية لأكثر من ثلاث سنوات، يجب أن يحصلوا على مستحقاتهم التي دُفعت للهيئة العامة لقاء المشاركة في التأمينات الاجتماعية، وعلى تعويضاتهم، وعلى معدل فائدة سنوي قدره 5 في المائة (المادة 138أ)[59]. ويتطلب القرار رقم 23 لعام 2018 الصادر عن قانون التأمين الصحي من أصحاب العمل دفع رسوم اشتراك التأمين الصحي نيابة عن عمالهم غير البحرينيين لتغطية المزايا المدرجة في الرزمة الصحية الإلزامية للمقيمين (المادة 28 أ-2). ويشترط القرار أيضاً على الكفيل دفع رسوم الاشتراك عن الأشخاص الذين يكفلهم وليس لديهم صاحب عمل (المادة 28 أ-6)، وهو إجراء يحمي المهاجرين الذين لا يُعد كفيلُهم صاحبَ العمل.

ويمنح **القانون الكويتي** رقم 1 لعام 1999 بشأن التأمين الصحي للأجانب، الأجانب إمكانية الحصول على الخدمات الطبية بموجب نظامي التأمين الصحي العام والضمان الصحي (المادة 1). ويجب على صاحب العمل الأجنبي الحصول على وثيقة التأمين الصحي للعامل وسدادها قبل إصدار رخصة الإقامة (المادة 2). ويشمل المرسوم الوزاري رقم 68 لعام 2015 أيضاً العاملين في الخدمة المنزلية، حيث ينص على توفير صاحب العمل التغطية الإلزامية للنفقات الطبية (إلى جانب الطعام والملبس والإقامة).

وينصّ المرسوم **القطري** رقم 16 لعام 2005 الصادر عن وزارة شؤون الخدمة المدنية والإسكان على التزام أصحاب العمل بتغطية التأمين الصحي لموظفيهم الأجانب. وتنص المادة 1 على الرعاية الطبية الواجب تقديمها لمراقبة الحالة الصحية للعمال والكشف المبكر عن الأمراض المهنية (الفحوصات لجميع العمال، والفحوص المخبرية والأشعة السينية، والأدوية، ورعاية الأمومة، واللقاحات). وتُلزِم المادة 10 صاحب العمل بتسهيل الفحوصات الطبية الدورية مع الدفع للموظف لقاء الوقت الذي يقضيه في إجراء الفحوصات.

وقد أتاح القانون رقم 7 لعام 2013 إنشاء نظام التأمين الصحي الاجتماعي لتغطية الخدمات الصحية الأساسية لجميع المواطنين القطريين، ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي، والمقيمين والزوار (المادة 2). ويجب على أصحاب العمل سداد أقساط التأمين الخاصة بموظفيهم غير القطريين وأفراد أسرهم، ويجب على الكفيل سداد أقساط التأمين الخاصة بالأفراد الذين يكفلهم (المادة 13). وأي عامل مهاجر يملك رخصة إقامة يتلقى بطاقة حمد الطبية التي تخوّله الوصول إلى مراكز الصحة العامة. وتكون جميع الخدمات في مؤسسة حمد الطبية مجانية أو شبه مجانية لجميع المقيمين والزوار في قطر. والإقامة "طويلة الأجل" متاحة للمرضى الذين ليس لديهم خيارات أخرى أثناء علاجهم. والقيد الوحيد هو على المهاجرين الذين لا يحملون بطاقة صحية، إما بسبب وضعهم غير النظامي أو إذا تخلّف صاحب العمل عن إكمال الأوراق اللازمة.

ويضمن قانون الضمان الصحي التعاوني **السعودي** لعام 1999 توفير الخدمات الصحية لجميع المقيمين من غير السعوديين ومُعاليهم. ويتعين على الكفيل تغطية رسوم اشتراك الأفراد الذين يكفلهم في برنامج للضمان الصحي ينبغي أن يغطي مدة إقامتهم (المادة 3). ويمكن لأصحاب العمل توسيع نطاق الخدمات الأساسية التي يغطيها الضمان مقابل رسوم. وبموجب الضمان الصحي الإلزامي القائم على التوظيف لعام 2016، يساهم المرضى في دفع مبلغ ثابت لتغطية جزء من نفقاتهم الطبية[60]؛ ومع ذلك، تبقى المسألة المتعلقة بقدرة العامل المهاجر على تحمل هذه التكاليف موضع شك. ووفقاً لدراسة أجريت في عام 2014، ينفق العمال المهاجرون بين 10 و30 في المائة من أجورهم الشهرية للمشاركة في تسديد تكاليف استشارة طبية (وبلغ متوسط الأجور للمهاجرين الموظفين في القطاع الخاص أقل من 270 دولاراً في الشهر وقت إجراء المسح)[61].

ويشترط قانون الإمارات العربية المتحدة على كل صاحب عمل أو كفيل توفير تأمين صحي لموظفيه أو

الأشخاص الخاضعين لرعايتهم ولأفراد أسرهم حتى ثلاثة أطفال دون سن 18 (القانون رقم 23 لعام 2005). وبموجب هذا القانون، يتحمل صاحب العمل تكلفة وثائق التأمين الصحي الأساسية لموظفيه ومُعاليهم، ولا ينقل هذه التكلفة، أو أي جزء منها، إلى موظفيه (المادة 11 (5))[62].

الفئة الثالثة: المهاجر هو المسؤول

عُمان هي الدولة الخليجية الوحيدة التي لا ينص قانونها على وجوب قيام أصحاب العمل بتغطية التأمين الصحي لموظفيهم الأجانب. يسري مرسوم السلطان رقم 1991/72 بشأن قانون التأمين الاجتماعي وتعديلاته على المواطنين العاملين في القطاع الخاص في عُمان أو أي دولة أخرى من دول مجلس التعاون الخليجي، ولكن ليس على العمال الأجانب، والعاملين في المنازل، والعاملين لحسابهم الخاص، والحرفيين. وفي عام 2006، تم تعديل القانون ليشمل حق الأجانب الذين أصبحوا مواطنين مجنّسين في الاستفادة من التأمينات الاجتماعية للفترة الزمنية السابقة لدخول القانون حيّز التنفيذ. ويغطي برنامج الصحة العامة العُماني المواطنين العُمانيين وغيرهم من مواطني دول مجلس التعاون الخليجي، لكنه يستثني الأجانب من غير دول مجلس التعاون الخليجي الذين يعيشون في البلد إلا إذا كانوا يعملون في وظائف حكومية. فقط في حالة الطوارئ تكون المستشفيات العامة ملزمة بقبول جميع الأجانب[63].

الفئة الرابعة: الأنظمة التي تحدد الجهة المسؤولة عن كلفة التأمين الصحي غير واضحة أو غير شاملة.

لا ينص التشريع **المصري** بوضوح على وصول المقيمين الأجانب إلى الخدمات الصحية (القانون رقم 2010/64). وتقدم المنظمة الدولية للهجرة والعديد من المنظمات غير الحكومية الخدمات الصحية والنفسية الاجتماعية للمهاجرين المعرّضين للمخاطر. ويستفيد اللاجئون السوريون، الذين أدخِلوا إلى المستشفيات العامة منذ وصول أوائل اللاجئين في عام 2012، من الخطة الإقليمية للاجئين وتعزيز القدرة على مواجهة الأزمات التي تم إطلاقها في نيسان/أبريل 2017[64].

وفي **العراق**، حولت النزاعات المتتالية، التي اندلعت في التسعينات والعقد الأول من القرن الحالي، البلد الذي كان ذات يوم وجهة رئيسية للعمال المهاجرين، إلى واحد من أكبر بلدان المنشأ في العالم للاجئين والنازحين داخلياً. وفي عام 2010، ساهم استتباب الأمن في أجزاء من العراق ونشوب الحرب الأهلية السورية إلى عودة اللاجئين العراقيين السابقين والوافدين على نطاق واسع من الجمهورية العربية السورية المتضررة من الحرب. لذلك، يصعب تقييم السياسات الخاصة بوصول الأشخاص المتنقلين إلى الخدمات الصحية في العراق ودرجة هذا الوصول.

والتشريع **الأردني** غير واضح بشأن توفّر خطة لحماية الصحة الشاملة للمهاجرين. وينص قانون العمل لعام 1996 على أن جميع العمال لديهم الحق في إجازة سنوية ومَرضية (المادتان 64 و65) وفي الحماية الشخصية من أخطار العمل (المادة 78). ويجب على أصحاب العمل تقديم الرعاية الطبية للعمال المنزليين بموجب المادة 2009/90. ويتيح قرار مكتب رئيس الوزراء لعام 2010 لجميع ضحايا العنف، بغض النظر عن الجنسية، الدخول إلى المستشفيات العامة مجاناً[65]. وتقدم العيادات الطبية المتكاملة والمتاحة للاجئين الخدمات للأشخاص المحتاجين من جميع الجنسيات.

وما لبث **لبنان** أن خرج من حرب أهلية مدمرة (1975-1989) حتى بدأ في استقبال تدفقات هائلة من اللاجئين، أولاً من العراق (2006-2008)، ثم من الجمهورية العربية السورية (منذ عام 2011)، بالإضافة إلى عدد كبير من اللاجئين من دولة فلسطين (أولاد اللاجئين الذين وصلوا في عامي 1948-1949)، ما أثقل كاهل النظام الصحي في البلاد. وبمساعدة المفوضية والوكالات الدولية الأخرى، وُضِعت "خطة الاستجابة للأزمة في لبنان"[66]. وفي عام 2016، تم توسيع نطاق الوصول إلى مراكز الصحة العامة ليشمل الفئات الأكثر ضعفاً من النازحين وأفراد المجتمعات المضيفة، بغض النظر عن الجنسية. ويُطلب من المرضى الخارجيين دفع الحد الأدنى من الرسوم لقاء الخدمات الطبية باستثناء تلك المتعلقة بخدمات الطب

الوقائي والتحصين المجانية. غير أن هذه المساعدة الطبية لا تشمل العلاج في المستشفيات، ما قد يطرح تحديات لمعظم المهاجرين والنازحين من ذوي الدخل المنخفض.

ولا تزال **ليبيا**، التي كانت بلد المقصد الرئيسي ومركزاً للهجرة قبل عام 2011، تستضيف عدداً كبيراً من المهاجرين الدوليين (ما لا يقل عن 670,920 وفقاً للمنظمة الدولية للهجرة، أو ما بين 700,000 ومليون وفقاً لمصادر الأمم المتحدة الأخرى)[67] العاملين في البلاد أو الذين تقطعت بهم السُبُل في طريقهم إلى أوروبا. ولا يُعرف سوى القليل عن ظروفهم الصحية. وفي عام 2017، أظهر التقييم الخاص بمدى توافر الخدمات الصحية وجهوزيتها، الذي أجرته وزارة الصحة الليبية ومنظمة الصحة العالمية، أن ليبيا تواجه تحديات صحية كبيرة من جراء النزاع[68]. وتشير التقارير الواردة من مراكز الاحتجاز التي يُستبقى فيها آلاف المهاجرين إلى تعرض هؤلاء للأمراض المُعدية والعنف والإيذاء والاستغلال وحتى الموت[69]. وكشف مسح أجرته المنظمة الدولية للهجرة في عام 2018 أن المياه والصرف الصحي والمأوى والصحة هي احتياجات ذات أولوية، وتحل الصحة في المرتبة الأولى بالنسبة إلى أكثر من ثلاثة أرباع مجتمعات المهاجرين المحرومين من أي مرافق صحية يمكن الوصول إليها[70].

ويغطي قانون الضمان الاجتماعي رقم 19 لعام 2016 لدولة **فلسطين**، الذي دخل حيز التنفيذ في تشرين الثاني/نوفمبر 2018، جميع العمال، بما في ذلك العمال والعاملات في المنازل. ويُعدِّد القانون ثمانية مجالات للضمان الاجتماعي، ثلاثة منها دخلت حيز التنفيذ عند بدء سريان القانون، ومنها الضمان ضد إصابات العمل[71].

وينص المرسوم **الموريتاني** المؤرخ 16 نيسان/أبريل 2008 بشأن توظيف العمال الأجانب على أنهم يتمتعون، مثل المواطنين، بإمكانية الحصول على الخدمات العامة. ومع ذلك، لم يُحدد نوع الخدمات التي يمكن الحصول عليها ومقدار التغطية.

ويتيح قانون توظيف غير **السودانيين** لعام 2000 معاملة تفضيلية للمواطنين العرب والأفارقة على جنسيات أخرى في السودان، في ما يتعلق برخص العمل والتوظيف. ومع ذلك، فإن التغطية التأمينية والحصول على الخدمات الصحية ليست محددة بوضوح لمجموعات المهاجرين المختلفة.

ويؤكد الدستور **التونسي** لعام 2014 أن «الصحة حق لكل إنسان» و«تضمن الدولة الوقاية والرعاية الصحية لكل مواطن [...] وتضمن الدولة العلاج المجاني لفاقدي السند، ولذوي الدخل المحدود» (المادة 38)[72]. ومع ذلك، فإنه لا يحدد مدى توفر الرعاية الصحية لغير المواطنين. وأظهرت دراسة عن وضع المهاجرين، في ما يتعلق بحقوق الإنسان في تونس ما بعد الثورة، أن المفوض السامي لحقوق الإنسان يوصي بمنح المهاجرين، أياً كان وضعهم القانوني، فرصاً متساوية مع المواطنين في الحصول على الخدمات الصحية[73]. وتُقدَّم المساعدة الطبية المجانية للفقراء (AMG) لحوالي ثلث المواطنين، ولكن ليس معروفاً ما إذا كانت هذه المساعدة تصل إلى غير المواطنين وما هي نسبتها، مع أن معيار الأهلية للحصول على المساعدة الطبية المجانية هو الدخل وليس الجنسية[74].

ولم تكشف المراجعة المكتبية للقوانين والسياسات **اليمنية** التي يمكن الاطلاع عليها عن أي سياسات تتعلق بوصول المهاجرين إلى خدمات الرعاية الصحية. ومن الناحية العملية، تقدم وكالات الأمم المتحدة الخدمات الصحية إلى أعداد كبيرة من اللاجئين القادمين من منطقة القرن الأفريقي.

2. معالجة أوجه الضعف في الهجرة والحد منها

يدعو الهدف 7 من الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية إلى بذل المزيد من الجهود لتلبية احتياجات المهاجرين المعرّضين للمخاطر ولا سيما النساء المعرضات للخطر والأطفال، وبخاصة الأطفال غير المصحوبين بذويهم أو المنفصلين عن عائلاتهم، وأفراد الأقليات العرقية والدينية، وضحايا العنف، بما في ذلك العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس، وكبار السن، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص الذين يتعرضون للتمييز على أي أساس، والشعوب الأصلية، والعمال الذين يواجهون الاستغلال والإيذاء، والعمال المنزليين، وضحايا

الاتجار بالأشخاص، والمهاجرين المعرضين للاستغلال والإيذاء في سياق تهريب المهاجرين.

ويُفرد الإجراء 7(د) العمال المنزليين بوصفهم فئة معرضة للمخاطر داعياً إلى استعراض قوانين العمل وظروف العمل الحالية ذات الصلة لتحديد المخاطر والإساءات المتصلة بأماكن العمل والتي يتعرض لها العمال المهاجرون على جميع مستويات المهارات، بما في ذلك العمال المنزليون ومن يعملون في الاقتصاد غير الرسمي (الإطار 11). ويؤكد الهدف 6 أيضاً على أهمية التوظيف العادل والأخلاقي وظروف العمل اللائق، وهو ما يكتسب أهمية خاصة للعمال المهاجرين ذوي الدخل المنخفض والعاملين بموجب نظام الكفالة.

ويتناول هذا القسم دراسة حالة المهاجرين العاملين في الخدمة المنزلية. ويستكشف مجالَين يتطلبان الاهتمام في محاولة للحدّ من قابلية تعرّض المهاجرين للمخاطر، وهما: نظام الكفالة، ونظام حماية الأجور.

وتستحق الظروف والشواغل الخاصة بجميع الفئات المعرضة للمخاطر اهتماماً فردياً نظراً لخصائص المنطقة، وهي مجال للبحث في المستقبل. ويورد المرفق السابع لهذا التقرير تشريعات من جميع أنحاء المنطقة تتعلّق بمعالجة قابلية تعرّض المهاجرين للمخاطر والحد منها.

(أ) نظام الكفالة

في العديد من الدول العربية التي يسري فيها نظام الكفالة، يُعتبر كل مهاجر مقيماً مؤقتاً بموجب القانون (أو «زائراً»). لذا، تهدف الكفالة في المقام الأول إلى التأكد من الإقامة المؤقتة للمهاجرين ومغادرتهم عند انتهاء صلاحية عقدهم. ويعتمد كل مهاجر على كفيل محلي يضطلع بدور الضامن لأفعاله.

وتعرّف الورقة البيضاء لمنظمة العمل الدولية الكفالة بأنها نظام يتم بموجبه ربط العمال المهاجرين بصاحب العمل من أجل: الدخول إلى بلد المقصد؛ وتجديد رخص الإقامة والعمل؛ والفصل من العمل؛ والانتقال إلى صاحب عمل مختلف؛ والخروج من بلد المقصد[75].

ويجب أن يكون الكفيل في معظم البلدان مواطناً محلياً. ومع ذلك، فإن الكفالة الذاتية ممكنة في بعض البلدان في ما يتعلق بالمستثمرين الأجانب، بالإضافة إلى كفالة أفراد الأسرة المُعالين في حالات لم شمل الأسرة حيث أن زوجة المهاجر، والأبناء دون سن 18، والبنات غير المتزوجات مهما كان عمرهن، يمكن أن يكفلهم المهاجر. وغالباً ما يُحظر نقل الكفالة بمبادرة من المهاجر ما لم يوافق الكفيل الأصلي رسمياً على ذلك.

وتدرك البلدان على نحو متزايد أوجه القصور في نظام الكفالة، مثل صعوبة تنفيذ آليات الرصد لضمان الوفاء بمسؤوليات الكفيل، بما في ذلك تغطية التكاليف المتعلقة

الإطار 11. دراسة حالة: المهاجرون العاملون في الخدمة المنزلية

في عام 2015، بلغ عدد المهاجرين العاملين في الخدمة المنزلية 67.1 مليون عامل في العالم، ومنهم حوالى 11.5 مليون مهاجر دولي، يمثلون 17.2 في المائة من مجموع العمال. ويُعتبر العمل في الخدمة المنزلية مهنةً تطغى عليها النساء، إذ تشير التقديرات إلى أن النساء يمثلن 73 في المائة من جميع العمال المنزليين المهاجرين على الصعيد العالمي. إلا أن هذا العمل يُعد في البلدان العربية مهنة للذكور أيضاً، حيث تقدّر منظمة العمل الدولية أن أكثر من 50 في المائة من جميع المهاجرين الذكور العاملين في الخدمة المنزلية يعملون في دول الخليج وبلدان المشرق[أ].

وما من بيانات عامة كافية عن عدد العاملين في الخدمة المنزلية (الوطنيين والمهاجرين) في المنطقة العربية. ففي العديد من البلدان، ينتمي العمال المنزليون عادةً إلى المجتمع المحلي أو هم مهاجرون داخليون يعبرون مسافة قصيرة. ولكنّ هذا الواقع لا ينطبق على دول مجلس التعاون الخليجي وبلدان المشرق، حيث يُعَدّ معظم العمال المنزليين من المهاجرين الدوليين، وفقاً لتقديرات منظمة العمل الدولية.

ويجتمع عاملان لتفسير هيمنة المهاجرين على العمل في الخدمة المنزلية في هاتين المجموعتين من البلدان: النسبة الكبيرة من الأسر المتوسطة إلى العالية الدخل التي تنتج سياقاً يتردد فيه المواطنون في العمل في الخدمة المنزلية، تُقابلها النسبة الكبيرة من اللاجئين أو المهاجرين غير النظاميين الذين يجدون في العمل غير الرسمي الخيار الوحيد. وفي الحالة الأولى، يدخل المهاجرون العاملون في الخدمة المنزلية إلى بلد المقصد بموجب تأشيرة نظامية يحصلون عليها من وكالات التوظيف في بلدان المنشأ، على أساس عقد عمل كعامل منزلي. وفي الحالة الثانية، يقيم المهاجرون العاملون في الخدمة المنزلية على نحو غير نظامي في بلد المقصد ليجدوا عملاً في مرحلة لاحقة من دون التوقيع عادة على عقد رسمي مكتوب.

والمهاجرون العاملون في الخدمة المنزلية هم أكثر الفئات عرضة للمخاطر، إذ أن طبيعة عملهم تمثل معضلةً قانونية. ويغطي العمل المنزلي مجموعة من المهام التي يمكن أن يقوم بها أفراد الأسرة إلا أن العمال المنزليين يؤدونها عوضاً عنهم فيما يعيشون عادةً مع أصحاب العمل. ويُعَد العمال المنزليون جزءاً من «الأسرة الاقتصادية» لكنهم ليسوا أعضاء في الأسرة القانونية. ولا ينظم القانون، الذي يحكم الأسرة، شروط عقد العمل[٢]. ويعمل العمال المنزليون المهاجرون مقابل أجر لكن قانون العمل لا ينطبق بالضرورة عليهم، وتختلف التشريعات ذات الصلة بين البلدان. ففي البلدان التي لا ينطبق فيها قانون العمل على العمال المنزليين، قد يعود ذلك إلى اعتبارات تتعلّق بطبيعة عملهم. وخلافاً للمهن أو الشركات أو المصانع أو ورش العمل أو المكاتب، لا تُسجَّل الأسر بوصفها وحدات إنتاج ولا يُسمح عادةً بدخول مفتشي العمل إلى منزل الأسرة نظراً لخصوصيته.

ونتيجة لذلك، يتعرّض المهاجرون العاملون في الخدمة المنزلية في العديد من البلدان العربية لمزيد من المخاطر، لافتقارهم إلى التغطية الكاملة بموجب قوانين العمل الوطنية. ولا بد من الاعتراف بأن البلدان التي تعتمد قوانين خاصة بالعمال المنزليين تحرز تقدماً ملموساً في السعي إلى توفير المزيد من الحماية لهؤلاء العمال. ومع ذلك، يجب مواصلة الجهود الرامية إلى معالجة أوجه القصور والتحديات القائمة (على سبيل المثال، الامتثال لاتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بالعمال المنزليين، 2011 (رقم 189))، وتعزيز إنفاذ القانون. ومن شأن ذلك أن يسهم في الحد من أوجه الضعف والمخاطر التي يواجهها العمال المنزليون المهاجرون من جراء عملهم وعيشهم في أماكن خاصة من المنازل. فقد تم التبليغ عن عدة حالات إيذاء بدني وعاطفي وجنسي، وعن حالات العمل الإضافي غير مدفوع الأجر، وغياب الراحة الأسبوعية ومصادرة جواز السفر. وتواجه المهاجرات العاملات في الخدمة المنزلية عدداً من الحواجز المحددة والمرتبطة بنوع الجنس، بما في ذلك نقص المعلومات والمعرفة، وعدم إمكانية الوصول إلى الموارد، بالإضافة إلى كونهنّ أكثر عرضة للعنف. وحتى في حالات الانتهاك الواضح لحقوق العمال المنزليين المهاجرين، نادراً ما يتم الإبلاغ عن هذه الحالات في الواقع، إذ يترددون في مقاضاة أصحاب عملهم لأسباب جمة، منها الخوف من فقدان وظائفهم وبالتالي تصاريح إقامتهم في بلد المقصد. وفي حالة العامل غير النظامي، فمن شأن النزاع مع صاحب العمل أن يعرّض صاحب الشكوى للاحتجاز الفوري بتهمة العمل غير المصرح به.

وفي جميع مراحل هجرة اليد العاملة، تتعدّد مخاطر الاستغلال سواء في بلدان المنشأ أو في بلدان المقصد. وفي إطار نظام الكفالة، الذي يحكم توظيف الأجانب وإقامتهم، يواجه العمال المنزليون المهاجرون مجموعة من التحديات والمخاطر. ففي بلد المنشأ، قد تشمل هذه التحديات السماسرة الذين يتقاضون رسوم التوظيف غير القانونية، ما قد يؤدي إلى عبودية الدَين قبل أن تبدأ الوظيفة المدفوعة الأجر. ويظهر شكل شائع آخر من أشكال التوظيف المخادع وهو عندما يُعرض على العمال المهاجرين وظيفة قبل مغادرة بلدهم الأصلي، من دون عقد مكتوب بلغة يمكنهم فهمها. وفي وقت لاحق، يجدون أن الوظيفة عملياً تختلف إلى حد كبير عمّا فهموه مسبقاً. وفي بلد المقصد، لوحظت عدة أشكال من الاستغلال يمارسها صاحب العمل مثل حجز الأجور ومصادرة جوازات السفر، ما يسهم في زيادة الدَين وتقييد حرية التنقل. ومن المفيد تعزيز الحماية للعمال المنزليين المهاجرين الهاربين من العمل، سواء بدعم من بلدان المنشأ (السفارات) أو بلدان المقصد. وفي بعض البلدان، يؤدي إبلاغ صاحب العمل عن هروب عامل منزلي مهاجر إلى احتجاز العامل وترحيله على نحو تلقائي أو بعد فترة. وفي حالات أخرى، يُمنح العمال بعض الوقت للمثول أمام السلطات المختصة من أجل تبرير ما فعلوه.

وفي البلدان التي لا يخضع فيها التوظيف لنظام الكفالة، لا يبقى المهاجرون العاملون في الخدمة المنزلية بمنأى عن المخاطر. ففي مصر، مثلاً، حيث ينص قانون العمل لعام 2003 على أن العمل المنزلي مستثنى من قانون العمل، يأتي العمال المنزليون عادةً من إثيوبيا أو إريتريا أو السودان أو الصومال[٣]، ويكون العديد منهم في وضع شبه سرّي

ويخشون الاحتجاز والترحيل في حال اعتقلتهم الشرطة، ما يمنعهم من الإبلاغ عن صاحب العمل الذي يعرّضهم للإساءة أو الاستغلال، ومن ملاحقته.

التدابير المتخذة لتحسين وضع المهاجرين العاملين في الخدمة المنزلية في المنطقة العربية

في عام 2018، اتخذت الكويت خطوة مهمة بنقل اختصاصات وزير الداخلية في ما يتعلق بتوظيف العمال المنزليين إلى وزير الشؤون الاقتصادية والهيئة العامة للقوى العاملة (قرار مجلس الوزراء رقم 614 لعام 2018[د]. ويمكن تطوير الإطار التشريعي لضمان أهليتهم في الاستفادة من نظام حماية الأجور[ه]. ويوفر قانون العمال المنزليين القطريين رقم 15 لعام 2017[و] إطاراً قانونياً لتوظيف العمال المنزليين وحمايتهم، وهو إطار قريب من قانون العمل مع أن معايير الحماية لا تزال أقل من المستوى المطلوب في ما يتعلق بساعات العمل العادية، وتعويض العمل الإضافي، وفترات الراحة اليومية والأسبوعية، والإجازة السنوية المدفوعة. وفي دولة الإمارات العربية المتحدة، ينص القانون الاتحادي رقم 10 لعام 2017 على تدابير لحماية العمال المنزليين (دور وكالات التوظيف، ومعايير عقود العمل، والتزامات صاحب العمل والموظف، وعمليات التفتيش، والعقوبات، والإجازات، وتعويض نهاية الخدمة، وإنهاء العقود، وتسوية المنازعات)[ز]. وفي المملكة العربية السعودية، يُخوَّل أصحاب عمل العمال المنزليين المهاجرين، بموجب القوانين التي سُنت في عام 2017، إصدار كشوف الرواتب المدفوعة مسبقاً أو بطاقات الأجور، ويُخوَّل العمال المنزليون المهاجرون تغيير صاحب العمل في بعض الظروف المحددة.

المصادر:

ا. ILO, 2015b.
ب. Thomas, 2010.
ج. Jureidini, 2009.
د. الكويت، 2015.
ه. Migrant-Rights, 2017.
و. قطر، 2017ب.
ز. الإمارات العربية المتحدة، 2017.

برخص العمل والإقامة، والضمان الصحي، ودفع الأجور في الوقت المناسب بما في ذلك الدفعة الأخيرة. وفي بعض الحالات، دفعت الانتهاكات بالمهاجرين إلى وضع لا يطاق من عبودية الدَين. ويعتري هذا النظام عيب آخر يتمثل في القيود التي تُفرَض على حرية تنقل المهاجرين، وتنتهك حقوقهم، وتعرقل الأداء الاقتصادي للبلاد.

وإدراكاً لأوجه القصور هذه، اتّخذت عدة حكومات خطوات نحو إصلاح النظام، على غرار القانون القطري رقم 13 لعام 2018[76]، الذي أنهى إلى حد كبير الالتزام بتصاريح الخروج للعمال الأجانب المشمولين بقانون العمل[77]. وفي عام 2017، قدمت البحرين تصريحاً مرناً يتيح لفئات معينة من العمال غير النظاميين الحصول على رخص عمل.

(ب) نظام حماية الأجور: دفع الأجور بالكامل وفي الوقت المحدد

يُعدّ عدم دفع الأجور بالكامل وفي الوقت المحدد للعمال المهاجرين ممارسة شائعة وغير قانونية بين أصحاب العمل. ومن أجل حماية العمال، اعتمدت الحكومات في دول مجلس التعاون الخليجي قوانين تُلزم جميع الموظفين بفتح حسابات في المصارف المعتمَدة، وتُلزم أصحاب العمل بدفع رواتب موظفيهم عن طريق التحويلات المصرفية لضمان الوفاء بالالتزامات التعاقدية وتتبع دفع الرواتب. واقد اعتمدت جميع دول مجلس التعاون الخليجي هذا النظام، المعروف بنظام حماية الأجور، ولكنه لم يُطبَّق بعد في البحرين.

ويُعدّ تنفيذ نظام حماية الأجور إنجازاً مهماً لتعزيز حماية الأشخاص العاملين مقابل أجر، وتوفير مجموعة من الفوائد للجهات المعنية الأخرى. وعلى سبيل المثال، يوفّر هذا النظام لأصحاب العمل دليلاً على امتثالهم لقانون العمل في حالات المنازعات. وقد يمثّل نظام حماية الأجور مورداً حيوياً للسلطات الوطنية في تنظيم الشركات وأصحاب العمل.

وعلى الرغم من هذه التطورات، لا يزال العديد من المجالات بحاجة إلى إصلاح للحد من قابلية تعرّض

الإطار 12. العمال المهاجرون في النقابات

تمكين جميع المهاجرين، بما في ذلك المهاجرون غير النظاميين، من تمثيل أنفسهم والدفاع عن قضاياهم يعتبران وسيلة أساسية للحد من قابلية تعرّضهم للمخاطر.

وفي عام 2012، أصبح المغرب أول بلد عربي يسمح للعمال المهاجرين بتشكيل نقابتهم الخاصة كجزء من نقابة وطنية كبيرة، وهي منظمة العمل الديمقراطية. وتلتزم هذه النقابة بالدفاع عن حقوق جميع العمال المهاجرين النظاميين وغير النظاميين في المغرب، وتدعو إلى المساواة في الأجور والمعاملة في مكان العمل للجميع. وقد تكون هذه التجربة مثالاً لبلدان أخرى في المنطقة. وفي عام 2018، افتتح الاتحاد العام التونسي للشغل 4 مكاتب معلومات للعمال المهاجرين (في تونس، وسوسة، وصفاقس، ومدنين)، ودرّب العشرات من جهات التنسيق بدعم من منظمات دولية. وقد أعدّ الاتحاد العام التونسي للشغل أيضاً دليلاً لتزويد العمال المهاجرين في تونس بالمعلومات وتوعيتهم.

المصدر: Morocco, Conseil de la Communauté Marocaine à l'Étranger, 2012؛ انظر أيضاً المنظمة الديمقراطية للعمال المهاجرين، http://odtmaroc.com/ar/2461.

المهاجرين للمخاطر. أولاً، يتيح النظام رصد المبلغ الذي تقاضاه العامل ولكنه لا يحدد ما إذا كان هذا المبلغ يتوافق مع ما كان مستحقاً. ويظهر في بعض الأحيان تفاوتٌ بين صافي الراتب المحوّل عن طريق المصرف والراتب الأساسي المكتوب في العقد الموقّع. وتشمل التحديات الأخرى غياب كشوف الرواتب، أي أن العمال لا يعرفون كيفية حساب أجورهم (العمل الإضافي والخصومات)؛ أو الثغرات في تحديد عقوبة عدم الامتثال لنظام حماية الأجور؛ أو سحب أصحاب العمل أجور عمالهم بحجة مساعدتهم في توفير الوقت وفرض رسوم هذه الخدمة عليهم أو عدم دفع الأجور بالكامل لهم[78]. وبالتالي، يسمح نظام حماية الأجور بالتحقق من دفع المبلغ وتاريخ دفعه، ولكن لا يسمح بمعرفة ما إذا كان المبلغ صحيحاً أو إذا كان الشخص المعني هو الذي سحب الراتب.

3. منع ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص

يبيّن هذا القسم أهمية منع ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص، باعتباره مجالاً ذات أولوية في المنطقة العربية التي تمثّل منطقة منشأ وعبور ومقصد للعديد من مسارات التهريب والاتجار الرئيسية. ويبدأ هذا القسم بتعريف مفهومَي الاتجار والتهريب، موضحاً الفرق بينهما، ويقدم تحليلاً مفصلاً عن مختلف مسارات التهريب والاتجار ليورد بعد ذلك لمحة عامة عن الأطر العالمية المعنية بهاتين الممارستين.

(أ) الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين: التعاريف وأوجه الفرق

بموجب بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، يقصد بتعبير «الاتجار بالأشخاص» تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحدٍ أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء[79].

ويعرّف بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، تهريب المهاجرين بأنه «تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى»[80].

وعلى الرغم من الفرق بين هذين المفهومين، فإنهما مترابطان بالنسبة إلى المهاجرين المهرّبين بحكم الطابع غير النظامي لإقامتهم في بلدان المقصد. فهم يتعرّضون لخطر الاتجار، وتحول عدة عقبات دون وصولهم إلى آليات الحماية. وبالتالي، تواجه جميع البلدان، الغنية منها والفقيرة، تحدّي استهداف المجرمين الذين يستغلّون الأشخاص اليائسين، وتأمين الحماية للمهاجرين المهرّبين وضحايا الاتجار[81].

وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى الملاحظات المفاهيمية التالية:

- يرتبط مفهوم التهريب دوماً بالمهاجرين، إذ يستلزم ضمناً عبور الحدود الدولية على نحو غير قانوني. وفي المقابل، يرتبط مفهوم الاتجار بالأفراد المعرّضين للمخاطر عموماً، لذا لا تقتصر هذه الممارسة على المهاجرين فحسب، بل تطال أيضاً السكان غير المهاجرين المعرّضين للمخاطر.
- التهريب بطبيعته عابر للحدود الوطنية في حين أن الاتجار يمكن ممارسته على نطاق محلّي أو وطني أو دولي. ولا يقتصر التهريب على تنظيم عملية عبور الحدود بصورة غير نظامية فقط، بل يقتضي أيضاً نقل المُهرَّبين عبر مساحات شاسعة من الأراضي التابعة لعدة بلدان، وتكبدّهم شتى أنواع المخاطر. فعلى سبيل المثال، خلال رحلتهم الطويلة من غرب أفريقيا إلى أوروبا، يقع المهاجرون تحت رحمة المهرِّبين الذين ينظّمون مرورهم عبر الحدود الدولية، بيد أنهم أيضاً رهينة المهرِّبين على امتداد الصحراء في الأراضي الوطنية الليبية والنيجرية.
- ويستلزم التهريب تيسير اجتياز الحدود على نحو يمثّل انتهاكاً مباشراً للقانون. وفي ظل ما تعتمده بلدان المقصد الرئيسية حالياً من سياسات لاحتواء الهجرة الدولية، وما تلقّاه الناقلون التجاريون من تعليمات برفض سفر أي شخص قد يُمنع من الدخول إلى بلد المقصد لافتقاره إلى التصريح المناسب، بات التهريب خدمة يشتدّ الطلب عليها. وكلما تفاقمت القيود المفروضة على الهجرة النظامية، ازداد الطلب على خدمات التهريب وارتفعت تكلفتها، وتفاقمت تلقائياً المخاطر التي تتربصّ بالمهرَّبين.
- يرتبط الاتجار بالأشخاص ارتباطاً وثيقاً بالممارسات التعسفية لبعض وكالات التوظيف (انظر الإطار 13).

وتتضمّن أهداف الاتفاق العالمي عدة التزامات بمنع ومكافحة الاتجار بالمهاجرين وتهريبهم. وتدعو بعض إجراءاته إلى تكثيف الجهود المشتركة في هذا الصدد من خلال تعزيز القدرات والتعاون الدولي من أجل منع

الإطار 13. دور رسوم التوظيف والممارسات التعسفية والاحتيالية لوكالات التوظيف في عمليات الاتجار بالأشخاص

غالباً ما يعتمد العمال المهاجرون على وكالات لإنجاز معاملات توظيفهم، لما تنطوي عليه إجراءات التأشيرات من تعقيد أو لعدم إلمام المهاجرين ببلد المقصد وانعدام صلاتهم فيه. وكثيراً ما يستغل المستقدمون ووكالات التوظيف افتقار العمال المهاجرين إلى التعليم والمهارات اللغوية والمعلومات، لخداعهم ومنعهم من ترك عملهم. وفي بعض الحالات، يعمدون إلى تزويد العمال بمعلومات خاطئة عن القانون أو عن وضعهم من حيث الهجرة، أو يستغلون علاقاتهم مع السلطات لمنع العمال من التواصل مباشرة مع السلطات المعنية. ويشير تقرير صدر مؤخراً عن مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين إلى أن المهاجر معرض بشدة لخطر الاستغلال والإساءة في مكان العمل، بسبب ممارسات الاستقدام المخادعة التي يتّبعها أصحاب العمل والوسطاء معاً؛ وغياب أنظمة الدعم الاجتماعي عادة؛ وعدم إلمام العامل المهاجر بالثقافة واللغة المحليتين وبحقوقه في العمل والقوانين الوطنية المتعلقة بالعمل والهجرة في البلد الذي يعمل فيه؛ ومحدودية أو انعدام فرص الاستعانة بالنُظُم القانونية والإدارية؛ واعتماد المهاجر على العمل وتبعيته لصاحب العمل بسبب الديون التي تكبدها من أجل الهجرة، أو بسبب الوضع القانوني، أو تقييد صاحب العمل لحرية المهاجر في مغادرة مكان العمل؛ واعتماد أهل المهاجر على التحويلات المالية التي يرسلها إليهم. وتتفاقم هذه العوامل بسبب التمييز ومشاعر الكراهية للأجانب التي يواجها المهاجرون بصورة متزايدة.

المصادر: United Nations Office on Drug and Crime, 2015؛ A/HRC/26/35، الفقرة 18.

تهريب المهاجرين، والتحقيق مع مرتكبيه، ومقاضاتهم، ومعاقبتهم، ومكافحة شبكات التهريب. ويورد المرفق الثامن لهذا التقرير التشريعات التي اعتمدتها البلدان العربية بشأن منع ومكافحة الاتجار والتهريب.

وعلى النقيض من معظم حالات الاتجار، ينطوي التهريب على موافقة الشخص المهرّب. والمجرمون هم المهرِّبون، لا الأشخاص المهرّبون. ويتضمن الاتفاق العالمي التزاماً بألا يصبح المهاجرون عرضة للملاحقة الجنائية لأنهم كانوا ضحية عملية التهريب. ويتعرض المهاجرون المهرّبون لشتى أنواع الانتهاكات لحقوق الإنسان، لذا يتعيّن حمايتهم مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للنساء والأطفال.

ويتضمّن الاتفاق العالمي التزاماً بمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته والقضاء عليه في سياق الهجرة الدولية، وبتعزيز تحديد هوية المهاجرين الذين أصبحوا ضحايا للاتجار وحمايتهم ومساعدتهم، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال.

وقد وقّعت الغالبية العظمى من الدول العربية على اتفاقية باليرمو وبروتوكولَيْها الأوليْن وصادقت عليها، وكان آخرها السودان الذي صادق على البروتوكول الثاني في 9 تشرين الأول/أكتوبر 2018 (الجدول 8)[82]. غير أن كيفية تنفيذ هذه الاتفاقية وبروتوكولَيْها تختلف إلى حد كبير بين البلدان العربية.

(ب) مسارات الاتجار والتهريب

تم اختيار المسارات التالية لأنها توضح تنوع الحالات والاستجابات على مستوى السياسات في جميع أنحاء المنطقة. وتظهر هذه الممرات حجم التعقيد الذي يكتنف هذه الظاهرة اليوم، ما يُحتّم بذل جهود مشتركة بين جميع بلدان المنشأ والعبور والمقصد.

i. السوريون المهرَّبون إلى أوروبا

اندلع ما بات يُسمّى «أزمة الهجرة في منطقة البحر الأبيض المتوسط» بفعل الأعداد الهائلة من اللاجئين السوريين الذين غادروا تركيا وغيرها من بلدان اللجوء الأول. وبين نيسان/أبريل 2011 وآذار/مارس 2016، وصل أكثر من 640,000 مواطن سوري إلى إيطاليا

الجدول 8. الدول الموقّعة على اتفاقية باليرمو وبروتوكولَيْها حتى 20 آذار/مارس 2019

البلد	صادق على		
	الاتفاقية	بروتوكول 1	بروتوكول 2
بلدان مجلس التعاون الخليجي			
الإمارات العربية المتحدة	2007	أ2009	-
البحرين	أ2004	أ 2004	أ 2004
المملكة العربية السعودية	2005	2007	2007
عُمان	أ 2005	أ 2005	أ 2005
قطر	أ 2008	أ 2009	-
الكويت	2006	أ 2006	أ 2006
بلدان المشرق العربي			
الأردن	2009	أ 2009	-
الجمهورية العربية السورية	2009	2009	2009
العراق	أ 2008	أ 2009	أ 2009
دولة فلسطين	أ2015	أ 2017	-
لبنان	2005	2005	2005
مصر	2004	2004	أ 2005
بلدان المغرب العربي			
تونس	2003	2003	2003
الجزائر	2002	2004	2004
ليبيا	2004	2004	2004
المغرب	2002	أ 2011	-
أقل البلدان العربية نمواً			
جزر القمر	2003	-	-
جيبوتي	2005	2005	2005
السودان	2004	أ 2014	أ 2018
الصومال	-	-	-
موريتانيا	أ2005	أ 2005	أ 2005
اليمن	2010	-	-

المصدر: United Nations Convention against Transnational Organized Crime, "Signatories to the United Nations Convention against Transnational Crime and its Protocols."

ملاحظة: تشير "أ" إلى الانضمام.
البروتوكول الأول: منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال.
البروتوكول الثاني: بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو.

الإطار 14. أسباب انخفاض عدد الإدانات المتعلقة بجرائم الاتجار الصادرة بحقّ المستقدمين ووكالات التوظيف

أشار الخبراء الذين استشارهم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى العوامل التالية التي قد تسهم في انخفاض عدد الإدانات الموجّهة إلى المستقدمين ووكالات التوظيف:

- بعض الضحايا لا ينظرون إلى أنفسهم كضحايا، وغالباً ما يترددون في المثول أمام الهيئات المختصّة والإدلاء بشهاداتهم؛
- تفتقر السلطات، بما في ذلك سلطات إنفاذ القوانين، ومفتشو العمل والقضاة، وموظفو الهجرة، إلى القدرة اللازمة للتعرّف على ضحايا الاتجار بالأشخاص؛
- غياب الأدلة على تورّط المستقدِمين ووكالات التوظيف في الاتجار بالأشخاص. فعلى سبيل المثال، غالباً ما يصعُب على المهاجرين إثبات أنهم تكبدّوا رسوم توظيف غير معقولة؛
- الاتجار بالأشخاص جريمة معقدة، وغالباً ما تستدعي ضلوع شبكات الجريمة المنظمة الناشطة عبر الحدود الدولية.

المصادر: United Nations Office on Drug and Crime, 2015.

واليونان عن طريق البحر على متن قوارب صغيرة. وفي آذار/مارس 2016، صدر بيان مشترك بين الاتحاد الأوروبي وتركيا ينصّ على إبقاء السوريين الذين لا يحملون تأشيرات دخول إلى أوروبا في تركيا. وقد ساهمت هذه الخطوة في وقف تدفّق اللاجئين إلى اليونان بصورة شبة كاملة[83].

وفي السنوات الأولى من النزاع، لقي اللاجئون السوريون في تركيا معاملة «الضيوف» وليس اللاجئين. ومع أن تركيا طرفٌ في اتفاقية اللاجئين لعام 1951، حصرت وضع اللاجئ بالأشخاص القادمين من أوروبا مستثنيةً مواطني الدول غير الأوروبية. وفي عام 2014، اعتمدت تركيا قانوناً استحدثت بموجبه وضع «اللاجئين المشروطين»، وهو وضع وسيط ينطبق على غير الأوروبيين المؤهلين للحصول على عدد من الضمانات القريبة من تلك الواردة في الاتفاقية. ويُسمح للاجئين المشروطين بالإقامة في تركيا مؤقتاً إلى أن يعاد توطينهم في بلد ثالث[84].

وطلب المهاجرين المقيمين في تركيا اللجوء إلى أوروبا يقتضي من البلدان الأوروبية اعتماد سياسة لإعادة التوطين. وتنصّ قوانين اللجوء الخاصة بالدول الأوروبية على إعادة توطين اللاجئين. ونظرياً، يُمكن لسفارات هذه الدول أو لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تحدد وضع اللاجئ لتمكين اللاجئين الذين تُقبل طلباتهم من السفر بطريقة منظّمة وآمنة. ولكن الدول الأوروبية لا تسمح فعلياً بإعادة التوطين أو تستقبل عددا لا يُذكر من الحالات، كما أنها لا تمنح الحماية للاجئين إلا بعد قبولها بطلب اللجوء الذي يقدّمه هؤلاء عند وصولهم إلى أراضيها. ووفقاً للقانون الأوروبي، يمكن تقديم طلب الحصول على تأشيرة إنسانية أو تأشيرة لجوء مباشرة من بلد ثالث، ثم الدخول بطريقة آمنة إلى الدولة الأوروبية وتقديم طلب اللجوء[85]. غير أن البلدان الأوروبية لا تقدم مثل هذه التأشيرات، ما يضع المهاجرين أمام خيارين، إما الحصول على تأشيرة لسبب لا صلة له باللجوء، مثل العمل أو الدراسة أو لم شمل الأسرة، وهي تأشيرة لا تُمنح إلا لعدد قليل من المهاجرين؛ أو محاولة الوصول إلى أوروبا من دون تأشيرة عن طريق المهرِّبين. ومن بين 827,500 طالب لجوء للمرة الأولى من اللاجئين القادمين من الجمهورية العربية السورية والمسجلين في الاتحاد الأوروبي بين عامي 2011 و2016، تم تهريب ما مجموعه 641,502 لاجئ (77.5 في المائة) عن طريق البحر (الجدول 9). وقد مُنحوا جميعهم تقريباً (96.6 في المائة منهم) وضع اللاجئ أو الحماية المؤقتة إما من اليونان أو من أحد بلدان المقصد الأخرى في أوروبا. وكان يمكن الحد من مخاطر التهريب والموت في عرض البحر، والفوضى الناجمة عن آلاف العمليات غير المنظّمة للنزول في جزر غير مجهّزة، لو مَنح الاتحاد الأوروبي عدداً أكبر من التأشيرات الإنسانية أو تأشيرات اللجوء إلى اللاجئين السوريين في الأردن وتركيا ولبنان.

الجدول 9. تهريب المواطنين السوريين عن طريق البحر ومنحهم اللجوء مرة واحدة في أوروبا، بين نيسان/أبريل 2011 وآذار/مارس 2016

(1) السوريون المهربون بحراً إلى إيطاليا واليونان		641,502
(2) طالبو اللجوء للمرة الأولى من الجمهورية العربية السورية في الاتحاد الأوروبي		827,500
(3) نسبة طالبي اللجوء السوريين الذين يدخلون الاتحاد الأوروبي عن طريق إيطاليا واليونان		77.5%
(4) القرارات المتعلقة بطلبات اللجوء المقدّمة من السوريين	كافة القرارات	564,875
	القرارات الإيجابية	545,470
	نسبة القرارات الإيجابية	96.6%
(5) العدد المتوقع من اللاجئين السوريين المهرَّبين عن طريق البحر الذين كانوا سيُمنحون تأشيرة إنسانية قبل السفر إلى الاتحاد الأوروبي*		619,465

* هو عدد السوريين المهرَّبين بحراً إلى إيطاليا واليونان (1) مَضروباً بنسبة القرارات الإيجابية المتعلقة بطلبات اللجوء المقدمة من السوريين (4).
المصدر: Fargues, 2017a.

ii. ممر خليج عدن

على الرغم من الوضع المأساوي في اليمن، حيث بلغ عدد النازحين داخلياً من جراء النزاع أكثر من مليوني مواطن منذ عام 2015، بقي هذا البلد الذي تمزّقه الحرب مقصداً أو معبراً للاجئين والمهاجرين الفارين من ظروف تهدد حياتهم في إريتريا والصومال وبلدان أخرى. وفي عام 2017، بلغ المتوسط الشهري للمهاجرين القادمين من أفريقيا إلى اليمن والمهرَّبين عن طريق البحر 7,000 مهاجر[86]. ووفقاً لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بلغ عدد المهاجرين في اليمن في عام 2018 أكثر من 270,000 مهاجر، معظمهم من الصومال، فيما تشير تقديرات مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية إلى عدد أعلى بلغ 435,000 مهاجر في عام 2017. ويتوجه معظم المهاجرين من القرن الأفريقي إلى اليمن من أجل العبور إلى بلدان أخرى في شبه الجزيرة العربية، ولا سيما عُمان والمملكة العربية السعودية.

وفي حين أن اليمن لا يزال يستقطب المهاجرين العابرين وطالبي اللجوء، فقد فرّ ما يقدر بنحو 100,000 من مواطنيه، نصفهم إلى عُمان (50,000 لاجئ يمني في عام 2017) والباقي إلى جيبوتي والصومال (التي ترسل أيضاً لاجئين إلى اليمن) والمملكة العربية السعودية[87]. وقد منعت المملكة العربية السعودية دخول لاجئين جدد من اليمن وعملت على إعادة بعضهم (17,000 في الربع الأول من عام 2018)[88].

وقد اعتمدت عدة بلدان واقعة على هذا المسار تشريعات وسياسات خاصة بمكافحة التهريب والاتجار وحماية الضحايا، على النحو التالي:

- تُجرِّم المادة 248 من قانون العقوبات اليمني الاسترقاق، وتفرض عقوبات تصل إلى السجن لمدة 10 سنوات على الاتجار بالأشخاص لأغراض الجنس؛ وتُجرِّم المادة 279 الاتجار بالأطفال لأغراض الجنس بعقوبة تصل إلى السجن لمدة 7 سنوات قابلة للتمديد إلى السجن لمدة 15 سنة في ظروف مشددة[89]؛
- يُعرّف المرسوم الملكي العُماني رقم 2008/126 أعمال الاتجار والعقوبات المترتّبة على المجرمين المدانين[90]؛
- يحظر قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص في المملكة العربية السعودية لعام 2009 جميع أشكال الاتجار بالبشر، وينصّ على عقوبات شديدة تصل إلى السجن لمدة 15 سنة وغرامة قدرها 1,000,000 ريال سعودي (المادتان 3 و4)[91].

وعلى الرغم من تلك السياسات والتشريعات، تتفاقم أوجه الضعف لدى المهاجرين الذين يتم تهريبهم أو الاتجار بهم على طول هذا المسار. فيتعرّضون للإساءة والاختطاف والعمل القسري والموت. وقد وردت معلومات بشأن عدد كبير من حالات الاختفاء القسري لنساء تم الاتجار بهنّ لأغراض الجنس[92].

iii. أوجه الضعف الشديدة للمهاجرين في ليبيا

تُعدّ ليبيا أكبر مركز للهجرة في شمال أفريقيا، كما أنها من أكثر الأماكن خطورة في العالم بالنسبة إلى المهاجرين. وفي عام 2018، تراوح عدد المهاجرين الدوليين في ليبيا ما بين 700,000 ومليون مهاجر، أي

بين 11 إلى 16 في المائة من سكان البلد البالغ عددهم 6.3 ملايين نسمة[93]. ويتوجه المهاجرون إلى ليبيا سعياً وراء فرص العمل في البلاد، واحتمال العبور نحو أوروبا. وعلى مدى عقود من الزمن، اعتُبرت ليبيا مركزاً لتهريب الأشخاص، حيث يتعرض العديد من المهاجرين المهرَّبين لمخاطر الاستغلال والإساءة والعنف وحتى الموت.

وينحدر بعض المهاجرين إلى ليبيا من بلدان عانت حروباً مدمّرة مثل السودان والصومال، وكانوا ليحصلوا على وضع اللاجئ لو كان هذا الوضع معتمداً. ومع ذلك، فإن ليبيا ليست طرفاً في اتفاقية اللاجئين لعام 1951، ومع أنها صادقت على اتفاقية عام 1969 التي تنظم الجوانب المحددة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا، لم تضع تشريعاً بشأن اللجوء. وبالتالي، لا تعترف ليبيا بأي لاجئ على أراضيها غير أنه يمكن لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تسجيل أفراد من قائمة محدودة من الجنسيات، بمن فيهم الفلسطينيون[94].

وما من إحصاءات رسمية عن تدفقات الهجرة إلى ليبيا أو عبرها، غير أن سجلات المنظمة الدولية للهجرة تشير إلى أنها لا تزال تجذب أعداداً كبيرة من المهاجرين. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2018، أحصت المنظمة الدولية للهجرة 670,920 مواطناً أجنبياً في البلاد، ولكن قد يتراوح العدد الحقيقي بين 700,000 ومليون شخص وفقاً للمنظمة الدولية للهجرة (الجدول 10). وقد وصل ثلثاهم من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، و28 في المائة من شمال أفريقيا، و6 في المائة من بلدان أخرى في الشرق الأوسط وآسيا. وتتصدر أربعة من البلدان الستة التي تتشارك الحدود البرية مع ليبيا قائمة بلدان المنشأ (تشاد والسودان ومصر والنيجر). والفئات الضعيفة على نحو خاص هي فئة القاصرين (الذين يشكلون 10 في المائة من مجموع المهاجرين، منهم 35 في المائة غير مصحوبين) والنساء (12 في المائة)[95].

ويُصنّف المهاجرون في ليبيا في أربع فئات، وفقاً لأصلهم ودوافعهم للهجرة: رعايا البلدان المجاورة العاملون في ليبيا، الذين يسافرون في كثير من الأحيان ذهاباً وإياباً إلى أوطانهم؛ ورعايا بلد من بلدان غرب أو وسط أفريقيا الذين يبحثون عن عمل في ليبيا، وهم معرضون بشكلٍ كبير لخطر سوء المعاملة، أو يحاولون

الجدول 10. الرعايا الأجانب في ليبيا في نهاية تشرين الأول/أكتوبر 2018

البلد	العدد	النسبة المئوية
النيجر	135,781	20
مصر	95,293	14
تشاد	89,488	13
السودان	78,183	12
نيجيريا	62,447	9
الفئات الأخرى	209,728	31
المجموع	670,920	100

المصدر: IOM, 2018e.

الوصول إلى أوروبا؛ ورعايا بلد من بلدان شرق أفريقيا، الذين يفرون من الاضطهاد ويحاولون الوصول إلى أوروبا لتقديم طلب لجوء؛ ورعايا بلد من البلدان العربية البعيدة (معظمهم من الجمهورية العربية السورية والعراق ودولة فلسطين)، الذين يسافرون في كثير من الأحيان مع أسرهم[96].

وقد ساهم ما شهدته ليبيا من اضطرابات سياسية وتراجع اقتصادي منذ عام 2011 في التمهيد لانتشار العديد من الميليشيات الضالعة في جميع أنواع الأنشطة الإجرامية، بما في ذلك التهريب. ويتعرّض المهاجرون لخطر الاعتقال من جانب الجماعات المسلحة عند أي نقطة تفتيش، وفي غياب سيادة القانون، يتعرضون أيضاً في أي جزء من ليبيا لأسوأ أشكال انتهاكات حقوق الإنسان، مثل الحرمان من الغذاء والماء والحد الأدنى من الرعاية الصحية، والعنف البدني، والاعتداء الجنسي، والسطو، والاحتجاز التعسفي لابتزاز الأموال، والسخرة، والاسترقاق، والتعذيب والقتل[97].

وفي هذا السياق، برز اقتصاد التهريب وأصبح المهاجرون سلعة في أيدي الجماعات المسلحة والمجموعات الإجرامية المنظمة الناشطة عبر الحدود داخل المنطقة وخارجها. وحجم الإيرادات الناتجة من التهريب هائل، وبلغ حسب التقديرات 978 مليون دولار في عام 2016 (3.4 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للبلاد)، بما في ذلك 726 مليون دولار كرسوم للسفر البري و252 مليون دولار لعبور البحر الأبيض المتوسط[98]. ولا يقتصر عمل الشبكات الإجرامية على

مراقبة مسارات الهجرة في ليبيا، بل تطور بعضها أيضاً خارج حدود البلاد إلى "اتحادات تهريب في أفريقيا" تتولّى تنظيم الرحلة الكاملة للمهاجرين من المنشأ إلى المقصد، وتحصيل الرسوم عند المغادرة[99].

غير أن عدد المهاجرين واللاجئين غير الحاملين للوثائق اللازمة، الذين يصلون بحراً من ليبيا إلى إيطاليا، شهد انخفاضاً كبيراً في العامين الماضيين، إذ تراجع من 181,436 في عام 2016 إلى 23,370 في عام 2018[100]. ويعزى هذا الانخفاض الكبير في عدد الوافدين عن طريق البحر إلى إيطاليا منذ عام 2016 إلى انخفاض عدد المهاجرين القادمين من ليبيا، والتغييرات التي طرأت على سياسة «البحث والإنقاذ في البحر» التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي.

(ج) احتواء تدفق المهاجرين من المصدر: عملية الخرطوم

يسود مفهوم شائع مفاده أن منع المهاجرين المحتملين من مغادرة بلدٍ ما من دون الوثائق المناسبة للوصول إلى الوجهة النهائية هو السبيل الأكثر فعالية للقضاء على ممارسات تهريب المهاجرين. غير أن دقّة هذا المفهوم لا تستند إلى أساس. ففي عام 2014، حين بدأت حركة المهاجرين المهرَّبين عبر الصحراء تثير المخاوف، أطلق الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي منبراً للتعاون السياسي بات يُعرف بعملية الخرطوم، ويجمع بين البلدان على طول المسار بين القرن الأفريقي وأوروبا. وقد شاركت في العملية خمسة بلدان عربية هي تونس، وجيبوتي، والسودان، والصومال، ومصر[101]، في حين بقيت ليبيا خارجها باعتبار أنها بلد غير آمن لاحتواء المهاجرين أو إعادتهم.

وركزت عملية الخرطوم على التصدي للاتجار بالأشخاص ومقاضاة الشبكات الإجرامية للمهرِّبين والمتجرين. ودعت إلى اعتماد «نَهج محوره الضحية»، يدعم ضحايا الاتجار ويحمي حقوقَ الإنسان للمهاجرين المهرّبين، مع وضع إطار إقليمي للمهاجرين العائدين وإنشاء مراكز استقبال[102]. وقد عقدت عملية الخرطوم قمة في فاليتا في تشرين الثاني/نوفمبر 2015 وعدة اجتماعات لاحقة، لكنها لم تسفر عن حلول فعلية للحد من تهريب المهاجرين عبر الصحراء. وعلى غرار الأطر الأخرى، تسعى عملية الخرطوم إلى معالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية، عن طريق دفع عجلة التنمية المستدامة في كل من بلدان المنشأ والعبور.

4. تحقيق الاتفاق العالمي من أجل الهجرة: نقاط انطلاق لإصلاح السياسات في المجالات ذات الأولوية

في ما يلي بعض التوصيات على مستوى السياسة العامة التي يمكن أن يسترشد بها واضعو السياسات والجهات المعنية لمعالجة المجالات ذات الأولوية في مجال حوكمة الهجرة، والواردة في هذا الفصل. ومن شأن هذه التوصيات أيضاً أن تساعد في تفعيل أهداف الاتفاق العالمي ذات الصلة وتنفيذها.

(أ) سدّ الثغرات في مجال المعرفة

يركز الهدف الأول من الاتفاق العالمي على جمع واستخدام بيانات دقيقة ومصنفة كأساس للسياسات القائمة على الأدلة[103]. ومع أن هذا الهدف لم يُحدَّد كمجال قائم بذاته من مجالات الأولوية، يشمل مختلف المجالات الإقليمية ذات الأولوية والمختارة. فضمان الوصول إلى الخدمات، والحدّ من أوجه الضعف، ومكافحة الاتجار والتهريب تقتضي جميعُها بيانات تسترشد بها السياسات وتتيح ابتكار استجابات مناسبة. وتحديد المسائل المتصلة بالهجرة، ووضع استجابات على مستوى السياسات، ورصد السياسات، وتقييم أثرها تتطلّب قدراً كافياً من الإحصاءات الجيدة. وأوجه القصور التي تشوب الإحصاءات في المنطقة حالياً تحول دون وضع سياسات سليمة بشأن الهجرة. ولمواجهة هذا التحدي، تبرز الحاجة إلى بناء قدرة الإدارات العامة على إنتاج بيانات تتيح الرصد الإحصائي للهجرة، وحماية الخصوصية الفردية في الوقت نفسه. وفي ما يلي بعض التوصيات لسدّ الثغرات في مجال المعرفة:

1) تطبيق تعاريف الهجرة الدولية التي وُضعت تحت رعاية اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة

تستخدم الأمم المتحدة تعريفين متمايزين ومتكاملين. ينطبق التعريف الأول على المهاجر الفرد، الذي يُعرّف

بأنه «أي شخص يغير بلد إقامته المعتادة. وبلد الإقامة المعتاد للشخص هو البلد الذي يعيش فيه الشخص، [...] حيث يقضي عادةً فترة الراحة اليومية»[104]. وينطبق التعريف الثاني على السكان المهاجرين بصورة جماعية ويعرّف عدد المهاجرين الدوليين بأنه "عدد الأشخاص الذين يعيشون في بلد أو منطقة غير تلك التي ولدوا فيها"[105].

وبما أن السياسات العامة التي تُعنى بالمهاجرين الدوليين هي بطبيعتها متعددة القطاعات، فإن المعلومات التي تجمعها الإدارات العامة المتنوعة بصورة روتينية عن الأفراد المستفيدين من خدماتها يجب أن تحدد المهاجرين الدوليين، وتقدّر عددهم، وتذكر بشكل منهجي بلد المولد وبلد المواطنة لكل منهم. ويتعيّن جمع الخصائص الفردية الأخرى، بما في ذلك الجنس والعمر والوضع من حيث الهجرة وغير ذلك من المتغيّرات (التعليم والنشاط الاقتصادي والمهنة)، لتصنيف البيانات وتحديد المجموعات الفرعية للمهاجرين بما يتيح وضع سياسات هادفة وشاملة. ويتوافق ذلك مع المقصد 18 من الهدف 17 من أهداف التنمية المستدامة، الذي يدعو إلى «تحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، ونوع الجنس، والسن، والانتماء العرقي والإثني، والوضع من حيث الهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية».

وينطبق ذلك على المصادر الإدارية للبيانات، مثل الاستمارات التي تملؤها المستشفيات والمدارس ومكاتب العمل ومكاتب الإسكان والمحاكم. وهي مصادر بيانات فريدة لتقييم ورصد مدى إدماج المهاجرين، وحصولهم على الخدمات، وإمكانية اللجوء إلى القضاء. ويتيح ذلك أيضاً ملاحظة النتائج المتباينة بين المهاجرين وغير المهاجرين، وتتبّع ممارسات التمييز بحق المهاجرين.

2) جمع البيانات المنسقة والمصنفة

بموجب الهدف الأول من الاتفاق العالمي، تلتزم الدول بوضع وتنفيذ استراتيجية شاملة من أجل تحسين بيانات الهجرة على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي، بمشاركة جميع أصحاب المصلحة وبتوجيه من اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة، عن طريق المواءمة بين منهجيات جمع البيانات وتعزيز تحليل ونشر البيانات والمؤشرات المتعلقة بالهجرة؛ وترتكز مواءمة البيانات على الشرطين التاليين:

- على الصعيد الوطني، يتعيّن على المكاتب الإحصائية المركزية ضمان استخدام التعاريف نفسها في جميع الإدارات العامة لتحقيق الاتساق بين البيانات التي تنتجها القطاعات المختلفة، وإتاحة مقارنة المهاجرين بغير المهاجرين في البلد المضيف. فعلى سبيل المثال، تحديد أثر مهنة المهاجرين على صحتهم يفترض تعريف المهنة باستخدام التصنيف نفسه لدى الإدارات المعنية بجمع المعلومات عن الأحداث الصحية (بسط معدل الانتشار أو الاعتلال) والجهات المعنية بتعداد المهاجرين (المقام)؛

- على الصعيد الدولي، على الدول أن تستخدم التصنيفات نفسها لتتمكن من مقارنة المهاجرين بالسكان في بلدانهم الأصلية. ويفترض قياس أثر الهجرة على الصحة أن تطبّق جميع البلدان التصنيف الإحصائي الدولي للأمراض والمشاكل الصحية ذات الصلة والمعتمد من منظمة الصحة العالمية.

وعلى الباحثين وضع مؤشرات شاملة ومراعية للوقت من أجل قياس ورصد مدى وصول المهاجرين إلى مجموعة متنوعة من الخدمات، بما في ذلك الإسكان والصحة والتعليم وإمكانية الوصول إلى العدالة. وينبغي اعتماد منهجية محدّدة لكل نوع من الخدمات من أجل قياس مدى وصول المهاجرين إلى الخدمات وتحديد النتائج ذات الصلة ومقارنتها بنتائج غير المهاجرين.

وبالإضافة إلى بلد المنشأ وبلد المواطنة، يمكن للإدارات العامة في البلدان العربية جمع الخصائص الفردية التالية لفهم الهجرة على نحو أفضل:

- الجنس والعمر لتحديد القضايا المتعلّقة بنوع الجنس والسن، ورصد السياسات الموجّهة للنساء، والأطفال، والشباب، وكبار السن أو المؤثرة عليهم؛

- مدة الإقامة للتمييز بين المهاجرين والمسافرين لفترات طويلة والمهاجرين والمسافرين لفترات قصيرة، وهو عاملٌ من عوامل اندماج المهاجرين في المجتمع المضيف ووصولهم إلى الحقوق والواجبات؛

- سبب الهجرة للتمييز بين المهاجرين قسراً والمهاجرين طوعاً، وبين العمال وأفراد الأسرة والطلاب وغيرهم من فئات المهاجرين؛

- مؤشر الإبلاغ الذاتي حيث يُسأل الأفراد عما إذا كانوا يعتبرون أنفسهم من أصل مهاجر، ما يسمح بتحديد الجيل الثاني من المهاجرين والمغتربين.

ويعمل العديد من المهاجرين في البلدان العربية في مهن غير رسمية. ويشكل قطاع العمالة عنصراً حاسماً في وصول المواطنين والأجانب إلى الخدمات الصحية. وغالباً ما يحظى العاملون في القطاع الرسمي بتغطية صحية أفضل من العاملين في القطاع غير الرسمي. لذا، يوصى بإدراج قطاع العمالة في البيانات التي تجمعها الإدارات العامة عن المهاجرين. كما يوصى بأن تشمل جولة تعدادات السكان لعام 2020 كافة المسائل المذكورة أعلاه، وأن تجمع المسوح الروتينية للأسر المعيشية هذه البيانات ضمن حجم العينات المدروسة.

ويجب اعتماد أسلوب مرن للتمييز بين المهاجرين واللاجئين، بحيث يشمل الأفراد الذين يسعون في الوقت نفسه إلى الوصول إلى الحماية والعمل. ومفهوم «التدفقات المختلطة»، الذي تستخدمه المنظمات الدولية للإشارة إلى حركة الأشخاص الذين يطلبون الحماية الدولية عبر الحدود أو فرصاً معيشية أفضل، باللجوء إلى المهربين والسفر معاً من دون تأشيرات صالحة في أغلب الأحيان، قد يتوافق مع الدوافع المختلطة للاجئين الحقيقيين الذين يسعون أيضاً إلى كسب العيش[106].

وعليه، على البلدان أن تُعالج الهجرة غير النظامية على النحو المناسب، وذلك عن طريق جمع البيانات عن المهاجرين المقبوض عليهم، بما يتيح التمييز بين الدخول غير النظامي والإقامة غير النظامية والعمالة غير النظامية. ومع أن أيّاً من هذه الحالات الثلاث لا تستبعد الأخرى، لكل حالة تصورات عامة مختلفة، وتقتضي تدخلات محددة من جانب الدولة في مجال السياسة العامة، وإجراءات معيّنة من قِبل المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.

وينبغي للبلدان التي تضم عدداً كبيراً من المهاجرين العابرين أن تطلب إجراء مسوح إحصائية مخصصة للمهاجرين العابرين في الحالات النظامية وغير النظامية على السواء، ما من شأنه إرساء فهم أفضل للتحدّيات المرافقة لهذه الحالات في مجال السياسات. وتحرص مصفوفة تتبع التشرد التابعة للمنظمة الدولية للهجرة على توفير هذه الخدمة في عدة بلدان عربية.

وأخيراً، ينبغي على الأوساط الأكاديمية تكثيف البحوث بشأن عمليات تهريب المهاجرين والاتجار بهم بوصفها نماذج عمل، وبحث أساليب عملها، ونظرة المجتمعات المحلية إلى المهاجرين، والتبعات المختلفة على المهاجرين من الرجال والنساء. وزيادة المعرفة أمرٌ حيوي لتحقيق الفعالية في مكافحة هذه التجارة التي تدرُّ مليارات الدولارات.

(ب) تيسير إدماج المهاجرين ووصولهم إلى الخدمات

1) إعادة النظر في قوانين الجنسية

يمكن للبلدان العربية أن تنظر في إصلاح قوانينها الخاصة بالجنسية، انسجاماً مع الواقع الحالي الذي فرضته الهجرة. وينبغي للبلدان، حسب خصوصياتها، أن تنظر في ما يلي:

- اعتماد «حق الإقليم» لمنح الجنسية بطريقة انتقائية للأفراد المولودين والمقيمين على أراضيها؛

- اعتماد نسب الأم كوسيلة لنقل الجنسية إلى الأطفال المولودين من زيجات مختلطة، كما هو الحال بالفعل في بعض بلدان المنطقة؛

- النظر في تجنيس الأشخاص المقيمين منذ فترة طويلة والمختارين على أساس معايير فردية مرتبطة بإمكانية اندماجهم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

2) كفالة وصول المهاجرين إلى الخدمات الأساسية

تماشياً مع الهدف 15 من الاتفاق العالمي بشأن تيسير حصول المهاجرين على الخدمات الأساسية، يمكن للبلدان العربية أن تنظر في إمكانية منح المهاجرين المقيمين منذ فترة طويلة كافة الحقوق المكفولة للمواطنين. وينبغي أن تشمل هذه الحقوق تلك المحددة في المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على أنه «لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته، وخاصة على صعيد المأكل والملبس والعناية الطبية».

ولجميع البلدان العربية، بصرف النظر عن وضعها من حيث التوقيع على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أن تنظر في الامتثال للتعليق العام رقم 20 من هذا العهد الذي ينص على أنه «ينبغي ألا تشكل الجنسية سبباً في الحرمان من التمتع بالحقوق المنصوص عليها في العهد [...]. فالحقوق المنصوص عليها في العهد تطبق على الجميع بمن فيهم غير المواطنين، كاللاجئين وطالبي اللجوء والأشخاص عديمي الجنسية والعمال المهاجرين وضحايا الاتِّجار الدولي، بغض النظر عن المركز القانوني والوثائق القانونية»[107].

وعدم المساواة في الوصول إلى الخدمات الصحية لا يمثّل انتهاكاً لحق أساسي فحسب، بل قد يضرّ أيضاً بالصحة العامة في البلاد لما يترتب على ذلك من آثار سلبية لا يمكن ضبطها، مثل انتشار الأمراض السارية. ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية، الوقاية هي أكثر الطرق فعالية من حيث الكلفة للحفاظ على صحة السكان بطريقة مستدامة، وتعود الصحة الجيدة للسكان بالنفع على الجميع[108]. ولتحقيق أكبر قدر ممكن من الكفاءة، لا بد من نظام صحي يتيح لجميع المهاجرين، بصرف النظر عن وضعهم، الوصول مجاناً إلى عدد من الخدمات الطبية الوقائية والعلاجية الأساسية. ووصول الجميع إلى الرعاية الصحية الأساسية هو عامل هام لتعزيز كفاءة النظام الصحي ككل، وعنصر حاسم في رأس المال البشري، وبالتالي في التنمية المستدامة لبلد ما.

وتُلزم بعض الإجراءات المعتمَدة في الاتفاق العالمي الدول بدمج الاحتياجات الصحية للمهاجرين في السياسات والخطط الوطنية والمحلية المتعلقة بالرعاية الصحية، من قبيل تعزيز القدرات اللازمة لتقديم الخدمات، وتسهيل الوصول إلى الخدمات بطريقة ميسرة وغير تمييزية، والحد من حواجز التواصل. وفي بعض البلدان العربية، حيث تؤدي الهجرة إلى تدفق أعداد هائلة من السكان ذوي اللغات والممارسات الثقافية المتنوعة، لا بد من توفير خدمة الترجمة الفورية في مرافق الرعاية الصحية لتذليل العقبات اللغوية التي تحول دون وصول المهاجرين إلى الخدمات الصحية.

وامتثالاً لهذه الأهداف، تُشجّع الدول على ضمان منح المهاجرين تغطية صحية شاملة أسوةً بغير المهاجرين، وهو ما ينطبق تحديداً على العاملين في القطاع الرسمي. وينبغي أن يحظى العمال المهاجرون وأسرهم بتأمين صحي لا يقتصر على تغطية حوادث العمل في المهن الخطرة مثل مواقع البناء، بل يشمل أيضاً جميع النفقات الطبية الوقائية والعلاجية، سواء كان صاحب العمل هو من يتحمل تكلفة هذا التأمين أو الدولة. وينبغي تطبيق ذلك بصفة خاصة على المهاجرين ذوي الدخل المنخفض وغير القادرين على تغطية نفقات الرعاية الطبية المكلفة من أموالهم الشخصية.

وفي سياق الهجرة الناجمة عن النزاعات أو الفقر، يتعرض الأشخاص المتنقلون لمخاطر شديدة تهدد صحتهم البدنية والعقلية، بل وحياتهم أيضاً في كثير من الأحيان. لذا، يجب إتاحة الرعاية الصحية والحماية للمهاجرين في جميع مراحل رحلتهم من المنشأ إلى المقصد وعبر بلد أو بلدان العبور التي يمرّون فيها. ويتطلب توفير الخدمات الصحية للمهاجرين على نحو مستمرّ عبر الحدود مستوىً من التعاون الثنائي والإقليمي يصعب بلوغه في معظم أنحاء المنطقة العربية. وفي سياق الأزمات، لا بد من أن تيسّر البلدان تدخلات وحدات الطوارئ المتنقلة العاملة تحت الرقابة الدولية لضمان حصول المهاجرين واللاجئين على الدعم الطبي اللازم.

(ج) معالجة أوجه الضعف لدى المهاجرين والحدّ منها

1) حماية حقوق الإنسان للمهاجرين وتهيئة بيئة تمكينية

يرتبط الهدف 6 من الاتفاق العالمي ارتباطاً وثيقاً بالهدف 16، حيث يهدف إلى منح العمال المهاجرين المنخرطين

في العمل المدفوع الأجر والتعاقدي حقوق العمل ومستويات الحماية نفسها التي تُمنَح لجميع العمال في قطاعات عملهم، بما في ذلك آليات حماية الأجور.

ولجميع المهاجرين حقوق الإنسان نفسها، سواء كان وضعهم نظامياً أو غير نظامي. وعلى البلدان إذاً تهيئة بيئة تمكينية وإيجاد أدوات محددة تتيح للمهاجرين، بغض النظر عن وضعهم، الإبلاغ عن انتهاكات حقوقهم والوصول إلى العدالة.

ولا بد من أن تحول الدول دون قيام السلطات بتوقيف المهاجرين الذين يقدمون شكاوى، أو احتجازهم أو ترحيلهم بصورة تعسفية. وينطبق ذلك على جميع المهاجرين، ولا سيما من يتعرّض منهم للإساءة أو الاستغلال، أو الذين يجدون أنفسهم في وضع غير نظامي بسبب صاحب العمل أو الكفيل.

2) حماية الفئات الأكثر ضعفاً

يُعدّ المهاجرون العاملون في الخدمة المنزلية من أكثر الفئات افتقاراً إلى الحماية، ولا سيما في البلدان التي لا يسري فيها قانون العمل عليهم. وعلى البلدان أن تنظر في توسيع نطاق الحماية بموجب قانون العمل لتشمل جميع العاملين في الخدمة المنزلية لدى الأسر المعيشية، بمن فيهم المهاجرون.

وفي البلدان التي تطبّق نظام الكفالة، يؤدي اعتماد المهاجرين الكبير على الكفيل إلى تجاوزات مختلفة قد يصعب على السلطات ضبطها. وعلى الحكومات ألا تنتظر إصلاح أو إلغاء نظام الكفالة لوضع الآليات اللازمة لرصد ومعاقبة أصحاب العمل والكفلاء المخالفين. وعلى وجه الخصوص، يوصى بمنح المراقبين الصلاحية لضمان ألا يُعرِّض الكفلاء الأشخاص المشمولين بكفالتهم لخطر الوقوع في وضع غير نظامي، وبالتالي التعرض للاحتجاز التعسفي والترحيل.

والممارسة غير القانونية، والشائعة، المتمثلة في احتفاظ الكفلاء وأصحاب العمل بجوازات سفر موظفيهم، هي بمثابة حرمانهم من حرية التنقل. ويتعين على البلدان أن تمنع مصادرة جوازات السفر، والحبس القسري في منزل صاحب العمل، وغير ذلك من الممارسات غير القانونية التي تنتهك حقوق الموظفين.

وينبغي للبلدان أن تعزز التدابير القائمة وأن تضع أدوات الرصد اللازمة لتحديد حالات الاعتداء والاستغلال والعنف، وغير ذلك من الممارسات غير القانونية بحق العمال المنزليين والمعاقبة عليها. ويجب أن تكفل حق الموظف في تقديم شكوى ضد صاحب العمل من دون التعرّض لخطر الاحتجاز والترحيل عند فسخ عقد العمل. ويمكن للدول أن تستند إلى الممارسات القائمة لإنفاذ نُظُم حماية الأجور، وأن تعاقب أصحاب العمل على تأخرهم في دفع الأجور أو عدم دفعها.

(د) مكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص

وقّعت جميع الدول العربية، باستثناء دولة واحدة، على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية أو انضمت إليها، كما وقّعت معظمها على بروتوكولي باليرمو الأول والثاني. ومع ذلك، يُلاحظ انتشار ظاهرة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين على نطاق واسع ومن دون عقاب في المنطقة العربية ككل.

ولتحقيق أهداف الاتفاق العالمي في ما يتعلق بمكافحة التهريب والاتجار بالبشر، يمكن للدول العربية أن تنظر في التوصيات التالية:

- اتخاذ خطوات جادة لإدراج اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها في تشريعاتها الوطنية؛
- حشد الموارد البشرية والإدارية اللازمة ونشرها لمكافحة الشبكات الإجرامية العاملة على أراضيها وعبر حدودها الوطنية؛
- تعزيز التعاون الدولي والإقليمي بوسائل منها تبادل الاستخبارات والمعلومات من أجل تعزيز آلية التحقيق مع مرتكبي الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين وملاحقتهم؛

- اتخاذ الإجراءات اللازمة للقضاء على عبور الحدود بطريقة غير قانونية والهجرة غير النظامية، بما في ذلك مقاضاة المهربين والمتجرين، ومعاقبة أصحاب عمل المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة، وإتاحة قنوات نظامية للمهاجرين وللأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية. وعلى الجهات الفاعلة المختلفة، بما فيها الدول ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام، أن تضافر الجهود للتوعية بمخاطر اللجوء إلى المهربين لعبور الحدود البرية والأراضي أو البحر؛

- النظر في تسوية الأوضاع القانونية للمهاجرين غير النظاميين، ولا سيما إذا كانوا يعملون بصورة غير رسمية وإذا كان الطلب على عملهم معترفاً به رسمياً؛

- تعديل القوانين التي تجرّم الدخول إلى البلاد والإقامة فيها ومغادرتها على نحو غير نظامي، والتعامل مع هذه المخالفات باعتبارها مخالفات إدارية وليس جرائم[109]؛

- الاستعاضة عن الاحتجاز بعقوبات أخرى للمعاقبة على الجرائم الإدارية المتمثلة في الدخول والإقامة والمغادرة بصورة غير نظامية، مع احترام حقوق الإنسان للمهاجرين. وفي غضون ذلك، ضمان احتجاز المهاجرين في ظروف تراعي حقوقهم الإنسانية، وإتاحة وصول المفتشين الإنسانيين إلى مواقع الاحتجاز وإلى الأشخاص المحتجزين؛

- ضمان عدم ترحيل المهاجرين المحتجزين إلى بلدان غير آمنة، امتثالاً للقانون الدولي للاجئين ومبدأ عدم الإعادة قسراً.

وفي سياق الأزمات التي تشهدها عدة بلدان عربية، تبرز الحاجة إلى اعتماد نَهج محدد لحماية المهاجرين واللاجئين يقوم على التنسيق بين الجهات الفاعلة المحلية والدولية لتحقيق ما يلي:

- إنشاء فِرَق متنقلة للوصول إلى الفئات الضعيفة من المهاجرين؛

- إجراء تقييم دوري لمواقع العمليات للتكيُّف مع السياق الأمني المتقلّب؛

- الوصول إلى المهاجرين الذين تقطعت بهم السُبُل في المناطق الصحراوية أو الجبلية وتقديم الدعم اللازم لهم؛

- التعاون مع المجتمع المدني المحلي للوصول إلى اللاجئين والمهاجرين المتوارين في أماكن نائية وتقديم الدعم اللازم لهم؛

- تنسيق التدخلات الإنسانية في مختلف البلدان التي يعبرها المهاجرون واللاجئون بدءاً من بلدان المنشأ إلى بلدان المقصد؛

- زيادة الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار وإنفاذ القوانين المتعلقة بمكافحة الشبكات الإجرامية للاتجار بالأشخاص[110]؛

- استخدام إطار شراكات التنقل مع الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء لتعزيز الهجرة النظامية للأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية؛

- العمل مع الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء على تكثيف عمليات البحث والإنقاذ في البحر الأبيض المتوسط، والتوصّل إلى اتفاق يسمح بإنزالهم في الموانئ الأوروبية[111].

وينبغي أن يضع المجتمع الدولي الأدوات اللازمة لرصد الدعم المالي والفني الأوروبي المقدّم إلى البلدان العربية في إطار منع الهجرة غير النظامية من أجل ضمان عدم استخدامه على نحو ينتهك الحقوق الإنسانية للمهاجرين.

ويتعين على بلدان العبور في المنطقة العربية وعلى الاتحاد الأوروبي مساعدة بلدان المنشأ للمهاجرين العائدين على وضع برامج لإعادة الإدماج في إطار السياسات التي يرعاها الاتحاد الأوروبي.

ولا بد من أن تشمل جهود مكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص العمل على نطاق أوسع لتفكيك اقتصاد التهريب.

ولا بد من زيادة التنسيق بين الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية، والجهات الفاعلة الدولية والمحلية

العاملة في مجال مكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بهم في مختلف أنحاء البلدان العربية.

ويوصى جميع أصحاب المصلحة بتمكين جميع المهاجرين، بمن فيهم غير النظاميين، من التعبير عن أنفسهم، والحرص على الإصغاء لهم.

واو. الخاتمة

في عام 2018، وافقت دول العالم، وللمرة الأولى، على مبادئ أساسية من أجل حوكمة الهجرة الدولية. ويتّبع الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية الذي اعتُمد في مراكش، المغرب، في 11 كانون الأول/ديسمبر 2018، نهجاً حازماً محوره الإنسان لكي تصبح الهجرة مفيدةً للجميع، بما في ذلك المهاجرون وسكان بلدان المنشأ والمقصد. ويوضح الاتفاق العالمي الحقوق والحريات المتاحة لجميع المهاجرين بحكم طبيعتهم الإنسانية، سواء كانوا من النساء أو الرجال أو الأطفال، وسواء كانوا مهاجرين نظاميين أو غير نظاميين. ولعلّ التزام الدول بتنفيذ الاتفاق العالمي وتحقيق النتائج المنشودة بتنفيذ الإجراءات التي يوصي بها هذا الاتفاق شرطٌ أساسي لتحويل عام 2018 إلى منعطف تاريخي في حوكمة الهجرة الدولية. ولا تزال التحديات العاتية تلوح في الأفق.

وتواجه المنطقة العربية مجموعة من التحديات الخاصة بها. أولاً، نسبة المواطنين المغتربين والمهاجرين المقيمين في الدول العربية من مجموع السكان تفوق المتوسط العالمي بمرتين وثلاث مرات، على التوالي. وتضم أجزاء معينة من المنطقة العربية النسبة الأكبر عالمياً من اللاجئين، ولا سيما أولئك الذين يعيشون حالات لجوء طال أمدها. وتشهد عدة بلدان عربية، بحكم موقعها الجغرافي بين المناطق الأقل نمواً من العالم والأجزاء الأكثر ثراءً منه، تدفقات من الهجرة المختلطة تبدأ في آسيا وأفريقيا لتشق طريقها إلى أوروبا وشبه الجزيرة العربية.

ثانياً، ساهمت أوجه القصور التي تشوب حوكمة الهجرة في البلدان العربية في تفاقم عدد من القضايا المتعلقة بالهجرة. وغالباً ما تحول قوانين الجنسية دون الإدماج الكامل للمهاجرين وأولادهم بين المواطنين، فنشأت تدريجياً على مر السنين وعبر الأجيال فئات فرعية من غير المواطنين المحرومين كلياً أو جزئياً من الوصول إلى جميع الحقوق الأساسية. ومن ناحية أخرى، نظام الكفالة الذي يسود في بلدان المقصد الأساسية للمهاجرين في المنطقة العربية، يحد من إمكانية حماية حقوق المهاجرين والدفاع عنها وإعمالها. وأدى إقصاء المهاجرين العاملين في الخدمة المنزلية من قوانين العمل إلى زيادة تعرّضهم للمخاطر. وتفرض التشريعات المعنية بنوع الجنس في قضايا الهجرة والأحوال الشخصية ضغوطاً على حق المهاجرات في ممارسة حقوقهنّ الإنجابية. وفي غياب البدائل الواضحة، يُعد كل من الاحتجاز والترحيل من الحلول التي تستعين بها السلطات على نحو متكرر ومُبَالغ فيه للردّ على الجريمة الإدارية المتمثلة في الدخول أو الإقامة بصورة غير نظامية.

ثالثاً، تفسح التحديات في تطبيق القانون المجال لمجموعة من الممارسات غير القانونية، ما من شأنه أن يفاقم وضع المهاجرين في المنطقة العربية. ويقع العديد من المهاجرين غير النظاميين ضحية جرائم منظمة يرتكبها مهرّبو المهاجرين والمُتجِرون بالأشخاص على طول مسارات الهجرة المختلطة في جميع أنحاء المنطقة العربية. ويتعرّضون لكافة أشكال الإساءة، والابتزاز، والعمل القسري، والبغاء القسري، وحتى القتل في بعض الأحيان. وقد يفرض أصحاب العمل على العمال المهاجرين ذوي الدخل المنخفض ظروف عمل استغلالية وغير قانونية، من دون أن تُتاح لهم إمكانية الوصول إلى العدالة وسُبُل الانتصاف.

والممارسات الجيدة المطبقة في عدة بلدان عربية من شأنها تيسير تنفيذ أجزاء من الاتفاق العالمي. وفي ما يلي بعض الأمثلة على التقدم المحرز مؤخراً نحو إدارة أفضل للهجرة: توفير حقوق اقتصادية واجتماعية موسعة لغير المواطنين، بمن فيهم المهاجرون غير النظاميين؛ وتعديل قوانين الجنسية لتشمل نَسَب الأم؛ وتطبيق التغطية الصحية على مجموعة كبيرة من المهاجرين؛ واستكمال إجراءات مكافحة المهربين والمتجرين بالبشر بالتشريعات الرامية إلى الدفاع عن الضحايا وحمايتهم؛ وإدراج العاملين في الخدمة المنزلية في الإطار العام لقوانين

العمل؛ وتوقيع شراكات ثنائية ومتعددة الأطراف لإقامة تعاون بين بلدان المنشأ والمقصد.

ومع ذلك، لا تزال عقبات كبيرة تعترض التنفيذ الكامل للاتفاق العالمي في المنطقة العربية. ويمثل سدّ ثغرات المعرفة أولويةً مطلقة، إذ لا يمكن للبلدان صياغة سياسات مستنيرة بشأن الهجرة في ظل نقص شديد في البيانات في المنطقة العربية كلها. ولن تحصل الجهات المعنية بقضايا الهجرة على الأدوات اللازمة لتحديد القضايا ووضع السياسات الملائمة ورصد نتائجها إلا إذا أدرجت الإدارات العامة المعلومات اللازمة في عملها الروتيني وإذا تمكّنت المكاتب الإحصائية من تحويل البيانات الإدارية الأولية إلى مؤشرات مجدية.

والأولوية الأخرى هي ضمان الإدماج الكامل للمهاجرين لبناء التماسك الاجتماعي. ولتحقيق ذلك، لا بد من تعديل السياسات الخاصة بالتوظيف والصحة والتعليم لكي يحظى الأشخاص غير المواطنين بالمعاملة نفسها المخصّصة للمواطنين في الوصول إلى سوق العمل والخدمات الأساسية، والقضاء على الممارسات التمييزية. وتُضاف إلى الأولويات معالجة قابلية تعرّض المهاجرين للمخاطر والحدّ منها، بسُبُل تشمل اتخاذ الإجراءات اللازمة لتلبية الاحتياجات المحددة للنساء والأطفال المهاجرين المستقلين، وضمان عدم تجريم المهاجرين غير النظاميين بسبب وضعهم واحترام حقوقهم الإنسانية احتراماً كاملاً. وتكتسي مكافحة الشبكات الإجرامية الضالعة في تهريب المهاجرين والاتجار بهم أهمية قصوى. وتتطلب إجراءات محلية في الأماكن التي تنشط فيها هذه الشبكات، يواكبها تعاونٌ خارجي مع بلدان المنشأ والمقصد لمعالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية.

المرفقات

© iStock.com/ wabeno

المرفق الأول

التعريفات المستخدمة في هذا التقرير

العفو	إعفاء عام، أو "تسوية الأوضاع القانونية" أو "إضفاء الطابع القانوني" يمنحه بلد لأشخاص يمكنهم إثبات إقامتهم فيه مع أن هذه الإقامة غير مصرّح بها.
اللجوء	منح الدولة الحماية على أراضيها لأشخاص من دولة أخرى يفرون من الاضطهاد أو الخطر الجسيم. يشمل اللجوء عدد من المبادئ تضم عدم الإعادة القسرية ، والإذن بالبقاء على أراضي بلد اللجوء والمعايير الإنسانية للمعاملة.
طالب اللجوء	شخص يلتمس الحماية الدولية. في البلدان ذات الإجراءات الفردية، فإن طالب اللجوء هو شخص لم يتم البت في طلبه في النهاية من قبل الدولة التي تم تقديم الطلب فيها. لن يتم الاعتراف بكل طالب لجوء في نهاية المطاف كلاجئ ، ولكن كل لاجئ كان في البداية طالب لجوء.
العمل بالاسترقاق	الخدمات التي يقدمها عامل تحت ظروف الاسترقاق الناشئة عن اعتبارات اقتصادية، وأهمها المديونية من خلال القروض أو السَّلف. وحيث تكون القروض هي السبب الأساسي للعمل بالسخرة، فالتبعات هي ارتباط العامل (أو من يعولهم أو ورثته) مع دائن معيَّن لفترة محددة أو غير محددة حتى يسدد الدَّين.
الطفل	كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه (المادة 1 من اتفاقية حقوق الطفل، 1989).
الاسترقاق على أساس الدَّين	الحال أو الوضع الناجم عن ارتهان مدين بتقديم خدماته الشخصية أو خدمات شخص تابع له ضمانا لدين عليه، إذا كانت القيمة المنصفة لهذه الخدمات لا تستخدم لتصفية هذا الدين أو لم تكن مدة هذه الخدمات أو طبيعتها محددة (المادة 1 (أ) من الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق، 1956).
الترحيل	إجراءات سيادية للدولة لإخراج شخص من غير المواطنين من أراضيها إلى بلده الأصلي أو إلى بلد ثالث بعد رفض إدخاله البلاد أو نهاية تصريح إقامته فيها.
الاحتجاز	القيود على حرية التنقل من خلال الحبس الذي تأمر به سلطة إدارية أو قضائية. وهناك نوعان من الاحتجاز: الاحتجاز الجنائي، والغرض منه العقوبة على جريمة مرتكبة؛ والاحتجاز الإداري الذي يضمن إمكانية تنفيذ إجراء إداري آخر (كالترحيل أو الطرد). وفي معظم البلدان يخضع المهاجرون غير النظاميين للاحتجاز الإداري، لأنهم انتهكوا قوانين ولوائح الهجرة التي لا تعتبر جرائم. وفي العديد من الدول، يجوز أيضاً احتجاز شخص غير مواطن إدارياً ريثما يتخذ قرار بشأن وضع لجوئه أو دخوله الدولة أو إخراجه منها.
المغتربون	يعرّف المغتربون بشكل واسع على أنهم أشخاص وأفراد أو شبكات وجمعيات ومجتمعات محلية، غادروا بلدهم الأصلي، ولكنهم لا يزالوا يحتفظون بروابط مع أوطانهم. ويشمل هذا المفهوم مجتمعات المغتربين المستقرين في الخارج والعمال المهاجرين المقيمين في الخارج بصفة مؤقتة، والمغتربين الحاملين لجنسية بلدهم المضيف والحاملين جنسيتين، والمهاجرين من الجيلين الثاني والثالث.

النازحون	أشخاص أو مجموعات أشخاص أُجبروا على الهرب أو على مغادرة منازلهم أو أماكن إقامتهم المعتادة أو اضطُروا إلى ذلك، لا سيما نتيجة أو سعيا لتفادي آثار النزاع المسلح وحالات العنف العام، أو انتهاكات حقوق الإنسان أو الكوارث الطبيعية أو التي من صنع الإنسان.
النزوح	تحركات أشخاص أُجبروا على الهرب أو على مغادرة منازلهم أو أماكن إقامتهم المعتادة داخل أو إلى خارج دولتهم، أو اضطُروا إلى ذلك، لا سيما نتيجة أو سعيا لتفادي آثار النزاع المسلح وحالات العنف العام، أو انتهاكات حقوق الإنسان أو الكوارث الطبيعية أو التي من صنع الإنسان.
الهجرة الميسرة	رعاية أو تشجيع الهجرة النظامية من خلال جعل السفر أسهل وأكثر ملاءمة. وقد يحدث هذا من خلال عملية بسيطة لطلب تأشيرة أو إجراءات تفتيش ركّاب فعالة يضطلع بها عدد كافٍ من الموظفين.
هجرة الأسرة	مفهوم عام للم شمل الأسرة وهجرة الأسرة بكاملها.
لم/جمع شمل الأسرة	العملية التي يجتمع فيها ثانية أفراد أسرة فرّقتهم الهجرة القسرية أو الطوعية في بلد غير بلد المنشأ.
عمل السخرة/العمل القسري	كل عمل أو خدمة تفرض على أي شخص يتعرض لخطر أي عقوبة والذي لم يعرض عليه الشخص نفسه طواعية (المادة 2 (1) من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 29 بشأن السخرة ، 1930).
العودة القسرية	الإعادة الإلزامية للفرد إلى بلد المنشأ أو بلد العبور أو بلد ثالث ، على أساس إجراء إداري أو قضائي.
حوكمة الهجرة	منظومة من المؤسسات والأطر القانونية والآليات والممارسات الرامية إلى تنظيم الهجرة وحماية المهاجرين. ويستخدم هذا المصطلح بشكل يكاد يرادف "إدارة الهجرة"، مع أن مصطلح إدارة الهجرة يشير في بعض الأحيان إلى معنى أضيق نطاقاً، هو تنظيم الحركة بين الحدود على صعيد الدولة.
المهاجرون من ذوي المهارات/المؤهلات العالية	لا يوجد توافق دولي على تعريف محدد لهذا المصطلح، وفي أحيان كثيرة يقصد به معنيان متداخلان. فبصفة عامة جداً يعتبر المهاجر ذو المهارات العالية شخصاً من ذوي التعليم العالي، وهو عادة شخص راشد أكمل ما لا يقل عن سنتين من التعليم ما بعد الثانوي، وبمعنى أكثر تحديداً، المهاجر ذو المهارات العالية هو الشخص الذي حصل، سواء من خلال التعليم العالي أو الخبرة المهنية، على مستوى المؤهلات المطلوبة عادة لممارسة المهنة.
الإدماج	يستخدم هذا المصطلح ويفهم بشكل مختلف في بلدان وسياقات مختلفة، فيمكن تعريف "الإدماج" بأنه العملية التي يصبح من خلالها المهاجرون مقبولين في مجتمع ما، سواء كأفراد أم مجموعات. وعموماً يشير المصطلح إلى عملية تكيُّف في اتجاهين من جانب المهاجرين والمجتمعات المضيفة، مع اختلاف المتطلبات الخاصة لقبول المجتمع المضيف من بلد إلى آخر. ولا يعني الادماج بالضرورة استيطان دائم ولكن يعني اعتبار حقوق وواجبات كل من المهاجرين والمجتمعات المضيفة، بما في ذلك حق الحصول على الخدمات وسوق العمل، وتحديد واحترام مجموعة القيم الأساسية التي تربط بين المهاجرين والمجتمعات المضيفة في غاية مشتركة. والدمج المحلي هو إحدى الحلول الثلاثة الدائمة لمعالجة محنة اللاجئين. ويمكن أن ينطبق المفهوم أيضاً لضحايا الاتجار بالبشر والأطفال غير المصحوبين بذويهم.
الهجرة الداخلية	تحركات الناس من منطقة في بلد ما إلى منطقة أخرى في البلد نفسه، لغرض إنشاء مكان إقامة جديد. قد تكون هذه الهجرة مؤقتة أو دائمة. يتحرك المهاجرون الداخليون ولكنهم يظلون في حدود بلادهم (مثل الهجرة من الريف إلى المدن).
النازحون داخلياً	أشخاص أو مجموعات أشخاص أُجبروا على الهرب أو مغادرة منازلهم أو أماكن إقامتهم المعتادة، لا سيما نتيجة أو سعياً لتفادي آثار النزاع المسلح وحالات العنف العام، أو انتهاكات حقوق الإنسان أو الكوارث الطبيعية أو التي من صنع الإنسان، ولكن الذين لم يعبروا الحدود الدولية. (المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي، (Add.2/53/1998/E/CN.4).

الهجرة الدولية	تحركات أفراد يغادرون بلدهم الأصلي أو بلد إقامتهم، للإقامة بصفة دائمة أو مؤقتة في بلد آخر. وفي هذه الحالة، يعبرون الحدود الدولية.
قانون الهجرة الدولي	المعايير والمبادئ الدولية المتعلقة بالهجرة المستمدة من سيادة الدولة - مثل الحق بالسماح بدخول المهاجرين واحتجازهم وطردهم، وبمكافحة الاتجار بالمهاجرين وتهريبهم، وبحماية الحدود، وبمنح الجنسية) - ومن صكوك حقوق الإنسان. ويؤلف هذان العنصران الركيزتين الأساسيتين لقانون الهجرة الدولي. وتتوزع صكوك قانون الهجرة الدولية على عدة فروع من القانون، كقانون حقوق الإنسان، والقانون الإنساني، وقانون العمل، وقانون اللاجئين، والقانون القنصلي، وقانون التجارة، والقانون البحري.
المهاجر غير النظامي	شخص ليس لديه وضع قانوني في البلد المضيف نتيجة دخول غير شرعي، أو انتهاك لشروط الدخول، أو انتهاء مدة تأشيرته. ويغطي هذا التعريف، ومن جملة أمور أخرى، الأشخاص الذين عبروا بلداً أو دخلوا بلداً مضيفاً بشكل قانوني ولكنهم أقاموا فيه لفترات أطول من المسموح بها أو عملوا فيه بوظائف بشكل غير قانوني (ويسمى هذا أيضاً مهاجراً متسللاً أو غير موثق أو مهاجراً في وضع غير نظامي). ويفضل مصطلح "غير نظامي" على "غير قانوني" لأن الأخير يحمل دلالة جنائية وينظر إليه على أنه ينفي إنسانية المهاجرين.
الطلاب الدوليون:	الطلاب الذين عبروا حدودًا وطنية لغرض التعليم وهم الآن مسجلين خارج بلدهم الأصلي.
الهجرة غير النظامية	حركات انتقال تجري خارج المعايير التنظيمية للبلدان المرسِلة وبلدان العبور والبلدان المستقبِلة. وليس هناك تعريف واضح ومقبول من الجميع للهجرة غير النظامية. فهي، من منظور بلدان المقصد، الدخول أو البقاء أو العمل في البلد بدون التصاريح أو الوثائق اللازمة بموجب قوانين الهجرة. أما من منظور البلدان المرسِلة، فالوضع غير النظامي يظهر مثلاً في حالات عبور شخص للحدود الدولية بدون جواز سفر أو وثائق سفر صالحة، أو لا يلبي المتطلبات الإدارية لمغادرة البلد. ولكن ثمة ميل إلى حصر استخدام مصطلح "الهجرة غير القانونية" في حالات تهريب اللاجئين أو الاتجار بالأشخاص.
هجرة العمال	تحركات أشخاص من دولة إلى أخرى أو ضمن البلد الذي يقيمون فيه، لغرض العمالة وتدرج قوانين الهجرة في معظم البلدان هجرة العمال. وتضطلع بعض الدول بدور فعال في تنظيم هجرة العمال إلى الخارج وتسعى إلى توفير فرص عمل لمواطنيها في الخارج.
العمال المهاجرون من ذوي المهارات المتدنية/ المتوسطة	ليس هناك تعريف متعارف عليه دولياً للعمال المهاجرين من ذوي المهارات المتدنية والمتوسطة. يُعتبر من ذوي المهارات المتوسطة كل شخص يتطلب درجة معينة من التدريب والتأهيل حتى يتمكن من مزاولة العمل بالكفاءة القصوى/الفضلى، علماً أن هذا التدريب لا يكون للمدة ذاتها أو بالكثافة نفسها المطلوبة لتصنيف العامل على أنه ماهر (أو حرفي)، كونه يُقاس بالأسابيع أو الأيام وليس بالسنوات، كما أن مستواه لا يكون عادة من المستوى الجامعي. ويجب تصنيف ما يُعرف بالعمال اليدويين (كالعاملين في مجال الإنتاج أو البناء) على أنهم من أصحاب المهارات المتوسطة. أما العمال من ذوي المهارات المتدنية، فهم الأشخاص الذين تابعوا دورات تدريبية أقل من تلك التي تابعها العمال من ذوي المهارات المتوسطة أو الذين لم يتابعوا أي دورة على الإطلاق واكتسبوا مهاراتهم خلال مزاولتهم لعملهم.
المهاجر	أي شخص انتقل أو ينتقل عبر الحدود الدولية أو في حدود دولة واحدة بعيداً عن مكان إقامته المعتاد بغض النظر عن (1) وضعه القانوني؛ (2) وإذا كان الانتقال طوعياً أم قسرياً؛ (3) وأسباب الانتقال؛ (4) وطول مدة إقامته.
حركة المهاجرين	عدد المهاجرين الذين ينتقلون، أو يعملون للحصول على إذن بالانتقال، من وإلى مكان معين في فترة زمنية محددة.
عدد المهاجرين	عدد المهاجرين المقيمين في بلد معيَّن في فترة زمنية محددة.
العامل المهاجر	"الشخص الذي سيزاول، أو ما برح يزاول نشاطاً مقابل أجر في دولة ليس من رعاياها" (المادة رقم 2 (1) من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع المهاجرين وأفراد أسرهم لعام 1990).

الهجرة	تحركات أشخاص أو مجموعة من الأشخاص، سواء عبر الحدود الدولية أم داخل الدولة. وهي تحركات سكانية تشمل أي نوع من تحرك الناس أياً كانت مدته أو تركيبته أو أسبابه، وتشمل هجرة اللاجئين، والنازحين والمهاجرين لدوافع اقتصادية، والأشخاص الذين ينتقلون لغايات أخرى بما فيها لم شمل الأسرة.
إدارة الهجرة	مصطلح يُستخدم للإحاطة بالوظائف الحكومية العديدة ضمن نظام وطني للإدارة المنظمة والإنسانية للهجرة عبر الحدود، ولا سيما إدارة دخول الأجانب وتواجدهم ضمن حدود الدولة، وحماية المهاجرين وغيرهم ممن هم في حاجة إلى الحماية. ويشير إلى نهج مخطط له لوضع السياسات والاستجابات التشريعية والإدارية لمسائل الهجرة الأساسية.
التحركات المختلطة (الهجرة المختلطة أو التدفقات المختلطة)	حركات مختلطة لعدد من الأشخاص يسافرون معاً، عموماً بطريقة غير نظامية، يقاسمون الطرق أو وسائل السفر عينها لأسباب مختلفة ولديهم احتياجات وملامح مختلفة، ويمكن أن تشمل اللاجئين وطالبي اللجوء، وأشخاص متاجر بهم، وأطفال غير مصحوبين بذويهم أو منفصلين عنهم، ومهاجرين في أوضاع غير نظامية.
التجنيس	المصدر: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مواجهة تحركات الهجرة المختلطة: خطة عمل من عشر نقاط، 2012، ص. 291.
عدم الإعادة القسرية	يحظر مبدأ عدم الإعادة القسرية على الدول طرد أو إعادة "لاجئ" بأي شكل من الأشكال إلى حدود الأقاليم حيث تتعرض حياته أو حريته للتهديد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو عضويته في مجموعة اجتماعية أو رأي سياسي. إن واجب عدم الإعادة القسرية هو جزء من القانون الدولي العرفي وبالتالي فهو ملزم لجميع الدول، سواء كانت أطرافاً في اتفاقية عام 1951 المتعلقة بوضع اللاجئين أم لا.
عوامل الدفع والجذب	كثيراً ما يجري تحليل الهجرة بـ "نموذج الدفع والجذب"، الذي ينظر في عوامل الدفع التي تدفع الناس إلى مغادرة بلدهم (مثل المشاكل الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية)، وعوامل الجذب التي تجتذبهم إلى بلد المقصد.
السماح بالدخول مجدداً	إجراء للدولة تقبل بموجبه دخول شخص ما مجدداً إلى البلاد (من مواطنيها، أو من بلد ثالث، أو من عديمي الجنسية).
اللاجئ	كل شخص يجد نفسه بسبب خوف مبرر من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، خارج البلد الذي يحمل جنسيته ولا يستطيع بسبب ذلك الخوف أو لا يرغب أن يستظل بحماية ذلك البلد. المادة -1ألف2- من الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، لعام 1951 كما جرى تعديلها في بروتوكول عام 1967). وإضافة إلى تعريف اللاجئ في المادة -1ألف2- من اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، تعرّف اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 اللاجئ على أنه كل شخص "يجد نفسه مضطراً، بسبب عدوان أو احتلال خارجي أو سيطرة أجنبية أو بسبب أحداث تهدد بشكل خطير الأمن العام في جزء من البلد المنشأ أو في أراضيه كلها، أو البلد الذي يحمل جنسيته، إلى أن يترك محل إقامته العادية ليبحث عن ملاذ له في مكان أخر خارج بلده الأصلي أو البلد الذي يحمل جنسيتها". كذلك ينص إعلان كارتاخينا لعام 1984 على أن اللاجئين يشملون أيضاً الأشخاص الذين يهربون من بلدهم بسبب تعرض حياتهم أو أمنهم أو حريتهم للخطر جراء حالات العنف العام والاعتداء الأجنبي والنزاعات الداخلية والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان أو غيرها من الظروف التي تخلّ بالنظام العام.
تحديد وضع اللاجئين	الإجراءات القانونية والإدارية التي تتخذها الدول و / أو مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين لتحديد ما إذا كان ينبغي الاعتراف بالفرد كلاجئ وفقًا للقانون الوطني والدولي.
الهجرة النظامية	إعادة احتواء أو إعادة إدماج شخص ما في مجموعة أو عملية، مثل مهاجر في مجتمع بلده الأصلي أو بلد إقامته المعتاد.

تسوية الأوضاع القانونية	أي عملية أو برامج تسمح بموجبها السلطات في دولة ما لغير المواطنين الموجودين على أراضيها في أوضاع غير نظامية أو ليس لديهم الوثائق اللازمة للمكوث بشكل قانوني في الدولة. وتشمل بعض الممارسات التقليدية منح العفو (أو ما يُعرف أيضاً بتسوية الأوضاع) لغير المواطنين الذين مضى على إقامتهم في البلد بصورة غير نظامية فترة زمنية محددة، ولم يتبين ما يمنع تسوية أوضاعهم.
إعادة الدمج	إعادة احتواء أو إعادة إدماج شخص ما في مجموعة أو عملية، مثل مهاجر في مجتمع بلده الأصلي أو بلد إقامته المعتاد.
التحويلات المالية	تحويلات مالية دولية متعددة الاتجاهات وطوعية وخاصة يقوم بها المهاجرون، فردياً أو جماعياً، إلى أشخاص يقيمون معهم صلات وثيقة.
العودة إلى الوطن	الحق الشخصي للاجئ أو أسير حرب أو محتجز مدني في العودة إلى بلد جنسيته بموجب الشروط الخاصة المحددة في مختلف الصكوك الدولية (اتفاقيات جنيف 1949 وبروتوكولاتها الإضافية، 1977، واللائحة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية الملحقة باتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907، وصكوك حقوق الإنسان وكذلك القانون الدولي العرفي). ويمنح الفرد خيار العودة إلى الوطن شخصياً وليس سلطة الاحتجاز. وفي قانون النزاع المسلح الدولي، تنطوي الإعادة إلى الوطن أيضا على التزام سلطة الاحتجاز بالإفراج عن الأشخاص المؤهلين (الجنود والمدنيين) وواجب البلد المنشأ في استقبال رعاياه في نهاية الأعمال الحربية. وحتى ولو لم يتضمن قانون المعاهدات قاعدة عامة بشأن هذه النقطة، فمن المقبول اليوم أن توافق جميع الأطراف المعنية ضمناً بعودة أسرى الحرب والمحتجزين المدنيين إلى أوطانهم. وينطبق مصطلح العودة إلى الوطن أيضاً على المبعوثين الدبلوماسيين والمسؤولين الدوليين في وقت الأزمات الدولية وكذلك على المغتربين والمهاجرين.
إعادة التوطين	نقل اللاجئين من البلد الذي التمسوا فيه اللجوء إلى دولة أخرى وافقت على قبولهم. عادة ما يُمنح اللاجئون اللجوء أو شكل آخر من أشكال حقوق الإقامة الطويلة الأمد، وفي كثير من الحالات، ستتاح لهم الفرصة ليصبحوا مواطنين متجنسين. لهذا السبب، فإن إعادة التوطين هي حل دائم وأداة لحماية اللاجئين. كما أنه مثال عملي لتقاسم الأعباء والمسؤوليات على الصعيد الدولي.
الهجرة العائدة	عودة الشخص إلى بلده الأصلي أو محل إقامته المعتاد غالباً بعد قضاء عام واحد على الأقل في بلد آخر. ويمكن أن تكون هذه العودة طوعية أو غير طوعية، وتشمل الهجرة العائدة العودة الطوعية إلى الوطن.
العامل المهاجر الموسمي/الهجرة الموسمية	العامل المهاجر الذي يتوقف عمله، بطبيعته، على الظروف الموسمية، ولا يُؤدى إلا أثناء جزء من السنة. (المادة 2-2 (ب) من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام 1990).
المهاجر من ذوي المهارات	العامل المهاجر الذي يمنح عادة بسبب مهاراته أو خبرته المهنية المكتسبة، معاملة تفضيلية فيما يتعلق بقبوله في البلد المضيف (ولذلك يخضع لقيود أقل فيما يتعلق بمدة إقامته وتغيير عمله ولم شمل عائلته).
تهريب المهاجرين	"تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى" (المادة 3 (أ) من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000). والتهريب، خلافاً للاتجار، لا يتطلب عنصر الاستغلال أو الإكراه أو انتهاك حقوق الإنسان.
انعدام الجنسية	حالة الفرد الذي لا تعتبره أي دولة من رعاياها بموجب قانونها الداخلي. قد يكون انعدام الجنسية ناجماً عن عدد من الأسباب مثل تضارب القوانين، والثغرات في قوانين الجنسية ، وعدم المساواة بين الجنسين في قوانين الجنسية، والتمييز ، وخلافة الدولة ، والحرمان التعسفي من الجنسية، وعدم تسجيل المواليد والتوثيق.
هجرة (العمال) المؤقتة	هجرة العمال الذين يدخلون بلداً أجنبياً لفترة محددة ومحدودة قبل العودة إلى بلدانهم الأصلية.
العمال المهاجرون مؤقتاً	العمال المهرة أو شبه المهرة أو غير المدربين الذين يبقون في بلد المقصد لفترات محددة من الزمن كما هو محدد في عقد عمل مع العامل أو عقد خدمة مُبرم مع مؤسسة. ويسمّون أيضاً: العمال المهاجرون بموجب عقد استخدام.

الاتجار بالأشخاص	"تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال" (المادة 3 (أ) من بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000). ويمكن أن يحدث الاتجار بالأشخاص داخل حدود دولة واحدة أو قد يكون له طابع عبر وطني.
العبور	التوقف العابر لفترات زمنية متفاوتة أثناء السفر بين بلدين أو أكثر.
العمال المهاجرون غير الموثقين/العمال المهاجرون في وضع غير نظامي	العمال المهاجرون، أو أعضاء أسرهم، غير المصرح لهم بالدخول إلى دولة أو الإقامة أو العمل فيها.
ضحايا الاتجار بالبشر	أي شخص طبيعي يتعرض للاتجار بالبشر.
العودة الطوعية	العودة المدعومة أو المستقلة إلى بلد المنشأ أو بلد العبور أو أي بلد ثالث آخر على أساس قرار حر يتخذه العائد.
المجموعة المعرضة للمخاطر	اعتماداً على السياق، أي مجموعة أو شريحة من المجتمع (مثل الأطفال، والمسنين، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأقليات العرقية أو الدينية، والمهاجرين ولا سيما الذين هم في وضع غير نظامي أو أشخاص متنوعي الجنس والميل الجنسي والهوية الجنسانية) أكثر عرضة لممارسات تمييزية وعنف أو حرمان اجتماعي أو مصاعب اقتصادية مقارنة بمجموعات أخرى في الدولة. وتتعرض هذه المجموعات لمزيد من المخاطر في فترات النزاع أو الأزمات أو الكوارث.

المرفقات II

الهجرة والنزوح إلى المنطقة العربية

جدول المرفق 1-2أ الهجرة والنزوح إلى بلدان مجلس التعاون الخليجي، 1990-2017				
السنة	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين من الجنسين.	النسبة المئوية للمهاجرين واللاجئين من مجموع السكان	النسبة المئوية للنساء المهاجرات واللاجئات	بلدان المنشأ الأولى للمهاجرين واللاجئين من الجنسين
	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين في منتصف السنة			
الإمارات العربية المتحدة				
1990	1,306,574	70.2	28.7	الهند (458,294)، مصر (165,980)، باكستان (158,710)، بنغلاديش (154,869)، الفلبين (60,107)
1995	1,824,118	74.5	28.2	الهند (225,750)، باكستان (225,750)، بنغلاديش (219,911)، مصر (207,924)، الفلبين (91,840)
2000	2,446,675	77.6	28.2	الهند (915,848)، باكستان (305,782)، بنغلاديش (297,610)، مصر (261,834)، الفلبين (128,860)
2005	3,281,036	71.6	27.2	الهند (1,286,993)، بنغلاديش (408,976)، باكستان (383,811)، مصر (341,770)، الفلبين (202,618)
2010	7,316,611	88.5	25.3	الهند (2,913,802)، باكستان (836,310)، بنغلاديش (919,365)، مصر (755,158)، الفلبين (474,063)
2015	7,995,126	87.3	25.3	الهند (3,184,017)، بنغلاديش (1,004,623)، باكستان (913,866)، مصر (825,188)، الفلبين (518,025)
2017	8,312,524	88.4	25.3	الهند (3,310,419)، بنغلاديش (1,044,505)، باكستان (950,145)، مصر (857,947)، الفلبين (538,590)
البحرين				
1990	173,212	34.9	29.1	الهند (60,505)، مصر (21,908)، باكستان (20,949)، بنغلاديش (20,442)، الفلبين (7,934)
1995	205,979	36.5	30.0	الهند (74,599)، باكستان (25,280)، بنغلاديش (24,630)، مصر (23,628)، الفلبين (10,206)
2000	239,361	36.0	30.9	الهند (88,904)، باكستان (29,683)، بنغلاديش (28,889)، مصر (25,417)، الفلبين (12,508)
2005	404,018	45.4	28.6	الهند (157,081)، بنغلاديش (49,900)، باكستان (46,931)، مصر (41,784)، الفلبين (24,672)
2010	657,856	53.0	27.7	الهند (259,915)، بنغلاديش (81,920)، باكستان (74,535)، مصر (67,374)، الفلبين (42,281)
2015	704,137	51.3	27.7	الهند (302,635)، بنغلاديش (78,396)، باكستان (74,710)، مصر (80,889)، الفلبين (48,059)
2017	722,649	48.4	27.7	الهند (310,591)، مصر (83,015)، بنغلاديش (80,457)، باكستان (76,674)، الفلبين (49,322)

عُمان				
1990	304,000	16.8	20.2	الهند (152,554)، بنغلاديش (50,041)، باكستان (35,675)، مصر (18,811)، سري لانكا (13,996)
1995	539,643	24.5	22.6	الهند (282,987)، بنغلاديش (82,653)، باكستان (59,439)، مصر (27,544)، سري لانكا (14,591)
2000	623,608	27.5	21.7	الهند (333,881)، بنغلاديش (92,034)، باكستان (66,498)، مصر (28,536)، إندونيسيا (17,274)
2005	666,160	26.5	20.8	الهند (373,411)، بنغلاديش (92,947)، باكستان (70,569)، مصر (27,249)، إندونيسيا (19,887)
2010	816,221	26.8	19.3	الهند (473,206)، بنغلاديش (108,861)، باكستان (86,029)، مصر (30,361)، إندونيسيا (25,710)
2015	1,814,591	43.2	17.3	الهند (1,052,013)، بنغلاديش (242,015)، باكستان (191,256)، مصر (67,497)، إندونيسيا (57,157)
2017	2,073,292	44.7	16.0	الهند (1,201,995)، بنغلاديش (276,518)، باكستان (218,522)، مصر (77,119)، إندونيسيا (65,305)
قطر				
1990	309,753	65.0	27.1	إندونيسيا (108,178)، الإمارات العربية المتحدة (39,178)، بنغلاديش (36,556)، الفلبين (37,462)، المملكة العربية السعودية (14,187)
1995	361,673	70.4	25.4	إندونيسيا (130,606)، الفلبين (44,332)، بنغلاديش (43,199)، الإمارات العربية المتحدة (41,796)، المملكة العربية السعودية (17,817)
2000	359,697	60.7	23.8	إندونيسيا (133,562)، الفلبين (44,593)، بنغلاديش (43,402)، الإمارات العربية المتحدة (38,184)، المملكة العربية السعودية (18,792)
2005	646,026	74.7	22.8	الهند (193,404)، بنغلاديش (75,689)، إندونيسيا (64,612)، الفلبين (54,268)، باكستان (51,773)
2010	1,456,413	81.8	17.2	الهند (540,914)، بنغلاديش (169,370)، باكستان (145,204)، مصر (136,060)، الفلبين (107,963)
2015	1,687,640	68.0	16.1	الهند (645,577)، مصر (163,569)، بنغلاديش (160,183)، النيبال (151,314)، الفلبين (148,496)
2017	1,721,392	65.2	16.1	الهند (658,488)، مصر (166,840)، بنغلاديش (163,386)، النيبال (154,340)، الفلبين (151,465)
الكويت				
1990	1,074,391	51.2	39.0	الهند (375,183)، مصر (135,880)، باكستان (129,928)، بنغلاديش (126,783)، الفلبين (49,207)
1995	921,954	57.2	35.8	الهند (332,377)، بنغلاديش (110,044)، باكستان (112,925)، مصر (107,006)، الفلبين (45,266)
2000	1,127,640	55.0	32.5	الهند (418,664)، باكستان (139,783)، بنغلاديش (136,047)، مصر (119,693)، الفلبين (58,906)
2005	1,333,327	58.6	31.1	الهند (485,847)، بنغلاديش (175,015)، باكستان (162,363)، مصر (128,020)، (الفلبين (76,327)
2010	1,871,537	62.4	30.0	الهند (674,184)، بنغلاديش (257,626)، باكستان (225,431)، مصر (168,272)، الفلبين (112,782)
2015	2,866,136	72.8	34.1	الهند (1,061,758)، مصر (387,993)، بنغلاديش (350,229)، باكستان (312,434)، الفلبين (181,462)

2017	3,123,431	75.5	32.0	الهند (1,157,072)، مصر (422,823)، بنغلاديش (276,518)، باكستان (135,876)، الفلبين (197,751)
المملكة العربية السعودية				
1990	4,998,445	30.6	33.5	الهند (906,468)، إندونيسيا (635,007)، باكستان (556,715)، بنغلاديش (479,380)، مصر (357,540)
1995	5,122,702	27.3	33.3	الهند (929,709)، إندونيسيا (650,783)، باكستان (570,555)، بنغلاديش (491,297)، مصر (366,429)
2000	5,263,387	25.3	33.2	الهند (978,992)، إندونيسيا (668,666)، باكستان (586,225)، بنغلاديش (504,790)، مصر (376,493)
2005	6,501,819	27.2	31.3	الهند (1,216,549)، إندونيسيا (825,998)، باكستان (724,160)، بنغلاديش (623,564)، مصر (465,079)
2010	8,429,956	30.7	29.6	الهند (1,579,235)، إندونيسيا (1,070,951)، باكستان (938,913)، بنغلاديش (808,485)، مصر (603,000)
2015	10,771,366	34.1	30.7	الهند (2,003,256)، إندونيسيا (1,368,407)، باكستان (1,187,817)، بنغلاديش (1,022,812)، مصر (770,483)
2017	12,185,284	37.0	31.5	الهند (2,266,216)، إندونيسيا (1,548,032)، باكستان (135,876)، إندونيسيا (43,909)، مصر (871,621)

المصدر: DESA, 2017.

جدول المرفق 2-2أ الهجرة والنزوح إلى بلدان المغرب العربي، 1990-2017

السنة	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين من الجنسين	النسبة المئوية للمهاجرين واللاجئين من مجموع السكان	النسبة المئوية للنساء المهاجرات واللاجئات	بلدان المنشأ الأولى للمهاجرين واللاجئين من الجنسين
	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين في منتصف السنة			
تونس				
1990	37,984	0.5	50.2	الجزائر (13,757)، المغرب (7,275)، فرنسا (3,870)، إيطاليا (1,622)، ليبيا (1,224)
1995	37,867	0.4	49.7	الجزائر (13,669)، المغرب (7,220)، فرنسا (3,841)، إيطاليا (1,610)، ليبيا (1,215)
2000	36,446	0.4	49.2	الجزائر (9,967)، المغرب (6,558)، فرنسا (4,754)، ليبيا (1,791)، إيطاليا (1,608)
2005	35,040	0.3	48.6	الجزائر (9,577)، المغرب (6,315)، فرنسا (4,577)، ليبيا (1,725)، إيطاليا (1,548)
2010	43,172	0.4	48.5	الجزائر (8,068)، ليبيا (7,062)، المغرب (4,480)، فرنسا (6,669)، إيطاليا (1,705)
2015	56,701	0.5	48.2	الجزائر (10,443)، ليبيا (9,147)، المغرب (5,803)، فرنسا (8,638)، إيطاليا (2,209)
2017	57,663	0.5	48.2	الجزائر (10,620)، ليبيا (9,302)، فرنسا (8,784)، المغرب (5,901)، إيطاليا (2,246)

الجزائر				
الصحراء الغربية (167,905)، دولة فلسطين (36,004)، السودان (9,127)، ألمانيا (6,544)، الاتحاد الروسي (6,287)	45.2	1.1	273,954	**1990**
الصحراء الغربية (166,903)، دولة فلسطين (33,836)، الصومال (6,248)، السودان (5,362)، العراق (4,249)	45.2	0.9	262,032	**1995**
الصحراء الغربية (165,911)، دولة فلسطين (31, 667)، الصومال (11,570)، العراق (7,579)، المملكة العربية السعودية (3,926)	45.2	0.8	250,110	**2000**
الصحراء الغربية (130,960)، دولة فلسطين (24,996)، الصومال (9,132)، العراق (5,982)، المملكة العربية السعودية (3,098)	45.2	0.6	197,422	**2005**
الصحراء الغربية (143,923)، دولة فلسطين (27,470)، الصومال (10,035)، العراق (6,574)، المملكة العربية السعودية (3,404)	47.1	0.6	216,964	**2010**
الصحراء الغربية (158,854)، دولة فلسطين (30,319)، الصومال (11,076)، العراق (7,256)، المملكة العربية السعودية (3,757)	47.2	0.6	239,473	**2015**
الصحراء الغربية (164,924)، دولة فلسطين (31,477)، الصومال (11,499)، العراق (7,533)، المملكة العربية السعودية (3,900)	47.2	0.6	248,624	**2017**
ليبيا				
دولة فلسطين (152,266)، السودان (38,599)، ألمانيا (27,674)، الاتحاد الروسي (26,586)، الولايات المتحدة الأمريكية (19,067)	46.9	10.3	457,075	**1990**
دولة فلسطين (179,924)، الصومال (40,088)، العراق (26,910)، السودان (24,407)، المملكة العربية السعودية (19,370)	40.8	10.3	508,041	**1995**
دولة فلسطين (210,540)، الصومال (76,918)، العراق (50,436)، المملكة العربية السعودية (26,101)، الجمهورية العربية السورية (20,428)	35.0	10.6	567,436	**2000**
دولة فلسطين (231,509)، الصومال (84,755)، العراق (55,518)، المملكة العربية السعودية (28,761)، الجمهورية العربية السورية (22,509)	28.7	10.8	625,212	**2005**
دولة فلسطين (253,786)، الصومال (92,720)، العراق (60,735)، المملكة العربية السعودية (31,464)، الجمهورية العربية السورية (24,624)	28.4	11.1	683,998	**2010**
دولة فلسطين (286,136)، الصومال (104,539)، العراق (68,477)، المملكة العربية السعودية (35,474)	28.8	12.4	771,146	**2015**
دولة فلسطين (292,545)، الصومال (106,880)، العراق (70,010)، المملكة العربية السعودية (36,268)، الجمهورية العربية السورية (28,383)	28.8	12.4	788,419	**2017**
المغرب				
فرنسا (15,056)، الجزائر (9,188)، الجمهورية العربية السورية (1,399)، إسبانيا (2,802)، تونس (1,763)	47.1	0.2	54,895	**1990**
فرنسا (13,813)، الجزائر (8,429)، إسبانيا (2,571)، تونس (1,618)، الجمهورية العربية السورية (1,284)	47.8	0.2	50,360	**1995**
فرنسا (14,547)، الجزائر (8,877)، إسبانيا (2,708)، تونس (1,704)، الجمهورية العربية السورية (1,353)	48.6	0.2	53,034	**2000**
فرنسا (14,916)، الجزائر (9,103)، إسبانيا (2,777)، تونس (1,748)، الجمهورية العربية السورية (1,388)	49.3	0.2	54,379	**2005**
فرنسا (26,733)، الجزائر (10,190)، إسبانيا (3,108)، تونس (1,956) الجمهورية العربية السورية (1,553)	49.6	0.2	70,909	**2010**

2015	92,424	0.3	49.8	فرنسا (34,844)، الجزائر (13,281)، إسبانيا (4,051)، تونس (2,549) الجمهورية العربية السورية (2,024)
2017	95,835	0.3	49.8	فرنسا (36,129)، الجزائر (13,771)، إسبانيا (4,200)، تونس (2,643)، (الجمهورية العربية السورية (2,098)

المصدر: DESA, 2017.

جدول المرفق 3-2أ الهجرة والنزوح إلى بلدان المشرق العربي، 1990-2017

السنة	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين من الجنسين	النسبة المئوية للمهاجرين واللاجئين من مجموع السكان	النسبة المئوية للنساء المهاجرات واللاجئات	بلدان المنشأ الأولى للمهاجرين واللاجئين من الجنسين
	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين في منتصف السنة			
الأردن				
1990	1,146,349	32.2	48.8	دولة فلسطين (851,880)، مصر (171,413)، الجمهورية العربية السورية (51,557)، العراق (25,773)، سري لانكا (11,062)
1995	1,537,097	33.6	48.9	دولة فلسطين (1,140,038)، مصر (229,396)، الجمهورية العربية السورية (54,585)، العراق (40,831)، سري لانكا (13,104)
2000	1,927,845	37.8	49.0	دولة فلسطين (1,428,251)، مصر (287,377) الجمهورية العربية السورية (57,624)، العراق (55,884)، سري لانكا (15,147)
2005	2,325,414	40.7	49.1	دولة فلسطين (1,611,803)، العراق (268,747)، مصر (188,554)، الجمهورية العربية السورية (104,791)، سري لانكا (21,878)
2010	2,722,983	37.9	49.2	دولة فلسطين (1,760,396)، العراق (475,782)، الجمهورية العربية السورية (149,685)، مصر (135,994)، سري لانكا (28,134)
2015	3,112,026	34.0	49.6	دولة فلسطين (1,969,731)، الجمهورية العربية السورية (643,705)، العراق (218,676)، مصر (127,716)، اليمن (28,645)
2017	3,233,553	33.3	49.6	دولة فلسطين (2,046,650)، الجمهورية العربية السورية (668,842)، العراق (227,215)، مصر (132,703)، اليمن (29,763)
الجمهورية العربية السورية				
1990	714,140	5.7	49.0	دولة فلسطين (244,707)، العراق (3,825)، الصومال (200)
1995	830,610	5.8	49.1	دولة فلسطين (289,464)، العراق (3,036)، الصومال (345)، أفغانستان (92)، السودان (48)
2000	832,273	5.1	48.7	دولة فلسطين (383,199)، العراق (1,829)، الصومال (443)، أفغانستان (172)، السودان (91)
2005	876,410	4.8	48.7	دولة فلسطين (440,091)، العراق (336,344)، الصومال (1,126)، أفغانستان (626)، السودان (221)
2010	1,785,115	8.5	48.9	العراق (1,112,300)، دولة فلسطين (496,983)، الصومال (2,762)، أفغانستان (1,611)، السودان (539)
2015	993,940	5.3	48.9	دولة فلسطين (618,128)، العراق (253,609)، الصومال (2,538)، أفغانستان (1,791)، السودان (562)
2017	1,013,818	5.5	48.9	دولة فلسطين (630,490)، العراق (206,944)، الصومال (2,588)، أفغانستان (1,826)، السودان (573)

العراق				
1990	83,638	0.5	33.3	إيران (14,976)، دولة فلسطين (14,347)، مصر (11,075)، الأردن (7,970)، الجمهورية العربية السورية (4,778)
1995	199,460	1.0	42.4	دولة فلسطين (73,847)، إيران (44,953)، تركيا (17,439)، مصر (13,058)، الأردن (9,397)
2000	210,525	0.9	42.8	دولة فلسطين (94,124)، إيران (42,602)، تركيا (13,885)، مصر (12,375)، الأردن (8,905)
2005	132,915	0.5	39.1	دولة فلسطين (29,507)، إيران (17,393)، تركيا (17,331)، مصر (14,186)، الأردن (10,208)
2010	117,389	0.4	37.8	إيران (17,568)، تركيا (17,502)، مصر (14,326)، دولة فلسطين (12,956)، الأردن (10,309)
2015	359,381	1.0	41.8	الجمهورية العربية السورية (252,056)، تركيا (17,515)، إيران (14,406)، مصر (14,364) دولة فلسطين (12,051)
2017	366,568	1.0	41.8	الجمهورية العربية السورية (257,096)، تركيا (17,865)، إيران (14,694)، مصر (14,951)، دولة فلسطين (12,291)
دولة فلسطين				
1990	288,332	13.7	33.5	إسرائيل (98,290)، الأردن (55,317)، المملكة العربية السعودية (21,258)، مصر (17,920)، الكويت (16,702)
1995	281,767	10.8	33.3	إسرائيل (96,052)، الأردن (54,057)، المملكة العربية السعودية (20,773)، مصر (17,515)، الكويت (16,322)
2000	275,202	8.5	33.2	إسرائيل (93,814)، الأردن (52,798)، المملكة العربية السعودية (20,289)، مصر (17,104)، الكويت (15,942)
2005	266,617	7.5	31.3	إسرائيل (78,664)، الأردن (54,528)، المملكة العربية السعودية (21,144)، مصر (17,871)، الكويت (16,611)
2010	258,032	6.3	29.6	إسرائيل (63,515)، الأردن (56,259)، المملكة العربية السعودية (21,993)، مصر (18,633)، الكويت (17,280)
2015	255,507	5.5	30.7	إسرائيل (62,895)، الأردن (55,709)، المملكة العربية السعودية (21,778)، مصر (18,451)، الكويت (17,111)
2017	253,735	5.2	31.5	إسرائيل (62,458)، الأردن (55,322)، المملكة العربية السعودية (21,626)، مصر (18,323) الكويت (16,992)
لبنان				
1990	523,693	19.4	39.0	دولة فلسطين (389,171)، مصر (78,308)، الجمهورية العربية السورية (23,553)، العراق (11,774)، سري لانكا (5,054)
1995	608,303	20.1	35.8	دولة فلسطين (428,088)، مصر (104,377)، الجمهورية العربية السورية (24,856)، العراق (18,572)، سري لانكا (5,965)
2000	692,913	21.4	32.5	دولة فلسطين (467,005)، مصر (130,459)، الجمهورية العربية السورية (26,159)، العراق (25,369)، سري لانكا (6,876)
2005	756,784	19.0	31.1	دولة فلسطين (498,778)، مصر (114,723)، العراق (84,380)، الجمهورية العربية السورية (23,419)، سري لانكا (5,382)
2010	820,655	18.9	30.0	دولة فلسطين (530,550)، العراق (143,391)، مصر (99,001)، الجمهورية العربية السورية (20,679)، سري لانكا (3,887)
2015	1,973,204	33.7	34.1	الجمهورية العربية السورية (1,230,484)، دولة فلسطين (515,853)، العراق (120,739)، مصر (83,361)، سري لانكا (3,272)

2017	1,939,212	31.9	32.0	الجمهورية العربية السورية (1,209,286)، دولة فلسطين (506,966)، العراق (118,659)، مصر (81,924)، سري لانكا (3,215)
مصر				
1990	173,708	0.3	47.1	دولة فلسطين (53,328)، السودان (15,184)، ألمانيا (9,692)، الاتحاد الروسي (9,311)، الولايات المتحدة الأمريكية (6,679)
1995	166,955	0.3	47.0	دولة فلسطين (52,935)، السودان (11,817)، ألمانيا (7,378)، الاتحاد الروسي (7,112)، الصومال (6,209)
2000	173,452	0.2	46.8	دولة فلسطين (56,745)، الصومال (11,540)، السودان (9,388)، العراق (7,793)، المملكة العربية السعودية (5,987)
2005	274,001	0.4	42.2	دولة فلسطين (117,556)، السودان (24,677)، الصومال (17,739)، العراق (9,278)، المملكة العربية السعودية (7,128)
2010	295,714	0.4	43.8	دولة فلسطين (126,871)، السودان (26,632)، الصومال (19,145)، العراق (10,013)، المملكة العربية السعودية (7,693)
2015	565,931	0.6	43.8	دولة فلسطين (150,486)، الجمهورية العربية السورية (206,837)، السودان (39,589)، الصومال (22,709)، العراق (11,877)
2017	478,310	0.5	46.1	الجمهورية العربية السورية (174,813)، دولة فلسطين (127,186)، السودان (33,459)، الصومال (19,193)، العراق (10,038)

المصدر: DESA, 2017.

جدول المرفق 4-2أ الهجرة والنزوح إلى أقل البلدان العربية نمواً، 1990-2017				
السنة	عدد المهاجرين والاجئين الدوليين في منتصف السنة			
	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين من الجنسين	النسبة المئوية للمهاجرين واللاجئين من مجموع السكان	النسبة المئوية للنساء المهاجرات واللاجئات	بلدان المنشأ الأولى للمهاجرين واللاجئين من الجنسين
جزر القمر				
1990	14,079	3.4	52.3	مدغشقر (10,810)، لا ريونيون (957)، فرنسا (543)، جمهورية تنزانيا المتحدة (163)، كينيا (87)
1995	13,939	2.9	52.6	مدغشقر (10,701)، لا ريونيون (948)، جمهورية تنزانيا المتحدة (162)، كينيا (86)
2000	13,799	2.5	52.8	مدغشقر (10,595)، لا ريونيون (938)، فرنسا (532)، جمهورية تنزانيا المتحدة (160)، كينيا (85)
2005	13,209	2.2	52.4	مدغشقر (10,142)، لا ريونيون (898)، فرنسا (509)، جمهورية تنزانيا المتحدة (153)، كينيا (81)
2010	12,618	1.8	52.0	مدغشقر (9,689)، لا ريونيون (857)، فرنسا (486)، جمهورية تنزانيا المتحدة (146)، كينيا (77)
2015	12,555	1.6	51.6	مدغشقر (9,651)، لا ريونيون (850)، فرنسا (482)، الإمارات العربية المتحدة (145)، كينيا (76)
2017	12,555	1.5	51.6	مدغشقر (9,651)، لا ريونيون (850)، فرنسا (482)، جمهورية تنزانيا المتحدة (145)، كينيا (76)

جيبوتي				
1990	122,221	20.7	47.4	الصومال (101,216)، إثيوبيا (13,405)، اليمن (289)
1995	99,774	15.8	47.4	الصومال (82,625)، إثيوبيا (10,943)، اليمن (236)
2000	100,507	14.0	47.3	الصومال (83,230)، إثيوبيا (11,023)، اليمن (238)
2005	92,091	11.8	44.3	الصومال (76,262)، إثيوبيا (10,100)، اليمن (218)
2010	101,575	11.9	47.5	الصومال (84,118)، إثيوبيا (11,141)، اليمن (240)
2015	112,351	12.1	47.4	الصومال (93,042)، إثيوبيا (12,323)، اليمن (265)
2017	116,089	12.1	47.4	الصومال (96,137)، إثيوبيا (13,732)، اليمن (273)
السودان				
1990	1,402,896	7.0	50.4	إثيوبيا (942,295)، تشاد (196,164)، أوغندا (74,433)، إريتريا (64,790)، نيجيريا (23,208)
1995	1,053,396	4.4	50.1	إثيوبيا (502,740)، إريتريا (237,519)، تشاد (129,807)، أوغندا (57,771)، نيجيريا (23,677)
2000	801,883	2.9	49.7	إريتريا (435,158)، إثيوبيا (123,478)، تشاد (72,615)، أوغندا (44,409)، نيجيريا (24,143)
2005	541,994	1.8	49.1	إريتريا (192,139)، إثيوبيا (107,732)، تشاد (80,942)، أوغندا (26,103)، نيجيريا (25,762)
2010	578,363	1.7	49.0	جنوب السودان (202,948)، إريتريا (132,187)، تشاد (71,202)، إثيوبيا (70,677)، جمهورية الكونغو الديمقراطية (20,549)
2015	623,878	1.6	49.7	جنوب السودان (255,959)، إريتريا (159,748)، تشاد (74,514)، إثيوبيا (60,734)، نيجيريا (14,828)
2017	735,821	1.8	49.9	جنوب السودان (301,885)، إريتريا (188,411)، تشاد (87,884)، إثيوبيا (71,631)، نيجيريا (17,488)
الصومال				
1990	478,294	6.5	48.9	إثيوبيا (460,000)
1995	19,527	0.3	47.3	إثيوبيا (18,044)
2000	20,087	0.2	47.1	إثيوبيا (555)
2005	20,670	0.2	46.6	إثيوبيا (1,142)، إريتريا (17)
2010	23,995	0.2	46.2	إثيوبيا (1,882)، إريتريا (37)

2015	41,578	0.3	47.3	إثيوبيا (13,079)، اليمن (5,883)، إريتريا (34)
2017	44,868	0.3	47.5	إثيوبيا (13,732)، اليمن (8,141)، إريتريا (35)
موريتانيا				
1990	111,650	5.5	48.4	السنغال (94,138)، مالي (6,776)، غينيا (2,748)، الجزائر (1,450)، غينيا - بيساو (1,067)
1995	89,562	3.8	47.5	مالي (41,626)، السنغال (36,493)، غينيا (2,936)، الجزائر (1,549)، غينيا - بيساو (1,140)
2000	57,366	2.1	45.7	السنغال (37,730)، مالي (7,483)، غينيا (3,042)، الجزائر (1,601)، غينيا - بيساو (1,178)
2005	58,119	1.9	43.9	السنغال (38,053)، مالي (7,547)، غينيا (3,068)، الجزائر (1,614)، غينيا - بيساو (1,188)
2010	84,679	2.3	42.6	السنغال (38,381)، مالي (7,612)، غينيا (3,100)، الجزائر (1,627)، غينيا - بيساو (1,198)
2015	166,552	4.0	43.5	مالي (104,491)، الصحراء الغربية (28,007)، السنغال (17,630)، غينيا (3,105)، الجزائر (1,634)،
2017	168,438	3.8	43.5	مالي (105,674)، الصحراء الغربية (28,324)، السنغال (17,829)، غينيا (3,140)، الجزائر (1,652)
اليمن				
1990	118,863	1.0	43.6	الصومال (36,771)، السودان (18,648)، إثيوبيا (15,804)، مصر (8,579)، العراق (4,943)
1995	136,515	0.9	43.0	الصومال (61,684)، السودان (19,777)، مصر (8,886)، (العراق (5,140)، دولة فلسطين (3,353)
2000	143,495	0.8	44.5	الصومال (69,012)، السودان (20,102)، مصر (9,206)، العراق (5,389)، دولة فلسطين (2,794)
2005	171,073	0.8	42.5	الصومال (92,122)، السودان (21,494)، مصر (9,888)، العراق (6,742)، دولة فلسطين (3,392)
2010	285,837	1.2	45.9	الصومال (194,393)، السودان (23,170)، مصر (10,621)، العراق (10,441)، إثيوبيا (4,181)
2015	379,899	1.4	47.5	الصومال (245,683)، السودان (27,082)، مصر (11,096)، العراق (9,801)، إثيوبيا (5,740)
2017	384,321	1.4	47.5	الصومال (278,891)، السودان (27,397)، مصر (11,225)، العراق (9,915)، إثيوبيا (5,806)

المصدر: DESA, 2017.

الهجرة والنزوح من المنطقة العربية

جدول المرفق 5-2أ الهجرة والنزوح من بلدان مجلس التعاون الخليجي، 1990-2017				
السنة	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين في منتصف السنة			
	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين من الجنسين	النسبة المئوية للمهاجرين واللاجئين من مجموع السكان	النسبة المئوية للنساء المهاجرات واللاجئات	بلدان المقصد الأولى للمهاجرين واللاجئين من الجنسين
الإمارات العربية المتحدة				
1990	79,540	4.3%	43.8%	قطر (39,178)، دولة فلسطين (10,629)، الهند (9,940)، الكويت (4,778)، تركيا (3,344)
1995	97,968	4.0%	41.4%	قطر (41,796)، الهند (12,301)، دولة فلسطين (10,387)، عُمان (7,470)، الكويت (5,852)
2000	111,116	3.5%	40.4%	قطر (38,184)، الهند (14,662)، دولة فلسطين (10,145)، عُمان (10,139)، الكويت (9,199)
2005	105,041	2.3%	45.6%	قطر (18,041)، الكويت (13,635)، الهند (13,547)، دولة فلسطين (10,570)، كندا (10,402)
2010	122,872	1.5%	45.9%	الكويت (21,472)، كندا (14,355)، قطر (12,533)، الهند (12,432)، دولة فلسطين (10,996)
2015	135,577	1.5%	47.2%	الكويت (24,662)، كندا (16,053)، عُمان (14,515)، الهند (11,986)، الولايات المتحدة الأمريكية (11,827)
2017	143,150	1.5%	46.2%	الكويت (26,875)، كندا (16,689)، عُمان (16,584)، الولايات المتحدة الأمريكية (12,219)، الهند (11,866)
البحرين				
1990	12,767	2.6%	52.5%	دولة فلسطين (8,351)، ليبيا (1,091)، المملكة المتحدة (583)، أستراليا (493)، مصر (382)
1995	25,964	4.6%	49.2%	بنغلاديش (10,375)، دولة فلسطين (8,161)، المملكة المتحدة (2,295)، ليبيا (894)، كندا (802)
2000	47,711	7.2%	48.5%	بنغلاديش (20,661)، الفلبين (8,381)، دولة فلسطين (7,791)، المملكة المتحدة (4,047)، كندا (1,327)
2005	52,484	5.9%	47.9%	بنغلاديش (24,592)، دولة فلسطين (8,305)، الفلبين (6,783)، المملكة المتحدة (4,621)، كندا (1,681)
2010	53,756	4.3%	47.2%	بنغلاديش (28,471)، دولة فلسطين (8,640)، المملكة المتحدة (5,573)، كندا (1,995)، الإمارات العربية المتحدة (1,679)
2015	56,304	4.1%	47.8%	بنغلاديش (30,160)، دولة فلسطين (8,555)، المملكة المتحدة (4,883)، كندا (2,231)، الإمارات العربية المتحدة (1,834)
2017	57,749	3.9%	47.6%	بنغلاديش (30,877)، دولة فلسطين (8,495)، المملكة المتحدة (5,133)، كندا (2,319)
عُمان				
1990	12,534	0.7%	48.5%	دولة فلسطين (9,110)، ليبيا (1,246)، الأردن (540)، مصر (436)، المملكة المتحدة (281)،
1995	13,861	0.6%	47.8%	دولة فلسطين (8,902)، ليبيا (1,236)، المملكة المتحدة (1,108)، الأردن (657)، مصر (401)

2000	15,606	0.7%	47.2%	دولة فلسطين (8,695)، المملكة المتحدة (1,954)، ليبيا (1,247)، الأردن (772)، كندا (555)
2005	18,058	0.7%	46.6%	دولة فلسطين (9,060)، المملكة المتحدة (2,406)، ليبيا (1,373)، الأردن (1,116)، كندا (1,031)
2010	20,623	0.7%	46.5%	دولة فلسطين (9,426)، المملكة المتحدة (3,055)، كندا (1,385)، ليبيا (1,502)، الأردن (1,435)
2015	20,359	0.5%	47.0%	دولة فلسطين (9,334)، المملكة المتحدة (2,676)، ليبيا (1,693)، كندا (1,548)، أستراليا (1,540)
2017	20,688	0.4%	47.0%	دولة فلسطين (9,269)، المملكة المتحدة (2,813)، أستراليا (1,614)، ليبيا (1,730)، كندا (1,609)
قطر				
1990	12,204	2.6%	50.6%	دولة فلسطين (9,870)، ليبيا (819)، مصر (287)، كندا (259)، فرنسا (151)
1995	13,330	2.6%	49.7%	دولة فلسطين (9,645)، ليبيا (921)، كندا (666)، المملكة المتحدة (582)، مصر (278)
2000	14,716	2.5%	49.0%	دولة فلسطين (9,420)، كندا (1,089)، ليبيا (1,040)، المملكة المتحدة (1,026)، مصر (292)
2005	17,760	2.1%	48.1%	دولة فلسطين (9,815)، المملكة المتحدة (1,650)، كندا (1,361)، ليبيا (1,146)، الإمارات العربية المتحدة (824)
2010	22,327	1.3%	48.0%	دولة فلسطين (10,211)، المملكة المتحدة (2,409)، الإمارات العربية المتحدة (2,244)، كندا (1,650)، ليبيا (1,255)
2015	23,506	0.9%	49.2%	دولة فلسطين (10,111)، الإمارات العربية المتحدة (2,452)، المملكة المتحدة (2,110)، كندا (1,845)، ليبيا (1,414)
2017	24,025	0.9%	49.0%	دولة فلسطين (10,040)، الإمارات العربية المتحدة (2,549)، المملكة المتحدة (2,218)، كندا (1,918)
الكويت				
1990	81,482	3.9%	44.6%	الهند (16,860)، دولة فلسطين (16,702)، الإمارات العربية المتحدة (13,095)، الولايات المتحدة الأمريكية (8,889)، قطر (6,155)
1995	96,910	6.0%	42.8%	الإمارات العربية المتحدة (16,904)، دولة فلسطين (16,322)، الولايات المتحدة الأمريكية (14,823)، الهند (12,149)، قطر (7,067)
2000	113,305	5.5%	41.5%	الإمارات العربية المتحدة (21,687)، الولايات المتحدة الأمريكية (20,884)، دولة فلسطين (15,942)، كندا (9,513)، ليبيا (7,947)
2005	126,263	5.5%	41.1%	الإمارات العربية المتحدة (26,337)، الولايات المتحدة الأمريكية (22,048)، دولة فلسطين (16,611)، كندا (10,982)، ليبيا (8,756)
2010	181,048	6.0%	37.8%	الإمارات العربية المتحدة (56,684)، الولايات المتحدة الأمريكية (23,921)، دولة فلسطين (17,280)، كندا (12,860)، المملكة المتحدة (12,511)
2015	197,827	5.0%	38.5%	الإمارات العربية المتحدة (61,940)، الولايات المتحدة الأمريكية (28,403)، دولة فلسطين (17,111)، كندا (14,381)، سلوفينيا (11,873)
2017	207,920	5.0%	38.5%	الإمارات العربية المتحدة (64,398)، الولايات المتحدة الأمريكية (29,345)، دولة فلسطين (16,992)، سلوفينيا (16,295)

المملكة العربية السعودية				
1990	107,037	0.7%	46.1%	دولة فلسطين (21,258)، قطر (14,187)، ليبيا (12,976)، الولايات المتحدة الأمريكية (12,632)، الهند (6,058)
1995	130,886	0.7%	43.3%	دولة فلسطين (20,773)، ليبيا (19,379)، قطر (17,817)، الولايات المتحدة الأمريكية (17,082)، المملكة المتحدة (6,294)
2000	153,572	0.7%	41.5%	ليبيا (26,101)، الولايات المتحدة الأمريكية (21,618)، دولة فلسطين (20,289)، قطر (18,792) كندا (9,840)
2005	177,109	0.7%	41.3%	ليبيا (28,761)، الولايات المتحدة الأمريكية (27,673)، دولة فلسطين (21,144)، المملكة المتحدة (19,541)، كندا (15,696)
2010	213,553	0.8%	40.9%	الولايات المتحدة الأمريكية (34,736)، المملكة المتحدة (32,177)، ليبيا (31,464)، دولة فلسطين (21,993)، كندا (13,736)
2015	269,645	0.9%	44.5%	الولايات المتحدة الأمريكية (83,669)، المملكة المتحدة (30,036)، ليبيا (35,474)، كندا (15,114)، دولة فلسطين (21,778)
2017	278,912	0.8%	44.5%	الولايات المتحدة الأمريكية (86,444)، ليبيا (36,268)، المملكة المتحدة (31,574)، دولة فلسطين (21,626)، أستراليا (15,838)

المصدر: DESA, 2017.

جدول المرفق 6-2أ الهجرة والنزوح من بلدان المغرب العربي، 1990-2017

السنة	عدد المهاجرين في منتصف السنة			
	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين من الجنسين	النسبة المئوية للمهاجرين واللاجئين من مجموع السكان	النسبة المئوية للنساء المهاجرات واللاجئات	بلدان المقصد الأولى للمهاجرين واللاجئين من الجنسين
تونس				
1990	453,933	5.5%	39.7%	فرنسا (276,216)، إيطاليا (70,813)، إسرائيل (40,293)، ألمانيا (27,234)، بلجيكا (6,112)
1995	467,644	5.1%	41.0%	فرنسا (285,233)، إيطاليا (73,188)، إسرائيل (39,320)، ألمانيا (25,283)، سويسرا (6,249)
2000	480,276	5.0%	42.1%	فرنسا (294,250)، إيطاليا (75,563)، إسرائيل (36,146)، ألمانيا (23,332)، سويسرا (7,454)
2005	572,919	5.7%	43.2%	فرنسا (362,087)، إيطاليا (91,608)، إسرائيل (29,309)، ألمانيا (28,888)، سويسرا (8,391)
2010	599,051	5.6%	41.5%	فرنسا (359,248)، إيطاليا (107,653)، ألمانيا (33,439)، إسرائيل (22,828)، كندا (10,985)
2015	752,714	6.7%	43.2%	فرنسا (395,285)، الولايات المتحدة الأمريكية (115,113) إيطاليا (107,671)، ألمانيا (34,842)، إسرائيل (23,543)
2017	767,155	6.7%	43.1%	فرنسا (394,506)، الولايات المتحدة الأمريكية (118,931)، إيطاليا (109,565)، ألمانيا (41,471)، إسرائيل (22,962)
الجزائر				
1990	906,030	3.5%	43.5%	فرنسا (788,914)، إسرائيل (19,544)، تونس (13,757)، إسبانيا (11,518)، بلجيكا (10,413)

1995	965,162	3.3%	43.8%	فرنسا (814,417)، إسرائيل (25,514)، تونس (13,669)، إسبانيا (12,706)، ألمانيا (12,366)
2000	1,025,039	3.3%	44.1%	فرنسا (839,920)، إسرائيل (30,056)، كندا (20,571)، إسبانيا (19,360)، ألمانيا (16,238)
2005	1,588,723	4.8%	47.8%	فرنسا (1,337,210)، إسبانيا (48,283)، إسرائيل (36,950)، كندا (34,754)، إيطاليا (19,139)
2010	1,630,181	4.5%	44.7%	فرنسا (1,322,603)، إسبانيا (60,246)، كندا (51,080)، إسرائيل (44,292)، المملكة المتحدة (23,879)
2015	1,785,555	4.5%	45.5%	فرنسا (1,455,276)، كندا (57,123)، إسبانيا (56,038)، إسرائيل (45,680)، إيطاليا (22,471)
2017	1,792,712	4.3%	45.5%	فرنسا (1,452,409)، كندا (59,389)، إسبانيا (56,569)، إسرائيل (44,553)، ألمانيا (23,349)
ليبيا				
1990	76,071	1.7%	47.4%	إسرائيل (19,180)، إندونيسيا (13,860) المملكة المتحدة (6,468)، إيطاليا (5,450)، كوت ديفوار (5,379)
1995	77,236	1.6%	47.3%	إسرائيل (19,857)، إندونيسيا (9,170)، المملكة المتحدة (7,588)، كوت ديفوار (5,397)، الولايات المتحدة الأمريكية (4,763)
2000	78,811	1.5%	46.8%	إسرائيل (19,423)، المملكة المتحدة (8,836)، الولايات المتحدة الأمريكية (5,500)، كوت ديفوار (4,526)، إندونيسيا (4,480)
2005	98,964	1.7%	47.0%	إيطاليا (19,794)، إسرائيل (17,977)، المملكة المتحدة (11,808)، الولايات المتحدة الأمريكية (6,250)، مصر (4,368)
2010	127,168	2.1%	47.4%	إيطاليا (36,216)، إسرائيل (16,748)، المملكة المتحدة (15,742)، الولايات المتحدة الأمريكية (7,213)، تونس (7,062)
2015	154,432	2.5%	46.4%	إيطاليا (36,222)، الأردن (20,866)، إسرائيل (17,273)، المملكة المتحدة (13,793)، الولايات المتحدة الأمريكية (9,215)
2017	158,795	2.5%	46.3%	إيطاليا (36,859)، الأردن (21,680)، إسرائيل (16,847)، المملكة المتحدة (14,499)، الولايات المتحدة الأمريكية (9,520)
المغرب				
1990	1,588,218	6.4%	43.2%	فرنسا (713,987)، إيطاليا (169,285)، إسرائيل (157,029)، بلجيكا (135,422)، إسبانيا (133,341)
1995	1,737,570	6.4%	44.5%	فرنسا (737,068)، إيطاليا (227,427)، إسرائيل (166,657)، إسبانيا (165,214)، هولندا (130,895)
2000	1,948,424	6.8%	45.2%	فرنسا (760,148)، إيطاليا (285,569)، إسبانيا (266,706)، إسرائيل (166,953)، هولندا (151,473)
2005	2,376,184	7.8%	44.5%	فرنسا (832,641)، إسبانيا (521,940)، إيطاليا (355,367)، هولندا (168,387)، إسرائيل (161,576)
2010	2,766,342	8.5%	44.8%	فرنسا (856,493)، إسبانيا (763,734)، إيطاليا (425,165)، هولندا (167,858)، إسرائيل (158,158)
2015	2,852,573	8.2%	46.5%	فرنسا (942,409)، إسبانيا (699,880)، إيطاليا (425,238)، هولندا (172,291)، إسرائيل (163,113)
2017	2,898,721	8.1%	46.6%	فرنسا (940,552)، إسبانيا (706,520)، إيطاليا (432,718)، هولندا (180,226)، إسرائيل (159,091)

المصدر: DESA, 2017.

جدول المرفق 7-2أ الهجرة والنزوح من بلدان المشرق العربي، 1990-2017				
السنة	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين في منتصف السنة			
	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين من الجنسين	النسبة المئوية للمهاجرين واللاجئين من مجموع السكان	النسبة المئوية للنساء المهاجرات واللاجئات	بلدان المقصد الأولى للمهاجرين واللاجئين من الجنسين
الأردن				
1990	313,737	8.8%	40.3%	المملكة العربية السعودية (90,278)، دولة فلسطين (55,317)، الولايات المتحدة الأمريكية (31,871)، الإمارات العربية المتحدة (26,078)، الكويت (21,348)
1995	339,193	7.4%	39.4%	المملكة العربية السعودية (92,523)، دولة فلسطين (54,057)، الولايات المتحدة الأمريكية (39,858)، الإمارات العربية المتحدة (35,757)، الكويت (18,028)
2000	368,463	7.2%	38.6%	المملكة العربية السعودية (95,064)، دولة فلسطين (52,798)، الإمارات العربية المتحدة (47,494)، الولايات المتحدة الأمريكية (47,982)، الكويت (21,710)
2005	433,828	7.6%	37.1%	المملكة العربية السعودية (117,432)، الإمارات العربية المتحدة (63,626)، الولايات المتحدة الأمريكية (55,381)، دولة فلسطين (54,528)، الكويت (24,519)
2010	597,512	8.3%	35.6%	المملكة العربية السعودية (152,257)، الإمارات العربية المتحدة (141,838)، الولايات المتحدة الأمريكية (64,674)، دولة فلسطين (56,259)، الكويت (33,444)
2015	698,934	7.6%	35.9%	المملكة العربية السعودية (192,620)، الإمارات العربية المتحدة (154,991)، الولايات المتحدة الأمريكية (71,758)، دولة فلسطين (55,709)، الكويت (50,399)
2017	744,582	7.7%	35.7%	المملكة العربية السعودية (217,904)، الإمارات العربية المتحدة (161,143)، الولايات المتحدة الأمريكية (74,138)، دولة فلسطين (55,322)، الكويت (54,923)
الجمهورية العربية السورية				
1990	620,868	5.0%	42.8%	المملكة العربية السعودية (305,838)، الأردن (51,557)، الولايات المتحدة الأمريكية (36,728)، لبنان (23,553)، ألمانيا (15,330)
1995	661,469	4.6%	42.6%	المملكة العربية السعودية (313,441)، الأردن (54,585)، الولايات المتحدة الأمريكية (46,282)، لبنان (24,856)، ألمانيا (20,223)
2000	706,499	4.3%	42.4%	المملكة العربية السعودية (322,050)، الأردن (57,624)، الولايات المتحدة الأمريكية (55,946)، لبنان (26,159)، ألمانيا (25,116)
2005	861,759	4.7%	40.7%	المملكة العربية السعودية (397,826)، الأردن (104,791)، الولايات المتحدة الأمريكية (57,569)، ألمانيا (34,895)، لبنان (23,419)
2010	1,079,749	5.1%	38.9%	المملكة العربية السعودية (515,803)، الأردن (149,685)، الولايات المتحدة الأمريكية (61,003)، ألمانيا (42,959)، الإمارات العربية المتحدة (44,418)
2015	6,238,472	33.3%	48.4%	تركيا (2,768,494)، لبنان (1,230,484)، المملكة العربية السعودية (659,067)، الأردن (643,705)، العراق (252,056)
2017	6,864,445	37.6%	48.5%	تركيا (3,271,533)، لبنان (1,209,286)، المملكة العربية السعودية (745,580)، الأردن (668,842)، العراق (257,096)

العراق				
1990	1,506,679	8.6%	43.3%	إيران (1,153,969)، إسرائيل (74,502)، الولايات المتحدة الأمريكية (44,916)، المملكة العربية السعودية (42,857)، السويد (38,795)
1995	1,328,704	6.6%	42.9%	إيران (833,700)، إسرائيل (77,265)، الولايات المتحدة الأمريكية (68,305)، السويد (46,038)، الأردن (40,831)
2000	1,163,980	4.9%	42.5%	إيران (540,400)، الولايات المتحدة الأمريكية (89,892)، إسرائيل (75,702)، ألمانيا (58,884)، الأردن (55,884)
2005	1,445,446	5.4%	45.2%	الجمهورية العربية السورية (336,344)، الأردن (268,747)، الولايات المتحدة الأمريكية (105,551)، إيران (98,094)، لبنان (84,380)
2010	2,639,101	8.6%	46.7%	الجمهورية العربية السورية (1,112,300)، الأردن (475,782)، لبنان (143,391)، الولايات المتحدة الأمريكية (122,517)، السويد (118,361)
2015	1,668,072	4.6%	46.2%	الجمهورية العربية السورية (253,609)، الأردن (218,676)، الولايات المتحدة الأمريكية (203,230)، السويد (130,995)، لبنان (120,739)
2017	1,679,040	4.4%	46.0%	الأردن (227,215)، الولايات المتحدة الأمريكية (209,971)، الجمهورية العربية السورية (206,944)، السويد (133,414)، لبنان (118,659)
دولة فلسطين				
1990	1,813,068	86.3%	51.0%	الأردن (851,880)، لبنان (389,171)، الجمهورية العربية السورية (244,707)، ليبيا (152,266)، مصر (53,328)
1995	2,275,134	86.9%	50.4%	الأردن (1,140,038)، لبنان (428,088)، الجمهورية العربية السورية (289,464)، ليبيا (179,924)، العراق (73,847)
2000	2,756,033	85.5%	49.4%	الأردن (1,428,251)، لبنان (467,005)، الجمهورية العربية السورية (467,005)، ليبيا (210,540)، العراق (94,124)
2005	3,047,671	85.2%	48.6%	الأردن (1,611,803)، لبنان (498,778)، الجمهورية العربية السورية (440,091)، ليبيا (231,990)، مصر (117,556)
2010	3,342,282	82.2%	48.7%	الأردن (1,760,396)، لبنان (530,550)، الجمهورية العربية السورية (496,983)، ليبيا (253,786)، مصر (126,871)
2015	3,732,417	80.0%	47.8%	الأردن (1,969,731)، الجمهورية العربية السورية (618,128)، لبنان (515,853)، ليبيا (286,136)، مصر (150,486)
2017	3,803,893	77.3%	47.9%	الأردن (2,046,650)، الجمهورية العربية السورية (630,490)، لبنان (506,966)، ليبيا (292,545)، مصر (127,186)
لبنان				
1990	506,600	18.7%	42.6%	الولايات المتحدة الأمريكية (86,369)، أستراليا (81,858)، المملكة العربية السعودية (57,203)، كندا (52,394)، ألمانيا (45,648)
1995	531,071	17.5%	43.1%	الولايات المتحدة الأمريكية (97,425)، أستراليا (79,925)، كندا (59,419)، المملكة العربية السعودية (58,626)، ألمانيا (47,656)
2000	559,130	17.3%	43.5%	الولايات المتحدة الأمريكية (108,599)، أستراليا (79,050)، كندا (67,856)، المملكة العربية السعودية (60,237)، ألمانيا (49,663)
2005	612,261	15.4%	42.2%	الولايات المتحدة الأمريكية (114,895)، أستراليا (84,910)، المملكة العربية السعودية (74,411)، كندا (72,255)، ألمانيا (57,764)
2010	703,015	16.2%	41.0%	الولايات المتحدة الأمريكية (124,883)، المملكة العربية السعودية (96,479)، أستراليا (89,680)، كندا (81,105)، ألمانيا (64,346)

2015	773,357	13.2%	41.0%	الولايات المتحدة الأمريكية (124,865)، المملكة العربية السعودية (123,277)، أستراليا (96,306)، كندا (90,701)، ألمانيا (67,045)
2017	822,300	13.5%	40.9%	المملكة العربية السعودية (139,459)، الولايات المتحدة الأمريكية (129,006)، أستراليا (100,970)، كندا (94,299)، ألمانيا (79,801)
مصر				
1990	1,321,128	2.3%	37.8%	قطر (357,540)، الأردن (171,413)، الإمارات العربية المتحدة (165,980)، الكويت (135,880)، لبنان (78,308)
1995	1,491,202	2.3%	36.3%	المملكة العربية السعودية (366,429)، الأردن (229,396)، الإمارات العربية المتحدة (207,924)، الكويت (107,006)، لبنان (104,377)
2000	1,707,426	2.4%	35.3%	قطر (376,493)، الأردن (287,377)، الإمارات العربية المتحدة (261,834)، لبنان (130,459)، الكويت (119,693)
2005	1,900,048	2.5%	34.5%	المملكة العربية السعودية (465,079)، الإمارات العربية المتحدة (341,770)، الأردن (188,554)، الكويت (128,020)، الولايات المتحدة الأمريكية (124,709)
2010	2,611,995	3.1%	32.4%	تركيا (755,158)، المملكة العربية السعودية (603,000)، الكويت (168,272)، قطر (136,060)، الولايات المتحدة الأمريكية (137,193)
2015	3,200,613	3.4%	34.3%	الإمارات العربية المتحدة (825,188)، المملكة العربية السعودية (770,483)، الكويت (387,993)، الولايات المتحدة الأمريكية (179,188)، قطر (163,569)
2017	3,412,957	3.5%	34.1%	المملكة العربية السعودية (871,621)، الإمارات العربية المتحدة (857,947)، الكويت (422,823)، الولايات المتحدة الأمريكية (185,131)، قطر (166,840)

المصدر: DESA, 2017.

جدول المرفق 8-2أ الهجرة والنزوح من أقل البلدان العربية نمواً، 1990-2017				
السنة	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين في منتصف السنة			
	عدد المهاجرين الدوليين واللاجئين من الجنسين	النسبة المئوية للمهاجرين واللاجئين من مجموع السكان	النسبة المئوية للنساء المهاجرات واللاجئات	بلدان المقصد الأولى للمهاجرين واللاجئين من الجنسين
جزر القمر				
1990	40,076	9.7%	45.0%	فرنسا (18,859)، مايوت (10,288)، مدغشقر (8,179)، ليبيا (1,203)، لا ريونيون (411)
1995	51,284	10.8%	45.7%	مايوت (20,154)، فرنسا (19,469)، مدغشقر (7,242)، ليبيا (2,178)، لا ريونيون (952)
2000	70,493	13.0%	47.6%	مايوت (36,203)، فرنسا (20,078)، مدغشقر (8,050)، ليبيا (3,162)، لا ريونيون (1,509)
2005	96,141	15.7%	48.2%	مايوت (49,545)، فرنسا (30,384)، مدغشقر (8,910)، ليبيا (3,483)، لا ريونيون (1,878)
2010	108,558	15.7%	50.3%	مايوت (56,520)، فرنسا (33,867)، مدغشقر (9,876)، ليبيا (3,810)، لا ريونيون (2,143)
2015	115,633	14.9%	50.7%	مايوت (57,479)، فرنسا (37,264)، مدغشقر (10,953)، ليبيا (4,295)، لا ريونيون (2,215)
2017	116,574	14.3%	50.7%	مايوت (57,795)، فرنسا (37,190)، مدغشقر (11,557)، ليبيا (4,391)، لا ريونيون (2,248)

جيبوتي				
1990	5,281	0.9%	45.5%	فرنسا (3,050)، إثيوبيا (904)، ليبيا (694)، مصر (234)، كندا (111)
1995	6,937	1.1%	43.9%	فرنسا (3,149)، إثيوبيا (1,901)، ليبيا (863)، كندا (300)، مصر (247)
2000	9,039	1.3%	42.6%	إثيوبيا (3,258)، فرنسا (3,247)، ليبيا (1,047)، كندا (496)، مصر (271)
2005	12,207	1.6%	47.2%	فرنسا (6,015)، إثيوبيا (2,740)، ليبيا (1,154)، كندا (943)، مصر (323)
2010	13,531	1.6%	47.9%	فرنسا (6,075)، إثيوبيا (3,025)، كندا (1,330)، ليبيا (1,264)، بلجيكا (439)
2015	15,518	1.7%	48.5%	فرنسا (6,684)، إثيوبيا (3,705)، كندا (1,487)، ليبيا (1,425)، بلجيكا (491)
2017	15,823	1.7%	48.7%	فرنسا (6,670)، إثيوبيا (3,910)، كندا (1,545)، ليبيا (1,456)، بلجيكا (497)
السودان				
1990	587,063	28.9%	42.6%	المملكة العربية السعودية (178,769)، أوغندا (126,304)، إثيوبيا (53,857)، ليبيا (38,599)، الإمارات العربية المتحدة (32,088)
1995	745,992	32.1%	43.2%	أوغندا (273,062)، المملكة العربية السعودية (183,214)، الإمارات العربية المتحدة (42,130)، إثيوبيا (33,008)، جمهورية أفريقيا الوسطى (27,015)
2000	859,690	31.7%	43.1%	أوغندا (360,660)، المملكة العربية السعودية (188,246)، الإمارات العربية المتحدة (54,597)، جمهورية أفريقيا الوسطى (29,587)، تشاد (28,613)
2005	1,175,018	37.5%	44.7%	أوغندا (360,477)، تشاد (247,525)، المملكة العربية السعودية (232,539)، الإمارات العربية المتحدة (55,931)، الكويت (30,751)
2010	1,197,225	33.2%	42.5%	المملكة العربية السعودية (301,500)، تشاد (293,127)، أوغندا (166,124)، الإمارات العربية المتحدة (111,835)، الكويت (41,140)
2015	1,876,275	44.9%	45.1%	جنوب السودان (562,391)، المملكة العربية السعودية (385,241)، تشاد (363,465)، الإمارات العربية المتحدة (122,206)، أوغندا (64,136)
2017	1,951,705	44.2%	44.9%	جنوب السودان (563,135)، المملكة العربية السعودية (435,810)، تشاد (344,286)، الإمارات العربية المتحدة (127,057)، أوغندا (90,652)
الصومال				
1990	846,967	4.2%	47.1%	إثيوبيا (616,940)، جيبوتي (101,216)، اليمن (36,771)، كندا (19,517)، إيطاليا (11,363)
1995	899,478	3.7%	47.7%	إثيوبيا (459,615)، كينيا (103,743)، جيبوتي (82,625)، اليمن (61,684)، ليبيا (40,088)
2000	1,004,443	3.7%	48.6%	إثيوبيا (389,419)، كينيا (159,197)، جيبوتي (83,230)، ليبيا (76,918)، اليمن (69,012)
2005	1,150,483	3.7%	46.2%	إثيوبيا (327,545)، كينيا (259,706)، اليمن (92,122)، ليبيا (84,755)، الولايات المتحدة الأمريكية (76,917)
2010	1,578,233	4.6%	47.0%	كينيا (398,753)، إثيوبيا (361,609)، اليمن (194,393)، الولايات المتحدة الأمريكية (120,575)، المملكة المتحدة (98,604)
2015	1,924,902	5.0%	47.8%	كينيا (488,470)، إثيوبيا (442,910)، اليمن (275,683)، المملكة المتحدة (114,110)، ليبيا (104,539)
2017	1,988,458	4.9%	47.9%	كينيا (485,864)، إثيوبيا (467,508)، اليمن (278,891)، المملكة المتحدة (119,953)، ليبيا (106,880)

موريتانيا				
1990	134,129	1.8%	44.2%	السنغال (89,862)، مالي (14,942)، فرنسا (11,287)، كوت ديفوار (9,873)، غامبيا (2,005)
1995	151,363	2.0%	43.9%	السنغال (98,848)، مالي (20,955)، فرنسا (11,652)، كوت ديفوار (10,316)، غامبيا (2,474)
2000	105,587	1.2%	39.2%	السنغال (59,956)، مالي (12,423)، فرنسا (12,017)، كوت ديفوار (9,058)، غامبيا (3,100)
2005	99,141	1.0%	38.5%	السنغال (53,740)، فرنسا (12,537)، إسبانيا (8,638)، كوت ديفوار (8,241)، مالي (5,499)
2010	113,363	0.9%	37.3%	السنغال (50,090)، فرنسا (16,426)، مالي (14,446)، إسبانيا (11,138)، كوت ديفوار (7,702)
2015	118,570	0.9%	38.3%	السنغال (51,490)، فرنسا (18,073)، مالي (17,189)، إسبانيا (8,532)، كوت ديفوار (7,997)
2017	120,433	0.8%	38.3%	السنغال (51,951)، مالي (18,063)، فرنسا (18,037)، إسبانيا (8,612)، كوت ديفوار (8,076)
اليمن				
1990	455,442	3.8%	36.3%	المملكة العربية السعودية (286,032)، الإمارات العربية المتحدة (44,514)، الكويت (36,441)، إسرائيل (36,222)، ليبيا (10,956)
1995	486,199	3.2%	35.7%	المملكة العربية السعودية (293,143)، الإمارات العربية المتحدة (57,044)، إسرائيل (37,172)، الكويت (29,202)، ليبيا (13,236)
2000	529,341	3.0%	35.1%	المملكة العربية السعودية (301,194)، الإمارات العربية المتحدة (72,861)، إسرائيل (36,041)، الكويت (33,307)، الولايات المتحدة الأمريكية (19,697)
2005	630,975	3.1%	34.5%	المملكة العربية السعودية (372,063)، الإمارات العربية المتحدة (82,490)، الكويت (35,975)، إسرائيل (32,787)، الولايات المتحدة الأمريكية (27,207)
2010	879,636	3.7%	32.6%	المملكة العربية السعودية (482,400)، الإمارات العربية المتحدة (172,602)، الكويت (47,616)، الولايات المتحدة الأمريكية (35,748)، قطر (33,584)
2015	1,089,146	4.0%	33.7%	المملكة العربية السعودية (616,386)، الإمارات العربية المتحدة (188,608)، الكويت (65,129)، الولايات المتحدة الأمريكية (43,464)، قطر (34,877)
2017	1,190,005	4.2%	34.0%	المملكة العربية السعودية (697,296)، الإمارات العربية المتحدة (196,095)، الكويت (70,975)، الولايات المتحدة الأمريكية (44,905)، قطر (35,574)

المصدر: DESA, 2017.

المرفقات III

المهاجرون واللاجئون حسب العمر

جدول المرفق 1-3أ عدد المهاجرين واللاجئين حسب العمر، 2017									
البلد	0-4	5-9	10-14	15-19	20-24	25-29	30-34	35-39	40-44
الأردن	515,880	435,186	348,020	271,625	222,205	220,468	218,034	194,854	173,169
الإمارات العربية المتحدة	391,949	374,539	273,667	268,568	625,086	1,150,859	1,404,381	1,198,496	1,070,874
البحرين	28,657	30,042	31,658	30,307	36,990	79,773	121,888	114,726	87,304
تونس	3,108	2,593	2,406	2,899	3,875	4,913	5,458	5,555	5,452
الجزائر	15,638	14,309	12,234	11,145	12,662	16,783	20,943	22,428	22,046
جزر القمر	435	440	519	732	1,042	1,298	1,369	1,324	1,238
الجمهورية العربية السورية	56,227	49,253	43,491	44,594	75,981	118,630	145,251	138,961	115,123
جيبوتي	5,216	5,861	7,551	10,107	12,960	14,231	13,484	11,610	9,457
السودان	67,551	60,532	61,425	66,717	73,900	73,035	63,372	51,853	42,780
الصومال	5,320	4,477	3,726	3,257	3,366	3,713	3,952	3,852	3,502
العراق	6,894	10,965	14,576	22,478	38,718	51,734	51,682	43,413	34,514
عُمان	33,656	32,637	27,078	19,277	157,810	504,912	459,049	310,569	210,464
دولة فلسطين	4,074	6,053	12,105	22,961	32,375	35,063	30,986	23,871	16,950
قطر	75,108	69,238	66,610	72,455	142,482	260,830	315,859	242,226	174,072
الكويت	184,354	179,075	134,308	104,737	227,162	311,241	426,342	435,558	379,903
لبنان	270,030	229,501	197,221	156,434	151,485	153,414	141,388	131,531	121,160
ليبيا	59,726	46,391	47,025	54,773	67,382	80,090	86,801	84,250	73,712
مصر	20,902	19,953	19,367	26,267	43,119	57,252	61,329	54,077	45,271
المغرب	6,666	5,510	4,550	5,099	7,360	9,417	9,780	8,886	7,858
المملكة العربية السعودية	810,133	754,955	626,234	538,184	685,912	1,493,848	2,069,563	1,983,815	1,343,390
موريتانيا	21,970	17,706	13,833	13,703	17,153	18,513	16,235	12,809	9,938
اليمن	45,350	33,577	22,761	20,548	26,961	34,023	36,288	35,067	31,590
المنطقة العربية	2,628,844	2,382,793	1,970,365	1,766,867	2,665,986	4,694,040	5,703,434	5,109,731	3,979,767

المصدر: DESA, 2017.

مجموع	75+	70-74	65-69	60-64	55-59	50-54	45-49
3,233,553	59,984	50,638	68,407	82,096	97,755	123,962	151,270
8,312,524	9,673	10,888	34,140	82,036	228,121	442,625	746,622
722,649	3,933	3,066	8,145	14,865	26,386	41,830	63,079
57,663	1,282	1,233	2,082	3,099	3,913	4,614	5,181
248,624	6,331	8,466	12,104	15,925	17,832	19,041	20,737
12,555	246	256	377	530	716	921	1,112
1,013,818	3,342	4,807	9,472	20,414	38,326	61,039	88,907
116,089	1,364	1,167	2,197	3,397	4,383	5,647	7,457
735,821	19,636	19,317	20,820	22,319	25,438	30,212	36,914
44,868	350	322	658	1,197	1,752	2,392	3,032
366,568	3,991	4,731	7,653	11,120	15,321	21,018	27,760
2,073,292	1,248	1,667	5,629	21,984	55,522	86,567	145,223
253,735	15,362	9,411	7,857	7,719	7,883	9,014	12,051
1,721,392	4,712	4,871	11,567	24,602	50,355	81,327	125,078
3,123,431	9,262	12,363	28,306	66,113	126,340	191,461	306,906
1,939,212	24,026	18,456	29,850	50,997	70,738	86,668	106,313
788,419	6,695	6,724	14,151	24,334	32,871	44,471	59,023
478,310	7,764	7,334	10,692	15,642	21,787	29,471	38,083
95,835	3,332	2,282	3,085	3,971	4,948	6,006	7,085
12,185,284	39,099	37,099	50,904	110,045	258,426	519,733	863,944
168,438	2,123	1,583	2,137	3,027	4,285	5,612	7,811
384,321	5,399	5,780	8,760	12,524	17,041	21,750	26,902
38,076,401	229,154	212,461	338,993	597,956	1,110,139	1,835,381	2,850,490

المهاجرون واللاجئون حسب الفئة العمرية العريضة

جدول المرفق 2-3أ عدد المهاجرين واللاجئين حسب الفئة العمرية العريضة، 2017					
البلد	الأطفال (0-14)	الشباب (15-24)	الناشطون في سن العمل (25-60)	كبار السن(+60)	مجموع
الأردن	1,299,086	493,830	1,179,512	261,125	3,233,553
الإمارات العربية المتحدة	1,040,155	893,654	6,241,978	136,737	8,312,524
البحرين	90,357	67,297	534,986	30,009	722,649
تونس	8,107	6,774	35,086	7,696	57,663
الجزائر	42,181	23,807	139,810	42,826	248,624
جزر القمر	1,394	1,774	7,978	1,409	12,555
الجمهورية العربية السورية	148,971	120,575	706,237	38,035	1,013,818
جيبوتي	18,628	23,067	66,269	8,125	116,089
السودان	189,508	140,617	323,604	82,092	735,821
الصومال	13,523	6,623	22,195	2,527	44,868
العراق	32,435	61,196	245,442	27,495	366,568
عُمان	93,371	177,087	1,772,306	30,528	2,073,292
دولة فلسطين	22,232	55,336	135,818	40,349	253,735
قطر	210,956	214,937	1,249,747	45,752	1,721,392
الكويت	497,737	331,899	2,177,751	116,044	3,123,431
لبنان	696,752	307,919	811,212	123,329	1,939,212
ليبيا	153,142	122,155	461,218	51,904	788,419
مصر	60,222	69,386	307,270	41,432	478,310
المغرب	16,726	12,459	53,980	12,670	95,835
المملكة العربية السعودية	2,191,322	1,224,096	8,532,719	237,147	12,185,284
موريتانيا	53,509	30,856	75,203	8,870	168,438
اليمن	101,688	47,509	202,661	32,463	384,321
المنطقة العربية	6,982,002	4,432,853	25,282,982	1,378,564	38,076,401

المصدر: DESA, 2017.

جدول المرفق 3-3أ النسبة المئوية للمهاجرين واللاجئين حسب الفئة العمرية العريضة، 2017				
البلد	الأطفال (0-14)	الشباب (15-24)	الناشطون في سن العمل (25-60)	كبار السن(+60)
الأردن	40.2%	15.3%	36.5%	8.1%
الإمارات العربية المتحدة	12.5%	10.8%	75.1%	1.6%
البحرين	12.5%	9.3%	74.0%	4.2%
تونس	14.1%	11.7%	60.8%	13.3%
الجزائر	17.0%	9.6%	56.2%	17.2%
جزر القمر	11.1%	14.1%	63.5%	11.2%
الجمهورية العربية السورية	14.7%	11.9%	69.7%	3.8%
جيبوتي	16.0%	19.9%	57.1%	7.0%
السودان	25.8%	19.1%	44.0%	11.2%
الصومال	30.1%	14.8%	49.5%	5.6%
العراق	8.8%	16.7%	67.0%	7.5%
عمان	4.5%	8.5%	85.5%	1.5%
دولة فلسطين	8.8%	21.8%	53.5%	15.9%
قطر	12.3%	12.5%	72.6%	2.7%
الكويت	15.9%	10.6%	69.7%	3.7%
لبنان	35.9%	15.9%	41.8%	6.4%
ليبيا	19.4%	15.5%	58.5%	6.6%
مصر	12.6%	14.5%	64.2%	8.7%
المغرب	17.5%	13.0%	56.3%	13.2%
المملكة العربية السعودية	18.0%	10.0%	70.0%	1.9%
موريتانيا	31.8%	18.3%	44.6%	5.3%
اليمن	26.5%	12.4%	52.7%	8.4%
المنطقة العربية	18.3%	11.6%	66.4%	3.6%

المصدر: DESA, 2017.

ملاحظة: قد لا تصل النسب المئوية الواردة في الجدول إلى 100% بسبب التقريب

المرفقات ١٧

التحويلات المالية

جدول المرفق 1-4أ التدفقات الواردة من الحوالات إلى البلدان العربية، 2016-2018(ه)								
البلد	2006	2008	2010	2012	2014	2016	2017	2018e
بلدان مجلس التعاون الخليجي								
الإمارات العربية المتحدة								
البحرين								
عُمان	39	39	39	39	39	39	39	41
قطر				803	499	379	666	688
الكويت			5	3	4	4	23	24
المملكة العربية السعودية	106	216	236	246	273	308	291	304
بلدان المشرق العربي								
الأردن	2,794	3,510	3,623	3,848	6,370	4,375	4,432	4,388
الجمهورية العربية السورية	795	1,325	1,623	1,623	1,623	1,623	1,623	1,623
العراق	389	71	177	271	729	986	474	497
دولة فلسطين	464	741	927	1,737	1,805	2,095	2,143	2,704
لبنان	5,202	7,181	6,914	6,671	7,191	7,606	7,440	7,771
مصر	5,330	8,694	12,453	19,236	19,570	18,699	22,524	25,677
بلدان المغرب العربي								
تونس	1,510	1,977	2,063	2,266	2,347	1,821	1,890	2,027
الجزائر	1,610	2,202	2,044	1,942	2,000	2,000	2,000	2,157
ليبيا	16							
المغرب	5,451	6,894	6,423	6,508	7,736	7,088	6,847	7,401
أقل البلدان العربية نمواً								
جزر القمر	63	101	87	110	126	131	132	143
جيبوتي	28	30	33	33	36	58	58	62
السودان	801	1,591	1,456	596	507	153	213	271
الصومال								
موريتانيا								
اليمن	1,283	1,411	1,526	3,351	3,351	3,351	3,351	3,351
مجموع المنطقة العربية	25,881	35,982	39,628	49,283	54,203	50,715	54,145	59,128

المصدر: World Bank, 2018a.

جدول المرفق 2-4أ التدفقات الخارجة من الحوالات من البلدان العربية، 2006-2017							
البلد	2006	2008	2010	2012	2014	2016	2017
بلدان مجلس التعاون الخليجي							
الإمارات العربية المتحدة	6,072	9,995	10,566	14,398	19,280	43,420	44,367
البحرين	1,531	1,774	1,642	2,074	2,364	2,391	2,466
عُمان	2,788	5,181	5,704	8,087	10,301	10,312	9,815
قطر	3,690	5,380	8,141	10,413	11,230	11,982	12,759
الكويت	3,183	10,323	11,864	15,459	18,128	15,288	13,760
المملكة العربية السعودية	15,943	21,696	27,069	29,493	36,924	37,843	36,119
بلدان المشرق العربي							
الأردن	402	472	605	685	675	570	673
الجمهورية العربية السورية	235	210	530				
العراق	781	31	48	548	599	350	
دولة فلسطين	7	8	18	48	36	32	19
لبنان	3,445	4,366	4,390	4,698	4,289	4,171	
مصر	135	241	305	293	351	352	271
بلدان المغرب العربي							
تونس	16	16	13	18	28	27	29
الجزائر	35	27	28	44	296	77	69
ليبيا	945	964	1,609	1,971	1,120	756	
المغرب	38	54	62	64	86	120	108
أقل البلدان العربية نمواً							
جزر القمر	0.4	1	1	1			
جيبوتي	5	5	12	12	14	18	
السودان	2	2	1	8	36	104	103
الصومال							
موريتانيا				240	189		36
اليمن	120	337	338	338	335		
مجموع المنطقة العربية	39,374	61,083	72,946	88,893	106,283	127,813	120,594

المصدر: World Bank, 2018a.

المرفقات ٧

المرفق الخامس- وضع البلدان العربية في التصديق على الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بالهجرة الدولية والنزوح

	الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (1990)	الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين (1951)	البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين (1967)	بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال (2000)، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو (2000)، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	الاتفاقية بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية (1954)
الأردن	-	-	-	2009 (a)	-	-
الإمارات العربية المتحدة	-	-	-	2009 (a)*	-	-
البحرين	-	-	-	2004 (a)*	2004 (a)*	-
تونس	-	1957 (d)	1968 (a)	2000 (s); 2003 (r)*	2000 (s); 2003 (r)*	1969 (a)
الجزائر	2005 (a)*	1963 (d)	1967 (a)	2001 (s); 2004 (r)*	2001 (s); 2004 (r)*	1964 (a)
جزر القمر	2000 (s)	-	-	-	-	-
الجمهورية العربية السورية	2005 (a)	-	-	2000 (s); 2009 (r)*	2000 (s); 2009 (r)*	-
جيبوتي	-	1977 (d)	1977 (d)	2005 (a)	2005 (a)	-
السودان	-	1974 (a)*	1974 (a)	2014 (a)	2018 (a)*	-
الصومال	-	1978 (a)	1978 (a)	-	-	-
العراق	-	-	-	2009 (a)	2009 (a)	-
عمان	-	-	-	2005 (a)	2005 (a)	-
دولة فلسطين	-	-	-	-	-	-
قطر	-	-	-	2009 (a)*	-	-
الكويت	-	-	-	2006 (a)	2006 (a)	-
لبنان	-	-	-	2002 (s); 2005 (r)	2002 (s); 2005 (r)	-
ليبيا	2004 (a)	-	-	2001 (s); 2004 (r)	2001 (s); 2004 (r)	1989 (a)
مصر	1993 (a)*	1981 (a)*	1981 (a)	2002 (s); 2004 (r)	2005 (a)	-
المغرب	1991 (s); 1993 (r)*	1956 (d)	1971 (a)	2011 (a)	-	-
المملكة العربية السعودية	-	-	-	2002 (s); 2007(r)*	2002 (s); 2007(r)	-
موريتانيا	2007 (a)	1987 (a)	1987 (a)	2005 (a)	2005 (a)	-
اليمن	-	1980 (a)	1980 (a)	-	-	-

المصدر: مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، "Multilateral treaties deposited with the Secretary-General, status of treaties" . 16) https://treaties.un.org/pages/ParticipationStatus.aspx?clang=_en كانون الثاني/يناير 2019)؛
منظمة العمل الدولية، قاعدة بيانات NORMLEX، "Ratification by convention". www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:12001:0::NO (16 كانون الثاني/يناير 2019).
ملاحظة: * مع تحفظات؛ (s) توقيع؛ (a) انضمام؛ (d) خلافة؛ (r) تصديق.

الاتفاقية المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية (1961)	اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالعمل الجبري (رقم 29) (1930)	بروتوكول اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالعمل الجبري (رقم 29) (2014)	تفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة من أجل العمالة (رقم 97) (1949)	اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بإلغاء العمل الجبري (رقم 105) (1957)	تفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالعمال المهاجرين (رقم 143) (1975)	اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن وكالات الاستخدام الخاصة (رقم 181) (1997)	تفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين (رقم 189) (2011)	لاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية (2018)	لاتفاق العالمي بشأن اللاجئين (2018)
-	1966	-	-	1958	-	-	-	2018	2018
-	1982	-	-	1997	-	-	-	2018	2018
-	1981	-	-	1998	-	-	-	2018	2018
2000 (a)*	1962	-	-	1959	-	-	-	2018	2018
-	1962	-	1962*	1969	-	2006	-	-	2018
-	1978	-	-	1978	-	-	-	2018	2018
-	1960	-	-	1958	-	-	-	2018	2018
-	1978	2018	-	1978	-	-	-	2018	2018
-	1957	-	-	1970	-	-	-	2018	2018
-	1960	-	-	1961	-	-	-	-	2018
-	1962	-	-	1959	-	-	-	2018	2018
-	1998	-	-	2005	-	-	-	2018	2018
-	-	-	-	-	-	-	-	2018	2018
-	1998	-	-	2007	-	-	-	2018	2018
-	1968	-	-	1961	-	-	-	2018	2018
-	1977	-	-	1977	-	-	-	2018	2018
1989 (a)	1961	-	-	1961	-	-	-	-	-
-	1955	-	-	1958	-	-	-	2018	2018
-	1957	-	-	1966	-	1999	-	2018	2018
-	1978	-	-	1978	-	-	-	2018	2018
-	1961	2016	-	1997	-	-	-	2018	2018
-	1969	-	-	1969	-	-	-	2018	2018

المرفقات VI

التشـريعات المتعلقـة بمجـالات مختـارة مـن حقـوق المهاجريـن فـي الحصـول علـى الخدمـات الأساسـية

يوثق الجدول حقوق المهاجرين في الحصول على الخدمات الأساسية (الهدف 15 من الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية)، بما في ذلك الخدمات العامة مثل الصحة والتعليم، بغض النظر عن وضعهم من حيث الهجرة، وإمكانية تحويل الاستحقاقات، مثل استحقاقات الضمان الاجتماعي (الهدف 22 من الاتفاق العالمي).

بلدان مجلس التعاون الخليجي
الإمارات العربية المتحدة
قانون رقم 23 لسنة 2005، المادتان 4 و5 يلتزم صاحب العمل بالاشتراك في نظام الضمان الصحي عن جميع العاملين لديه وأسرهم في حدود زوجة الموظف أو العامل وثلاثة من أبنائه ممن لم يبلغوا سن الثامنة عشر. كما يلتزم الكفيل بالاشتراك في هذا النظام عمن يكفلهم ممن لا يشملهم الاشتراك من جهات العمل وذلك من تاريخ وصولهم إلى الدولة.
قانون رقم (23) لسنة 2005 بشأن الضمان الصحي بإمارة أبو ظبي: يكون الكفيل مسؤولاً عن حصول كافة الوافدين المقيمين تحت كفالته على وثائق ضمان صحي سارية المفعول. الباب الثالث مادة 4 (6)، يلتزم الكفلاء بالاشتراك في برنامج الضمان الصحي للقادمين على كفالتهم بتأشيرة زيارة، إذا كانت مدة الزيارة تزيد عن شهرين، وذلك بموجب الوثيقة المخصصة لذلك. يحدد الجدول رقم (1) المرفق باللائحة خدمات العلاج الطبي الأساسية الواجب توفيرها لكل وافد مقيم بالإمارة (مادة 8). بموجب المادة 9 (2)، يلتزم الكفيل أو صاحب العمل بسداد القيمة الفعلية لتكاليف العلاج في الحالات الطبية الطارئة، إذا كان المصاب غير مؤمن عليه. يكون صاحب العمل مسؤولاً عن تكلفة خدمات العلاج الطبي المقدمة للموظفين ومن يعولهم وإن لم يشترك في نظام الضمان الصحي (مادة 11 (5)).
قانون رقم (11) لسنة 2013 بشأن الضمان الصحي في إمارة دبي ينص على أن يكون لجميع المقيمين حدٌّ من الضمان الصحي يساوي أو يتجاوز الحد الأدنى من المستحقات التي تنص عليها هيئة الصحة في دبي. في دبي يلتزم أصحاب العمل قانوناً بتأمين التغطية الطبية لعمالهم. وتحدد المادة (4) نطاق التطبيق وهو يشمل المواطن والمقيم والزائر وصاحب العمل والكفيل وفئات أخرى. وتحدد المادة (8) فئات المستفيدين من حيث استحقاقاتهم للمنافع الصحية. وتشمل الفئة الثانية المنافع الصحية لفئة المقيمين، وتشمل الخدمات الصحية التي يلتزم بتوفيرها صاحب العمل أو الكفيل، على ألا تقل عن التغطية الأساسية، ويجوز لصاحب العمل أو الكفيل توفير تغطية إضافية للمستفيد وأفراد أسرته. وبموجب المادة (9)، يكون صاحب العمل مسؤولاً عن تأمين التغطية بالضمان الصحي بالنسبة للعاملين لديه والكفيل بالنسبة لمكفوليه الذين ليس لديهم صاحب عمل. وتحدد المادة (10) التزامات صاحب العمل وهي تشمل تحمّل تكلفة إشراك العاملين لديه بالضمان الصحي، والتأكد من أنه ساري المفعول، وتحمّل تكلفة الخدمات الصحية في الحالات الطارئة لأي من العاملين لديه في حال لم يكن لدى أي منهم ضمان صحي، وتسليم العاملين لديه بطاقة الضمان الصحي.
القرار الوزاري رقم 591 لسنة 2016 في شأن التزام المنشآت بتوفير سكن للعمال: بموجب المادة 1، تلتزم المنشآت التي تستخدم 50 عاملاً فأكثر بتوفير سكن للعمال التابعين لها ممن تبلغ أجورهم الإجمالية ألفي درهم فأقل. وينبغي أن تلتزم المساكن بالمعايير العامة وفقاً للقرار الوزاري رقم 212 لسنة 2014 للمنشآت التي تضم أقل من خمسمائة عامل، وقرار مجلس الوزراء رقم (13) لسنة 2009 للمنشآت التي تضم أكثر من خمسمائة عامل.

القرار الوزاري رقم (37/2) لسنة 1982 في شأن مستويات العناية الطبية التي يلتزم صاحب العمل بتوفيرها لعماله: بموجب المادة 2، يجب على صاحب العمل الذي لا يتجاوز عدد العاملين في منشأته خمسين عاملاً أن يوفر في أماكن العمل الخاصة بمنشأته وسائل الإسعافات الأولية. يجب على صاحب العمل الذي يزيد عدد عماله على خمسين عاملاً ويقل عن مائتي عامل فضلاً عن التزامه بتوفير وسائل الإسعافات الأولية أن يستخدم ممرضاً يحمل شهادة تمريض يخصص للقيام بهذه الإسعافات وأن يعين طبيب يقدم العلاج إلى العمال بدون مقابل. وإذا كان العلاج يحتاج إلى طبيب أخصائي فعلى طبيب المنشأة أن ينصح بعلاج العامل لدى طبيب أخصائي وتكون نفقات العلاج مناصفة بين صاحب العمل والعامل (المادة 3). يجب على صاحب العمل الذي يبلغ عدد العاملين لديه مائتي عامل فأكثر أن يوفر وسائل العلاج المنصوص عليها في المادتين 2 و3 فضلاً عن التزامه بتوفير جميع وسائل العلاج الأخرى بما في ذلك الاستعانة بأطباء أخصائيين أو القيام بعمليات جراحية أو دخول المستشفيات وكذلك الأدوية على نفقته (المادة 4).

البحرين

مرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1976 بشأن إتاحة المشاركة في نظام التأمين الاجتماعي لجميع العاملين دون أي تمييز في الجنس أو الجنسية أو السن.

المادة 138 من المرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1976، يصرف للأجنبي، إذا كانت مدة اشتراكه في التأمين تزيد على ثلاث سنوات، مستحقاته التي تكون قد سددت للهيئة العامة عن اشتراكه في التأمين، ومكافأة نهاية الخدمة، وفائدة قدرها 5 بالمائة سنوياً (138 أ). ويصرف له أيضاً مجموع اشتراكات التأمين ضد الشيخوخة والعجز والوفاة المدفوعة عنه من صاحب العمل وتلك المقتطعة من أجره مضافاً إلى هذا المجموع منحة لا تقل عن 3 بالمائة منه. إذا بلغت مدة اشتراك الأجنبي في التأمين ثلاث سنوات أو أقل ولم يكن مستحقاً لمعاش من الهيئة العامة تصرف له مستحقاته المشار إليها بالبند أ من المادة السابقة (139 أ). ويصرف له أيضاً مجموع اشتراكات التأمين ضد الشيخوخة والعجز والوفاة المقتطعة من أجر المؤمن عليه مضافاً إليها منحة لا تقل عن 3 بالمائة، وتصرف المنحة إذا كان قد اشترك في التأمين مدة اثني عشر شهراً على الأقل متصلة أو متقطعة. وفي حالة استحقاق المؤمن عليه الأجنبي لمعاش التقاعد أو العجز أو الوفاة طبقاً لما جاء في المواد 34، 37، 41، 42، 56، 57، 58، 59، 60، 61، 62، تسوى مستحقاته في مبلغ من دفعة واحدة وفقاً للجدول رقم 6 المرافق لهذا القانون (139 ب).

المادة 65 من المرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1976، على صاحب العمل تعليق إعلان في مكان ظاهر بمقر العمل باللغتين العربية والأجنبية عن الجهة المسؤولة عن علاج عماله وعن الإجراءات التي يتعين عليهم اتباعها في حالة وقوع الإصابة داخل مكان العمل أو خارجه.

مرسوم بقانون رقم (12) لسنة 1977 في شأن إيقاف العمل ببعض أحكام قانون التأمين الاجتماعي بالنسبة لغير البحرينيين: يوقف مؤقتاً العمل بأحكام التأمين ضد الشيخوخة والعجز والوفاة الواردة في قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالمرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1976 والمعدل بالمرسوم بقانون رقم (27) لسنة 1976 وذلك بالنسبة لغير البحرينيين، على أن يتم تطبيقه عليهم فيما بعد بقرارات من مجلس الوزراء (المادة الأولى).

قانون رقم (23) لسنة 2018 بإصدار قانون الضمان الصحي - تنص المادة (2) أنّ أحكام هذا القانون تسري على جميع المواطنين والمقيمين والزوّار. وبموجب المادة (28) أ2-، يلتزم صاحب العمل بسداد الاشتراكات عن عماله غير البحرينيين وذلك لتغطية المنافع المقررة في الرزمة الصحية الإلزامية للمقيمين. وبموجب المادة (28) أ6-، يلتزم الكفيل بسداد الاشتراكات عن مكفوليه الذين ليس لديهم صاحب عمل لتغطية المنافع المقررة في الرزمة الصحية الإلزامية التي يخضع لها طبقاً لأحكام هذا القانون.

عُمان

لمرسوم السلطاني رقم (1991/72) بشأن قانون التأمينات الاجتماعية وتعديلاته: تسري أحكام هذا القانون على العمال العمانيين الذين يعملون بالقطاع الخاص بموجب عقود عمل دائمة أو في أحد بلدان مجلس التعاون الخليجي. ولا تسري أحكام هذا القانون على العمال الأجانب، وعمال المنازل والأشخاص العاملين لحسابهم الخاص والحرفيين. وفي عام 2006، عُدل القانون ليشمل المادة 22 (مكرراً) (أ) و(ب) و(ج). وترتبط هذه المادة بحق العاملين في القطاع الخاص الحاصلين على الجنسية العمانية في الاستفادة من التأمينات الاجتماعية عن مدة خدمته السابقة لتاريخ سريان أحكام هذا قانون بشروط وإجراءات محددة..

قطر
قانون رقم (7) لسنة 2013 بشأن نظام التأمين الصحي الاجتماعي: صدر هذا القانون لتنفيذ نظام التأمين الصحي إلزامياً لضمان تقديم الخدمات الصحية الأساسية لجميع المواطنين القطريين ومواطني دول مجلس التعاون الخليج والمقيمين في الدولة والزائرين لها (المادة 2). ويكون صاحب العمل مسؤولاً عن سداد أقساط التأمين الصحي عن العاملين غير القطريين لديه وأفراد أسرهم. كما يكون الكفيل مسؤولاً عن سداد تلك الأقساط عن مكفوليه من الأشخاص (المادة 13).
قانون رقم (17) لسنة 2018 بشأن إنشاء صندوق دعم وتأمين العمال: يهدف الصندوق إلى دعم وتأمين ورعاية العمال، وضمان حقوقهم، وتوفير بيئة عمل صحية وآمنة لهم. ويناط به بوجه خاص ما يلي (المادة 5): -1 توفير الموارد المالية المستدامة واللازمة لدعم وتأمين العمال. -2 صرف مستحقات العمال التي تفصل فيها لجان فض المنازعات العمالية، ثم اقتضاء ما تم صرفه من صاحب العمل. -3 المساهمة في توفير وإنشاء الملاعب أو أماكن الترفيه أو مساكن العمال، بالتنسيق مع الجهات المعنية في الدولة. يؤول إلى الصندوق، سنوياً، مبلغ يعادل ما نسبته (6 بالمائة) من حصيلة رسوم منح رخص العمل ورسوم تجديدها (المادة 4).
قرار وزير شؤون الخدمة المدنية والإسكان رقم (18) لسنة 2005 بشأن نماذج إحصائيات إصابات العمل وأمراض المهنة وإجراءات الإبلاغ عنها: المادة -2 يلتزم صاحب العمل بإخطار إدارة العمل عن الآتي: حوادث الحريق أو الانهيار أو الانفجار التي تؤدي إلى توقف العمل بالمنشأة أو أحد أقسامها الإنتاجية يوم عمل فأكثر، وذلك خلال 24 ساعة من تاريخ وقوعه. كل مرض مهني يصيب أحد العمال بالمنشأة أو الفرع، ويتم تشخيصه من قبل الجهة الطبية المختصة، وذلك خلال ثلاثة أيام من تاريخ العلم بنتيجة الفحص على أن يكون الإخطار طبقاً للنموذج رقم (1) المرفق بهذا القرار. يتعين على صاحب العمل إخطار إدارة العمل بالاستنتاجات التي تنتهي إليها الجهات المشاركة في التحقيق حول أسباب وقوع الحوادث المميتة واحتمال تكرارها وكذلك بالتقديرات النهائية للخسائر البشرية والمادية فور إعدادها (المادة 4). يلتزم صاحب العمل بموافاة إدارة العمل بإحصائيات عن الإصابات والحوادث المميتة وأمراض المهنة وفقاً للنماذج (3،4،5،6) المرفقة بهذا القرار، وذلك كل ستة أشهر (المادة 5). وتحدد المادة 6 صيغ حساب معدلات إصابات العمل وخطورتها.
قرار وزير شؤون الخدمة المدنية والإسكان رقم (19) لسنة 2005 بشأن الفحص الطبي الدوري للعمال المعرضين لخطر الإصابة بأمراض المهنة: يحدد هذا القانون أمراض المهنة التي ينبغي للعاملين في قطاعات مختلفة أن يجروا فحوص طبية دورية لها، والإجراءات التي ينبغي اتخاذها لضمان سلامة العمال المصابين بأحد أمراض المهنة. يلتزم صاحب العمل بأجر الأوقات التي تستغرقها عملية الفحص الطبي الدوري، كما يلتزم بتقديم كافة التسهيلات والبيانات التي تطلبها الجهة القائمة بالفحص.
قرار وزير شؤون الخدمة المدنية والإسكان رقم (16) لسنة 2005 بشأن تنظيم الرعاية الطبية للعمال بالمنشآت: تحدد المادة 1 الرعاية الطبية التي على صاحب العمل أن يؤمنها لكل عامل في منشأته: الكشف الطبي على عمال المنشأة. إجراء التحاليل المختبرية وصور الأشعة. تقديم الأدوية اللازمة للعلاج خارج المستشفى. رعاية الأمومة للعاملات أثناء فترة الحمل. تحصين عمال المنشأة ضد الأمراض السارية طبقاً للتعليمات التي تصدرها الهيئة الوطنية للصحة في هذا الخصوص. إعداد البرامج الخاصة لوقاية عمال المنشأة من أخطار الإصابة بأمراض المهنة بغرض اكتشافها مبكراً ومتابعة تطورها وعلاجها. الإشراف على الأغذية التي تقدم للعمال وعلى المرافق الصحية وتقديم التوعية الصحية للعمال. دراسة ظروف عمل العمال بهدف تحسينها، والاسترشاد بهذه الدراسة عند إجراء الفحص الطبي للعمال. إعداد ملف طبي لكل عامل موضحاً فيه نتيجة الفحص الطبي الأولي والحالات المرضية (عادي - مهني - إصابات) ومدة الانقطاع عن العمل وأطوار العلاج. يلتزم صاحب العمل بإعداد صندوق الإسعافات الطبية الأولية مزوداً بالأدوية والأدوات والمعدات بالكميات المحددة في الجدول المرفق بهذا القرار. وتتعدد صناديق الإسعافات الأولية بتعدد مراكز العمل بالنسبة لصاحب العمل الواحد. كما يلتزم صاحب العمل بتدريب أحد العمال بالإضافة إلى عمله على عمليات الإسعافات الأولية وذلك في المنشآت التي تستخدم عدداً من العمال يتراوح بين خمسة وخمسة وعشرين عاملاً. فإذا زاد عدد العمال على خمسة وعشرين عاملاً، خصص صندوق لكل مجموعة يتراوح عددها بين خمسة وخمسة وعشرين عاملاً (المادة 2). يلتزم صاحب العمل في المنشآت التي يزيد عدد العاملين فيها على مائة عامل بتعيين ممرض متفرغ في المنشأة، بالإضافة إلى توفير صناديق الإسعافات الأولية. فإذا زاد عدد عمال المنشأة على خمسمائة عامل، وجب عليه أن يخصص لهم عيادة يعمل بها طبيب وممرض على الأقل، وعلى أن يتوفر بمكان العمل غرفة للإسعافات الأولية (المادة 3). يجب تدريب عدد مناسب من العاملين بالنشأة بالإضافة إلى عملهم للقيام بعمليات الإسعافات الأولية للمصاب لحين حضور المسعف الأولي أو الطبيب (المادة 4). يجب أن يتوفر في المكان الذي يخصص لعيادة العمال وعلاجهم التهوية والإضاءة، والشروط الصحية والراحة وأن يجهز بالأدوات والأجهزة اللازمة لذلك (المادة 5). تخضع العيادات الطبية في المنشآت للتفتيش من قبل الهيئة الوطنية للصحة وإدارة العمل لضمان التزامها بالمعايير المقررة (المادة 6).

انون رقم (13) لسنة 2018 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (21) لسنة 2015 بشأن تنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم. وفقاً لهذا التعديل، يكون للعامل .الوافد الحق في الخروج المؤقت أو المغادرة النهائية للبلاد خلال سريان عقد العمل

الكويت

قانون رقم 68 لسنة 2015 في شأن العمالة المنزلية: بموجب المادة (9)، يلتزم صاحب العمل بإطعام العامل المنزلي وكسوته ونفقات علاجه الطبي وسكنه.

قانون رقم 1 لسنة 1999 في شأن التأمين الصحي على الأجانب وفرض رسوم مقابل الخدمات الصحية: بموجب المادة 1، تقدم الخدمات الصحية للأجانب المقيمين في البلاد بموجب نظام التأمين الصحي والضمان الصحي.

بموجب المادة 2، يلتزم صاحب العمل بسداد أقساط التأمين أو الضمان الصحي. ولا يجوز منح الإقامة إلا بعد الحصول على وثيقة التأمين الصحي أو عقد الضمان الصحي. وتحدد المادة 4 الخدمات الصحية والطبية الأساسية التي يجب أن يغطيها التأمين. وتحدد المادة 2 مجموعات الأفراد التي لا تخضع لنظام التأمين الصحي المنصوص عليه في هذا القانون.

المملكة العربية السعودية

نظام الضمان الصحي التعاوني لسنة 1999

تحدد المادة الأولى الهدف من هذا النظام، وهي توفير الرعاية الصحية وتنظيمها لجميع المقيمين غير السعوديين في المملكة. ويجوز تطبيقه على المواطنين وغيرهم بقرار من مجلس الوزراء. بموجب المادة الثانية، تشمل التغطية بالضمان الصحي التعاوني جميع المقيمين غير السعوديين وأفراد أسرهم وفقاً لما جاء في الفقرة (ب) من المادة الخامسة.

بموجب المادة الثالثة، مع مراعاة مراحل التطبيق المشار إليها في الفقرة (ب) من المادة الخامسة وما تقضي به المادتان الثانية عشرة والثالثة عشرة من هذا النظام يلتزم كل من يكفل مقيما بأن يشترك لصالحه في الضمان الصحي التعاوني. ولا يجوز منح رخصة الإقامة، أو تجديدها إلا بعد الحصول على وثيقة الضمان الصحي التعاوني، على أن تغطي مدتها مدة الإقامة.

تحدد المادة السابعة الخدمات الصحية الأساسية التي تغطيها وثيقة الضمان الصحي.

بموجب المادة الثامنة، يجوز لصاحب العمل توسيع مجال خدمات الضمان الصحي التعاوني بتكلفة إضافية.

بموجب المادة العاشرة، يتحمل صاحب العمل تكاليف علاج المستفيد من الضمان في الفترة التي تنقضي بين تاريخ استحقاق العلاج وتاريخ الاشتراك في الضمان الصحي التعاوني.

قرار وزاري رقم 2833 لسنة 1427/2006 ه بشأن إصابات العمل: هذا القرار هو تنفيذ للمادة (141) من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي م/51.

يقوم صاحب العمل بابلاغ مكتب العمل عن اصابة عامل لديه خلال أسبوع من تاريخ علمه بها (أولاً).

إذا تولت الشرطة التحقيق في الإصابة فإنه يتعين عليها إبلاغ مكتب العمل بها خلال أسبوع من انتهاء التحقيق (ثانياً).

يقوم مكتب العمل بالنظر فيما إذا كانت الإصابة إصابة عمل وفقاً لتقرير الشرطة أو ما يقوله شهود الحال (ثالثاً).

إذا لم يحدد التقرير الطبي نسبة العجز الناجم عن الإصابة أو طعن أحد الطرفين بالتقرير الطبي الصادر يقوم مكتب العمل بإحالة المصاب إلى إحدى المستشفيات الحكومية للحصول على تقرير جديد (رابعاً).

يقوم مكتب العمل بتحديد التعويض المستحق للمصاب وفقاً للتقرير الطبي (خامساً).

إذا رفض أحد الطرفين ما حدده مكتب العمل أحيل الموضوع إلى الهيئة الابتدائية المختصة (سادساً).

قرار وزاري رقم 399 لسنة 1428/2007هـ بشأن شروط المساكن للعمال: تحدد المادة (2) الاشتراطات الصحية التي يجب أن تراعى لدى اختيار موقع إنشاء المساكن المخصصة للعمال. وهي تشمل عدم تعرض المساكن لأي شكل من أشكال التلوث، وارتباطها بشكل ملائم مع طرق المواصلات ومرافق الخدمات العامة. وتحدد المادة (3) مواصفات كل مسكن بما في ذلك حجم الغرف والمرافق والتهوية. وتحدد المادة (4) المواصفات في حالة المساكن الجماعية المشتركة.

وبموجب المادة (5)، على صاحب العمل أن يوفر لكل مسكن مياه عذبة، وشبكة لتصريف المياه المالحة، وترتيبات خاصة لجمع وتدبير النفايات. على صاحب العمل تجهيز المساكن المقدمة للعمال بالتجهيزات المنزلية الأساسية بأنواع وأعداد ملائمة لعدد الأشخاص المقيمين في كل مسكن (المادة 6). تغطي المادة (7) ترتيبات مكافحة الحشرات والقوارض. تحدد المادة (8) ترتيبات منع وقوع الحرائق. على صاحب العمل اتخاذ ترتيبات ملائمة تحد من إمكانية استخدام الأبنية المخصصة للسكن كمستودعات مؤقتة أو دائمة لمواد ذات خطورة على الصحة والحياة أو لمواد ذات قابلية مرتفعة للانفجار أو الاشتعال (المادة 9). بموجب المادة 10، على صاحب العمل، عند إقامة منشآت سكنية بعيدة عن مرافق الخدمات العامة، أن يوفر مختلف الوسائل والتجهيزات والمواد اللازمة لتقديم مختلف الخدمات الطبية والإسعافية للحالات الطارئة، ووسيلة نقل على مدار الساعة لنقل المرضى والمصابين إلى أقرب وحدة صحية. تمنع المادة (13) صاحب العمل من فرض أي أعباء مالية على العمال لقاء الانتفاع من المساكن. تحدد المادة (16) شروط توفير الطعام للعمال.

لنظام الصحي لسنة 2002، المادة 13 - تقدم الرعاية الصحية لغير السعوديين وفقاً لنِظام الضمان الصحي التعاوني ولائحته التنفيذية.
اللائحة التنفيذية لنظام الضمان الصحي التعاوني لسنة 2009، تحدد المادة (2) الفئات المستفيدة من النظام:
جميع الأشخاص غير السعوديين العاملين في غير القطاع الحكومي. جميع الأشخاص الذين لا يعملون في غير القطاع الحكومي، المقيمين في المملكة.
أفراد الأسرة الذين يعولهم الأشخاص المحددة صفتهم في الفقرتين (1) و(2) من هذه المادة الحاصلون على رخصة إقامة في المملكة.
تستثني المادة 3 (1) جميع الموظفين غير السعوديين العاملين لدى أجهزة ومؤسسات حكومية من الفئات المستفيدة الواردة في المادة (2). وتلزم من لا ينص عقد عمله على توفير الخدمة الصحية بالحصول على تغطية تأمينية.

نظام التأمينات الاجتماعية، مرسوم ملكي رقم م/33 لسنة 2000، وتنص المادة الأولى أن هذا النظام يتضمن أ) - فرع الأخطار المهنية، ويكفل تقديم التعويضات في حالات إصابات العمل. المادة الرابعة الفقرة 1 - يُطبَّق فرع الأخطار المِهنية بصورة إلزامية على جميع العُمال دون أي تمييز في الجنس أو الجنسية أو السِّن. الفقرة 3 - يُشترط لتطبيق النظام وفقاً لحُكم الفقرتين الأولى والثانية، أن يكون العامِل يعمل بموجب عقد عمل لمصلحة صاحب عمل أو أكثر مهما كانت مُدة العقد أو طبيعتُه أو شكله، ومهما كان مبلغ الأجر المدفوع أو نوعه، وأن يكون أداء العمل بصورة رئيسة داخِل المملكة [...].
تحدد المادة الخامسة الفئات التي تستثنى من أحكام هذا القانون، وهي تشمل الموظفين الأجانب الذين يعملون في البعثات الدولية أو السياسية أو العسكرية الأجنبية، وخَدم المنازل، والعُمال الأجانب القادمون إلى المملكة لأعمال لا يستغرق إنجازُها في المُعتاد أكثر من ثلاثة أشهُر.

بلدان المشرق العربي

الأردن

قانون العمل (8) لسنة 1996
يحدد القانون الحماية الشاملة لحقوق العمال، بما في ذلك ما يلي: (أ) الحق في إجازة سنوية وإجازة مرضية (المادتان 64 و65)؛ (ب) يُدفع الأجر خلال مدة لا تزيد على سبعة أيام من تاريخ استحقاقه ولا يجوز لصاحب العمل حسم أي جزء منه إلا في الحالات التي يجيزها القانون (المادة 46)؛ (ج) يوم عطلة أسبوعي (المادة 60)؛ (د) توفير وسائل الحماية الشخصية والوقاية للعاملين من أخطار العمل (المادة 78).

في عام 2010، أصدر مكتب رئيس الوزراء قراراً يتيح لجميع ضحايا العنف، بغض النظر عن جنسيتهم، العلاج المجاني في المستشفيات العامة في الأردن. وتقوم وزارة الصحة، بالتعاون مع وحدة حماية الأسرة، بإحالة حالات العنف، وحالات الاتجار مؤخراً، إلى المستشفيات والمراكز الطبية.

الجمهورية العربية السورية

القانون رقم 91 لعام 1959
تعريف الأجانب بأنهم غير سوريين وغير عرب يعني أنهم بحاجة إلى تصريح عمل من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وإلى تصريح إقامة للعمل في الجمهورية العربية السورية. ويتضمن تعريف العمل بوضوح العاملين والعاملات في الخدمة المنزلية. وبموجب هذ التصريح، يُمنح العمال الأجانب الحماية نفسها مثل التأمين والإجازات والتعويضات، أسوة بالعمال السو

قانون تنظيم العلاقات الزراعية لسنة 2004، الذي ينص على ما يلي: "يُعامل العمال العرب معاملة العمال السوريين في تطبيق أحكام هذا القانون بشرط الحصول على إجازة العمل من الوزارة".

القانون رقم 24 المعدّل لقانون العمل
ينظّم بعض القضايا المتصلة بالحد الأدنى للأجور وغيرها من قضايا العمل للعمال والعاملات المؤقتين، بمن فيهم العمال والعاملات في الخدمة المنزلية.

المادة 94 من قانون التأمينات الاجتماعية رقم 92 لعام 1959 (بصيغته المعدلة)، يمكن للمتقاعدين أو المستفيدين من المتقاعدين أو المؤمن عليهم الذين يغادرون الجمهورية العربية السورية أن يطلبوا تحويل المعاش التقاعدي إلى البلد الذي يعيشون فيه، شرط أن يدفعوا تكاليف المعاملات، وإن كانوا غير سوريين، رهناً بشرط المعاملة بالمثل ووفقاً للأنظمة المعمول بها.

العراق

القانون رقم (51) لسنة 1971، قانون اللاجئين السياسيين
يتعلق القانون أساساً بالولاء للنظام العراقي السابق. ولا يحق للاجئ السياسي مغادرة البلد إلا بموافقة وزير الداخلية الذي يمكنه أيضاً السماح للاجئ السياسي بالحصول على السكن والضمان الاجتماعي (المادة 14). ولا يزال هذا القانون سارياً.

المادة الثانية من القانون رقم (118) لسنة 1978 بشأن إقامة الأجانب] بصيغته المعدلة بالقانون رقم (208) لسنة [1980 (1) يَستثنى المواطنون العرب من أحكام هذا القانون، مع مراعاة أحكام الفقرة (أ) من المادة 8 منه.
يتيح القرار الوزاري 202-2001 للاجئين الفلسطينيين جميع المزايا التي يحق للمواطنين العراقيين الحصول عليها. وبعد نشوب الأزمة السورية في عام 2011، قامت السلطات في المنطقة الكردية في العراق بمنح اللاجئين السوريين الحق في الالتحاق بالمدارس العامة والعمل في المنطقة.
دولة فلسطين
يشمل قانون الضمان الاجتماعي رقم 19 لسنة 2016، الذي دخل حيّز التنفيذ في تشرين الثاني/نوفمبر 2018، جميع العاملين والعاملات، بمن فيهم العمال والعاملات في الخدمة المنزلية. ويحدد القانون ثمانية مجالات للتأمين الاجتماعي، دخلت ثلاثة منها حيّز التنفيذ عندما أصبح القانون سارياً. وتشمل هذه المجالات التأمين ضد إصابات العمل.
لبنان
في ما يتعلق باللاجئين الفلسطينيين، صدر المرسوم الرئاسي 42-1959 لإنشاء إدارة لشؤون اللاجئين الفلسطينيين من أجل التواصل مع وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في ما يتعلق بالمأوى، والتعليم، والصحة، والخدمات الاجتماعية.
مصر
وزارة التضامن الاجتماعي بموجب القانون رقم (64) لسنة 2010 تتاح للمهاجرين المستضعفين إمكانية الحصول على الخدمات الصحية والنفسية الاجتماعية التي تقدمها وكالات مثل المنظمة الدولية للهجرة. ويتوفر مأوى واحد لضحايا الاتجار.
صدرت وزارة التربية والتعليم في مصر المرسوم الوزاري رقم 24 لسنة 1992، الذي يسمح لأطفال اللاجئين المعترف بهم من السودان وأطفال طالبي اللجوء السياسي السودانيين والليبيين والأردنيين بالالتحاق بالمدارس العامة.
القانون رقم 82 بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين يجرّم القانون المهرّبين (مع اعتبار المهاجرين غير الشرعيين ضحايا) ويتضمن حكماً يقضي بإنشاء صندوق لمساعدة الضحايا.
بلدان المغرب العربي
الجزائر
القانون رقم 81-10 المؤرخ 11 تموز/يوليو 1981 المتعلق بشروط تشغيل العمال الأجانب. الحصول على عمل: إذن عمل مؤقت لمدة 3 أشهر وقابل للتجديد مرة واحدة في السنة، أو تصريح عمل مرتبط بعقد عمل لمدة سنتين وقابل للتجديد. تفضيل المواطنين. شروط التأهيل (أعلى من مستوى الفنيين مع مراعاة مبدأ عدم المنافسة مع القوى العاملة المحلية). ومن المفترض أن يُعفى المواطنون المغاربة والتونسيون والليبيون من شرط الحصول على تصريح عمل.
القانون رقم 08-11 المؤرخ 25 حزيران/يونيو 2008 الذي ينظم شروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم وتنقلهم فيها: يتم منح تصاريح الإقامة للأجانب لمدة عامين، وترتبط تصاريح الطلاب بطول مدة الدراسة، وترتبط تصاريح العمل بطول تصريح العمل. كما يمكن منح تصريح إقامة لمدة 10 سنوات للأشخاص المقيمين في الجزائر لمدة 7 سنوات ولأطفالهم البالغين، أو على أساس الاتفاقيات الثنائية (مثل الاتفاقية مع فرنسا ومع تونس).
القانون رقم 08-11 المؤرخ 25 حزيران/يونيو 2008 ينص على منح تصريح إقامة لمدة سنتين، وتصريح للطلاب مرتبط بالتحصيل العلمي، وتصريح عمل مرتبط بإذن العمل. ويمكن منح تصريح مدته 10 سنوات للأشخاص الذين تصل فترة إقامتهم في الجزائر إلى 7 سنوات ولأطفالهم البالغين، أو على أساس اتفاقات ثنائية مع بلدان أخرى (مثل تونس وفرنسا).
ليبيا
القانون رقم 18 لسنة 1980 يعرّف "الجنسية العربية" ويسهّل حصول المواطنين العرب على الجنسية الليبية، وهي تسهيلات سبق أن نصّ عليها قانون الجنسية الليبية لسنة 1954.
القرار رقم 1 لسنة 2004 المتعلق بشروط توظيف القوى العاملة الأجنبية ينص على وجهٍ جديد من أوجه التمييز بين مواطني البلدان التي أبرمت معها ليبيا اتفاقات ثنائية ورعايا البلدان الأخرى. وقد أُعطيَت الأولوية لمواطني المجموعة الأولى من البلدان المذكورة. وتخلّت ليبيا عن النهج الإقليمي من أجل اعتماد سياسات ثنائية على أساس كل حالة على حدة.

المغرب
القانون رقم 02-03 المساواة في الحصول على الخدمات العامة
القانون رقم 02-03 جمع شمل الأسرة مع تصريح الإقامة
القانون رقم 02-03 الحصول على فرص العمل: تقديم عقد عمل للحصول على إذن بالعمل. عدم الوصول إلى المهن الحرة، إلا من خلال الاتفاقات الثنائية.
الاتفاق الإطاري للشراكة وُقّع هذا الاتفاق في 26 تشرين الأول/أكتوبر 2015 بين وزارة الصحة، والوزارة المكلّفة المغاربة المقيمين في الخارج وشؤون الهجرة، ووزارة الداخلية ووزارة الاقتصاد والمالية. ويشير هذا الاتفاق إلى مخطط لتوفير التغطية الطبية الأساسية للاجئات والمهاجرات.
تونس
المرسوم بقانون رقم 63-6 المؤرخ 28 شباط/فبراير 1963 ينص على حق الدم عن طريق النسب من جهة الأب أو الأم. التمييز: الأطفال المولودون في الخارج لأم تونسية وأب أجنبي هم تونسيون إذا اختاروا ذلك عند بلوغهم سن الرشد أو إذا طلب آباؤهم الجنسية لهم عندما كانوا قاصرين. ويمكن للمواطنين الأجانب أيضاً الحصول على الجنسية التونسية بعد الزواج من مواطن أو مواطنة تونسيّين بشروط معينة.
القانون رقم 66-27 المؤرخ 30 نيسان/أبريل 1966، الذي أُدخل آخر تعديل عليه بموجب القانون رقم 62-96 المؤرخ 15 تموز/يوليو 1996: يتيح الحصول على عمل في حال وافق وزير العمل على عقد عمل مقدم سابقاً، ويُمنح تصريح إقامة مع إذن بالعمل (تأشيرة وزارية مزدوجة). وينص على تفضيل المواطنين، وعلى منح عقدٍ لمدة سنة قابلة للتجديد مرة واحدة. وعقود العمل التي قد تُجدَّد أكثر من مرة هي تلك التي تستخدمها الشركات الأجنبية العاملة في تونس في إطار تنفيذ مشاريع إنمائية تقرّها السلطات المختصّة.
المادة 47 من الدستور حقوق الطفل هي الأساس الدستوري لضمان حق جميع الأطفال المهاجرين في التعليم. وتحدد هذه المادة التزام الدولة بضمان حق الأطفال في التعليم: "على الدولة توفير جميع أنواع الحماية لكلّ الأطفال دون تمييز وفق المصالح الفضلى للطفل".
مسودة الدستور المؤرخة 14 كانون الأول/ديسمبر 2012 الحصول على الخدمات العامة
مسودة الدستور المؤرخة 14 كانون الأول/ديسمبر 2012 الحصول على الملكية العقارية: تُحظّر الملكية العقارية في المنطقة الزراعية، ولا يُسمح بها إلا بموجب إذن في المناطق الحضرية ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي (كما هو الحال مع الجزائر وليبيا والمغرب، مثلاً)، ويُراعى مبدأ المعاملة بالمثل، وتُتاح الملكية العقارية مجاناً في المنطقة السياحية (مع مزايا ضريبية).
أقل البلدان العربية نمواً
السودان
قانون تنظيم اللجوء لسنة 1974 والمرسوم ذات الصلة لسنة 1976 يقيم اللاجئون في الأماكن المخصصة لإقامتهم. ويتوقف الحق في العمل على الحصول على تصريح عمل
قانون تشجيع الاستثمار القومي السوداني لسنة 2013 لا تمييز بين المستثمرين السودانيين والأجانب. وتشمل المادة 22 من القانون تخصيص الأراضي للمستثمرين.
قانون عام 2000 بشأن توظيف غير السودانيين ينص الفصل الثاني من القانون على منح معاملة تفضيلية للمواطنين العرب والأفارقة دون غيرهم في ما يتعلق بالتشغيل والحصول على تصريح عمل.

موريتانيا
المرسوم المؤرخ 16 نيسان/أبريل 2008 في ما يتعلق بشروط عمل القوى العاملة الأجنبية وحصولها على فرص العمل، حَدّدَت 3 فئات من تصاريح العمل التي تختلف من حيث الشروط (لفترة مؤقتة أو غير محددة) وحقوق الحصول على العمل (في التجارة أو في المهن الحرة، مثلاً). وينص المرسوم على المساواة في الحصول على الوظائف، باستثناء تلك المرتبطة بالسيادة (مثل الوظائف العامة، والوظائف في فئة الخدمات الأمنية والقضائية، وما إلى ذلك). ومستوى تنفيذ العقوبات منخفضٌ في حالات العمل غير النظامي؛ ونسبة العمل غير الرسمي مرتفعة.
المرسوم المؤرخ 16 نيسان/أبريل 2008 (توظيف الرعايا الأجانب) وضعت الحكومة استراتيجية لإعداد خطط العمل اللازمة لجذب المهاجرين الاقتصاديين الوافدين في قطاعات عمل معينة (مثل الخدمات، ومصائد الأسماك، والتعليم) ولضمان مساهمة العمالة في التنمية الاقتصادية المحلية. تتعاون الحكومة مع المنظمات الدولية (مثل المنظمة الدولية للهجرة) من أجل صياغة سياسات هجرة اليد العاملة. وقد حَدّدَت ثلاث فئات من تصاريح العمل بشروط متغيرة (لفترة مؤقتة أو غير محددة). وينص المرسوم على المساواة في الحصول على الوظائف، باستثناء تلك المرتبطة بالسيادة (مثل الوظائف العامة، والوظائف في فئة الخدمات الأمنية والقضائية، وما إلى ذلك).
المادة 21 المساواة في الحصول على الخدمات العامة وعلى الملكية العقارية.
اليمن
القانون رقم 5 لسنة 1995، المادة 24 (2) لا يكون العامل غير اليمني ملزماً بتسديد رسم إصدار تصريح العمل في الحالات التي تنطبق عليها قاعدة المعاملة بالمثل.

المرفقات VII

التشريعات المتعلقة بمجالات مختارة للحد من تعرّض المهاجرين للمخاطر

يبين الجدول أدناه التشريعات المتعلقة بالحد من تعرّض المهاجرين للمخاطر، مثل السياسات المراعية للأطفال ولاحتياجاتهم، وحماية العمال والعاملات في الخدمة المنزلية، وإمكانية حصول المهاجرين على المساعدة القانونية.

بلدان مجلس التعاون الخليجي
الإمارات العربية المتحدة
المادة السادسة من القرار الوزاري رقم 826 لسنة 2005 يمكن التنازل عن شرط الحصول على موافقة صاحب العمل السابق بشروط معينة (الإفلاس، وعدم دفع الأجور لمدة شهرين، وإغلاق الشركة).
المادة 63 من القرار الوزاري رقم 360 لسنة 1997 تُستبعد فئات العمال ذوي المهارات العالية من حظر العودة إذا أُنهي عقد الموظف قبل أن يكمّل سنة من العمل أو إذا كان عقد العمل محدوداً زمنياً وأُنهي العمل قبل انقضاء مدة العقد.
المرسوم الوزاري رقم 764 لسنة 2015 يجب تقديم عرض عمل إلزامي إلى وزارة العمل قبل منح تصريح دخول لموظف مغترب. ولا يمكن أن تختلف أحكام وشروط عقد العمل، الذي يُوقَّع في ما بعد بين الطرفين، عن عرض العمل ما لم يتم الاتفاق على شروط أكثر ملاءمة للموظف.
قانون العمل ينص على السماح باستراحة في منتصف النهار لحماية عمال البناء وغيرهم من العاملين في الهواء الطلق من الإصابات المتعلقة بالحرارة واعتمد في عام 2005.
المرسوم الوزاري رقم 788 ألزمت وزارة العمل أصحاب العمل بدفع رواتب الموظفين عن طريق نظام تحويل إلكتروني يسمح بتتبع مدفوعات الرواتب من أجل رصد المبالغ المدفوعة وحسن توقيتها.
قانون العمل: نظام حماية الأجور ستُحوَّل رواتب الموظفين إلى حساباتهم في المصارف أو المؤسسات المالية تحت إشراف المصرف المركزي للإمارات العربية المتحدة من أجل تقديم الخدمة. وإذا كان للموظفين أي مخاوف أو شكاوى تتعلق بالراتب، يمكنهم الاتصال بوزارة الموارد البشرية والتوطين أو تقديم شكوى من خلال خدمة "إي نتواصل" (eNetwasal) الإلكترونية
القرار الوزاري رقم 739 لسنة 2016 بشأن حماية الأجور: وفقاً للمادة الأولى من هذا القرار، يتعين على المؤسسات التي يعمل فيها 100 عامل أو أكثر سداد الأجور لعمالها في غضون 10 أيام من التاريخ المنصوص عليه في عقودهم. وإذا لم تكن هذه المدة محددة في العقد، يتعين سداد الأجور مرة على الأقل كل أسبوعين. ويتعين على جميع المؤسسات تقديم دليل على دفع الأجور من خلال نظام حماية الأجور. وتحدد المادة 2 (1) الإجراءات التي يتعين على الوزارة اتخاذها في حال لم تمتثل مؤسسة ما لشروط المادة الأولى: أ) إنذار المؤسسة بأنه سوف يتم وقف منحها أي تصاريح عمل بدءاً من اليوم السادس عشر من تاريخ التأخير في السداد. ب) بدءاً من اليوم السادس عشر، يُمنع إصدار تصاريح العمل وتُوجَّه الإنذارات إلى الشركة.

القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2017 بشأن عمال الخدمة المساعدة: تحدد المادة (2) من هذا القانون نطاق تطبيقه. وتنظّم المادتان (3) و(4) عمل مكاتب الاستقدام. وتتناول المواد (5) و(6) و(7) عقد العمل.
وتتعلق المادتان (10) و(11) بأجور العمال.
ووفقاً للمادة (12)، يحق للعامل الحصول على يوم راحة مدفوع الأجر في الأسبوع وعلى ما لا يقل عن 12 ساعة من الراحة اليومية.
وتنظّم المادتان (13) و(14) إجازات العمال.
وتحدد المادتان (15) و(16) التزامات كل من أصحاب العمل والعمال.

البحرين

القانون رقم 36 لسنة 2012 بإصدار قانون العمل في القطاع الأهلي. ينص على تحسين ظروف الإجازات السنوية والمرضية للعمال، وعلى حمايتهم من الممارسات التمييزية في دفع الأجور، ويفرض عقوبات صارمة على من ينتهك أحكام القانون.

المادة الثانية (تعديل)، القرار البحريني رقم 40 لسنة 2002
يُسمح بالانتقال إلى صاحب عمل آخر أثناء سريان عقد العمل من دون موافقة صاحب العمل الحالي مع مراعاة عدد من الشروط.

المادة الأولى، القرار البحريني رقم 15 لسنة 2011 بتعديل الفقرة (أ) من المادة 25 من القانون رقم 19 لسنة 2006 بشأن تنظيم سوق العمل
يجوز للعامل الأجنبي أن ينتقل إلى صاحب عمل آخر من دون موافقة صاحب عمله الحالي بشرط أن يكون قد قضى في عمله الحالي سنة واحدة على الأقل.

المواد 2 و3 و5 من القرار البحريني رقم 121 لسنة 2007
يجوز منح رخصة إقامة لزوجة العامل أو صاحب العمل الأجنبي ولأولاده القاصرين.

المادة 389 من قانون العقوبات البحريني لسنة 1976
منع أصحاب العمل من مصادرة جوازات سفر العمال والعاملات.

عُمان

التعميم رقم 2 لسنة 2006 الصادر عن وزارة القوى العاملة في عُمان
يمنع أصحاب العمل من مصادرة جوازات سفر العمال والعاملات الأجانب.

المرسوم رقم 113 لسنة 2011 بتعديل بعض أحكام قانون العمل
ينص على إدراج جميع العلاوات في حساب الراتب الإجمالي وتخفيض ساعات العمل من 48 إلى 45 ساعة في الأسبوع. وينص على زيادة الإجازة السنوية أيضاً من 15 يوماً في السنة الأولى إلى 30 يوماً، وعلى دفعها استناداً إلى الراتب الإجمالي.

نظام حماية الأجور
عدلت المادة 53 من قانون العمل (المرسوم رقم 35 لسنة 2003) لإلزام أصحاب العمل بدفع الرواتب في حساب مصرفي معتمد محلياً.

القرار الوزاري رقم 270 لسنة 2018 بإصدار اللائحة التنظيمية بشأن الإبلاغ عن ترك القوى العاملة غير العُمانية لعملها - وفقاً للمادة الرابعة، إذا وصل عدد البلاغات المقدمة من المنشأة إلى خمسة بلاغات فأكثر في الشهر الواحد، أو عشرة بلاغات فأكثر خلال السنة، أحيلت إلى التفتيش للاطلاع على مدى التزامها بأحكام قانون العمل واللائحة التنظيمية لتدابير السلامة والصحة المهنية. فإذا ثبت عدم التزامها بأحكام قانون العمل أو اللائحة المشار إليها، يتم إيقاف تقديم الخدمات عنها لمدة سنة واحدة. وتنص المادة 11 على منح العامل الحق في الاعتراض على بلاغ صاحب العمل خلال ستين يوماً من تاريخ اعتماد البلاغ. وتحدد المادة 15 الآثار المترتبة على اعتماد البلاغ: تغيير حالة العامل من "عامل على رأس العمل" إلى "عامل تارك لمقر عمله". وسقوط حق العامل في مكافأة نهاية الخدمة المستحقة عن فترة عمله السابقة على واقعة تركه العمل.
وحرمان العامل من ممارسة أي عمل أو نقل خدماته إلى أي صاحب عمل آخر.
وحرمان العامل من دخول البلاد.

القرار الوزاري رقم 189 لسنة 2004 بشأن قواعد وشروط العمل الخاصة بالمستخدَمين في المنازل: وفقاً للمادة الثالثة من هذا القرار، تسري بشأن تراخيص استقدام المستخدمين وبطاقة عملهم وفحصهم طبياً ونقل كفالتهم ما يسري بشأن العمال غير العُمانيين وبما لا يتعارض مع أحكام هذا القرار. ويجب أن يكون عقد الاستخدام مكتوباً باللغة العربية. فإذا كان العقد بغير اللغة العربية، وجب أن تُرفق به نسخة باللغة العربية موقعة من طرفيه يكون لها ذات القوة في الإثبات. ويجب أن يتضمن العقد جميع حقوق والتزامات طرفيه والشروط المنظّمة للعمل (المادة الرابعة).
وتحدد المادة الخامسة التزامات المستقدِم، التي يجب أن يتضمنها عقد العمل. وتنص المادة السادسة على أن المستقدِم يجب أن يغطي تكاليف سفر المستخدَم في حالة الإعادة إلى الوطن أو الإجازة السنوية المتفق عليها في عقد العمل. وتتناول المادة العاشرة إجراءات تسوية المنازعات. وتنص المادة التاسعة على أن حق المستخدَم في المطالبة بأي حق من الحقوق الناشئة عن العقد يسقط بمضيّ سنة من تاريخ انتهاء أو إنهاء عقد الاستخدام.

القرار الوزاري رقم 656 لسنة 2011 بشأن الأحوال والأعمال والمناسبات التي يجوز تشغيل النساء فيها ليلاً وشروط التشغيل: يجوز تشغيل النساء في الفترة ما بين الساعة التاسعة مساءً والساعة السادسة صباحاً في الأحوال والأعمال والمناسبات المدرجة في المادة الأولى من هذا القرار. وتشمل على سبيل المثال لا الحصر العمل في مكاتب السياحة والطيران، والمطارات، والمستشفيات، والصيدليات، والعيادات، ووسائل الإعلام، والفنادق، والمطاعم، والمقاهي، وخدمات الأمن. وبموجب المادة الثالثة، يلتزم صاحب العمل في حال قيامه بتشغيل النساء في الأحوال والأعمال والمناسبات المذكورة بتوفير ظروف عمل آمنة للنساء بما في ذلك أثناء النقل، وبالحصول على الترخيص المناسب من الدائرة المختصة.

قطر

المادة الثامنة من القانون القطري رقم 21 لسنة 2015.
يُتوقع من صاحب العمل أن يعيد جواز السفر إلى الوافد للعمل بناء على طلبه

المادة الحادية والعشرون من القانون القطري رقم 21 لسنة 2015.
يجوز للوزير أو من يفوّضه الموافقة على انتقال الوافد للعمل إلى أي صاحب عمل آخر في حال أساء صاحب العمل الحالي معاملة الوافد للعمل.

أُقرّ نظام حماية الأجور بموجب القانون رقم 1 لسنة 2015
بموجب ترتيبات اتخذتها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ومصرف قطر المركزي، يُطلب من جميع أصحاب العمل دفع الأجور إما شهرياً أو كل أسبوعين عبر المصارف القطرية المعتمدة وبالريال القطري. ويجب إيداع جميع الأجور في اليوم السابع من كل شهر.

القرار الوزاري رقم (4) لسنة 2015 بضوابط نظام حماية أجور العمال الخاضعين لقانون العمل: يتعين على أصحاب العمل تحويل الأجور إلى الحسابات المصرفية للعمال خلال سبعة أيام من تاريخ استحقاقها أو يواجهون عقوبات (Zahra, 2016) - وسيُعاقب أصحاب العمل الذين لا يمتثلون للمادة الثانية من هذا القرار إما بوقف منح أي تصاريح عمل جديدة لموظفيهم أو وقف جميع معاملاتهم لدى الوزارة إلى أن يحوّلوا جميع الأجور غير المدفوعة (المادة الرابعة).

القانون رقم 15 لسنة 2017 بشأن المستخدَمين في المنازل: وفقاً للمادة 3 من هذا القانون، لا يجوز تشغيل المستخدَم في المنازل إلا بعقد استخدام موقع ومصدّق عليه من الإدارة المختصّة في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية. ويجب أن يكون العقد محرراً باللغة العربية ويجوز أن تُرفق به ترجمة له بلغة أخرى. ويجب تسليم نسخة إلى المستخدَم للاحتفاظ بها في سجلاته الخاصة. وتحدد المادة أيضاً الأحكام التي يجب أن يتضمنها العقد. وبموجب المادة السادسة، يخضع المستخدَم لفترة اختبار مدفوعة الأجر. وتحدد المادة السابعة مسؤوليات صاحب العمل، التي تشمل توفير المأكل والمسكن اللائق للمستخدَم والرعاية الصحية الملائمة. وتنظّم المادة الثامنة دفع الأجور. ويكون الحد الأقصى لساعات العمل عشر ساعات يومياً (المادة 12). ويحق للمستخدَم الحصول على إجازة أسبوعية ليوم واحد (المادة 13).

القرار رقم 39 لسنة 2018 بتحديد فترة اختبار المستخدَمين في المنازل وضوابط العمل: تحدد المادة الأولى من هذا القرار فترة اختبار لا تزيد على ثلاثة أشهر للمستخدَمين في المنازل، وتبدأ من تاريخ مباشرتهم بالعمل. وتتيح فترة الاختبار لصاحب العمل تقييم الكفاءة المهنية للمستخدَم، وسلامة سلوكه الشخصي خلال هذه الفترة. وتدخل فترة الاختبار في مدة الخدمة المستحق عنها إجازة سنوية ومكافأة نهاية الخدمة طبقاً لأحكام المادتين (14) و(15) من القانون رقم (15) لسنة 2017 (المادة 4).

الكويت

المواد 2 و5 و6 من المرسوم الوزاري الكويتي رقم 166 لسنة 2007
يمنع المرسوم أصحاب العمل في القطاع الخاص من الاحتفاظ بوثائق سفر عمالهم وعاملاتهم.

قانون العمل الكويتي رقم 6 لسنة 2010
في عام 2010، اعتمدت الكويت قانون عمل للقطاع الخاص، أضيفت بموجبه تدابير حماية جديدة إلى القانون الساري الذي وَضع لحماية العمال المهاجرين، مثل زيادة الحد الأدنى للأجور، وتحديد مستويات إضافية للأجور، وزيادة رصيد الإجازات السنوية والأعياد الوطنية الرسمية.

نظام حماية الأجور يتيح هذا النظام الاطلاع على سجل رسمي ومتابعته وفرض عقوبات على من يخالف أحكامه. وقد عُرض نظام حماية الأجور بوصفه تدبيراً للحماية من عدم دفع الأجور، ولاقى قبولاً حسناً في الاجتماع الثالث لحوار أبو ظبي (2014). وكانت الإمارات العربية المتحدة أول دولة طبّقت نظاماً لحماية الأجور في عام 2009 (وتم تحديثه في عام 2016)، تلتها المملكة العربية السعودية (2013)، وعُمان (2014)، وقطر (2015)، والكويت (2015).
القرار الوزاري رقم 68 لسنة 2015 بشأن العمالة المنزلية: يلتزم صاحب العمل بدفع الأجر المتفق عليه للعامل المنزلي الذي يعمل لديه، في نهاية كل شهر. ويُعتبر إيصال التحويل ووصل الاستلام هو صورة من صور إثبات استلام العامل المنزلي رواتبه (المادة 7).
ويحظر على صاحب العمل الاحتفاظ بأي مستندات أو وثائق إثبات شخصية للعامل المنزلي لديه، مثل جواز السفر أو البطاقة المدنية، إلا بناءً على موافقة العامل المنزلي (المادة
تحديد الحد الأقصى لساعات العمل، بحيث لا تزيد على 12 ساعة خلال اليوم الواحد، تتخللها ساعات راحة، إضافة إلى أحقية العامل المنزلي في الحصول على راحة أسبوعية وأخرى سنوية مدفوعة الأجر (المادة 22). 12).
المملكة العربية السعودية
قرار مجلس الوزراء السعودي رقم 166 المؤرخ 1421/7/12هـ يمنع هذا القرار أصحاب العمل من الاحتفاظ بجوازات سفر العمال المهاجرين أو أفراد أسرهم ويضمن حرية تنقلهم داخل المملكة شرط أن يحملوا تصريح إقامة ساري المفعول.
المادة 16، اللائحة التنفيذية لقانون العمل السعودي يحق للعمال المهاجرين "نقل الخدمات" (تغيير صاحب العمل) في حال نشوب نزاع بين صاحب العمل والموظف تحت إشراف وزارة العمل.
المرسوم الملكي رقم م/51 لسنة 2005 بشأن نظام العمل يوفّر الحماية لجميع العمال، الأجانب والوطنيين، ولكنه يستبعد المستخدمين في المنازل. وتشمل هذه الحماية تحديد ساعات العمل، وفرض قيود على اقتطاع الأجور، وتحديد أيام الراحة، والاستعانة بآليات لتسوية منازعات العمل.
قيام وزارة العمل السعودية باعتماد نظام حماية الأجور بالتعاون مع مؤسسة النقد العربي السعودي. يقدم أصحاب العمل شهرياً الملف الخاص برواتب موظفيهم إلى الوزارة مع تحديد الأجر الصافي المحوّل إلى الحساب المصرفي للموظفين، والراتب الأساسي، والمعلومات المتعلقة بالعلاوات والخصومات. وليس من الواضح ما إذا كانت الوزارة تحتفظ بالمعلومات عن مستويات الأجور والعلاوات وفقاً لعقد العمل والتي يمكن التحقق منها على نحو مستقل من خلال مقارنتها مع المعلومات المتاحة عبر نظام حماية الأجور.
المرسوم الملكي رقم م/51 بإصدار قانون العمل السعودي بصيغته المعدلة بموجب المرسوم الملكي رقم م/46 الصادر بتاريخ 1436/06/05 هـ/2015: عدّلت المادة 90 لمطالبة أصحاب العمل بدفع الأجور عبر المصارف المعتمَدة في المملكة. عدّلت المادة 101 لزيادة العدد الإجمالي لساعات بقاء العامل في مكان العمل من 11 إلى 12 ساعة في اليوم. وتمّ زيادة فترات الإجازة المدفوعة الأجر للعمال. فقد مُدِّدَت إجازة الأبوة إلى خمسة أيام، وإجازة الزواج إلى خمسة أيام، والإجازة التي تُمنح لأغراض إنسانية إلى ثلاثة أيام (المادة 113).
بلدان المشرق العربي
الأردن
قانون العمل حجز جوازات السفر هو جريمة بموجب قانون جوازات السفر الأردني ويعاقب عليه بالسجن لمدة تتراوح بين ستة أشهر وثلاث سنوات؛ وفي أيلول/سبتمبر 2013، أُدخل تعديلٌ على القانون زاد من العقوبات المالية المفروضة على حجز جواز السفر.
نظام رقم (89) لسنة 2009 بشأن قانون العمل إدراج العاملين في المنازل في قانون العمل الذي ينظّم استخدام غير الأردنيين العاملين في المنازل من قبل القطاع الخاص.
الجمهورية العربية السورية
قرار رئيس الوزراء رقم 81 لسنة 2006 والمرسوم الرئاسي رقم 62 لسنة 2007 تنظيم استقدام واستخدام العاملات المنزليات غير السوريات.
القانون رقم 70 لسنة 2001 تُطبّق الأحكام الدستورية على نحو عام ولا تشير إلى جنسية محددة، ما يدل على الامتثال نصاً وروحاً للاتفاقية العربية المتعلقة بحركة اليد العاملة، لأنها لا تميّز بين السوريين وغيرهم.

المادة 23 من المرسوم التشريعي رقم 84 لسنة 1968 بشأن التنظيم النقابي: "العامل العربي حر في الانتساب إلى نقابة المهنة التي يمارسها شريطة أن يكون قد أتم السنة الخامسة عشرة من العمر، ولا يجوز له الانتساب لأكثر من نقابة واحدة".
المادة 25: "يحق للعمال الأجانب من غير العرب، الذين يعملون في سوريا منذ أكثر من سنة، الانتساب إلى نقابة المهنة شريطة المعاملة بالمثل".
العراق
القانون رقم 21 الصادر عن وزارة الهجرة والمهجرين، والذي تم التصويت عليه في عام 2009 يوسّع تعريف اللاجئ بما يتماشى مع اتفاقية عام 1957. ولكن العراق يفتقر إلى إطار قانوني معترف به دولياً في ما يتعلق باللاجئين، وما من اتساق عموماً من حيث الحقوق والاستحقاقات في تقديم المساعدة.
المادة 16 من القانون رقم 118 لسنة 1978 بشأن إقامة الأجانب إذا تعذر إبعاد الأجنبي أو إخراجه أو إذا كان عديم الجنسية، يجوز أن يقرر الوزير تحديد محل إقامته لمدة يعينها في القرار تُمدَّد عند الاقتضاء إلى حين يصبح من الممكن إبعاده أو إخراجه من أراضي الجمهورية العراقية.
حددت المادة 37 من الدستور الجديد لسنة 2005 أنه، إلى جانب حظر التعذيب، "يُحرَّم العمل القسري "السخرة"، والعبودية، وتجارة العبيد "الرقيق"، ويُحرَّم الاتجار بالنساء والأطفال، والاتجار بالجنس".
دولة فلسطين
المرسوم الرئاسي رقم (16) لسنة 2006 بشأن تنظيم الإدارة العامة للمعابر والحدود ينقل أحد الوالدين المقيمين حق الإقامة عند التسجيل. والأشخاص الذين لا يُعتبَرون مقيمين منذ عام 1967 أو بعد أوسلو (على أساس قائمة العائدين المتفاوض عليها) لا يمكنهم أن يصبحوا مقيمين إلا من خلال جمع شمل الأسر إذا وافقت إسرائيل على ذلك. ويعتمد جمع شمل الأسر على التدابير التي تتّخذها إسرائيل، وإن كان يخضع نظرياً لاختصاص الدوائر المدنية الفلسطينية. جمع شمل أقارب الدرجة الأولى (أي الأزواج والأطفال القاصرين) للمقيمين (المزوّدين برقم هوية).
لبنان
الأمر رقم 5 الصادر عن وزارة العمل بتاريخ 17 كانون الثاني/يناير 2003. تنظيم عمل الوكالات التي تستقدم العمال المنزليين المهاجرين من خلال الأمر رقم 5.
الأمر رقم 142/1 الصادر عن وزارة العمل من غير القانوني أن يصادر أصحاب العمل جوازات سفر العمال.
أتاح القرار رقم 1/19 الصادر في شباط/فبراير 2013، للاجئين مزاولة بعض المهن، مثل تلك المتعلقة بالبناء والكهرباء والمبيعات؛ وكانت هذه المهن تقتصر مسبقاً على المواطنين اللبنانيين
تنص المادة 586 (1) من القانون اللبناني بشأن المعاقبة على جريمة الاتجار بالأشخاص على أن العمل القسري هو وجهٌ من أوجه استغلال الأشخاص التي قد تؤدي إلى الاتجار بالبشر. والاتجار بالبشر هو جريمة بموجب هذا القانون، والعمل القسري هو أحد أوجه هذه الجريمة.
مصر
تعديل قانون العقوبات (المادة 3 من القانون رقم 147 لسنة 2006) تجريم التحريض على التمييز ضد فئات من الناس لأسباب منها العرق والأصل.
المرسوم رقم 8180 لسنة 1996 الصادر عن وزارة الداخلية يحصل اللاجئون عموماً على تصريح إقامة مؤقتة لمدة ثلاث سنوات. ويجوز أن يحصل اللاجئون الفلسطينيون على تصريح إقامة أطول، حسب تاريخ وصولهم إلى البلد. فاللاجئون الفلسطينيون الذين وصلوا في عام 1948 يحصلون على تصاريح إقامة قابلة للتجديد كل خمس سنوات، ولكن الفلسطينيين الذين وصلوا في عام 1956 يحصلون على تصاريح إقامة قابلة للتجديد كل ثلاث سنوات.
بلدان المغرب العربي
تونس
مسودة الدستور المؤرخة 14 كانون الأول/ديسمبر 2012 جمع شمل الأسرة: غياب الأحكام القانونية.

الجزائر
الدستور الجزائري لسنة 1963 وتعديلات المادة 69 ليس في الجزائر أي تشريع أو إجراء محدد للاجئين، ولكن الدستور فقط ينص على حظر تسليم اللاجئين السياسيين.
القانون رقم 09-01 المؤرخ 25 شباط/فبراير2009 المعدّل لقانون العقوبات (الهجرة غير النظامية). يحق للمهاجرين أن توضّع حدود زمنية لفترة احتجازهم (30 يوماً قابلة للتجديد)، وتُمنح حماية إجرائية لبعض الفئات من الرعايا الأجانب الذين ينتظرون الطرد (على أساس قابلية تعرّضهم للمخاطر أو تمتّعهم بروابط مع الجزائر).
ليبيا
إنشاء نظام الإنذار المبكر في عام 2017 لتحسين الخدمات الصحية المتاحة على نحو غير منتظم للمهاجرين، أنشأت منظمة الصحة العالمية، بالتعاون الوثيق مع المنظمة الدولية للهجرة ووزارة الصحة، نظاماً للإنذار المبكر بالأمراض في مراكز الاحتجاز. وتقود المنظمة الدولية للهجرة حالياً الجهود المبذولة في مراكز الاحتجاز لضمان توفير خدمات الرعاية الصحية الأولية للمهاجرين المحتجزين إلى جانب تيسير الإحالات إلى المستشفيات العامة والخاصة.
المغرب
الاعتراف بإجراءات "تحديد وضع اللاجئ" التي وضعتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
المادة 467-2 من قانون العقوبات المغربي تجريم عمل الأطفال القسري بعقوبة السجن لمدة تتراوح بين سنة وثلاث سنوات.
المواد 497-499 من قانون العقوبات تجريم "البغاء القسري" و"بغاء الأطفال" بعقوبة السجن لمدة تصل إلى 10 سنوات
التعميم الوزاري لسنة 2003 يتيح للمهاجرين الحصول على خدمات الرعاية الوقائية والعلاجية المجانية المقدمة في إطار برامج مكافحة الأمراض المعدية. (WHO Eastern Mediterranean Region, 2018)
التعميم الوزاري لسنة 2008 توسيع التغطية المجانية لجميع الخدمات الصحية التي تقدمها شبكة مرافق الرعاية الصحية الأولية.
أقل البلدان العربية نمواً
السودان
قانون اللجوء لسنة 2014 (مركز قانون حقوق الإنسان، SOAS، حقوق اللاجئين الدوليين، 2018)
التوعية المجتمعية في عام 2013، بدأ تنفيذ برنامج للاجئين في الخرطوم. يهدف البرنامج إلى التعاون مع اللجنة المعنية باللاجئين التابعة للحكومة السودانية من أجل إجراء تقييم سكاني متكامل لفهم الثغرات، وآليات التعامل، واحتياجات اللاجئين وملتمسي اللجوء في المدينة (WHO Eastern Mediterranean Region, 2018)
إدراج اللاجئين اليمنيين في الخطة الوطنية للتأمين الصحي: أثمرت جهود الدعوة المبذولة منذ بضع سنوات عن اتفاق رفيع المستوى يهدف إلى إدراج اللاجئين المقيمين في المدن في خطة التأمين الصحي نفسها التي يستفيد منها المواطنون.
موريتانيا
المرسوم رقم 2005-022 المؤرخ 3 آذار/مارس 2005 تشكيل لجنة استشارية وطنية للاجئين لدى وزارة الداخلية، تكون مسؤولة عن تحديد الأهلية في الحصول على وضع لاجئ، استناداً إلى إجراءات "تحديد وضع اللاجئ" التي وضعتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
اليمن
منذ عام 2000، اتخذت حكومة اليمن تدابيرَ لتحسين أوضاع اللاجئين. وأنشأت اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين.
المادة 4 من القانون المتعلقة بدخول الأجانب وإقامتهم: "لوزير الداخلية بقرار منه أن يعفي بعض رعايا بعض الدول العربية وغيرها من الحصول على تأشيرة دخول بشرط المعاملة بالمثل بعد موافقة مجلس الوزراء".

المرفقات VIII

التشريعات المتعلقة بمنع ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بهم

بلدان مجلس التعاون الخليجي
الإمارات العربية المتحدة
المادة الثانية من القانون الاتحادي رقم 51 لسنة 2006 بشأن مكافحة جرائم الاتجار بالبشر: يعاقب كلٌّ من ارتكب أياً من جرائم الإتجار بالبشر المنصوص عليها في هذا القانون بالسجن المؤقت الذي لا تقل مدته عن خمس سنوات.
القانون الاتحادي رقم 51 لسنة 2006 ينص على التدابير اللازمة لتحسين الحماية المقدمة للضحايا، وفرض عقوبات أشد على كل من يرتكب الجرائم المحددة في القانون، وتحديد إجراءات التحقيق والمحاكمة في قضايا الاتجار بالبشر.
البحرين
في عام 2008، سَنَّ قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص الذي يحظر جميع أشكال الاتجار بالأشخاص وينص على عقوبات منها السجن لمدة تتراوح بين ثلاث سنوات وخمس عشرة سنة. وبموجب هذا القانون والمادة 389 من قانون العقوبات، تُجرَّم مصادرة جوازات سفر العمال والعاملات.
المادة الثانية من القانون رقم (1) لسنة 2008 بإصدار قانون مكافحة الاتجار. يعاقب بالسجن وبالغرامة التي لا تقل عن ألفي دينار ولا تتجاوز عشرة آلاف دينار كلٌّ من ارتكب جريمة الاتجار بالأشخاص. وفي حالة الحكم بالإدانة، يُلزَم الجاني بدفع المصاريف، بما فيها مصاريف إعادة المجني عليه إلى دولته إذا كان أجنبياً.
عُمان
المرسوم السلطاني رقم 2008/126، المعروف باسم قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص.
قانون مكافحة الاتجار بالبشر يحدد الأفعال التي تُعتبر بمثابة اتجار، ويفرض عقوبات مالية وعقوبات بالسجن على المجرمين المدانين
الكويت
القانون رقم 91 لسنة 2013 قانون بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين يحظّر الاتجار بالبشر والتهريب بمختلف أشكاله ويعاقب عليهما.
قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 (المادة 185). يعاقب القانون الجزائي الكويتي كلّ من يُدخِلُ في الكويت أو يُخرِج منها إنساناً بقصد التصرف فيه كرقيق، وكلّ من يشتري أو يعرض للبيع أو يُهدي إنساناً على اعتبار أنه رقيق.
قطر
القانون رقم (15) لسنة 2011 بشأن مكافحة الاتجار بالبشر تعريف الاتجار بالبشر الذي ينصّ عليه القانون القطري هو نفسه التعريف الوارد في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وبموجب هذا القانون، يعاقب كلٌّ من يجبر شخصاً آخر على العمل لديه (بأجر أو بغير أجر) بالسجن لمدة تصل إلى ستة أشهر وبغرامة لا تتجاوز ثلاثة آلاف ريال قطري، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

القانون رقم (15) لسنة 2011 بشأن مكافحة الاتجار بالبشر
يعفي القانون ضحايا الاتجار بالبشر من العقوبات المنصوص عليها في القانون رقم (4) لسنة 2009 بشأن دخول المغتربين وخروجهم وإقامتهم وكفالتهم.

المملكة العربية السعودية

المادتان 3 و4 من قانون مكافحة الاتجار بالبشر لعام 2009
يحظّر القانون جميع أشكال الاتجار بالبشر، ويعاقب كلّ من يرتكبها بالسجن لمدة تصل إلى 15 سنة وبغرامات تصل إلى مليون ريال سعودي

بلدان المشرق العربي

الأردن

قانون الحماية من الاتجار بالبشر لعام 2008 الذي يجرّم جميع أشكال الاتجار لأغراض الجنس والعمل، وينص على عقوبة السجن لمدة 10 سنوات على جرائم البغاء القسري وغيرها من الظروف المشددة، بما في ذلك الاتجار بالأطفال والاتجار الذي يشارك فيه موظف عام.

العراق

قانون الاتجار بالأشخاص لعام 2012
يجرّم بعض أشكال العمل والاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي. ويتعارض مع تعريف الاتجار بموجب القانون الدولي، فهو يشترط إثبات القوة أو الاحتيال أو الإكراه لكي يُعتبَر الفعلُ جريمة اتجار بالأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي. وبالتالي، لا يجرّم هذا القانون جميع أشكال الاتجار بالأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي. ويشترط القانون أن يكون الفرد قد تعرّض للبيع ليُعتبر ضحية للاتجار.

قانون إقامة الأجانب رقم 76 لسنة 2017
يهدف القانون إلى تنظيم دخول الأجانب إلى جمهورية العراق وخروجهم منها؛ وتحديد أنواع سمات الدخول والمغادرة للأجانب من جمهورية العراق وإليها؛ وتنظيم إقامة الأجانب في جمهورية العراق.

وفي نيسان/أبريل 2012، أقرّ البرلمان العراقي القانون رقم 28 بشأن الاتجار بالأشخاص، الذي يشمل الملاحقة القضائية وحماية الضحايا والوقاية. ويواجه الجناة أحكاماً بالسجن لمدة أقصاها السجن المؤبد وغرامات تصل إلى 25 مليون دينار.

الجمهورية العربية السورية

القانون رقم 11 لعام 2013
يجرّم جميع أشكال تجنيد واستخدام الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة.

لبنان

القانون رقم 164 بشأن معاقبة الاتجار بالأشخاص، الذي يعزز الحماية القانونية لضحايا هذه الجريمة. ينص هذا القانون، في جملة أمور، على أن تودع جميع الأصول المصادرة من الطرف المدان في صندوق خاص تديره وزارة الشؤون الاجتماعية.

قانون العقوبات اللبناني، المواد 503-506
يجرّم الأفعال المتصلة بالاتجار، مثل حرمان الشخص من حريته الشخصية بسَبَل منها الاختطاف، والاحتيال، والخداع، والعنف، والتهديد وإساءة استعمال السلطة، واستغلال بغاء الغير أو أي شكل آخر من أشكال الاستغلال الجنسي، والتخلي عن قاصر مقابل المال أو استخدام قاصر لأغراض البغاء.

مصر

القانون المصري رقم 64 لسنة 2010
يحظّر جميع أشكال الاتجار، بما في ذلك التسوّل القسري بوصفه شكلاً من أشكال الاتجار. ولا يُعدّ المجني عليه مسؤولاً مسؤولية جنائية أو مدنية عن أي جريمة من جرائم الاتجار بالبشر متى نشأت أو ارتبطت مباشرة بكونه مجنياً عليه (المادة 21). وتُوفَّر الرعاية الصحية والنفسية والتعليمية والاجتماعية للمجني عليه (المادة 22)، والحق في الابتعاد عن الجاني في جميع مراحل الاستدلال أو التحقيق أو المحاكمة (المادة 23). (International Organization for Migration, 2015)

في عام 2016، أطلقت اللجنة الوطنية التنسيقية خطة عشرية لمكافحة ومنع الهجرة غير النظامية في مصر

بلدان المغرب العربي

تونس

تنقيح القانون المؤرخ 14 أيار/مايو 1975 بشأن جوازات السفر ووثائق السفر في عام 2004 نُفّذ بروتوكول باليرمو لمكافحة تهريب المهاجرين، وشُدّدت العقوبات على أي مساهمة - منظمة أو غير منظمة، وربحية أو غير ربحية - في الهجرة غير النظامية للأجانب والمواطنين التونسيين.

المادة 232 من القانون الجنائي لا تميّز الحكومة بين الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين في بياناتها المتعلقة بإنفاذ القانون.
القانون رقم 61 لسنة 2016 مكافحة الاتجار بالأشخاص.
الجزائر
القانون رقم 09-01 المؤرخ 25 شباط/فبراير 2009 المعدّل لقانون العقوبات. يعاقب على الاتجار بالأشخاص (بالسجن لمدة تتراوح بين 3 و10 سنوات، وبغرامة تتراوح بين 300,000 ومليون دينار؛ وبالسجن لمدة تصل إلى 20 سنة في حالة الظروف المشددة).
القانون رقم 14-01 ينص على تجريم شراء وبيع الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة، وعلى عقوبة بالسجن لمدة تتراوح بين ثلاث سنوات و20 سنة للأفراد والجماعات المدانين بارتكاب هذه الجريمة أو بمحاولة ارتكابها.
القسم الخامس من قانون العقوبات تحظر الجزائر جميع أشكال الاتجار. وتتراوح عقوبة السجن التي ينص عليها هذا القانون بين ثلاث سنوات و20 سنة
ليبيا
القانون رقم (2) لسنة 2004، والقانون رقم (19) لسنة 2010 بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية. تُفرَض عقوبة بالسجن وغرامة على كلّ من يسهّل الدخول إلى البلد أو الخروج منه على نحو غير قانوني.
لمادة 418 من قانون العقوبات الليبي تُفرَض عقوبة بالسجن لمدة لا تزيد على 10 سنوات وغرامة تتراوح بين 100 و500 دينار ليبي (أي بين 74 و368 دولاراً)، وهي عقوبات صارمة بما يكفي ولكنها لا تتناسب مع العقوبات المقررة للجرائم الخطيرة الأخرى مثل الاغتصاب
المادتان 425 و426 تجرّم المادة 425 الاستعباد وتنصّ على عقوبة السجن لمدة تتراوح بين خمس سنوات وخمس عشرة سنة. وتجرّم المادة 426 شراء مستعبد وبيعه، وتنصّ على عقوبة السجن لمدة لا تتجاوز عشر سنوات.
المغرب
قانون مكافحة الاتجار لعام 2016 بذلت الحكومة جهوداً متزايدة من خلال التحقيق في المزيد من قضايا الاتجار وملاحقة مرتكبيها وإدانة عدد أكبر قليلاً من المتّجرين مقارنة بالعام السابق.
القانون رقم 27-14 لعام 2016 يجرّم الاتجار لأغراض الجنس والعمل، وينص على عقوبة بالسجن لمدة تتراوح بين خمس وعشر سنوات وعلى غرامات تصل إلى 53,465 دولاراً.
الاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء قاد الوزير المنتدب لدى وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي، المكلّف بالمغاربة المقيمين في الخارج وشؤون الهجرة، تنفيذ الاستراتيجية الوطنية الجديدة القائمة على الحقوق التي تتضمن مشروعاً لمكافحة شبكات الاتجار بالأشخاص من خلال إنشاء وحدة متخصصة لمكافحة الاتجار خلال الفترة المشمولة بالتقرير.
أقل البلدان العربية نمواً
السودان
قانون مكافحة الاتجار لعام 2014 يجرّم إغواء الأشخاص أو نقلهم أو اختطافهم أو استقبالهم أو احتجازهم أو استمالتهم بقصد استغلالهم أو استخدامهم في أفعال غير قانونية.

موريتانيا
القانون رقم 25-2003 المؤرخ 17 تموز/يوليو 2003 يعاقب على الاتجار بالبشر بالسجن لمدة تتراوح بين خمس وعشر سنوات مع الأشغال الشاقة وبغرامة تتراوح بين 500,000 ومليون أوقية.
انون 10 شباط/فبراير 2010 المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين جريمة تهريب المهاجرين هي جريمة ترتكبها جماعة إجرامية منظمة أو أي شخص آخر لجني أرباح مالية عن علم أو للحصول على أي ميزة مادية أخرى نتيجة دخول شخص ما على نحو غير قانوني إلى بلد لا يكون فيه هذا الشخص مواطناً أو مقيماً دائماً (المادة 1).
قانون مكافحة الرق لعام 2015 يجرّم ممارسات الرق الوراثية وينص على عقوبة صارمة بما فيه الكفاية، وهي عقوبة السجن لمدة تتراوح بين خمس سنوات وعشرين سنة.
اليمن
المادة 248 من قانون العقوبات تجرّم الرق وتنص على عقوبة السجن لمدة تصل إلى 10 سنوات؛ هذه العقوبات صارمة بما فيه الكفاية، وفي ما يتعلق بالاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي، تتناسب العقوبات مع تلك المقررة للجرائم الخطيرة الأخرى، مثل الاغتصاب.
المادة 279 من قانون العقوبات تجرّم الاتجار بالأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي بموجب أحكامها المتعلقة ببغاء الأطفال، وتنص على عقوبة السجن لمدة تصل إلى سبع سنوات يمكن تمديدها إلى 15 سنة في ظروف مشددة.

الحواشي

المقدمة

1. ST/ESA/STAT/SER.M/58/Rev.1، ص. 12، الفقرة 32. لا يُدرَج في هذا التعريف وفي هذه التقديرات اللاجئون الفلسطينيون المقيمون في الضفة الغربية وفي قطاع غزة.

الفصل الأول

1. للاطلاع على معلومات مفصّلة عن كيفية حساب البيانات الخاصة بأعداد المهاجرين في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، انظر POP/DB/MIG/Stock/Rev.2017.
2. وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لعام 1951 وبروتوكول عام 1967 الخاصّين بوضع اللاجئين، تعرّف مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين اللاجئ بأنه "كل شخص يوجد، بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، خارج بلد جنسيته، ولا يستطيع، أو لا يرغب بسبب ذلك الخوف، أن يستظل بحماية ذلك البلد" (المادة 1 ألف (2))؛ ووفقاً لتعريف الأونروا، فإن اللاجئين الفلسطينيين هم "أولئك الأشخاص الذين كانوا يقيمون في فلسطين خلال الفترة ما بين حزيران/يونيو 1946 وحتى أيار/ مايو 1948، والذين فقدوا بيوتهم ومورد رزقهم نتيجة حرب 1948". ويحق لذريّة اللاجئين الفلسطينيين الذكور، بما في ذلك الأطفال المتبنّون على نحو قانوني، أن يتم تسجيلهم بصفتهم لاجئين.
3. للاطلاع على بيانات مفصّلة عن الهجرة إلى المنطقة العربية، انظر المرفق الثاني (ألف).
4. في أيار/مايو 2015، علّقت الحكومة تسجيل اللاجئين السوريين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ما أسهم ربما في تراجع عدد المهاجرين منذ عام 2015 لأن اللاجئين السوريين لم يستطيعوا تجديد تراخيص الإقامة أو قرروا مغادرة البلاد.
5. وفقاً لاتفاقية حقوق الطفل، يُعرَّف الطفل بأنه كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة. ووفقاً للتقرير، يُصنَّف الأطفال في الفئة العمرية صفر-14 عاماً لأغراض إحصائية ولتسليط الضوء على التجارب المحددة للشباب الذين يُعرَّفون بأنهم أشخاص تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة.
6. انظر المرفق الثالث من هذا التقرير للإطلاع على بيانات مفصّلة عن أعداد المهاجرين مصنّفة حسب العمر.
7. UNHCR, 2019b.
8. المرجع نفسه.
9. UNRWA, 2018a.
10. UNHCR, 2019b.
11. للإطلاع على بيانات مفصّلة عن الهجرة من المنطقة العربية، انظر المرفق الثاني (باء).
12. United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization, n.d.
13. شملت بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي لديها بيانات عن المهاجرين مشمولة بالتعداد ومحللة في هذا القسم من التقرير: إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وفرنسا، وفنلندا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، والمكسيك، والمملكة المتحدة، والنرويج، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان.
14. وفقاً لتصنيف إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، تشمل أمريكا الشمالية برمودا، وسان بيير وميكلون، وغرينلاند، وكندا، والولايات المتحدة الأمريكية.
15. UNESCO, n.d.
16. Institute of International Education, 2018.
17. DESA, 2017.
18. IOM, 2017b.
19. يُحسَب عدد الأشخاص من الصحراء الغربية على نحو منفصل في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وفي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وهما المصدران المستخدَمان لتوفير البيانات اللازمة لهذا التقرير. ولا تنطوي تسمية "الإقليم" المستخدَمة للإشارة إلى الصحراء الغربية ولا طريقة عرضها على نحو منفصل في هذا المنشور، على الإعراب عن أي رأي كان من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة، والمنظمة الدولية للهجرة، أو أي من المنظمات المشاركة في مجموعة العمل المعنية بالهجرة الدولية في المنطقة العربية بشأن المركز القانوني للإقليم أو سلطاته أو بشأن تعيين حدوده أو تخومه.
20. UNESCO, n.d.
21. تفيد الأونروا بأن العديد من اللاجئين الفلسطينيين المسجّلين في لبنان والبالغ عددهم 469,555 لاجئاً قد غادروا البلاد من دون الإبلاغ عن رحيلهم. وقد أُجري رسمياً تعدادٌ لبناني فلسطيني في عام 2017، أفاد بأن لبنان يضمّ 174,422 لاجئاً فلسطينياً، إلا أن هذا التعداد لم يكن شاملاً. ووفقاً لمسح أجرته الجامعة الأميركية في بيروت في عام 2015، تراوح عدد اللاجئين الفلسطينيين في لبنان بين 260,000 و280,000 لاجئ (UNRWA, 2018a).
22. UNRWA, 2018c.
23. UNRWA, 2018c; UNHCR, 2019b.
24. UNESCO, n.d..
25. Gebrekidan, 2017.
26. UNESCO, n.d..
27. World Bank, 2018e.
28. World Bank, 2018c.
29. World Bank, 2018d.
30. ILO, 2017d.
31. المرجع نفسه.
32. Sørensen, Van Hear and Engberg-Pedersen, 2003.
33. Hakimi, 2016.
34. نسبة البطالة في الجمهورية العربية السورية 61.9 في المائة، وفي العراق 71.6 في المائة، وفي مصر 54.5 في المائة، وفي اليمن 69.8 في المائة.
35. Internal Displacement Monitoring Centre, 2018a; IOM Yemen, 2018.
36. يُسجَّل في المسار الأوسط للبحر الأبيض المتوسط أكبر عدد من المهاجرين الذين فُقدوا أو لاقوا حتفهم أثناء العبور بحراً إلى أوروبا. ووفقاً للمركز العالمي لتحليل بيانات الهجرة التابع للمنظمة الدولية للهجرة، سُجلَت 1,306 حالات وفاة في البحر في المسار الأوسط للبحر الأبيض المتوسط

بين الأول من كانون الثاني/يناير و9 كانون الأول/ديسمبر 2018.
37. Reach Initiative, 2018.
38. UN WATER, 2013.
39. IOM, 2019b.
40. المرجع نفسه.
41. Mixed Migration Platform, 2017.
42. Gleick, 2014.
43. Trigoa, Gouveiaa and Barriopedroa, 2010.
44. Werrell and Femia, 2013.
45. IOM, 2018c.
46. ILO, 2015a

الفصل الثاني.

1. UNHCR, 2014.
2. الأردن، رئاسة مجلس الوزراء، 2018.
3. Husseini, 2017.
4. UNHCR, 2018a.
5. المرجع نفسه.
6. Sadek, 2017a.
7. . تُستخدَم في تحويل جميع العملات الرسمية معدلات شركة أوندا لتداول العملات (https://www1.oanda.com/currency/converter) المُدرجة في تاريخ 8 آذار/مارس 2019.
8. مصر، 2018؛ Sadek, 2018a.
9. الإمارات العربية المتحدة، الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية، 2017.
10. البيان، 2017.
11. ILO, 2018. لا يشمل هذا العدد العمال المهاجرين في جزر القمر، وجيبوتي، والصومال، وموريتانيا.
12. الكويت، الهيئة العامة للقوى العاملة، 2018.
13. شعبان، 2018.
14. Albawaba, 2018.
15. الإمارات العربية المتحدة، وزارة الموارد البشرية والتوطين، 2018.
16. Dubai, Dubai Development Authority, 2018.
17. Masudi, 2018.
18. United States of America, Department of State, 2018.
19. Gulf Times, 2018b.
20. Nagraj, 2018.
21. علاء، 2018.
22. Daily Tribune, 2018.
23. عُمان، وزارة القوى العاملة، 2018أ.
24. المعلومات مستمدّة من منظمة العمل الدولية.
25. Qatar Tribune, 2017b.
26. قطر، 2018ج.
27. Qatar, Supreme Committee for Delivery and Legacy, 2019.
28. United States of America, Department of State, 2018.
29. Emirates News Agency, 2018a.
30. الكويت، الهيئة العامة للقوى العاملة، دون تاريخ؛ United States of America, Department of State, 2018.
31. قطر، 2017ج؛ قطر، 2018ب.
32. قطر، 2017ج؛ الراية، 2018ب.
33. Gulf Business, 2018.
34. Mohammed, 2018.
35. Shabrawi, 2018-Al.
36. Sebugwaawo, 2019.
37. البحرين، هيئة تنظيم سوق العمل، 2018.
38. Zawya, 2018؛ البحرين، 2018.
39. International Medical Travel Journal, 2018.
40. United States of America, Department of State, 2018.
41. قطر، 2017ب.
42. قطر، 2018د.
43. المملكة العربية السعودية، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، 2017.
44. الجمهورية العربية السورية، مجلس الشعب، 2017.
45. United States of America, Department of State, 2018.
46. Sadek, 2017b.
47. Sebugwaawo, 2018.
48. منظمة العمل الدولية، 2014.
49. Jordan Times, 2017a.
50. Times of Oman, 2017؛ عُمان، وزارة الشؤون القانونية، 2017.
51. قطر، 2018ج.
52. Saudi Gazette, 2018.
53. Misbahi, 2019-Al.
54. الكويتية، 2017.
55. Gulf Insider, 2018b.
56. الأنباء، 2017.
57. Middle East Monitor, 2017a.
58. https://www.manpower.gov.om/Portal/MinisterialDecision.aspx.
59. Times of Oman, 2018b؛ عُمان، وزارة القوى العاملة، 2018ب.
60. Khaleej Times, 2019؛ عُمان، وزارة القوى العاملة، 2019.
61. بوابة الشرق الإلكترونية، 2017.
62. المملكة العربية السعودية رؤية 2030، دون تاريخ.
63. Ernst and Young, 2017.
64. Middle East Eye, 2018a.
65. Asem, 2018؛ المملكة العربية السعودية، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، 2018.
66. Gulf Insider, 2018f؛ المملكة العربية السعودية، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، 2018.
67. عربي 21، 2017.
68. ILO, 2017c.
69. ILO, 2019؛ البحرين، هيئة تنظيم سوق العمل، 2019.
70. Arab Times, 2018c.
71. Arab Times, 2018a.
72. Morocco, National Human Rights Council, n.d.
73. Morocco, National Human Rights Council, 2018.
74. Sadek, 2018c؛ وكالة الأنباء السعودية، 2017.
75. وكالة الأنباء السعودية، 2019.
76. الإمارات العربية المتحدة، الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية، 2018أ.
77. Rasheed, 2018.
78. United Nations, 2000b.
79. United Nations Human Rights Office of the High Commissioner, 2000.
80. يمكن الاطلاع على توجيهات السياسة العامة، بشأن منع الاتجار وحماية ضحايا الاتجار بما يتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، في وثيقة "المبادئ الموصى بها والمبادئ التوجيهية فيما يتعلق بحقوق الإنسان والاتجار بالأشخاص" (E/2002/68/Add.1) الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والتعليقات ذات الصلة (HR/PUB/10/2).
81. United States of America, Department of State, 2018.
82. Morocco, 2018a.
83. United States of America, Department of State, 2018.
84. Morocco, 2018b.
85. قطر، 2017أ.
86. United States of America, Department of State, 2018.
87. المرجع نفسه.
88. المرجع نفسه.
89. United Nations, 2000a.
90. المعلومات مستمدّة من المنظمة الدولية للهجرة.
91. Bahrain, Labour Market Regulatory Authority, 2018.
92. البحرين، هيئة تنظيم سوق العمل، 2017ب.
93. العراق، 2017ب.
94. مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 2018.

95. United States of America, Department of State, 2018.
96. المرجع نفسه.
97. Djibouti, 2017b, 2017c.
98. Djibouti, 2017b, 2017d.
99. UNHCR, 2017c.
100. UNRWA, 2017.
101. Emam, 2018.
102. قطر، 2018أ.
103. Sewell, 2018b.
104. Syrian Arab News Agency, 2018a.
105. Intergovernmental Authority on Development, 2017.
106. العراق، 2017أ.
107. UNHCR, 2017a.
108. Husseini, 2018; Jordan Response Platform for the Syria Crisis, 2018.
109. Jordan Response Platform for the Syria Crisis, 2018.
110. https://www.unhcr.org/jo/10993-campaign-status-of-rectification-deadline.html-the-of-extension.
111. Médecins Sans Frontières, 2018؛ هيومن رايتس ووتش، 2018.
112. Lebanese Palestinian Dialogue Committee, 2016.
113. UNRWA, 2019.
114. Middle East Monitor, 2017c؛ سودارس، 2018.
115. الأيام، 2018.
116. .البحرين، هيئة تنظيم سوق العمل، 2017أ.
117. Izzak, 2018.
118. Al Mukrashi, 2017.
119. الشرق، 2018.
120. Saudi Gazette, 2017.
121. يتراوح الحد الأدنى للأجر الشهري الموصى به للعمال المنزليين في البحرين بين 100 و120 ديناراً بحرينياً (أو ما يناهز 266 إلى 320 دولاراً وفقاً لأسعار الصرف السائدة في آب/أغسطس 2019). https://eoi.gov.in/bahrain/?2708?000.
122. Gulf Insider, 2018c.
123. Taylor Vinters, 2018؛ العراق، 2017أ.
124. Gulf Insider, 2018a; Arab Times, 2018b.
125. Times of Oman, 2018d.
126. يحدّد قرارٌ صادر عن مجلس الوزراء الحد الأدنى للدخل الذي ينبغي أن يتقاضاه مقدمو الطلب والحالات الاستثنائية.
127. الراية، 2018أ.
128. Younes, 2018; Sadek, 2018b.
129. Khaleej Times, 2017.
130. الإمارات العربية المتحدة، 2019.
131. الإمارات العربية المتحدة، 2018.
132. الإمارات العربية المتحدة، الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية، 2018ب.
133. Gulf Insider, 2018h.
134. البحرين، 2018.
135. Kuwait Times, 2017.
136. الجزائر، 2018ب.
137. عُمان، وزارة التربية والتعليم، 2018.
138. مصر، وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، 2018.
139. Sarwat, 2018.
140. Egypt Today, 2018.
141. Kandil, 2018.
142. Egypt, Embassy of Egypt to the United States of America, 2017؛ مصر، 2017.
143. Saliba, 2018.
144. Gulf Insider, 2018e.
145. Hameed, 2018.
146. Syrian Arab News Agency, 2018b.
147. Tunisia, Ministry of Social Affairs, 2018.
148. تونس، رئاسة الحكومة، 2018.
149. UNHCR, 2019a.
150. حضرَ الاجتماعَ العاشرَ للمنتدى العالمي، الذي عُقد في حزيران/يونيو 2017، ممثلو كل من الأردن، والإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، وجيبوتي، والسودان، والصومال، والعراق، وقطر، ولبنان، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، واليمن. وحضر الاجتماعَ الحاديَ عشر ممثلو كل من الأردن، والإمارات العربية المتحدة، والبحرين، والجزائر، وجيبوتي، والسودان، والعراق، ودولة فلسطين، وقطر، ولبنان، وليبيا، ومصر، والمغرب، وموريتانيا، واليمن.
151. Global Forum on Migration and Development, 2018.
152. League of Arab States, 2017.
153. الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ومنظمة الهجرة الدولية، 2017.
154. الإسكوا، جامعة الدول العربية وصندوق الأمم المتحدة للسكان، 2018.
155. حوار أبو ظبي، المعروف أيضاً باسم المشاورة الوزارية لبلدان المنشأ وبلدان المقصد في آسيا بشأن القوى العاملة والعمل التعاقدي في الخارج، هو عملية تشاورية حكومية دولية بشأن هجرة اليد العاملة أُطلقَت في عام 2008 بين 12 بلداً آسيوياً وجميع البلدان الستة لمجلس التعاون الخليجي. وتتألف عضوية حوار أبو ظبي من سبعة بلدان مقصد آسيوية، بما في ذلك البلدان الستة لمجلس التعاون الخليجي، وهي: الإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وعُمان، وقطر، والكويت، وماليزيا، والمملكة العربية السعودية؛ وأحد عشر بلداً من بلدان المنشأ الآسيوية، وهي: أفغانستان، وإندونيسيا، وباكستان، وبنغلاديش، وتايلند، وسري لانكا، والصين، والفلبين، وفييت نام، ونيبال، والهند.
156. Abu Dhabi Dialogue among the sending and Receiving-Asian Labor Countries, 2018.
157. https://www.ilo.org/beirut/events/lang--ar/index.htm-WCMS_577393/.
158. Gulf Insider, 2018d.
159. تُعَد عملية الرباط حواراً إقليمياً بشأن الهجرة وإطاراً تشاورياً يجمع منذ عام 2006 بين ممثلي بلدان المنشأ والعبور والمقصد لمسارات الهجرة بين أفريقيا الوسطى والغربية والشمالية وأوروبا.
160. أُطلقَت خطة عمل فاليتا المشتركة في عام 2015 وقد انبثقت عن قمة فاليتا بشأن الهجرة. وبالاستناد إلى عملية الرباط وعملية الخرطوم (المعروفة أيضاً باسم مبادرة طريق الهجرة بين الاتحاد الأوروبي والقرن الأفريقي، التي تُعَد منبراً للتعاون السياسي بين البلدان الواقعة على طريق الهجرة بين القرن الأفريقي وأوروبا)، هدفت القمة إلى تعزيز التعاون بين أفريقيا وأوروبا بشأن الهجرة الدولية. وحددت خمسة مجالات للتعاون بين الدول المشاركة: 1- تسخير فوائد الهجرة من أجل التنمية ومعالجة الأسباب الجذرية للنزوح وللهجرة غير النظامية؛ 2- الهجرة القانونية وتنقُّل اليد العاملة؛ 3- الحماية واللجوء؛ 4- منع ومكافحة الهجرة غير النظامية، وتهريب المهاجرين، والاتجار بالأشخاص؛ 5- العودة والقبول مجدداً وإعادة الإدماج.
161. African-Rabat Process, Euro Dialogue on Migration and Development, 2018.
162. المرجع نفسه.
163. African-Rabat Process, Euro Dialogue on Migration and Development, 2019.
164. European Union Neighbours, 2018.
165. Khartoum Process, 2018.
166. تُعتبَر الجماعات الاقتصادية الإقليمية ركائز الاتحاد الأفريقي، وهي: اتحاد المغرب العربي، وتجمُّع دول الساحل والصحراء، والسوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، وجماعة شرق أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي.
167. Agence Marocaine de Presse, 2018.

168. Morocco, Ministry of Culture and Communication, 2018.
169. African Union Commission, 2018b.
170. Intergovernmental Authority on Development, 2018.
171. African Union Commission, 2018c.
172. مصر، الهيئة العامة للاستعلامات، 2018.
173. Council of the European Union, 2017.
174. Middle East Monitor, 2018a.
175. African Union Commission, 2018a; European Union External Action, 2018.
176. United States of America, Department of State, 2018.
177. Sudan Tribune, 2018a.
178. Sudan Tribune, 2018b.
179. الجزائر، 2018أ.
180. France Diplomatie, 2018.
181. Fanack, 2018.
182. الوطن، 2017.
183. Carrel, 2017.
184. Sudan News Agency, 2018.
185. Jordan Post, 2018; Daily News Egypt, 2018a, 2018b.
186. Daily News Egypt, 2018c.
187. Iraq News Gazette, 2018.
188. Syrian Arab News Agency, 2017.
189. Jordan Times, 2018a.
190. Jordan Times, 2017b.
191. Toumi, 2018.
192. Kuwait Times, 2018.
193. اليوم السابع، 2018.
194. Prentis, 2017; Reuters, 2017.
195. Fonseca,-Kasraoui, 2018; López 2018.
196. Agence de Presse Africaine, 2018.
197. ILO, 2017e.
198. Saudi Gazette, 2019.
199. Mangula, 2017.
200. Ghana, Government of Ghana, 2018; Qatar Tribune, 2018b.
201. Kenya, Ministry of Foreign Affairs, 2017.
202. Ligami, 2017.
203. Sudan News Gazette, 2017.
204. وكالة أنباء الإمارات، 2017.
205. البيان، 2018ب.
206. الإمارات اليوم، 2018.
207. البيان، 2018أ.
208. United States of America, Department of State, 2018.
209. Ethiopian News Agency, 2018.
210. انظر الوثيقة "مبادئ توجيهية ومبادئ عامة، مدعومة بإرشادات عملية، بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين الذين يعيشون أوضاعاً هشة"، التي أعدّتها المجموعة العالمية المعنية بالهجرة عن طريق فريقها العامل المعني بالهجرة، وحقوق الإنسان والنوع الاجتماعي.
211. لمزيد من المعلومات عن الهجرة وأهداف التنمية المستدامة، انظر E/ESCWA/SDD/2017/1.

الفصل الثالث

1. تشير التقديرات إلى أن 33,761 مهاجراً لاقوا حتفهم في البحر الأبيض المتوسط بين عامَي 2000 و2017، 59 في المائة منهم (19,891) بعد عام 2011 (Fargues, 2017a).
2. United Nations, 2018a.
3. المرجع نفسه.
4. United Nations, 2018b.
5. الجزء الثاني من الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين هو إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين بصيغته التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة (A/RES/71/1، المرفق الأول).
6. News24, 2018.
7. Graziano, 2018.
8. Al Hashemi and Habib, 2018.
9. يمكن الاطلاع على معلومات عن تنفيذ الدول الأعضاء لاتفاقيات منظمة العمل الدولية في النظام الإشرافي لمنظمة العمل الدولية. https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:11000:0::NO:::.
10. Labour Migration, Gender, and Sexual and Reproductive Health and Rights, 2013.
11. U.S. Department of Health and Human Services, Centers for Disease Control and Prevention, 2016.
12. Simkhada and others, 2018.
13. وافقت اللجنة التنفيذية، برئاسة ولي عهد البحرين، على إنشاء هذا الصندوق، وأقرّه مجلس الوزراء في 30 نيسان/أبريل 2018 (Bahrain, Labour Market Regulatory Authority, 2018).
14. بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو.
15. يمكن الاطلاع على التوجيهات العملية الموجهة للدول بشأن كيفية الوفاء بالتزاماتها في إدارة الحدود بما يتوافق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان وسائر المعايير ذات الصلة في وثيقة "المبادئ الموصى بها والمبادئ التوجيهية فيما يتعلق بإعمال حقوق الإنسان على الحدود الدولية" الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.
16. مصر، 2014.
17. Egyptian Streets, 2019.
18. المغرب، 2011.
19. Bidar, 2018.
20. https://bit.ly/39MjujZ.
21. http://www.social.tn/index.php?id=221&L=1.
22. في القضايا المتصلة بالصحة، يشير الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية إلى الوثيقة 70/24، الصادرة عن جمعية الصحة العالمية، بشأن إطار الأولويات والمبادئ التوجيهية لتعزيز صحة اللاجئين والمهاجرين.
23. المملكة العربية السعودية، الهيئة العامة للإحصاء، 2016.
24. United Nations, Treaty Series, vol. 660, No. 9464.
25. Fargues, 2017b.
26. https://ec.europa.eu/home-affairs/what-we-do/policies/international-mediterranean_en-affairs/southern.
27. Sutherland, 2013.
28. https://eduscol.education.fr/cid52131/enseignements-de-culture-d-origine-et-de-langue-d-elco.html.
29. http://www.e-madrassa.ma.
30. Jaulin and Nilsson, 2015.
31. الجزائر، 2016.
32. المغرب، 2011، الفصل 17.
33. Malit and Naufal, 2016.
34. Council of the European Union, 2013.
35. Limam and Del Sarto, 2015.
36. في آذار/مارس 2019، اقترح مجلس العدالة والشؤون الداخلية في الاتحاد الأوروبي استئناف المفاوضات مع تونس والمغرب بشأن اتفاقات إعادة قبول المهاجرين لقاء تيسير مَنح التأشيرات وإتاحة حرية التنقّل في الاتحاد الأوروبي (Council of the European Union, 2019).
37. IOM, 2017d.
38. IOM, 2018a.
39. Taha, Siegmann and Messkoub, 2015.
40. Holzmann, 2018.

41. Holzmann and Wels, 2018.
42. Aoul and Binette, 2017-Panhuys, Kazi.
43. OECD, 2011.
44. يشير الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية إلى الوثيقة 70/24، الصادرة عن جمعية الصحة العالمية، بشأن إطار الأولويات والمبادئ التوجيهية لتعزيز صحة اللاجئين والمهاجرين. وتتناول هذه الوثيقة ثمانية مبادئ توجيهية و12 أولوية. وبموجب مبدأ "عدم إهمال أحد"، أقرّت الأمم المتحدة بأن البلدان ينبغي أن توفّر التغطية الصحية الشاملة لجميع المجتمعات المحلية. وقد ركّز المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط على التغطية الصحية الشاملة في ورقة فنية لعام 2018 (EM/RC65/4) تنص على أن التغطية الصحية الشاملة تعني "أنه بإمكان جميع الناس والمجتمعات المحلية الحصول على الخدمات الصحية التي يحتاجون إليها من دون التعرض لأي ضائقة مالية".
45. Parolìn, 2009.
46. Bartolomeo, Jaulin and Perrin, 2011.
47. المغرب، 2011.
48. Almajdoub, 2017.
49. المادة 25، "لكل شخص حقٌ في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته"؛ المادة 26، "لكل شخص حقٌ في التعليم. ويجب أن يوفر التعليم مجاناً، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية".
50. دليل التنمية البشرية يقيس مستوى الإنجاز المتوسط في الأبعاد الرئيسية للتنمية البشرية: الحياة المديدة والصحية، والمعرفة، والمستوى المعيشي اللائق.
51. منظمة العمل الدولية، 2010.
52. Khlat and Darmon, 2003.
53. Bos and others, 2004; Anson, 2004.
54. Chiswick, Lee and Miller, 2008; Namer and Razum, 2018.
55. المغرب، 2003.
56. World Health Organization, 2018.
57. الجمهورية العربية السورية، مجلس الشعب، 1959.
58. ILO, Protección Social, n.d..
59. Kristiansen and Sheikh, 2014.
60. Zahra, 2018a.
61. Willis Towers Watson, 2016.
62. Alkhamis, Hassan and Cosgrove, 2014.
63. Zahra, 2017.
64. ExpatFocus, 2017.
65. WHO, 2018.
66. Air, 2016-De Bel.
67. WHO, 2018.
68. IOM, 2018e; UNSMIL and OHCHR, 2018.
69. A/HRC/28/51.
70. Grange and Flynn, 2015.
71. IOM, 2018e.
72. State of Palestine, Democracy and Workers Rights Center, 2016.
73. تونس، 2014.
74. Hanafi, 2017.
75. Chen and others, 2016.
76. منظمة العمل الدولية، 2017.
77. قطر، 2018ب.
78. Qatar, Ministry of Administrative Development, Labour and Social Affairs, n.d.
79. المرجع نفسه.
80. مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، 2004، ص. 42.
81. المرجع نفسه، ص. 54 و55.
82. https://www.unodc.org/unodc/en/-of-trafficking/smuggling-human-migrants.html.
83. United Nations, 2000a, 2000c, 2000d.
84. Fargues, 2017a.
85. Turkey, Ministry of Interior, Directorate General of Migration Management, 2013.
86. European Union, European Parliament, 2009, art. 25.
87. Mixed Migration Centre, 2018a.
88. UNHCR, 2018d.
89. Mixed Migration Centre, 2018b.
90. United States of America, Department of State, 2018.
91. Zahra, 2015.
92. Zahra, 2018b.
93. United States of America, Department of State, 2018.
94. IOM, 2018e.
95. UNSMIL and OHCHR, 2018.
96. IOM, 2018e.
97. Altai Consulting and Impact Initiatives, 2017.
98. Altai Consulting and Impact Initiatives, 2017; UNSMIL and OHCHR, 2018.
99. Eaton, 2018.
100. Micallef, 2017.
101. Fargues, 2017a; IOM, 2018f.
102. البلدان التالية من الدول الموقعة على إعلان المؤتمر الوزاري لعملية الخرطوم، المعروف أيضاً بإعلان روما: إثيوبيا، وإريتريا، وإسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، وتونس، وجنوب السودان، وجيبوتي، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسودان، والسويد، والصومال، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكينيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، ومصر، والمملكة المتحدة، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان. www.khartoumprocess.net.
103. إعلان المؤتمر الوزاري لعملية الخرطوم (المبادرة المشتركة بين الاتحاد الأوروبي وبلدان القرن الأفريقي بشأن الإتجار بالبشر وتهريب المهاجرين)، روما، 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2014.
104. في تشرين الثاني/نوفمبر 2017، أصدر الاتحاد الدولي للدراسة العلمية للسكان مذكرة شاملة عن هذا الموضوع بشأن "تعزيز بيانات الهجرة والبحث والتدريب في سياق الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية" (International Union for the Scientific Study of Population, 2017; Fargues, 2018).
105. ST/ESA/STAT/SER.M/58/Rev.1.
106. DESA, 2009.
107. http://www.mixedmigration.org/about.
108. E/C.12/GC/20، الفقرة 30.
109. WHO, 2014.
110. Hastie and Crépeau, 2017.
111. Altai Consulting and Impact Initiatives, 2017.
112. Euronews, 2019.

المراجع

بالعربية

بالعربيةالأردن (1996). قانون العمل وتعديلاته رقم 8 لسنة 1996. الجريدة الرسمية، العدد 4113.

الأردن، رئاسة الوزراء (2018). تعليمات معدلة لتعليمات تنفيذ قرار مجلس الوزراء المتعلق بمنح أبناء الأردنيات المتزوجات من غير الأردنيين التسهيلات لسنة 2018. الجريدة الرسمية، العدد 6002.

الإمارات العربية المتحدة (2017). القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2017 في شأن عمال الخدمة المساعدة. https://www.uaecabinet.ae/ar/details/workers-service-support-on-law-issues-news/president.

_____ (2018). تأشيرة طالب. https://government.ae/ar/services/education/higher-and-information-education/student-visa.

_____ (2019). تأشيرة إقامة طويلة الأمد. https://government.ae/ar/information-and-services/visa-and-residence-emirates-id/long-term-residence-visa-in-the-uae.

الإمارات العربية المتحدة، الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية (2017). قانون اتحادي رقم 16 لسنة 2017 في شأن تعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم 17 لسنة 1972 في شأن الجنسية وجوازات السفر، نقل صلاحيات "الداخلية" في شأن الجنسية وجوازات السفر الى الهوية. النشرة الإلكترونية للهيئة الاتحادية للهوية والجنسية، العدد 173 (تشريت الثاني/نوفمبر).

_____ (2018أ). "احم نفسك بتعديل وضعك".. الإمارات تُسعد الإنسان، 8 آب/أغسطس.

_____ (2018ب). الإمارات تمدد إقامة المطلقة والأرملة وأبنائهنّ لمدة عام دون الحاجة لكفيل، 20 حزيران/يونيو.

_____ (2018ج). الإمارات تمنح إقامة لمدة عام لرعايا الدول التي تعاني حروباً وكوارث، 19 حزيران/يونيو.

_____ (2018د). مجلس الوزراء يعتمد منظومة متكاملة لتأشيرات الدخول لاستقطاب الكفاءات والمواهب، 21 أيار/مايو.

الإمارات العربية المتحدة، وزارة الموارد البشرية والتوطين (2018). قرار وزاري رقم (31) لسنة 2018 في شأن استحداث نظام عقد العمل الجزئي.

الإمارات اليوم (2018). مذكرة تفاهم لاستقطاب العمالة الطاجيكية، 17 نيسان/أبريل.

الأنباء (2017). تكويت الوظائف الحكومية خلال 5 سنوات، 11 أيلول/سبتمبر.

الأيام (2018). استثناء المرخص لهم قبل صدور القرار... «الداخلية»: 400 دينار الحد الأدنى لراتب العامل الأجنبي شرط لمنح أسرته تأشيرة، 8 كانون الثاني/يناير.

الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، ومنظمة الهجرة الدولية (2017). الاجتماع التشاوري الإقليمي المعني بالهجرة الدولية في المنطقة العربية في إطار التحضير للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، بيروت، 26-27 أيلول/سبتمبر 2017.

_____ (2018). تقرير حالة الهجرة الدولية لعام 2017: الهجرة في المنطقة العربية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030. E/ESCWA/SDD/2017/1. بيروت.

الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، جامعة الدول العربية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان (2018). المؤتمر العربي الإقليمي للسكان والتنمية: خمس سنوات بعد إعلان القاهرة لعام 2013، بيروت، 30 تشرين الأول/أكتوبر – 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2018.

البحرين (2018). قانون رقم (23) لسنة 2018 بإصدار قانون الضمان الصحي. الجريدة الرسمية، العدد 3369 (حزيران/يونيو).

البحرين، هيئة تنظيم سوق العمل (2017أ). قرار رقم (1) لسنة 2017 بشأن بعض الرسوم المفروضة لدى هيئة تنظيم سوق العمل، 19 أيلول/سبتمبر.

_____ (2017ب). اللجنة الوطنية لمكافحة الإتجار بالأشخاص تدشن "نظام الإحالة الوطني"، 10 أيار/مايو.

_____ (2018). العبسي لـ "الوطن": "عقد الخدم الثلاثي" دخل حيز التنفيذ، 11 شباط/فبراير.

_____ (2019). التصريح المرن، 21 تشرين الأول/أكتوبر.

بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (2017). الحكومة الليبية، تُفعِّل فريق العمل للهجرة بدعم من وكالة الهجرة الدولية، 23 تشرين الثاني/نوفمبر.

بوابة الشرق الإلكترونية (2017). تقطير 80 بالمائة من الوظائف القيادية والوسطى بالمدارس، 23 آب/أغسطس.

البيان (2017). خليفة يصدر مرسوماً اتحادياً بشأن الجنسية وجوازات السفر، 3 تشرين الثاني/نوفمبر. https://www.albayan.ae/across-the-uae/news-and-reports/2017-03-11-1.3088406.

_____ (2018أ). الإمارات وتايلاند تتعاونان في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، 9 شباط/فبراير.

_____ (2018ب). الإمارات وبنغلاديش توقعان مذكرة تفاهم لاستقدام العمالة المساعدة، 19 نيسان/أبريل.

تونس (2014). دستور تونس الصادر عام 2014. تونس.

تونس، رئاسة الحكومة (2018). قانون أساسي عدد 50 لسنة 2018 مؤرخ في 23 تشرين الأول/أكتوبر 2018 يتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، العدد 86، السنة 161 (تشرين الأول/أكتوبر).

الجزائر (2016). قانون عضوي رقم 16-10 مؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت/أغسطس سنة 2016، يتعلق بنظام الانتخابات. الجريدة الرسمية، العدد 50.

_____ (2018أ). اتفاقات دولية، قوانين ومراسيم قرارات وآراء، مقررات، مناشير، إعلانات وبلاغات. الجريدة الرسمية، العدد 06، السنة الخامسة والخمسون. https://www.joradp.dz/FTP/JO-ARABE/2018/A2018006.pdf.

_____ (2018ب). مرسوم تنفيذي رقم 18-95 مؤرخ في أول رجب عام 1439 الموافق 19 آذار/مارس سنة 2018، يحدد شروط وكيفيات الاعتراف بشهادات التعليم العالي الأجنبية. الجريدة الرسمية، العدد 18، السنة الخامسة والخمسون (آذار/مارس).

الجمهورية العربية السورية، مجلس الشعب (1959). القانون 92 لعام 1959، التأمينات الاجتماعية. http://parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=201&nid=10299&.

_____ (2017). القانون رقم 40 لعام 2017، 22 تشرين الثاني/نوفمبر. http://parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=5516&cat=18679.

حبيب، زهراء (2017). "خارجية النواب" تصر على رفض منح الجنسية لـ "المتزوجة من أجنبي"، 28 نيسان/أبريل.

الراية (2018أ). صاحب السمو يصدر قانون الإقامة الدائمة. حكومي، 5 أيلول/سبتمبر.

_____ (2018ب). لجان فض المنازعات العمالية تباشر عملها اليوم. حكومي، 18 آذار/مارس.

سودارس (2018). وزير الداخلية يؤكد أهمية تعديل قانون الجنسية السودانية، 4 آذار/مارس. https://www.sudaress.com/alhadag/128664.

الشرق (2018). "الداخلية" تطلق خدمة طلب التأشيرة العائلية إلكترونياً. حكومي، 16 أيار/مايو.

الشرق الأوسط (2017). إلغاء قرار يتعلق بالفلسطينيين في العراق يثير مخاوفهم. العدد، 14272، 25 كانون الأول/ديسمبر.

شري، ريما (2018). لبنان يسهل أنظمة تسجيل الولادات للاجئين السوريين، 16 آب/أغسطس.

شعبان، بشرى (2018). إذن عمل مؤقت مدته 100 يوم للعمالة خلال الفترة التجريبية، 27 آذار/مارس. http://www.alanba.com.kw/ar/kuwait-news/821658/27-03-2018-إذن-عمل-مؤقت-مدته-يوم-للعمالة-خلال-الفترة-التجريبية.

العراق (2017أ). قانون إقامة الأجانب رقم (76) لسنة 2017. الوقائع العراقية، العدد 4466، السنة التاسعة والخمسون (تشرين الثاني/نوفمبر).

_____ (2017ب). نظام دور رعاية ضحايا الاتجار بالبشر رقم (7) لسنة 2017 الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (385) لسنة 2017. الوقائع العراقية، العدد 4471، السنة التاسعة والخمسون (تشرين الثاني/نوفمبر).

عربي 21 (2017). السعودية تدعم توطين العمالة بتحمل جزء من أجور المواطنين، 11 أكتوبر.

علاء، محمد (2018). افتتاح أول مراكز "تدبير" 5 آذار/مارس، 12 شباط/فبراير. http://www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page/3c2c95ab-aecd-457e-b88b-dd4a95d787e8.

عُمان، الهيئة العامة لسوق المال (2018). الهيئة العامة لسوق المال تواصل جهودها في تطبيق مشروع التأمين الصحي الالزامي للعاملين في القطاع الخاص وزوار السلطنة، 18 تموز/يوليو.

عُمان، وزارة التربية والتعليم (2018). قرار وزاري رقم 34/2018 بتحديد رسوم الخدمات التي تقدمها وزارة التربية والتعليم. الجريدة الرسمية، العدد 1230.

عُمان، وزارة الشؤون القانونية (2017). قرار رقم 3/2017 بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية. الجريدة الرسمية، العدد 1198.

عُمان، وزارة القوى العاملة (2018أ). قرار وزاري رقم 270/2018 بإصدار اللائحة التنظيمية بشأن الإبلاغ عن ترك القوى العاملة غير العُمانية لعملها. الجريدة الرسمية، العدد 1256.

_____ (2018ب). قرار وزاري رقم 487/2018 باستمرار إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العُمانية بصفة مؤقتة في بعض الأعمال. الجريدة الرسمية، العدد 1269.

_____ (2019). قرار وزاري رقم 73/2019 بشأن إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العُمانية بصفة مؤقتة في بعض المهن. الجريدة الرسمية، العدد 1279.

قطر (2017أ). قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2017 بشأن إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر. الجريدة الرسمية، العدد 3.

_____ (2017ب). قانون رقم (15) لسنة 2017 بشأن المستخدمين في المنازل. الجريدة الرسمية، العدد 9.

_____ (2017ج). قانون رقم (13) لسنة 2017 بتعديل بعض أحكام قانون العمل الصادر بالقانون رقم (14) لسنة 2004 والقانون رقم (13) لسنة 1990 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية.

_____ (2018أ). قانون رقم (11) لسنة 2018 بتنظيم اللجوء السياسي. الجريدة الرسمية، العدد الخامس عشر، السنة الثامنة والخمسون (تشرين الأول/أكتوبر).

_____ (2018ب). قانون رقم (13) لسنة 2018 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (21) لسنة 2015 بتنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم. الجريدة الرسمية، العدد السادس عشر، السنة الثامنة والخمسون (تشرين الأول/أكتوبر).

_____ (2018ج). قانون رقم (17) لسنة 2018 بإنشاء صندوق دعم وتأمين العمال. الجريدة الرسمية، السنة الثامنة والخمسون، العدد الثامن عشر (تشرين الثاني/نوفمبر).

_____ (2018د). قرار وزير التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية رقم (39) لسنة 2018 بتحديد فترة اختبار المستخدمين في المنازل وضوابط العمل. الجريدة الرسمية، العدد 10.

الكويت (2015). قانون رقم 68 لسنة 2015 في شأن العمالة المنزلية – المحامي. https://www.ilo.org/dyn/natlex/natlex4.detail?p_lang=en&p_isn=101760.

الكويت، الهيئة العامة للقوى العاملة (دون تاريخ). اطلاق خدمات إلكترونية للعمالة عن طريق البوابة الإلكترونية للهيئة العامة للقوى العاملة. http://www.manpower.gov.kw/Labor-services.html.

_____ (2018). تعميم رقم 133/2018 بشأن انتقال العمالة الوافدة بين القطاعات المختلفة، 28 تشرين الأول/أكتوبر 2018. http://www.manpower.gov.kw/docs/ta3amem/2018/%D8%B4%D9%87%D8%B111/2018_133.pdf.

الكويتية (2017). المزيد: منع استقدام العمالة الوافدة دون الـ 30 عاماً. مطلع 2018، 7 تشرين الثاني/نوفمبر. http://www.alkuwaityah.com/Article.aspx?id=437437.

مصر (2014). دستور مصر الصادر لعام 2014. https://www.constituteproject.org/constitution/Egypt_2014.pdf?lang=ar.

_____ (2017). قانون رقم 72 لسنة 2017 بإصدار قانون الاستثمار.

_____ (2018). قانون رقم 173 لسنة 2018، بتعديل بعض أحكام القانون رقم 89 لسنة 1960 في شأن دخول وإقامة الأجانب بأراضي جمهورية مصر العربية والخروج منها والقانون رقم 26 لسنة 1957 بشأن الجنسية المصرية. الجريدة الرسمة، العدد 32 مكرر (ب) (14 آب/أغسطس).

مصر، الهيئة العامة للاستعلامات (2018). مصر وقبرص واليونان يطلقون مبادرة إحياء الجذور، 6 أيار/مايو. http://sis.gov.eg/Story/166134?lang=ar.

مصر، وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات (2018). وزيرا الهجرة والاتصالات يبحثان الخدمات البريدية الخاصة بالمصريين بالخارج، 17 آب/أغسطس.

المغرب (2003). القانون رقم 02.03 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة غير المشروعة. الجريدة الرسمية، السنة الثانية والتسعون، عدد 5160 (تشرين الثاني/نوفمبر 2003).

_____ (2011). دستور المملكة المغربية 2011. الأمانة العامة للحكومة.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (2004). اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها. نيويورك.

_____ (2018). اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص: انضمام مصر وتونس لحملة القلب الأزرق، 30 تموز/يوليو.

المملكة العربية السعودية رؤية 2030 (دون تاريخ). الخطة التنفيذية لبرنامج التحول الوطني 2018-2020. الرياض.

المملكة العربية السعودية، وزارة العمل والتنمية الاجتماعية (2017). قرار وزاري رقم (605)، تاريخ 15/5/1438هـ.

_____ (2018). قرار وزاري 32630، بتاريخ 16/2/1440، الدليل الإرشادي لتوطين منافذ البيع في 12 نشاطاً اقتصادياً. الرياض.

المملكة العربية السعودية، الهيئة العامة للإحصاء (2016). مسح القوى العاملة. https://www.stats.gov.sa/ar/814. استُرجِعت في 18 آب/أغسطس 2018.

منظمة العمل الدولية (1930). اتفاقية متعلقة بالعمل الجبري أو الالزامي، الاتفاقية رقم 29، جنيف، مؤتمر العمل الدولي.

_____ (2010). توصية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز وعالم العمل، التوصية رقم 200، جنيف، مؤتمر العمل الدولي.

_____ (2014). بروتوكول عام 2014 للاتفاقية رقم 29، بروتوكول لاتفاقية العمل الجبري، 1930، جنيف، مؤتمر العمل الدولي.

_____ (2017). علاقات أصحاب العمل بالعمّال المهاجرين في الشرق الأوسط: التنقل في سوق العمل استطلاع آفاق الداخلية والهجرة العادلة، ورقة بيضاء، شباط/فبراير. بيروت: المكتب الإقليمي للدول العربية.

هيومن رايتس ووتش (2017). لبنان يرحّل عاملات منزليات مهاجرات لديهن أطفال، 25 نيسان/أبريل.

_____ (2018). الأردن: خطوة للأمام، وأخرى للخلف بالنسبة للاجئين خارج المخيمات، 25 آذار/مارس.

الوطن (2017). البيان الختامي البحريني التايلندي المشترك: تعزيز التعاون الثنائي لمكافحة الإرهاب، 25 نيسان/أبريل.

وكالة أنباء الإمارات (2017). الإمارات والفلبين توقعان مذكرة تعاون لتشغيل العمالة المساعدة، 12 أيلول/سبتمبر.

وكالة الأنباء السعودية (2017). "الجوازات": بدء المهلة المحددة لحملة "وطن بلا مخالف".. غداً. سبق، 28 آذار/مارس.

_____ (2019). عام/ضبط (2666916) مخالفاً لأنظمة الإقامة والعمل وأمن الحدود، 22 شباط/فبراير. https://www.spa.gov.sa/1889058.

اليوم السابع (2018). الكويت توقع مذكرة تفاهم مع السودان لتبادل الأيدي العاملة في مختلف المجالات، 2 آذار/مارس.

بالإنكليزية

Abella, Manolo I. (2018). The high cost of migrating for work to the Gulf. In Migration to the Gulf: Policies in Sending and Receiving Countries, Fargues Philippe and Nasra M. Shah, eds. Cambridge: Gulf Research Centre.

Abu Dhabi Dialogue among the Asian Labor-sending and Receiving Countries (2018). Abu Dhabi Dialogue Senior Officials' Meeting 2018, Report of the Chair-in-Office. Available at http://abudhabidialogue.org.ae/sites/default/files/document-library/ADD%20SOM%20Chair%27s%20Report.pdf.

African Union Commission (2018a). The Eighth Meeting of the AU-EU-UN task force at the working level, 5 April. Available at https://au.int/en/pressreleases/20180405/eighth-meeting-au-eu-un-task-force-working-level.

_____ (2018b). Migration Policy Framework for Africa and Plan of Action (2018 – 2030). Addis Ababa.

_____ (2018c). 4th Pan-African Forum on Migration (PAFOM), 19 November. Available at https://au.int/en/newsevents/20181119/4th-pan-african-forum-migration-pafom.

_____ (2018d). Summary of the key decisions and declarations of the 31st African Union Summit, 6 July. Available at https://au.int/en/pressreleases/20180706/summary-key-decisions-and-declarations-31st-african-union-summit.

Agence de Presse Africaine (2018). Uganda, Saudi Arabia sign agreement on employment of professionals, 9 January. Available at http://apanews.net/en/news/uganda-saudi-arabia-sign-agreement-on-externalisation-of-proffessionals.

Agence Marocaine de Presse (2018). Morocco: African agenda on migration, submitted to AU summit, drawn up using inclusive, participatory approach (royal message), 9 January. Available at https://allafrica.com/stories/201801291141.html.

Alami, Kamal (2014). Étude bio-comportementale sur la santé des migrants en situation administrative irrégulière à Rabat – Maroc. Available at https://www.slideshare.net/alcsmaroc/prsentation-de-ltude-migrants-rds.

Albawaba (2017). Saudi Arabia approves 13 cases where domestic workers can transfer sponsorship, 12 July. Available at https://www.albawaba.com/business/saudi-arabia-approves-13-cases-where-domestic-workers-can-transfer-sponsorship-996244.

_____ (2018). House rent contract required for work permit issuance, renewal in Saudi Arabia, 31 July. Available at https://www.albawaba.com/business/house-rent-contract-required-work-permit-issuance-renewal-saudi-arabia-1166750.

Algeria-Watch (2018). Projet européen de centres pour migrants en Afrique du nord Ouyahia réaffirme le niet d'Alger, 2 July. Available at https://algeria-watch.org/?p=68458.

Alkhamis, Abdulwahab, Amir Hassan, and Peter Cosgrove (2014). Financing healthcare in Gulf Cooperation Council countries: a focus on Saudi Arabia. International Journal of Health Planning and Management, vol. 29, No. 1.

Alkire, Sabina, and Gisela Robles (2017). Multidimensional Poverty Index – Summer 2017: Brief methodological note and results. MPI Methodological Notes, 44. University of Oxford.

Almajdoub, Sumaya (2017). Sudan welcomes its newest refugees, 1 November. Available at https://www.fairobserver.com/region/africa/sudan-syrian-refugees-civil-war-middle-east-africa-news-11621/.

Al-Misbahi, Abdul Rahman (2019). Al-Rajhi okays amendments in labor rules, 12 January. Available at http://saudigazette.com.sa/article/553690/SAUDI-ARABIA/Al-Rajhi-okays-amendments-in-labor-rules.

Al Mukrashi, Fahad (2017). Oman reduces salary limit for family visas, 7 October. Available at https://gulfnews.com/news/gulf/oman/oman-reduces-salary-limit-for-family-visas-1.2101861.

Al-Shabrawi, Adnan (2018). Ministry grants licenses for people to mediate in labor disputes, 3 December Available at http://saudigazette.com.sa/article/549434/SAUDI-ARABIA/Ministry-grants-licenses-for-people-to-mediate-in-labor-disputes.

Altai Consulting, and Impact Initiatives (2017). Mixed Migration Trends in Libya: Changing Dynamics and Protection Challenges – Evolution of the Journey and Situations of Refugees and Migrants in Southern Libya. Geneva: United Nations High Commissioner for Refugees. Available at http://www.altaiconsulting.com/wp-content/uploads/2017/07/LIB-HCR-MAS-Final-Report.pdf.

Amnesty International (2018). Amnesty International Report 2017/18 - Egypt. Peter Benenson House. Available at https://www.refworld.org/docid/5a9939113.html.

Anson, Jon (2004). The migrant mortality advantage: a 70 month follow-up of the Brussels population. European Journal of Population, vol. 20, No. 3.

Arabian Business (2018a). UAE approves sweeping new visa, foreign workers plans, 14 June. Available at https://www.arabianbusiness.com/politics-economics/398730-uae-approves-sweeping-new-visa-foreign-workers-plans.

_____ (2018b). UAE, Russia agree to exemption of visa requirements, 14 June. Available at https://www.arabianbusiness.com/politics-economics/398740-uae-russia-agree-to-exemption-of-visa-requirements.

Arab News (2017). GCC expats exempt from Tunisian visa, 22 October. Available at http://www.arabnews.com/node/1181421/saudi-arabia.

_____ (2018a). Oman expats face new rules for remittances, 26 February. http://www.arabnews.com/node/1254496/business-economy.

_____ (2018b). Visa rule for expats going to work in UAE requires proof of 'good behavior', 9 January. Available at http://www.arabnews.com/node/1221896/middle-east.

_____ (2019). Nearly 2.3m residence, labor violators arrested across KSA, 5 January. Available at http://www.arabnews.com/node/1431031/saudi-arabia.

Arab Times (2018a). Bill to 'increase' residency fees for expats in final stage – Proposed increase ranges from 50-100%, 23 March. Available at http://www.arabtimesonline.com/news/bill-to-increase-residency-fees-for-expats-in-final-stage-proposed-increase-ranges-from-50-100/. Arab Times. (2018, March 23).

_____ (2018b). Expats suffering from cancer, diabetes, high BP... etc., will no longer be able to obtain residencies in Kuwait. Available at http://www.arabtimesonline.com/news/expats-suffering-from-cancer-diabetes-high-bp-etc-will-no-longer-be-able-to-obtain-residencies-in-kuwait/.

_____ (2018c). Kuwait declares residence amnesty from Jan 29-Feb 22, 24 January. Available at https://www.arabtimesonline.com/news/kuwait-declares-residence-amnesty-jan-29-feb-22/.

_____ (2018d). Plan to ban expat families from living in 'private' and 'model housing' areas, 7 November. Available at http://www.arabtimesonline.com/news/plan-to-ban-expat-families-from-living-in-private-and-model-housing-areas/.

Asem, Sondos (2018). Jobs for Saudis, deportation for expats: Saudisation rollout begins. Middle East Eye, 12 September Available at https://www.middleeasteye.net/news/saudi-arabia-begins-saudisation-sectors-bid-cut-unemployment-1202632457.

Associated Press (2018). Algeria denies forced expulsions of migrants to desert, 11 October. Available at https://www.apnews.com/edf0392e987b483ea65064ecbfa6ae85.

Bahrain, Labour Market Regulatory Authority (2018). Bahrain Launches MENA Region's First Government Assistance Fund for Victims of Human Trafficking, 23 May. Available at http://blog.lmra.bh/en/2018/05/23/bahrain-launches-mena-regions-first-government-assistance-fund-for-victims-of-human-trafficking/#more-3584.

Bartolomeo, Anna Di, Thibaut Jaulin, and Delphine Perrin (2011). CARIM Migration profile: Libya. European University Institute; European Union. Available at http://cadmus.eui.eu/handle/1814/22438.

Battistella, Graziano (2018). Governing migration through information. pre-departure orientation programs among the countries of the Colombo process. Mondi Migranti, No. 3.

Bidar, Yasmine (2018). Marocains à l'étranger, voici le numéro vert lancé pour vous renseigner sur vos démarches administratives, 2 November. Available at https://www.huffpostmaghreb.com/entry/marocains-a-letranger-un-numero-vert-permet-de-se-renseigner-sur-les-demarches-administratives_mg_5bdc7307e4b01ffb1d01de16.

Bos, V., and others (2004). Ethnic inequalities in age-and cause-specific mortality in the Netherlands. International Journal of Epidemiology, vol. 33, No. 5.

Carrel, Paul (2017). Germany and Egypt agree deal to stem migrant flow, 28 August. Reuters. Available at https://www.reuters.com/article/us-europe-migrants-germany-egypt/germany-and-egypt-agree-deal-to-stem-migrant-flow-idUSKCN1B815J.

Chen, Dorothée, and others (2016). Assistance technique de la Banque Mondiale sur le financement de la sante en Tunisie : etude sur l'assistance medicale gratuite. Washington, D.C.: World Bank Group.

Chiswick, Barry R., Yew Liang Lee, and Paul W. Miller (2008). Immigrant selection systems and immigrant health. Contemporary Economic Policy, vol. 26, No, 4.

Council of the European Union (2013). Addendum from General Secretariat of the Council to Permanent Representatives Committee/Council, Joint declaration establishing a mobility partnership between the Kingdom of Morocco and the European Union and its member states, Brussels, 3 June 2013.

_____ (2017). EU-Egypt partnership priorities 2017-2020. Brussels, 16 June. Available at https://www.consilium.europa.eu/media/23942/eu-egypt.pdf.

_____ (2019). Justice and Home Affairs Council, 7-8 March. Available at https://www.consilium.europa.eu/en/meetings/jha/2019/03/07-08/.

Daily News Egypt (2017). Investment, immigration ministries to establish Egyptian expatriates office to support investors, 18 July. Available at https://dailynewsegypt.com/2017/07/18/investment-immigration-ministries-establish-egyptian-expatriates-office-support-investors/.

_____ (2018a). AlexBank, Jordan post sign agreement to enhance remittances service, 10 April. Available at https://dailynewsegypt.com/2018/04/10/alexbank-jordan-post-sign-agreement-enhance-remittances-service/.

_____ (2018b). Cooperation protocol between Egypt Post, Jordan Post in field of e-commerce, fund transfer, 23 September. Available at https://dailynewsegypt.com/2018/09/23/cooperation-protocol-between-egypt-post-jordan-post-in-field-of-e-commerce-fund-transfer/.

_____ (2018c). Egypt Post signs e-commerce agreements with several African Countries, 11 April. Available at https://dailynewsegypt.com/2018/04/11/egypt-post-signs-e-commerce-agreements-several-african-countries/.

Daily Tribune (2018). Wage protection system on way for private sector employees, 20 February. Available at https://www.newsofbahrain.com/bahrain/42146.html.

De Bel-Air, Françoise (2016). Migration profile: Jordan. EUI Policy Brief, No. 2016/6. Robert Schuman Centre for Advanced Studies.

Djibouti (2017a). Djibouti: Décret fixant les modalités d'exercice des droits fondamentaux des réfugiés et demandeurs d'asile en République

de Djibouti, 7 December. Available at https://www.refworld.org/docid/5a2eb7114.html.

_____ (2017b). Djibouti: Décret fixant les règles de procédure, les modalités d'organisation et de fonctionnement des organes chargés de la gestion du statut des réfugiés en République de Djibouti, 7 December. Available at https://www.refworld.org/docid/5a2eb7b44.html.

_____ (2017c). Djibouti: Décret N° 2017-409/PR/MI fixant les règles de procédure, les modalités d'organisation et de fonctionnement des organes chargés de la gestion du statut des réfugiés en République de Djibouti. Journal Officiel, No. 23 (December).

_____ (2017d). Djibouti: Décret N° 2017-410/PR/MI fixant les modalités d'exercice des droits fondamentaux des réfugiés et demandeurs d'asile en République de Djibouti. Journal Officiel, No. 23 (December).

Dubai, Dubai Development Authority (2018). Decision No. 1 Of 2018 Concerning Licence Categories for Dubai Internet City, Dubai Media City, Dubai Knowledge Park, Dubai International Academic City, Dubai Outsource City, Dubai Production City, Dubai Studio City, Dubai Science Park, Dubai Design District and Emirates Towers. Available at https://dda.gov.ae/wp-content/uploads/2015/05/Licensing-Categories-Decision-2018-final.pdf.

Eaton, Tim (2018). Libya's war economy: predation, profiteering and state weakness. Middle East and North Africa Programme Research Paper. London Chatham House. Available at https://www.chathamhouse.org/publication/libyas-war-economy-predation-profiteering-and-state-weakness.

Egypt, Embassy of Egypt to the United States of America (2017). Egypt's new investment law: opening Egypt for business. Giza: American Chamber of Commerce in Egypt. Available at https://www.amcham.org.eg/eginvlaw.asp.

Egypt Today (2018). Ministry of Immigration launches initiative to communicate with expats, 18 July. Available at http://www.egypttoday.com/Article/1/53543/Ministry-of-Immigration-launches-initiative-to-communicate-with-expats.

Egyptian Streets (2019). Egypt to establish a law to help Egyptians abroad, 14 March. Available at https://egyptianstreets.com/2019/03/14/egypt-to-establish-a-law-to-create-to-help-egyptians-abroad/.

Emam, Amr (2018). Qatar's new asylum law exacerbates tensions with Egypt, 16 September. Available at https://thearabweekly.com/qatars-new-asylum-law-exacerbates-tensions-egypt.

Emirates News Agency (2018a). UAE cabinet introduces new visa facilitation and new foreign workers insurance scheme, 13 June. Available at http://wam.ae/en/details/1395302694495.

_____ (2018b). UAE to participate in Arab Labour Conference, 17 April. Available at http://wam.ae/en/details/1395302680110.

Ernst and Young (2017). Saudi Arabia revises Nitaqat system and introduces mandatory Saifi program as part of its Saudization drive, August. Available at https://www.ey.com/gl/en/services/people-advisory-services/hc-alert--saudi-arabia-revises-nitaqat-system-and-introduces-mandatory-saifi-program-as-part-of-its-saudization-drive.

Ethiopian News Agency (2018). Ethiopian workers to resume travel to Middle East in October, 19 September. Available at https://www.ena.et/en/?p=3030.

Euronews (2019). Operation Sophia: EU to scale back Mediterranean rescue mission, 27 March. Available at https://www.euronews.com/2019/03/27/operation-sophia-eu-to-scale-back-mediterranean-rescue-mission.

European Union Neighbours (2018). Dialogue 5+5: 14th conference of Foreign Affairs ministers opens in Algiers, 22 January. Available at https://www.euneighbours.eu/en/south/stay-informed/news/dialogue-55-14th-conference-foreign-affairs-ministers-opens-algiers.

European Union External Action (2018). AU-EU-UN Taskforce, one year on – joint work delivers results, 4 December. Available at https://eeas.europa.eu/headquarters/headquarters-homepage/54794/au-eu-un-taskforce-one-year-joint-work-delivers-results_en.

European Union, European Parliament (2009). Regulation (EC) No 810/2009 of the European Parliament and of the Council of 13 July 2009 establishing a community code on visas (Visa Code). Official Journal of the European Union, L 243/1.

ExpatFocus (2017). An expat guide to healthcare in Oman, 28 July. Available at https://www.expatfocus.com/c/aid=4550/articles/oman/an-expat-guide-to-healthcare-in-oman/.

Fanack (2018). Migration flows push EU to strengthen ties with Algeria, 2 October. Available at https://fanack.com/algeria/history-past-to-present/merkel-travels-to-algiers-to-boost-repatriation-procedures/.

Fargues, Philippe (2013). EU Neighbourhood Migration Report 2013. Italy: European University Institute, Robert Schuman Centre for Advanced Studies.

_____ (2017a). Four Decades of Cross-Mediterranean Undocumented Migration to Europe: A Review of the Evidence. Geneva: International Organization for Migration. Available at http://publications.iom.int/system/files/pdf/four_decades_of_cross_mediterranean.pdf.

_____ (2017b). International Migration and Education - A Web of Mutual Causation. Paper commissioned for the Global Education Monitoring Report 2019 Consultation on Migration. ED/GEMR/MRT/2019/T1/1. UNESCO.

_____ (2018). Advancing knowledge on international migration: data and research needs. International Union for the Scientific Study of Population, Policy & Research Papers, No. 24. Paris.

France Diplomatie (2018). France and Algeria. Available at https://www.diplomatie.gouv.fr/en/country-files/algeria/. Accessed on 10 December 2018.

Gebrekidan, Getachew Zeru (2017). Spiraling violence and drought drive refugee crisis in South Sudan, 24 October. Available at https://www.

migrationpolicy.org/article/spiraling-violence-and-drought-drive-refugee-crisis-south-sudan.

Ghana, Government of Ghana (2018). Ghana, Qatar sign 5 pacts, 14 November: http://www.ghana.gov.gh/index.php/media-center/news/5174-ghana-qatar-sign-5-pacts.

Gleick, Peter H. (2014). Water, drought, climate change, and conflict in Syria. American Meteorological Society, vol. 6.

Global Forum on Migration and Development (2017). Germany-Morocco GFMD 2017-2018, towards a global social contract on migration and development. Available at https://gfmd.org/docs/germany-morocco-2017-2018-landing. Accessed on 7 December 2018.

_____ (2018). Germany-Morocco GFMD 2017-2018, towards a global social contract on migration and development. Available at https://gfmd.org/docs/germany-morocco-2017-2018-landing. Accessed on 7 December 2018.

Gonçalves, Pedro (2018). Kuwait sets new rules for transfer of expat workers visa, 31 October. available at http://www.internationalinvestment.net/regions/middle-east/kuwait-sets-new-rules-for-transfer-of-expat-workers-visa/.

Gulf Business (2018). Saudi preparing to launch 'digitised' labour courts, 5 August. Available at http://gulfbusiness.com/saudi-preparing-launch-digitised-labour-courts/.

Gulf Insider (2018a). Are you diabetic? Then no residency permit to Kuwait, 28 March. Available at https://www.gulf-insider.com/diabetic-no-residency-permit-kuwait/.

_____ (2018b). Bahrain: Proposal to reserve jobs for Bahrainis – Approved, 21 June. Available at https://www.gulf-insider.com/bahrain-proposal-reserve-jobs-bahrainis-approved/.

_____ (2018c). Bahrain: Residency permits extended, 21 July. Available at https://www.gulf-insider.com/bahrain-residency-permits-extended/.

_____ (2018d). GCC plans 'one policy' for domestic workers, 16 April. Available at https://www.gulf-insider.com/gcc-plans-one-policy-domestic-workers/.

_____ (2018e). Oman: property ownership for expats banned in few places, 22 November. Available at https://www.gulf-insider.com/oman-property-ownership-expats-banned-places/.

_____ (2018f). Saudi: three more sectors to be banned for expats, 31 October. Available at https://www.gulf-insider.com/saudi-three-sectors-banned-expats/.

_____ (2018g). UAE: new freelance work permits launched in Dubai, 25 November. Available at https://www.gulf-insider.com/uae-new-freelance-work-permits-launched-dubai/.

_____ (2018h). UAE: new retirement visa announced for expats, 17 September. Available at https://www.gulf-insider.com/uae-new-retirement-visa-announced-expats/.

_____ (2018i). Wage protection system on way for private sector employees, 20 February. Available at http://www.gulf-insider.com/wage-protection-system-way-private-sector-employees/.

Gulf Labour Markets and Migration (2018). Demographic and economic module. Available at http://gulfmigration.eu/glmm-database/demographic-and-economic-module/. Accessed on 8 August 2018.

Gulf Times (2018a). Qatar: new law on exit permits to come into effect on October 28, 17 October. Available at https://www.gulf-times.com/story/609684/New-law-on-exit-permits-to-come-into-effect-on-Oct.

_____ (2018b). Qatar: workers can complete RP process in home countries: MoI, 13 September. Available at https://www.gulf-times.com/story/605988/Workers-can-complete-RP-process-in-home-countries-MoI.

Grange, Mariette, and Michael Flynn (2015). Immigration Detention in Libya 2015. Geneva: Global Detention Project.

Hakimi, Hameed (2016). Understanding the Drivers of Migration to Europe: Lessons from Afghanistan for the Current Refugee Crisis. London: The Royal Institute of International Affairs, Chatham House.

Hameed, Nada (2018). Marriage contracts for expats are now easier in Saudi Arabia, 1 January. Available at http://www.arabnews.com/node/1217741/saudi-arabia.

Hanafi, Sarra (2017). Indicateurs des droits de l'homme des migrants et de leurs familles en Tunisie. KNOMAD Document de Travail, No. 4. Washington, D.C.: World Bank.

Harrison, Peter (2017). More set to benefit as Oman changes tourism visa rules for another 25 countries, 19 October. Available at http://www.arabnews.com/node/1180096/offbeat.

Al Hashemi, Ahmed, and Dina Sameh Habib (2018). Exploring links between post-arrival initiatives and labour market outcomes of migrants. In Migration to the Gulf: Policies in Sending and Receiving Countries, Fargues Philippe and Nasra M. Shah, eds. Cambridge: Gulf Research Centre.

Hastie, Bethany, and François Crépeau (2017). Criminalising Irregular Migration: the Failure of the Deterrence Model and the Need for a Human Rights-Based Framework. Bloomsbury Professional.

Hinnant, Lori (2018). Walk or die: Algeria strands 13,000 migrants in the Sahara. Associated Press, 26 June. Available at https://www.apnews.com/9ca5592217aa4acd836b9ee091ebfc20.

Holzmann, Robert (2018). The cross-border portability of social benefits. CESifo DICE Report, vol. 16, No. 1.

Holzmann, Robert, and Jacques Wels (2018). Status and progress in cross-border portability of social security benefits. IZA Discussion Paper Series, No. 11481.

Husseini, Rana (2017). Children of Jordanian women married to foreigners to be granted new higher education rights — official. Jordan Times, 24 August. Available at http://jordantimes.com/news/local/children-

jordanian-women-married-foreigners-be-granted-new-higher-education-rights-%E2%80%94.

_____ (2018). $7.3b Jordan Response Plan endorsed. Jordan Times, 2 February. Available at http://www.jordantimes.com/news/local/73b-jordan-response-plan-endorsed.

Intergovernmental Authority on Development (IGAD) (2017). Regional quality education standards and inclusion into national systems for refugee children in line with CRRF, SDG4 and Agenda 2063 on education: Djibouti declaration on regional conference on refugee education in IGAD member states, 14 December. Available at https://igad.int/attachments/article/1725/Djibouti%20Declaration%20on%20Refugee%20Education.pdf.

_____ (2018). IGAD Hold its 10-Year Anniversary Regional Consultative Process on Migration, 10 October. Available at https://igad.int/divisions/health-and-social-development/1966-igad-hold-its-10-year-anniversary-regional-consultative-process-on-migration.

Internal Displacement Monitoring Centre (IDMC) (2018a). Global Report on International Displacement 2018 (GRID 2018). Geneva. Available at http://www.internal-displacement.org/global-report/grid2018/.

_____ (2018b). Mid-year figures: internal displacement in 2018 (12 September). Available at http://www.internal-displacement.org/sites/default/files/publications/documents/201809-mid-year-figures.pdf.

_____ (2018c). Global Internal Displacement Database. Available at http://www.internal-displacement.org/database/displacement-data. Accessed on 22 October 2019.

International Labour Organization (ILO) (n.d.). NORMLEX Information System on International Labour Standards, Ratification by country. https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:11001:::NO:::.

_____ (2015a). Bilateral Agreements and Memoranda of Understanding on Migration of Low Skilled Workers: A Review. Geneva.

_____ (2015b). ILO Global Estimates on Migrant Workers: Results and methodology. Geneva.

_____ (2017a). Employer-migrant Worker Relationships in the Middle East: Exploring Scope for Internal Labour Market Mobility and Fair Migration. Beirut.

_____ (2017b). Global Employment Trends for Youth 2017: Paths to a Better Working Future. Geneva.

_____ (2017c). Migrant workers in an irregular situation through no fault of their own: pathways and response options in the Arab States. Fact sheet. Available at https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_568545.pdf.

_____ (2017d). ILOSTAT Database. Available at https://ilostat.ilo.org/. Accessed on 20 May 2019.

_____ (2017e). NATLEX Database of national labour, social security and related human rights legislation, Saudi Arabia, Royal Decrees 2017. Available at https://www.ilo.org/dyn/natlex/natlex4.listResults?p_lang=en&p_country=SAU&p_count=12&p_month=201811. Accessed on 15 August 2019.

_____ (2018). ILO Global Estimates on International Migrant Workers: Results and Methodology, 2nd edition. Geneva.

_____ (2019). Bahrain: Observation (CEACR) – adopted 2018, published 108th ILC session (2019): Discrimination (Employment and Occupation) Convention, 1958 (No. 111) – Bahrain (Ratification: 2000): Follow-up to the conclusions of the Committee on the Application of Standards (International Labour Conference, 107th Session, May – June 2018). Available at https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:13100:0::NO::P13100_COMMENT_ID:3962139.

International Labour Organization, Protección Social (n.d.). Syria: social security programmes. Available at https://www.social-protection.org/gimi/ShowWiki.action?wiki.wikiId=707.

International Medical Travel Journal (2018). Bahrain: Law for Compulsory Health Cover for All, 17 July Available at https://www.imtj.com/news/law-compulsory-health-cover-all/.

International Organization for Migration (IOM) (2011a). Glossary on Migration, 2nd edition. International Migration Law, No. 25. Geneva.

_____ (2011b). Humanitarian Evacuation on the Libyan Border. Geneva. Available at https://publications.iom.int/system/files/pdf/mena3month_report_finalversionf.pdf.

_____ (2015). Flow Monitoring Database, Europe – mixed migration flows to Europe, yearly overview (2015). Available at https://migration.iom.int/reports/europe-%E2%80%94-mixed-migration-flows-europe-yearly-overview-2015. Accessed on 9 January 2019.

_____ (2016). Flow Monitoring Database, Europe - mixed migration flows to Europe, yearly overview (2016). Available at https://migration.iom.int/reports/europe-%E2%80%94-mixed-migration-flows-europe-yearly-overview-2016. Accessed on 9 January 2019.

_____ (2017a). Flow Monitoring Database, Europe - mixed migration flows to Europe, yearly overview (2017). Available at https://migration.iom.int/datasets/europe-mixed-migration-flows-europe-yearly-overview-2017. Accessed on 9 January 2019.

_____ (2017b). Libya's Migrant Report Round 15 (October-November 2017). Displacement Tracking Matrix (DTM). Geneva. Available at https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/IOM%20Libya%20DTM%20Round%2015%20Migrant%20Report%20October%20-%20November.pdf.

_____ (2017c). Mixed Migration in the Horn of Africa and the Arab Peninsula. Regional Report (June – December 2017). Nairobi. Available at https://www.iom.int/sites/default/files/dtm/africa_dtm_201803.pdf.

_____ (2017d). Over 350 Nepali migrant workers assisted by Qatar development fund in past two years, 22 December. Available at https://nepal.iom.int/news/over-350-nepali-migrant-workers-assisted-qatar-development-fund-past-two-years-iom.

_____ (2018a). Assisted Voluntary Return and Reintegration: 2017 Key Highlights. Geneva. Available at https://www.iom.int/sites/default/files/our_work/DMM/AVRR/avrr-2017-key-highlights.pdf.

_____ (2018b). Bahrain launches MENA region's first government assistance fund for victims of human trafficking, 22 May 2018. Available at https://www.iom.int/news/bahrain-launches-mena-regions-first-government-assistance-fund-victims-human-trafficking.

_____ (2018c). Iraq Mission. Displacement Tracking Matrix, internal preliminary assessment carried out from April to July 2018. Available at http://iraqdtm.iom.int/.

_____ (2018d). Key migration terms. Available at https://www.iom.int/key-migration-terms. Accessed on 15 December 2018.

_____ (2018e). Libya's Migrant Report Round 22 (September-October 2018). Displacement Tracking Matrix (DTM). Geneva. Available at https://www.globaldtm.info/libya-migrant-report-22-sep-oct-2018/.

_____ (2018f). Flow Monitoring Database, Europe - mixed migration flows to Europe, yearly overview (2018). Available at https://migration.iom.int/datasets/europe-%E2%80%94-mixed-migration-flows-europe-yearly-overview-2018. Accessed on 12 November 2019.

_____ (2019a). Missing Migrants Database, tracking deaths along migratory routes. Available at https://missingmigrants.iom.int/region/mediterranean. Accessed on 26 August 2019.

_____ (2019b). Migration and water in the Middle East and North Africa. IOM MENA Regional Position Paper, February. Available at https://environmentalmigration.iom.int/iom-mena-regional-position-paper-migration-and-water-middle-east-and-north-africa.

International Organization for Migration Yemen (2018). Emergency Tracking Tool (ETT): Displacement from Al Hudaydah summary of displacement situation. External Updates, IOM Yemen, Report No. 11 (1 June-29 July 2018).

International Union for the Scientific Study of Population (2017). IUSSP statement on "Strengthening migration data, research and training, in the context of the global compact for safe, orderly and regular migration", 30 November. Available at https://iussp.org/en/iussp-statement-strengthening-migration-data-research-and-training.

Institute of International Education (2018). International students in the U.S. Opendoors, 2018 Fast Facts. Available at https://www.iie.org/Research-and-Insights/Open-Doors/Fact-Sheets-and-Infographics/Fast-Facts. Accessed on 15 August 2018.

Iraq News Gazette (2018). Germany plans to repatriate 10,000 Iraqi refugees, 23 April. Available at https://www.iraqnewsgazette.com/germany-plans-to-repatriate-10000-iraqi-refugees/.

Izzak, B. (2018). Ministry lifts age restrictions for expats to bring parents on visit visas. Kuwait Times, 18 October. Available at http://news.kuwaittimes.net/website/ministry-lifts-age-restrictions-for-expats-to-bring-parents-on-visit-visas/.

Jaulin, Thibaut, and Björn Nilsson (2015). Voter ici et là-bas : les Tunisiens à l'étranger depuis2011. Revue Européenne des Migrations Internationales, vol. 31, No. 3-4.

Jordan News Agency (2018). ID cards granted for children of Jordanian women married to foreigners officially recognized, 23 September. Available at http://www.petra.gov.jo/Include/InnerPage.jsp?ID=10457&lang=en&name=en_news.

Jordan Post (2018). Agreement on launch of electronic service for transfers between Jordan and Egypt, 16 March. Available at http://jordanpost.com.jo/en/archives/6891.

Jordan Response Platform for the Syria Crisis (2018). Jordan Response Plan for the Syria Crisis 2018-2020. Amman. Available at https://static1.squarespace.com/static/522c2552e4b0d3c39ccd1e00/t/5a840367085229717 85025b6/1518601080546/JRP2018_2020+%28final%29.pdf.

Jordan Times (2017a). Criminal record check required for migrant workers — Labour Ministry, 24 July. Available at http://www.jordantimes.com/news/local/criminal-record-check-required-migrant-workers-%E2%80%94-labour-ministry.

_____ (2017b). Jordan signs workers employment agreement with Nepal, 18 October. Available at http://www.jordantimes.com/news/local/jordan-signs-workers-employment-agreement-nepal.

_____ (2018a). Jordan, Philippines 'start new era' of cooperation, 6 September. Available at http://www.jordantimes.com/news/local/jordan-philippines-%E2%80%98start-new-era%E2%80%99-cooperation.

_____ (2018b). Ministry, UNHCR launch campaign to regularise status of Syrian refugees in urban areas, 4 March. Available at http://www.jordantimes.com/news/local/ministry-unhcr-launch-campaign-regularise-status-syrian-refugees-urban-areas.

Jureidini, Ray (2009). Irregular workers in Egypt: migrant and refugee domestic workers. International Journal on Multicultural Societies, vol. 11, No. 1.

Kandil, Amr Mohamed (2018). Protocol signed to facilitate expats' remittances through Egypt post, 14 September. Available at http://www.egypttoday.com/Article/3/57544/Protocol-signed-to-facilitate-expats%E2%80%99-remittances-through-Egypt-Post.

Kasraoui, Safaa (2018). El Khalfi: 65,000 undocumented migration attempts aborted in 2017, 31 August. Available at https://www.moroccoworldnews.com/2018/08/252905/mustapha-el-khalfi-undocumented-migration-morocco/.

Kenya, Ministry of Foreign Affairs (2017). New dawn. Diplomacy Bulletin, vol. 1, No. 3 (October-December).

Khaleej Times (2017). Saudi Arabia work visa validity reduced to one year, 25 October. Available at https://www.khaleejtimes.com/region/saudi-arabia/saudi-arabia-work-visa-validity-reduced-to-one-year.

_____ (2018a). New visa rules in UAE: all you need to know, 29 July. Available at https://www.khaleejtimes.com/nation/dubai/New-Visa-/rules-in-UAE:-All-/you-/need-to-/know-.

_____ (2018b). UAE and Russia sign visa exemption pact, 8 July. Available at https://www.khaleejtimes.com/news/general/European-country-now-offers-visa-free-travel-for-UAE-citizens.

_____ (2019). Expat visa ban extended in this GCC country? 4 February. Available at https://www.khaleejtimes.com/region/expat-visa-ban-extendedin-this-gcc-country.

Khalil, Asem (2006). Legislating for migration: the anomalous case of the Palestinian Authority. Analytical and Synthetic Notes – Legal Module, CARIM-AS 2006/11. European University Institute.

Khartoum Process (2016). The Khartoum Process. Available at https://www.khartoumprocess.net/about/the-khartoum-process. Accessed on 10 December 2018.

_____ (2018). Joint Valletta action plan senior officials' meeting in Addis Ababa, Ethiopia on November 14-15, 2018, 5 December. Available at https://www.khartoumprocess.net/news-and-events/news/81-joint-valletta-action-plan-senior-officials-meeting-in-addis-ababa-ethiopia-on-november-14-15-2019.

Khlat, Myriam, and Nicole Darmon (2003). Is there a Mediterranean migrants mortality paradox in Europe? International Journal of Epidemiology, vol. 32, No. 6.

Koundouno, Tamba François (2018). Morocco softens immigrants regularization requirements, grants legal status to over 24,000 Applicants. Morocco World News, 28 March. Available at https://www.moroccoworldnews.com/2018/03/243318/morocco-softens-immigrants-regularization-requirements-grants-legal-status-24000-applicants/.

Kristiansen, Maria, and Aziz Sheikh (2014). The health of low-income migrant workers in gulf cooperation council countries. Health and Human Rights Journal, 22 July. Available https://www.hhrjournal.org/2014/07/the-health-of-low-income-migrant-workers-in-gulf-cooperation-council-countries/.

Kutty, Samuel (2018). MoH stops visas to children of expat female staff. Oman Observer, May 15. Available at http://www.omanobserver.om/moh-stops-visas-to-children-of-female-expat-staff/.

Kuwait News Agency (2018). Kuwait parliament committee oks fees on expatriates' remittances, 1 April. Available at https://www.kuna.net.kw/ArticleDetails.aspx?id=2706127&language=en.

Kuwait Times (2017). MoH details fee increases for expatriates, visitors, 2 August. Available at https://news.kuwaittimes.net/website/moh-details-fee-increases-expatriates-visitors/.

_____ (2018). Kuwait, India ink agreement on domestic workers, to boost ties, 31 October. https://news.kuwaittimes.net/website/kuwait-india-ink-agreement-on-domestic-workers-to-boost-ties/.

Labour Migration, Gender, and Sexual and Reproductive Health and Rights (2013). Arrow for Change, vol. 19, No. 1. Available at https://arrow.org.my/wp-content/uploads/2015/04/AFC-Vol.19-No.1-2013_Migrants.pdf.

Laczko, Frank, and Lars Johan Lönnback, eds. (2013). Migration and the United Nations Post-2015 Development Agenda. Geneva: International Organization for Migration. Available at https://publications.iom.int/books/migration-and-united-nations-post-2015-development-agenda.

League of Arab States (2017). Extraordinary Meeting of the Arab Regional Consultative Process on Migration and Refugee Affairs. In preparation for the consultations of "the Global Compact on Refugees (GCR)" and "the Global Compact for Safe, Orderly and Regular Migration (GCM)". Available at https://www.iom.int/sites/default/files/our_work/ICP/RCP/2017/arcp/ARCP%20Outcome%20Document%20-GCM.pdf.

_____ (2018). Contribution to the Sixteenth Coordination Meeting on International Migration, United Nations Secretariat, New York, 15-16 February 2018. UN/POP/MIG-16CM/2018/4. http://www.un.org/en/development/desa/population/migration/events/coordination/16/documents/papers/4.%20League%20of%20Arab%20States%20(LAS).pdf.

Lebanese Palestinian Dialogue Committee (2016). A Unified Lebanese Vision for the Palestinian Refugees Affairs in Lebanon. Available at http://www.lpdc.gov.lb/DocumentFiles/unified%20vision-636365069171725661.pdf.

Libya News Agency (2018). Illegal migration work group meet to coordinate technical cooperation with Libya, 25 April. Available at https://lana-news.ly/art.php?id=131087&lang=en&s=1&value=migration.

Ligami, Christabel (2017). Kenya lifts ban on sending domestic workers to the Middle East, 13 December. Available at https://www.newsdeeply.com/womensadvancement/articles/2017/12/13/kenya-lifts-ban-on-sending-domestic-workers-to-the-middle-east.

Limam, Mohamed, and Raffaella A. Del Sarto (2015). Periphery under pressure: Morocco, Tunisia and the European Union's mobility partnership on migration. EUI Working Papers, RSCAS 2015/75, Robert Schuman Centre for Advanced Studies.

López-Fonseca, Óscar (2018). Government sends 116 migrants who jumped fence back to Morocco, 23 August. Available at https://elpais.com/elpais/2018/08/23/inenglish/1535032545_735013.html.

Malit, Froilan Jr. and George Naufal (2016). Taxing remittances: consequences for migrant labour populations in the GCC countries. GLMM-EN- 1/2016. European University Institute; and Gulf Research Center.

Mangula, George (2017). Three ME countries to sign labour agreements with Uganda, 21 October. Available at http://eagle.co.ug/2017/10/21/three-countries-sign-labour-agreements-uganda.html.

Masudi, Faisal (2018). Dubai launches new freelance work permit for Dh7,500. Gulf News, 26 June. Available at https://gulfnews.com/going-out/society/dubai-launches-new-freelance-work-permit-for-dh7500-1.2242655.

Médecins Sans Frontières (2018). Jordan: Syrians' access to medical care at risk, 22 April 2018. Available at https://www.msf.org/jordan-syrians%E2%80%99-access-medical-care-risk.

Micallef, Mark (2017). The Human Conveyor Belt: Trends in Human Trafficking and Smuggling in Post-Revolution Libya. Geneva: Global Initiative against Transnational Organized Crime. Available at http://globalinitiative.net/wp-content/uploads/2017/03/GI-Human-Conveyor-Belt-Human-Smuggling-Libya-2017-.pdf.

Middle East Eye (2018a). Saudi levy on foreign workers pushes thousands to leave country, 11 July. Available at https://www.middleeasteye.net/news/Thousands-foreign-workers-leave-Saudi-Arabia-540960446.

_____ (2018b). Tunisia's parliament adopts anti-racism law, 10 October. Available at https://www.middleeasteye.net/news/tunisia-parliament-adopts-anti-racism-law-721840465.

Middle East Monitor (2017a). Kuwait issues five-year plan to cut foreign workers, 11 September. Available at https://www.middleeastmonitor.com/20170911-kuwait-issues-five-year-plan-to-cut-foreign-workers/.

_____ (2017b).Qatar signs bill to protect foreign workers, 26 October Available at https://www.middleeastmonitor.com/20171026-qatar-signs-bill-to-protect-foreign-workers/.

_____ (2017c). Sudan imposes security clearance ahead of citizenship for Syrian refugees, 9 August. Available at https://www.middleeastmonitor.com/20170809-sudan-imposes-security-clearance-ahead-of-citizenship-for-syrian-refugees/.

_____ (2018a). Egypt, EU sign $155m to create jobs, prevent migration, 19 October. Available at https://www.middleeastmonitor.com/20181019-egypt-eu-sign-155m-to-create-jobs-prevent-migration/.

_____ (2018b). Kuwait reaches deal with Philippines on domestic workers, 18 March. Available at https://www.middleeastmonitor.com/20180318-kuwait-reaches-deal-with-philippines-on-domestic-workers/.

_____ (2018c). Saudi Arabia finds 1.5m visa violators, 7 August. Available at https://www.middleeastmonitor.com/20180807-saudi-arabia-finds-1-5m-visa-violators/.

Migrant-Rights (2017). Regulations introduced to strengthen Kuwait's domestic workers' law offer scant support, 22 June. Available at https://www.migrant-rights.org/2017/06/regulations-introduced-to-strengthen-kuwaits-domestic-workers-law-offer-scant-support/.

Mixed Migration Centre (2018a). Mixed migration in East Africa and Yemen: 4Mi snapshot – smuggler survey, PowerPoint Presentation. Available at http://www.mixedmigration.org/wp-content/uploads/2018/10/tr-ea-1809.pdf.

_____ (2018b). Mixed Migration Review 2018. Available at http://www.mixedmigration.org/wp-content/uploads/2018/11/Mixed-Migration-Review-2018.pdf.

Mixed Migration Platform (2017). Migration, displacement, and the environment: A Perspective from the Middle East. Briefing Paper, No. 03.

Mohammed, Irfan (2018). Exclusive labor courts to expedite settlement of disputes. Saudi Gazette, 22 July. Available at http://saudigazette.com.sa/article/539576/SAUDI-ARABIA/Exclusive-labor-courts-to-expedite-settlement-of-disputes.

Morocco (2018a). Royaume Du Maroc Bulletin Officiel, No. 6722 (November). Available at http://www.sgg.gov.ma/BO/FR/2018/BO_6722_Fr.pdf?ver=2018-11-09-122137137.

_____ (2018b). Morocco's Migration Policies and the Global Compact for Safe, Orderly and Regular Migration. Available at https://www.gfmd.org/files/documents/moroccos_migration_web_.pdf.

Morocco, Conseil de la Communauté Marocaine à l'Étranger (2012). L'ODT ouvre ses portes aux travailleurs immigrés. L'Economiste, 3 juillet. Available at https://www.ccme.org.ma/images/documents/fr/2012/07/LEconomiste_du_3_juillet.pdf.

Morocco, Ministry of Culture and Communication (2018). The 31st summit of the African Union, 1 July. Available at http://www.maroc.ma/en/news/morocco-opts-approach-based-security-human-rights-dimensions-tackle-migration-crisis-official.

Morocco, National Human Rights Council (n.d.). Phase two of Morocco's campaign to document and integrate undocumented migrants. Available at https://www.cndh.ma/an/article/phase-two-moroccos-campaign-document-and-integrate-undocumented-migrants.

_____ (2018). La Commission Nationale de Recours de la deuxiem opération de régularisation assouplit les criteres d'admission. Available at https://www.cndh.org.ma/fr/article/la-commission-nationale-de-recours-de-la-deuxieme-operation-de-regularisation-assouplit-les.

Morocco World News (2018). Interior Ministry: 50,000 migrants regularized in Morocco in 4 Years, 9 November. Available at https://www.moroccoworldnews.com/2018/11/257295/interior-ministry-migrants-morocco/.

Mourji, Fouzi, and others (2016). Les Migrants Subsahariens au Maroc – Enjeux d'une Migration de Résidence. Rabat: Konrad Adenauer Stiftung.

Nagraj, Aarti (2018). Expat engineers seeking work in Saudi can register in new system to ease entry. Gulf Business, 14 November. Available at https://gulfbusiness.com/expat-engineers-seeking-work-saudi-can-register-new-system-ease-entry/.

Namer, Yudit, and Oliver Razum (2018). Convergence theory and the salmon effect in migrant health. Global Public Health (August).

Nebehay, Stephanie (2018). U.N. urges Saudi Arabia not to deport Yemeni migrants to war zone. Reuters, 9 May. Available at https://www.reuters.com/article/us-yemen-security-saudi-migrants/u-n-urges-saudi-arabia-not-to-deport-yemeni-migrants-to-war-zone-idUSKBN1IA1F7.

News24 (2018). African Union creates migration body. Agence France-Presse, 2 July. Available at https://www.news24.com/Africa/News/african-union-creates-migration-body-20180702-2.

Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD) (n.d.). Database on Immigrants in OECD and non-OECD Countries, Datasets, reference years 2010/11. Available at http://www.oecd.org/els/mig/dioc.htm. Accessed on 8 August 2018.

_____ (2011). Perspectives on Global Development 2012: Social Cohesion in a Shifting World. Paris.

Panhuys, Clara van, Samia Kazi-Aoul, and Geneviève Binette (2017). Migrant access to social protection under Bilateral Labour Agreements: A review of 120 countries and nine bilateral arrangements. Extension of Social Security Working Paper, No. 57. Geneva: International Labour Organization.

Parolìn, Gianluca P. (2009). Citizenship in the Arab World: Kin, Religion and Nation-state. Amsterdam: Amsterdam University Press.

The Peninsula (2018). Qatar to reimburse recruitment fees to 30,000 workers; global trade union body hails decision, 8 March. Available at https://www.thepeninsulaqatar.com/article/18/03/2018/Qatar-to-reimburse-recruitment-fees-to-30,000-workers-Global-trade-union-body-hails-decision.

Prentis, Jamie (2017). Joint Libyan-Italian migrant operations centre to be established, 9 December. Available at https://www.libyaherald.com/2017/12/09/joint-libyan-italian-migrant-operations-centre-to-be-established/.

Qatar, Ministry of Administrative Development, Labour and Social Affairs (n.d.). Exemption criteria of employees exit permit for the establishments. Available at https://www.adlsa.gov.qa/en/E-Services/EServicesAttachments/Exemption%20criteria%20of%20employees%20exit%20permit%20for%20the%20establishments.pdf.

Qatar, Supreme Committee for Delivery and Legacy (2019). Fourth Annual Workers' Welfare Progress Report, February 2018 – January 2019. Doha.

Qatar Tribune (2017a). Ministry notifies employers on e-contract system, 4 May. Available at http://www.qatar-tribune.com/news-details/id/62647.

_____ (2017b). Qatar sets minimum wage for workers, 17 November. Available at http://www.qatar-tribune.com/news-details/id/96460.

_____ (2018a). Justice Ministry issues manual explaining labour, other laws, 8 August. Available at http://qatar-tribune.com/news-details/id/134961.

_____ (2018b). Qatar, Ghana sign pacts to boost ties, 14 November. Available at http://www.qatar-tribune.com/news-details/id/145830.

Rabat Process, Euro-African Dialogue on Migration and Development (2018). Fifth Ministerial Conference of the Euro-African Dialogue on Migration and Development, 4 July. Available at https://www.rabat-process.org/en/meetings/ministerial-conferences/321-fifth-ministerial-conference-of-the-euro-african-dialogue-on-migration-and-development.

_____ (2019). Senior Officials' Meetings, 18 March. Available at https://www.rabat-process.org/en/meetings/senior-officials-meetings/360-senior-officials-meeting-in-burkina-faso-12-13-february-2019.

Rasheed, Abdulla (2018). New UAE visa rules being framed for job seekers, 27 August. Available at https://gulfnews.com/news/uae/government/new-uae-visa-rules-being-framed-for-job-seekers-1.2271409.

Reach Initiative (2018). Access to cash and the impact of the liquidity crisis on refugees and migrants in Libya (June). United Nations High Commissioner for Refugees. Available at https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/reach_lby_brief_refugees_and_migrants_access_to_cash_june2018.pdf.

Reuters (2017). Libya and Italy to set up operations room to tackle migrant smuggling, 9 December. Available at https://af.reuters.com/article/worldNews/idAFKBN1E30L6.

Sadek, George (2017a). Egypt: draft amendment to citizenship law. Library of Congress, Global Legal Monitor, 4 October http://www.loc.gov/law/foreign-news/article/egypt-draft-amendment-to-citizenship-law/.

_____ (2017b). United Arab Emirates: new law to support domestic workers. Library of Congress, Global Legal Monitor, 9 November. Available at http://www.loc.gov/law/foreign-news/article/united-arab-emirates-new-law-to-support-domestic-workers/.

_____ (2018a). Egypt: president ratifies law amending residency and citizenship laws. Library of Congress, Global Legal Monitor, August 27. Available at http://www.loc.gov/law/foreign-news/article/egypt-president-ratifies-law-amending-residency-and-citizenship-laws/.

_____ (2018b). Qatar: new law to create permanent residency system adopted. Library of Congress, Global Legal Monitor, 19 November. Available at http://www.loc.gov/law/foreign-news/article/qatar-new-law-to-create-permanent-residency-system-adopted/.

_____ (2018c). Saudi Arabia: authorities launch new "Nation Without Violators" campaign targeting illegal foreign workers. Library of Congress, Global Legal Monitor, February 23. Available at https://www.loc.gov/law/foreign-news/article/saudi-arabia-authorities-launch-new-nation-without-violators-campaign-targeting-illegal-foreign-workers/.

Saliba, Issam (2017). Morocco: law aimed at protecting domestic workers adopted. Library of Congress, 20 April. Available at http://www.loc.gov/law/foreign-news/article/morocco-law-aimed-at-protecting-domestic-workers-adopted/.

_____ (2018). Egypt: three new amendments to the penal code approved. Library of Congress, 9 February. Available at http://www.loc.gov/law/foreign-news/article/egypt-three-new-amendments-to-the-penal-code-approved/.

Sarwat, Sara (2018). PM forms the Egyptian expats database, 21 October. Available at https://www.egypttoday.com/Article/1/59298/PM-forms-the-Egyptian-expats-database.

Saudi Gazette (2017). Dependent fee looms large on expats in KSA, 30 June. Available at http://saudigazette.com.sa/article/181421/Dependent-fee-looms-large-on-expats-in-KSA.

_____ (2018). SR10,000 fine for violating employees' leave rule, 5 February. Available at http://saudigazette.com.sa/article/527747/SAUDI-ARABIA/SR10000-fine-for-violating-employees-leave-rule.

_____ (2019). Recruitment deal awaiting approval of Indonesian parliament, 19 February. Available at http://saudigazette.com.sa/article/559536/SAUDI-ARABIA/Recruitment-deal-awaiting-approval-of-Indonesian-parliament.

Sebugwaawo, Ismail (2018). New cost of hiring domestic help in UAE. Khaleej Times, 27 June. Available at https://www.khaleejtimes.com/nation/abu-dhabi/new-cost-of-hiring-domestic-help-in/-uae.

_____ (2019). Abu Dhabi includes Hindi as third official court language. Khaleej Times, 10 February. Available at https://www.khaleejtimes.com/nation/abu-dhabi/abu-dhabi-includes-hindi-as-third-official-court-language.

Sewell, Abby (2018a). Activists hopeful for change in nationality law. The Daily Star, 5 September. Available at http://www.dailystar.com.lb/News/Lebanon-News/2018/Sep-05/462362-activists-hopeful-for-change-in-nationality-law.ashx.

_____ (2018b). General Security sets refugee return rules. The Daily Star, 6 August. Available at http://www.dailystar.com.lb/News/Lebanon-News/2018/Aug-07/459337-general-security-sets-refugee-return-rules.ashx.

Simkhada, Padam, and others (2018). A survey of health problems of Nepalese female migrant workers in the Middle-East and Malaysia. BMC Int Health Hum Rights, vol. 18, No. 4. https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC5774120/.

Sørensen, Ninna Nyberg, Nicholas Van Hear, and Poul Engberg-Pedersen (2003). The migration-development nexus: evidence and policy options. In The Migration-development Nexus, Nicholas Van Hear and Ninna Nyberg Sørensen, eds. Geneva: International Organization for Migration

State of Palestine, Democracy and Workers Rights Center (2016). The Palestinian Law by Decree no 19 of the Year 2016 regarding Social Security. Available at https://www.dwrc.org/en/1/30/344/The-Palestinian-Law-by-Decree-no-19-of-the-Year-2016-regarding-Social-Security.htm.

Sudan News Agency (2018). Agreement for the exchange of remittances between Sudan and Egypt, 22 July. Available at http://suna-sd.net/en/single?id=47980.

Sudan News Gazette (2017). Sudan, Turkey sign cooperation agreements during historic visit by president Erdogan, 25 December. Available at https://sudannewsgazette.com/sudan-turkey-sign-co-operation-agreements-during-historic-visit-by-president-erdogan/.

Sudan Tribune (2018a). Sudan, Libya, Chad and Niger sign border protection agreement, 2 June. Available at http://www.sudantribune.com/spip.php?article65552.

_____ (2018b). UN to repatriate 3,500 Sudanese refugees from Chad in 2018, 7 July. Available at http://www.sudantribune.com/spip.php?article65808.

Sutherland, Peter D. (2013). Migration is development: how migration matters to the post-2015 debate. Migration and Development, vol. 2, No. 2.

Syrian Arab News Agency (2017). Law ratifying MoU with Iraq on mutual exemption of entry visa, 26 October. Available at https://www.sana.sy/en/?p=116634.

_____ (2018a). Cabinet approves creation of body to coordinate return of displaced persons abroad, 5 August. Available at https://www.sana.sy/en/?p=144221.

_____ (2018b). President al-Assad issues law on setting consular fees abroad, 13 February. Available at https://www.sana.sy/en/?p=127252.

Taha, Nurulsyahirah, Karin Astrid Siegmann, and Mahmood Messkoub (2015). How portable is social security for migrant workers? A review of the literature. International Social Security Review, vol. 68, No. 1 (January-March).

Taylor Vinters (2018). Iraq: Aliens Residence Law: A new Aliens Residence Law No. 76 of 2017 (the "Law") came into force on 23 October 2017 and replaces the old Expats Residence Law No. 36 of 1961, 6 June. Available at https://www.taylorvinters.com/article/iraq-aliens-residence-law/.

Thomas, Chantal (2010). Migrant domestic workers in Egypt: a case study of the economic family in global context. American Journal of Comparative Law, vol. 58, No. 4 (Fall).

Times of Oman (2017). Sick leave limit for expat government staff removed in Oman, 14 June. Available at https://timesofoman.com/article/111238/Oman/Government/Expats-can-now-request-unlimited-sick-leave-in-Oman.

_____ (2018a). Expat women in Oman's medical sector can no longer sponsor their children, 15 May. Available at https://timesofoman.com/article/134160/Oman/Expat-women-in-Omans-medical-sector-can-no-longer-sponsor-their-children.

_____ (2018b). Expatriate visa ban to cover more sectors in Oman, 25 November. Available at https://timesofoman.com/article/490743.

_____ (2018c). New labour law rules to protect expat workers in Oman, 12 August. Available at https://timesofoman.com/article/139656/Oman/Manpower-ministry-issues-new-regulation-on-absconding-expat-workers.

_____ (2018d). Now expats can become sponsors in Oman, 24 June. Available at https://timesofoman.com/article/136915/Oman/Now-expats-can-become-sponsors-in-Oman.

_____ (2018e). Oman working on new temporary work permits for expats, 4 June. Available at https://timesofoman.com/article/135782/Oman/Omanisation/Oman-working-on-new-temporary-work-permits-for-expats.

_____ (2018f). Registration fee for expats kids in government schools fixed in Oman, 11 February. Available at https://timesofoman.com/article/127979/Oman/Education/Fee-for-registration-expats-kids-in-government-schools-in-Oman-fixed-at-OMR50.

Toumi, Habib (2018). Kuwait, Philippines sign deal to regulate domestic labour, 11 May. Available at https://gulfnews.com/world/gulf/kuwait/kuwait-philippines-sign-deal-to-regulate-domestic-labour-1.2219791.

Trigo, Ricardo M., Célia M. Gouveia, and David Barriopedroa (2010). The intense 2007–2009 drought in the Fertile Crescent: Impacts and associated atmospheric circulation. Agricultural and Forest Meteorology, vol. 150, No. 9.

Tunisia, Ministry of Social Affairs (2018). Cadre général de la Stratégie Nationale Migratoire (SNM). Available at http://ote.nat.tn/wp-content/uploads/2018/05/SNM_FRA_FINALE.pdf.

Turkey, Ministry of Interior, Directorate General of Migration Management (2013). Law on foreigners and international protection, No. 6458. Official Journal, vol. 53, No. 5.

United Nations (2000a). Protocol against the Smuggling of Migrants by Land, Sea and Air, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime, Chapter XVIII, penal matters. New York, 15 November 2000. Available at https://treaties.un.org/pages/ViewDetails.aspx?src=IND&mtdsg_no=XVIII-12-b&chapter=18&clang=_en.

_____ (2000b). Protocol against the smuggling of migrants by land, sea and air, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime. New York, 15 November 2000. Available at https://www.unodc.org/documents/middleeastandnorthafrica/smuggling-migrants/SoM_Protocol_English.pdf.

_____ (2000c). Protocol to prevent, suppress and punish trafficking in persons, especially women and children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime, Chapter XVIII, penal matters. New York, 15 November 2000. Available at https://treaties.un.org/pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=XVIII-12-a&chapter=18&clang=_en#EndDec.

_____ (2000d). United Nations Convention against Transnational Organized Crime. New York, 15 November 2000.

_____ (2018a). General Assembly endorses first-ever global compact on migration, urging cooperation among Member states in protecting migrants, seventy-third session, 60th and 61st Meetings, 19 December. Available at https://www.un.org/press/en/2018/ga12113.doc.htm.

_____ (2018b). Speakers call for robust implementation of landmark global compact to protect migrants worldwide, as intergovernmental conference concludes in Marrakech, Intergovernmental Conference on the Global Compact for Migration, 5th – 8th Plenary Meetings, 11 December. Available at https://www.un.org/press/en/2018/dev3378.doc.htm.

United Nations, Department of Economic and Social Affairs, Population Division (DESA) (2009). International Migration Wall Chart 2009. New York. Available at https://www.un.org/en/development/desa/population/publications/migration/international-migration.asp.

_____ (2017). International Migration Database, Trends in International Migrant Stock: The 2017. Available at https://www.un.org/en/development/desa/population/migration/data/estimates2017/estimates17.asp. Accessed on 7 August 2018.

United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO) (n.d.). UNESCO Institute for Statistics Database. Available at http://data.uis.unesco.org/. Accessed on 12 March 2019.

United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR) (2014). Convention Relating to the Status of Stateless Persons, 1954. Geneva. Available at https://www.unhcr.org/ibelong/wp-content/uploads/1954-Convention-relating-to-the-Status-of-Stateless-Persons_ENG.pdf.

_____ (2017a). Announcement: Ministry of Labor new circular regarding more flexible rules for work permits. Circular number 351/2017, 13 November, TM/1/1/22941.

_____ (2017b). Refugees & migrants arrivals to Europe in 2017 (January-December 2017). Available at https://data2.unhcr.org/es/documents/download/62023.

_____ (2017c). UNHCR welcomes Djibouti's new refugee laws. Available at https://www.refworld.org/docid/5a2fb4534.html.

_____ (2018a). Background note on gender equality, nationality laws and statelessness 2018 (8 March). Geneva. Available at https://www.refworld.org/pdfid/5aa10fd94.pdf.

_____ (2018b). Desperate Journeys: Refugees and Migrants Arriving in Europe and at Europe's Borders (January-August). Geneva. Available at https://data2.unhcr.org/en/documents/download/65373#_ga=2.146556852.1808752711.1546957028-2121482669.1543312262.

_____ (2018c). UNHCR Operational Portal Refugee Situations Database, Mediterranean Situation. Available at https://data2.unhcr.org/en/situations/mediterranean. Accessed on 9 January 2019.

_____ (2018d). UNHCR Yemen factsheet – June 2018. Available at https://reliefweb.int/report/yemen/unhcr-yemen-factsheet-june-2018.

_____ (2018e). Yemen Update, March 2018. Available at https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/UNHCR%20Yemen%20Update%20-%20March%202018.pdf.

_____ (2018f). Global Trends: Forced Displacement in 2017. Geneva.

_____ (2019a). The Global Compact on Refugees. Available at https://www.unhcr.org/the-global-compact-on-refugees.html. Accessed on 4 January 2019.

_____ (2019b). UNHCR Population Statistics Database. UNHCR statistics – the world in numbers. Available at http://popstats.unhcr.org/en/overview. Accessed on 27 August 2019.

United Nations Human Rights Office of the High Commissioner (OHCHR) (2000). Protocol to prevent, suppress and punish trafficking in persons especially women and children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime: adopted and opened for signature, ratification and accession by General Assembly resolution 55/25 of 15 November 2000. United Nations. Available at https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/protocoltraffickinginpersons.aspx.

_____ (2018). Press briefing note on Algeria and Libya, 22 May. Available at https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23114&LangID=E.

United Nations Office on Drug and Crime (UNODC) (2015). The Role of Recruitment Fees and Abusive and Fraudulent Practices of Recruitment Agencies in Trafficking in Persons. Vienna.

United Nations Relief and Works Agency for Palestine Refugees in the Near East (UNRWA) (2017). Palestine refugees living in Lebanon. Protection brief (October). Available at https://www.unrwa.org/sites/default/files/lebanon_protection_brief_october_2017.pdf.

_____ (2018a). Annual Operational Report 2017: For the Reporting Period 01 January – 31 December 2017. Amman. Available at https://www.unrwa.org/sites/default/files/content/resources/2017_annual_operational_report_final_lr.pdf.

_____ (2018b). Syria: UNRWA – achievements and highlights in 2017. Available at https://www.unrwa.org/sites/default/files/content/resources/achievements_and_highlights_in_2017.pdf.

_____ (2018c). UNRWA in figures 2018. Jerusalem. Available at https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/unrwa_in_figures_2018_eng_v1_31_1_2019_final.pdf.

_____ (2019). Palestine refugees living in Lebanon. Protection brief (April).

United Nations Support Mission in Libya (UNSMIL), and Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR) (2018). Desperate and Dangerous: Report on the Human Rights Situation of Migrants and Refugees in Libya, 20 December 2018.

United Nations Water (UN Water) (2013). Water Security and the Global Water Agenda: A UN-Water Analytical Brief. Ontario: United Nations University Institute for Water, Environment & Health.

U.S. Department of Health and Human Services, Centers for Disease Control and Prevention (2016). Syrian refugee health profile, 22 December. Available at https://www.cdc.gov/immigrantrefugeehealth/pdf/syrian-health-profile.pdf.

Al Wasmi, Naser (2018). Couple to hang for murder of Filipina maid in Kuwait. The National, 1 April. Available at https://www.thenational.ae/world/couple-to-hang-for-murder-of-filipina-maid-in-kuwait-1.717879.

Werrell, Caitlin E., and Francesco Femia, eds. (2013). The Arab Spring and Climate Change: A Climate and Security Correlations Series. Washington, D.C.: Center for American Progress.

Willis Towers Watson (2016). Saudi Arabia: employers must use a single policy to provide health insurance. Available at https://www.towerswatson.com/en/Insights/Newsletters/Global/global-news-briefs/2016/09/saudi-arabia-employers-must-use-one-health-insurance-policy.

World Bank (2016). Assistance Technique de la Banque Mondiale sur le Financement de la Sante en Tunisie – Etude sur L'assistance Medicale Gratuite. Washington, D.C.

_____ (2018a). Migration and Remittances, Annual Remittances Data (updated as of December 2018). Available at http://www.worldbank.org/migration. Accessed on 20 December 2018.

_____ (2018b). Migration and Remittances, Bilateral Remittances Matrix 2017. Available at http://www.worldbank.org/migration. Accessed on 11 May 2018.

_____ (2018c). World Development Indicators Database, Foreign Direct Investment. Available at https://data.worldbank.org/indicator/bx.klt.dinv.cd.wd. Accessed on 15May 2018.

_____ (2018d). World Development Indicators Database, GDP (current US$). Available at https://data.worldbank.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD?view=map. Accessed on 15 May 2018.

_____ (2018e). World Development Indicators Database, net official development assistance and official aid received. Retrieved, from https://data.worldbank.org/indicator/DT.ODA.ALLD.CD. Accessed on 16 February 2019.

_____ (2019). World Development Indicators Database. Available at https://databank.worldbank.org/source/world-development-indicators. Accessed on 10 May 2019.

World Health Organization (WHO) (2014). The Case for Investing in Public Health: the Strengthening Public Health Services and Capacity, a Key Pillar of the European Regional Health Policy Framework Health 2020. UN City, Marmorvej, Denmark.

_____ (2018). Health of Refugees and Migrants Practices in Addressing the Health Needs of Refugees and Migrants. WHO Eastern Mediterranean Region.

Younes, Ali (2018). Qatar first Gulf nation to grant permanent residency to expats. Al Jazeera, 5 September. Available at https://www.aljazeera.com/news/2018/09/qatar-gulf-nation-grant-permanent-residency-expats-180905132806905.html.

Zahra, Maysa (2015). Oman's legal framework of migration. Gulf Labour Markets and Migration Explanatory Note, No. 8/2015. Gulf Labour Markets and Migration.

_____ (2017). United Arab Emirates' legal framework of migration. Gulf Labour Markets and Migration Explanatory Note, No. 2/2017. Gulf Labour Markets and Migration.

_____ (2018a). Bahrain legal framework of migration, Gulf labour markets, migration and population. Gulf Labour Markets and Migration Explanatory Note, No. 2/2018. Gulf Labour Markets and Migration.

_____ (2018b). Saudi Arabia's legal framework of migration. Gulf Labour Markets and Migration Explanatory Note, No. 3/2018. Gulf Labour Markets and Migration.

Zawya (2018). Bahrain's new National Health Insurance Law plan to save $530.3mln, 7 May. Available at https://www.zawya.com/mena/en/business/story/Bahrains_new_National_Health_Insurance_Law_plan_to_save_5303mln-SNG_115885880/.

تَصدُر النسخة الثالثة من تقرير حالة الهجرة الدولية في وقت تشهد فيه المنطقة العربية مستوياتٍ غير مسبوقة من الهجرة الدولية. وتستضيف المنطقة أكثر من 38 مليون مهاجر وحوالى 15 مليون نازح داخلياً. وفي الوقت نفسه، يعيش أكثر من 29 مليون شخص من البلدان العربية خارج بلدانهم الأصلية.

واليوم أكثر من أي وقت مضى، تستلزم الهجرة الدولية، نظراً لطبيعتها المتأصّلة العابرة للحدود وللمناطق، استجاباتٍ منسّقة ومعقدة. ومع اعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، في لحظة تاريخية في كانون الأول/ديسمبر 2018، التزمت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بوضع الناس في صميم حوكمة الهجرة وبتعزيز النتائج الإنمائية الإيجابية للهجرة. ولعل هذا التقرير يمثل لحظةً حاسمة لشروع البلدان في تنفيذ الأهداف المتفق عليها في الاتفاق العالمي. ويعرض التقرير آخر تحليل للبيانات الإقليمية عن اتجاهات الهجرة وأنماطها، ويتناول آخر التطورات على مستوى السياسات المتعلقة بالهجرة في المنطقة العربية، ويحدد المجالات ذات الأولوية لإحراز التقدم اللازم لتسخير الهجرة في خدمة الجميع.

19-00989